

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

الفتاوى الإصلاحي

في العقيدة والشريعة

٣

مِنْهَا التَّائِيَسِرُ وَالتَّقْدِيرُ

في كشف شبهات داود بن جرجيس

تأليف

العلم العلامة الشيخ محمد اللطيف بن محمد الرحمن بن عيسى آل الشيخ

١٢٢٥ ~ ١٢٩٢

نشر وتوزيع

دار البداية للطباعة والنشر والتوزيع

الرياض ٧٧٨٠ ص ٠ ب ٠ ٧٧٨

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

منها التائبون والنقاد
في كشف شبهات داود بن جرجس

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

الثرات الإصلاحي

في العقيدة والشريعة

٣

مِنْهَا التَّائِيَسُ وَالنَّقْدُ
في كشف شبهات داود بن جرجيس

تأليف

العلم العلامة الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ

١٢٢٥ ~ ١٢٩٢

دار الهداية للطبع والنشر والترجمة

الرياض - الرضا البريدي: ١١٤٧٢

ص: ٢٢٨١

حقوق الطبع محفوظة
الطبعة الثانية
١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م

نشر وتوزيع
دار الهداية للطبع والنشر والترجمة
الرياض - المغزل البريدي: ١١٤٧٢
ص ٢٢٨١

رَفْعُ

عبد الرحمن النخعي
أسكنه الله الفردوس

مقدمة

الحمد لله القوي القاهر والصلاة والسلام على النبي الطاهر وعلى آله وأصحابه وسلم وبعد : فهذا هو الكتاب الثالث من سلسلة التراث الإصلاحي في العقيدة والشريعة وقد سبقه الجزءان مصباح الظلام والقول الفصل النفيس . وموضوع كتاب منهج التأسيس والتقديس كشف شبهات داوود بن جرجس في كتابه صلح الإخوان نقل فيه خمسين موضعاً من كتب شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم وغيرهما يزعم أنها تشهد له على استحباب دعاء الصالحين والاستنجاد بهم كما دافع المؤلف عن الشيخين ابن تيمية وابن القيم مما افتراه ابن جرجس في تزوير كلامهما وحمله محمل التضليل والالتباس ليأخذ منه حجة على الابتداع وتشريع ما لم يأذن الله بتشريع ولداوود البغدادى يد في الإفساد والتضليل حينما استوطن نجداً وقد التف حوله من يأخذ عنه فكان رائد تضليل فيما يكتبه ويلقيه فلهذا قام العلامة المجدد الشيخ عبد الرحمن بن حسن بالرد والردع في كتابه القول الفصل النفيس كما قام العلامة الشيخ عبد الله أبا بطين بالدور نفسه الذي قام به الشيخ عبد الرحمن في رد شبهات المفترى داوود وكتاب منهاج التأسيس والتقديس كالطابع لما سبق إلا أن المنية عاجلت الشيخ عبد اللطيف فلم يكمله وقد مضى في رده وردعه غالب الشبهات التي تضمنها كتاب صلح الإخوان . لهذا قام العلامة العراقي السيد محمود شكري الألوسي بإكمال الرد تنمة للفائدة وسماه فتح المنان في السرد على صلح الإخوان تنمة لمنهاج التأسيس ، طبع الكتابان معاً في مطبعة انصار السنة المحمدية في مصر

عام ١٣٦٦ هـ بمراجعة وتصحيح الشيخ محمد حامد الفقي على نفقة الأمير سعود بن عبد العزيز ولي العهد في وقته ولمضي زمن طويل على تلك الطبعة ، ولما تدعو الحاجة إليه في دحض الشبهات فقد رأيت لزماً إحياء هذا التراث ونشره وإعلانه سيما والحاجة تدعو إلى مثله وقد رفع دعاة الضلال راياتهم المنكسة وأعلنوها صحيحة لإحياء ما كان عليه سلف المبتدعين وأهل التضليل والتخريف . ونقول لهم قول الله تعالى : ﴿ ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها ﴾ فقد أصلح الله هذه الجزيرة وطمس معالم الوثنية والخرافة والابتداع حاملاً راية التوحيد الإمامان محمد بن سعود ومحمد بن عبد الوهاب منذ القرن الثاني عشر . والحمد لله أولاً وآخراً وظاهراً وباطناً وحسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة إلا بالله نعم المولى ونعم النصير ، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

إسماعيل بن سعد بن عثيق

الرياض ١٣ / ١ / ١٤٠٨ هـ

رَفَعُ
عبد الرحمن النخعي
(سنة النبوة) (الفردوس)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وبه نستعين وعليه نتوكل ونعتمد، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

الحمد لله الذي بعث في الأمين رسولاً منهم يتلو عليه آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين . ويسر لهم من معالم الدين ومواهب اليقين ما فضلهم به واصطفاهم على العالمين . وفتح لهم من حقائق المعارف ومعارف الحقائق ما امتازوا به على من قبلهم من سائر الأمم الماضين . وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له الملك الحق المبين ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله وخليفه الصادق الأمين . صَلَّى الله عليه وعلى آله وأصحابه والتابعين وسلّم تسليماً كثيراً .

أما بعد : فإن الله قد بعث محمداً ﷺ بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون . وكان الناس قبل مبعثه على أديان متفرقة ونحل متباينة، وطرائق مختلفة، وضلال مستبين، كما في صحيح مسلم من حديث عياض بن حمار عن النبي ﷺ « إن الله نظر إلى أهل الأرض فمقتهم عربهم وعجمهم، إلا بقايا من أهل الكتاب » فقام ﷺ بأعباء النبوة والرسالة، وصدع بالإنكار على كافة أهل الجهالة والضلال، ودعا الناس إلى معرفة الله وتوحيده، وأمرهم بإخلاص الدين لله وتجريده . ولم يزل ﷺ إلى الله داعياً وإلى سبيله هادياً، حتى أظهره الله على سائر فرق المشركين الأميين منهم

والكتابين، واستعلن الدين واستنار، وقهر الإسلام كل مشرك جبار فأكمل الله للأمة الدين، وأتمّ النعمة بما جاء به رسوله الأمين؛ فدخل الناس في دين الله أفواجا، وأشرقت الأرض بنور النبوة واهترت طرباً وابتهاجاً، ومحا الله آثار الأصنام والأوثان، وخمدت معابد الصليبان والنيران، ورفعت أعلام السنة والقرآن حتى تركهم ﷺ على البيضاء ليلها كنهارها لا يضل سالكها، ولا تلتبس عليه مناهجها ومسالكها. ولم يزل خلفاؤه الراشدون ومن بعدهم من أهل تلك الأعصار الفاضلة والقرون، على هذا المنهج المنير متفقون، وبعروته مستمسكون، فاستمر الأمر على ذلك، ومضى الصالحون على تلك المناهج الواضحة والمسالك؛ ثم نشأ في الإسلام من لا يعرف الجاهلية، ولم يميز بين شعب الشرك والأصول الإسلامية، فانتقضت من الدين عراه، وعز خلاصه وعظمت بالجهال محنته وبلواه، وآلت الرياسة إلى الجهال والاغمار، وجاءت دولة غربة الدين واشتد الإدبار، فوقع الشرك بالصالحين وغيرهم صرفاً لم يشب؛ هرم عليه الكبير ونشأ الصغير وشب، واستحكم الأمر استحكاماً لا مزيد عليه. حتى جزم الأكثر بكفر من أنكر ذلك وأشير به إليه. وهذا من أعلام نبوة نبينا المصطفى زاده الله صلاةً وسلاماً وشرفاً، فقد روى الشيخان وغيرهما من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لتبعن سنن الذين من قبلكم شبراً بشبر وذراعاً بذراع، حتى لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه. قلنا: يا رسول الله اليهود والنصارى؟ قال: فمن؟» وجاء نحوه عن ابن عباس (رض) وفيه زيادة «وباعاً بباع» وفيه حتى «لو أن أحدهم دخل جحر ضب لدخلتموه، وحتى لو أن أحدهم جامع أمه في الطريق لفعلتموه» وفي الباب عن أبي هريرة وشداد بن أوس وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده (رض). فصار الأمر طبق ما أخبر به هذه الأمة نبيها، وظهر وجه الشبه بينهم وبينها، وانتهى الحال إلى أن قيل بالاتحاد والحلول، وكثرت في ذلك إشارات القوم والنقول، وصار هو مذهب الخاصة والخلصة عند الأكثرين. ومن أنكره فهو عندهم ليس على شيء من العلم والدين.

وعبدت الكواكب والنجوم. وصنف في ذلك مثل أبي معشر وصاحب السر المكتوم^(١)، وعظمت القبور، وبنيت عليها المساجد وعبدت تلك الضرائح والمشاهد، وجعلت لها الأعياد الزمانية والمكانية؛ وصرفت لها العبادات المالية والبدنية. وتحررت لها النحائر والقرايين؛ وطاف بها الفوج بعد الفوج من الزائرين والسائلين، وحلقت لأربابها رؤوس الوافدين؛ وهتف بدعائها ورجائها من حضر وغاب من المعتقدين والمحبين. واعتمدوا عليها في المهمات من دون الله رب العالمين وانتهكت بأعيادها وموالدها محظورات الشريعة والمحرمات، واستبيح فيها ما اتفقت على تحريمه جميع الشرائع والنبوات. وكثر المكاء والتصدية بتلك الفجاج والعرصات. وبارزوا بتلك القبائح والعظائم فاطر الأرض والسموات. وصنف في استجابته بعض شيوخهم كابن المفيد وظنه الأكثر من دين الإسلام والتوحيد وأشير إلى من أنكره بالكفر الشديد. وقد ضمن الله تعالى لهذه الأمة أن لا تجتمع على ضلالة، وأن لا يزال فيها من يعبد الله قائماً على أي وصف وحالة. وجاء الحديث عنه ﷺ بأنه تعالى يبعث لهذه الأمة على رأس كل قرن من يجدد لها أمر الدين، ويقوم من الحجة بالواضح المستبين. فمنهم من قصّ علينا نبؤه ووصل، ومنهم من انقطع عنا خبره وما اتصل. وأحق أهل القرن الثاني عشر عند من خبر الأمور وسبر، ووقف على ما قرره أهل العلم والأثر: من حصول الوصف الكاشف المعتبر شيخ الإسلام والمسلمين المجدد لما اندرس من أصول الملة والدين، السلفي الأول وإن تأخر زمانه عند من عقل وتأمل، الشيخ محمد بن عبد الوهاب، رحمه الله تعالى وأجزل له الثواب.

وكان قيامه رحمه الله بعد الخمسين ومائة وألف؛ من سني الهجرة المحمدية. وابتداء التواريخ الإسلامية، فشمّر رحمه الله عن ساعدي جده واجتهاده، وأعلن بالنصح لله ولكتابه ولرسوله، وسائر عبادته، وصبر على ما

(١) هو المعروف بالفخر الرازي صاحب التفسير.

ناله من أعباء تلك الرتبة والدعوة، وما قصد به من أنواع المحنة والجفوة.

وقرّر رحمه الله أن الواقع الذي حكينا والصنيع الذي رأينا وروينا، عن عباد القبور والصالحين، هو بعينه فعل الجاهلية الوثنيين. وهو الذي جاءت الرسل بمحوه وإبطاله وتكفير فاعله ورد باطله ومحاله: وقال: إن حقيقة دين الإسلام وزبدة ما جاءت به الرسل الكرام، هو أفراد الله بالقصد والعبادة، وإسلام الوجه له بالعمل والإرادة، وترك التعلق على الأولياء من دونه والأنداد. والبراءة من عبادة ما سواه من سائر المخلوقات والعباد. وهذا معنى كلمة الإخلاص والتوحيد. وهو الحكمة المقصودة بخلق جميع الكائنات والعبيد. وقرر رحمه الله أن مجرد الإتيان بلفظ الشهادة مع مخالفة ما دلت عليه من الأصول المقررة؛ ومع الشرك الأكبر في العبادة لا يدخل المكلف في الإسلام. إذ المقصود من الشهادتين حقيقة الأعمال التي لا يقوم الإيمان بدونها. كمحبة الله وحده، والخضوع له والإنابة إليه، والتوكل عليه، وإفراده بالاستعانة والاستغاثة فيما لا يقدر عليه سواه، وعدم الإشراك به فيما يستحقه من العبادات، كالذبح والنذر والتقوى والخشية، ونحو ذلك من الطاعات.

واستدلّ لذلك بنصوص قاطعة وبراهين واضحة ساطعة، وحكي الإجماع على ذلك عن الأئمة الفضلاء والسادة النبلاء، من سائر أهل الفقه والفتوى، وذكر عبارة من حكى الاجماع من أهل المذاهب الأربعة وغيرهم، وألف في ذلك التأليف، وقرر الحجّة وصنف التصانيف، وقد عارضه من الغلاة المارقين ومن الدعاة إلى عبادة الأولياء والصالحين، أناس من أهل وقته، فبأوا بغضب الله ومقته. وأظهره الله عليهم بعد الامتحان. وحقت كلمة ربك على أهل الكفر والطغيان. وهذه سنة الله التي قد خلت من قبل، وحكمته التي يظهر بها ميزان الفضل والعدل.

وقد جمع أعداؤه شبهات في رد ما أبداه. وجحد ما قرره وأملاه،

واستعانوا بملثهم من العجم والعرب؛ ونسبوه إلى ما يستحي من ذكره أهل العقل والأدب فضلاً عن ذوي العلم والرتب، وزعموا أنه خارجي مخالف للسنّة والجماعة، كمقالة أسلافهم لرسول الله ﷺ أنه صابئي صاحب إفك وصناعة.

ومن سنة أربع وخمسين ومائتين يبلغنا ويرفع إلينا عن رجل من أهل العراق أنه تصدّى لجمع تلك الشبه من أماكنها وتبعها من مظانها فصار يدي من الشبهات ما يمح سماعه، ويكفي الناقد في رده نظره وإطلاعه؛ ويظهر بطلانه ببدائه العقول ولا يتوقف الحكم بفساده على نظر في المعقول والمنقول. وقد رفع إليّ رسالة سماها «صلح الإخوان» فيها من تحريف الكلم عن مواضعه والكذب على أهل العلم وعدم الفقه فيما ينقله ويحكيه من كلامهم ما لا يحصىه إلا الله. ورأيت قد زاد على من قبله من المعارضين بزيادات وضلالات تليق بتلك الفهوم والقلوب المقفلات ﴿٣٥: ٨﴾ أفمن زين له سوء عمله فرآه حسناً فإن الله يضل من يشاء ويهدي من يشاء فلا تذهب نفسك عليهم حسرات ﴿﴾ والمؤمن إذا وقف على كلام هذا الرجل عرف قدر ما هو فيه من نعمة الإسلام، وما اختص به من حلال الإيمان والإكرام. فازداد تعظيماً لربه وتمجيذاً، وإخلاصاً في معاملته وتوحيداً.

لو شاء ربك كنت أيضاً مثلهم فالقلب بين أصابع الرحمن وقد عنّ لي أولاً أن أطرح هذر كلامه وأن لا أعرج على رد إفكه وآثامه، لظهور هجته في نفسه، وأنه مما يتنزّه العاقل عن إفكه وحده. ثم بدا لي أن لكل ساقطة لاقطة. وقد قال رسول الله ﷺ لأصحابه لما قال أبو سفيان يوم أحد: أفيكم محمد أفيكم أبو بكر، أفيكم ابن الخطاب؟ «لا تجيبوه» تهاوناً به وتحقيراً لشأنه. فلما قال: أعلّ هُبُل: قال لهم رسول الله ﷺ «قولوا: الله أعلى وأجل» ولما قال: لنا العزى ولا عُزى لكم قال لهم: «قولوا: الله مولانا ولا مولى لكم» والبلاغة كما قيل: مطابقة الكلام لمقتضى الحال.

رَفَعُ
عَبْدُ الرَّحْمَنِ النَّجْدِيُّ
أُسْلَمَةُ النَّبِيُّ الْفَرُوسُ
فصل

اعلم أن من تصور حقيقة أي شيء على ما هو عليه في الخارج وعرف ماهيته بأوصافها الخاصة عرف ضرورة ما يناقضه ويضاده . وإنما يقع الخفاء بلبس إحدى الحقيقتين ، أو بجهل كلا الماهيتين . ومع انتفاء ذلك وحصول التصور التام لهما لا يخفى ولا يلتبس أحدهما بالآخر . وكم هلك بسبب قصور العلم وعدم معرفة الحدود والحقائق من أمة ، وكم وقع بذلك من غلط وريب وغمة . مثال ذلك : أن الإسلام والشرك نقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان . والجهل بالحقيقتين أو إحداهما أوقع كثيراً من الناس في الشرك وعبادة الصالحين ، لعدم معرفة الحقائق وتصورها ، وأن يساعد الجهل وقصور العلم عوائد مألوفة استحكمت بها البلية وتمكنت الرزية . وصار الانتقال عن العوائد والمشتهيات أعز شيء في الوجود وأصعب شيء على النفوس ، ما لم يعارض ذلك معارض قوي في نفسه ، عظيم الصولة والقوة ، سواء كان أمراً خارجياً كالقهر والغلبة والقتال والأسر « عجبت لقوم يدخلون الجنة بالسلاسل » أو أمراً باطنياً أو وازعاً إلهياً كالنور في القلب ، وتصريف كصرف القلوب . وهذا النوع أقل مما قبله ، كما في حديث ابن عباس في عرض الأمم وأنه ﷺ « رأى النبي وليس معه أحد والنبي معه الرجل والرجلان ، والنبي ومعه الرهط » الحديث بطوله .

رَفَعُ

عبد الرحمن البخاري
أستاذ الدين والفكر

فصل

اعلم أن العبد به فقر ذاتي وضرورة ذاتية لا تنفكان بحال إلى معرفة فاطره وبارئه وعبادته وحده لا شريك له . وهذا الفقر والضرورة لا مثل له فيقاس عليه فإن فقدته معرفة باريه وعبادته وحده لا شريك له هلاك كلي أبدي ، لا خير ولا سرور معه البتة بوجه من الوجوه . لكنه يشبه من بعض الوجوه فقر العبد إلى ما يقوم بدنه وتسلم به صحته من الطعام والشراب ، والأمر أجل من ذلك وأعظم ، فينبغي لكل عبد أن يهتم بذلك غاية الاهتمام . ولا يرضى لنفسه أن يعيش كسائمة الأنعام . قال تعالى : ﴿ ٧ : ١٧٩ ﴾ ولقد ذرأنا لجهنم كثيراً من الجن والإنس لهم قلوب لا يفقهون بها ﴿ إلى قوله : ﴿ أولئك هم الغافلون ﴾ والكلام في هذا المبحث ليس كغيره ، فربما خرج الإنسان من الإسلام بشبهة تحول بينه وبين ما يحب الله من التوحيد والإخلاص والبراءة من عبادة ما عبد معه من الأوثان والأصنام .

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
فصل

قال العراقي في أول رسالته :

يقول داود بن العالم المتضلع في سائر العلوم سليمان بن جرجيس :

أقول : قد اشتهر المثل السائر: كل فتاة بأبيها معجبة. أين آثار العلم في جهل هذا وأبيه بالتوحيد، فضلاً عن سائر العلوم؟ وأيضاً ففي الحديث « من بطأ به عمله لم يسرع به نسبه » هذا لو سلم له علم أبيه فكيف والمنع أوجه « أثبتوني بكتاب من قبل هذا أو أثارة من علم إن كنتم صادقين ».

ودعوة المرء تطفئ نور بهجته هذا بحق، فكيف المدعي زللاً؟

وانظر لتسمية جده بجرجيس؟ ومعلوم أن جرجس وبطرس ليسا من أسماء المسلمين، فما وجه التسمية بذلك ؟

رَفَعُ

عبد الرحمن النخعي
أسكنه الله الفردوس

فصل

قال العراقي : قد اشتهر أن الشيخ ابن تيمية وابن القيم يحكمان على أهل السنة والجماعة ممن يتوسل بالأنبياء والصالحين من أهل القبور، ويناديهم ويستغيث بهم إلى الله، ويحلف بغير الله أو ينذر لأنبياء الله وأوليائه وما أشبه ذلك بالكفر والشرك المخرجين عن الملة، وأنهما يحكمان بالتأثير لفاعل ذلك، أخذاً من ظاهر كلامهما، حتى حصل بذلك فتن وتفرق بين المسلمين. ثم إنني أمنت النظر فوجدتهما قد تبرأ من ذلك، بل رأيتهما عذرا فاعل ذلك، إذا كان مجتهداً أو مقلداً وله حسن قصد. وربما قال: مأجور في فعله. قال: وهما وإن أطلقا في كتبهما وشددا لكنهما خصصا في بعضها وقيدا. فالذي لا يمعن النظر في كلامهما يحكم بأنهما قائلان بالتكفير. وأطال الهذيان.

والجواب أن يقال :

(أولاً) تسمية عباد القبور أهل سنة وجماعة جهل عظيم بحدود ما أنزل الله على رسوله وقلب للمسميات الشرعية، وما يراد من الإسلام والإيمان. والشرك والكفر. قال تعالى : ﴿الأعراب أشد كفراً ونفاقاً وأجدر ألا يعلموا حدود ما أنزل الله على رسوله﴾ وهذا وأمثاله أجدر من أولئك بالجهل وعدم العلم بالحدود، لغربة الإسلام وبعد العهد بآثار النبوة. وأهل السنة والجماعة هم أهل الإسلام والتوحيد، المتمسكون بالسنن الثابتة عن رسول الله ﷺ في

العقائد والنحل، والعبادات الباطنة والظاهرة الذين لم يشوبوها ببدع أهل الأهواء ولا بزيغ أهل الكلام: في أبواب العلم والاعتقادات. ولم يخرجوا عنها في باب العمل والإرادات، كما عليه جهال أهل الطرق في مبتدع العبادات فإن السنة في الأصل تقع على ما كان عليه رسول الله ﷺ وما سنه أو أمر به من أصول الدين وفروعه. حتى الهدى والسمت، ثم خصت في بعض الاطلاقات بما كان عليه أهل السنة من إثبات الأسماء والصفات خلافاً للجهمية المعطلة للنفاة. ونخصت بإثبات القدر ونفي الجبر خلافاً للقدرية النفاة وللقدرية الجبرية العصاة. وتطلق أيضاً على ما كان عليه السلف الصالح في مسائل الإمامة والتفضيل. والكف عما شجر بين أصحاب رسول الله ﷺ وهذا من إطلاق الاسم على بعض مسمياته، لأنهم يريدون بمثل هذا الإطلاق التنبيه على أن المسمى ركن أعظم، وشرط أكبر كقوله ﷺ: «الحج عرفة» أو لأنه الوصف الفارق بينهم وبين غيرهم. ولذلك سمي العلماء كتبهم في هذه الأصول: كتب السنة. ككتاب السنة للألكائي، والسنة لأبي بكر الأثرم، والسنة للخلال، والسنة لابن خزيمة، والسنة لعبد الله بن أحمد، ومنهاج السنة لشيخ الإسلام ابن تيمية، وغيرهم.

وإذا كان الحال كما ذكرنا فقوله: اشتهر أن الشيخ ابن تيمية وابن القيم يحكمان على أهل السنة والجماعة بالتكفير والإشراك: كذب ظاهر، وبهت جلبي، ما قيل ولا صدر، فضلاً عن كونه عرف واشتهر. وآحاد العامة - فضلاً عن الخاصة - لا يخفى عليهم أن هذين الشيخين من أكابر أهل السنة والجماعة، لا ممن يكفر أهل السنة والجماعة، وأنهما تصديا للرد على المبطلين والمشركين من اليهود والنصارى والصابئة والفلاسفة؛ وعباد القبور والمشايخ، ولم يكفرا غير هذه الطوائف ومن ضاهاهم، كفلاة الجهمية والقدرية والرافضة، هذا يعرفه كثير من العوام. وهذا العراقي بلغه ذلك، ولكن ظن أن عباد القبور أهل سنة وجماعة، فأخذ في تحريف كلام الشيخين. والإلحاد في ذلك، بل وألحد في نصوص الكتاب والسنة، كما

سيأتيك عنه مفصلاً إن شاء الله . قال تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَلْحَدُونَ فِي آيَاتِنَا لَا يَخْفُونَ عَلَيْنَا أَفَمَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ خَيْرٌ ؛ أَمْ مَنْ يَأْتِي آمِنًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ .

وقوله : ممن يتوسل بالأنبياء والصالحين من أهل القبور ويناديهم ، ويستغيث بهم إلى آخره .

يريد به : ما سيأتي في كلامه من أن دعاء الصالحين والاستغاثة بهم فيما لا يقدر عليه إلا الله يسمى توسلاً عنده وتشفعاً . وهذا فرار منه أن يسميه شركاً وكفراً وهذا من جنس جهله بالأسماء والمسميات . وسيأتيك رد كلامه هناك ، وأن التوسل صار مشتركاً في عرف كثيرين ، وأن العبرة بالحقائق لا بالأسماء ، وأن الله سمي هذا شركاً وعبادة لغيره في مواضع من كتابه . كل هذا يأتيك مفصلاً ، فأياك أن تغتر بالإلحاد وتغيير الأسماء ؛ فقف مع الحدود الشرعية ؛ واعتبر بالحقائق تعرف أن هؤلاء مشركون وثنيون ، عباد قبور . لا يستريب في ذلك إلا جاهل بأصل الإسلام ، لم يدر ما جاءت به الرسل الكرام .

وهذا الضرب من الناس - أعني عباد القبور - يحسنون الظن بأنفسهم ويرون أنهم أهل سنة وجماعة . وهكذا أهل كل ملة ونحلة وبدعة . وقد قال تعالى : ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيهِمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُوَ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ وقال تعالى : ﴿إِنَّهُمْ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ .

وما أحسن قوله تعالى في قضائه بين إبراهيم وقومه ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ .

ومن عادة هذا العراقي : أنه إذا رأى عبارة في مدح أهل السنة والجماعة وعدم تكفيرهم ادَّعَاها لنفسه وشيعته من عباد القبور والصالحين ، والمتشبع بما لم يعطِ كلابس ثوبي زور .

وأعجب من هذا في الجهالة وأبعد في التيه والضلالة أنه زعم أن هذين الشيخين لا يقولان بتأثيم من دعا الأولياء والصالحين واستغاث بهم من دون الله في حاجاته وملماته، وأنهما عذراه وقالاً: هو معذور مأجور. ويل أمه، ما أكذبه، وما أضله عن الفهم الصحيح وأبعده. جميع عباراتهما، وكل مصنفاتهما صريحة ظاهرة في تضليل فاعل ذلك والحكم عليه بالشرك الأكبر، وأنه ممن عدل بالله وسوى بربه غيره، وأنه يستتاب فإن تاب وإلا قتل مرتداً، وإن الله سبحانه بعث جميع رسله وأنزل سائر كتبه ليعبد وحده لا شريك له، ويكفر بما عبد معه من الأنداد والآلهة. وهذا أصرح شيء وأظهره في الكتاب والسنة، وكلام علماء الأمة وفقهائها، لا سيما شيخ الإسلام وتلميذه، فإنهما قد اهتمتا بهذا الأصل وقرراه ووضّحاه وأقاما عليه من الأدلة والبراهين ما يعز جمعه واستيفؤه.

إذا عرفت هذا، فاعلم أن مستند المسلمين في العقائد ومرجعهم في أصول الدين وفروعه إلى كتاب الله تعالى وسنة رسوله، وإجماع من سلف من علماء الأمة. وأن التقليد في باب أصول الدين، ومعنى شهادة أن لا إله إلا الله وشهادة أن محمداً رسول الله لا يفيد ولا يجدي عندهم، وإن كان المقلد - بفتح اللام - فاضلاً عالماً في نفسه. وهذا العراقي يظن أن المسلمين يكفرون أهل الشرك وعباد الصالحين ويقاتلونهم على التوحيد، تقليداً للشيخ وغيره. وهذا لأنه لا يحسن سوى حرفة التقليد والكتاب والسنة عنده عن الاستدلال والاحتجاج بمكان بعيد، والمسائل التي يسقط الذم عن المخطيء فيها إذا اجتهد واتقى الله ما استطاع هي المسائل الاجتهادية، أي التي يسوغ الاجتهاد فيها أو ما يخفي دليله في نفسه، ولا يعرفه إلا الأحاد؛ بخلاف ما علم بالضرورة من دين الإسلام، كمعرفة الله بصفاته وأسمائه وأفعاله وربوبيته ومعرفة ألوهيته وكتوحيده بأفعال العبد وعباداته؛ فأى اجتهاد يسوغ هنا وأي خفاء ولبس فيه؟

وليس يصح في الأذهان شيء إذا احتاج النهار إلى دليل

وجميع الكفار، إلا من عاند منهم، قد أخطأوا في هذا الباب واشتبه عليهم، أفيقال بعذرهم وعدم تأثيهم أو أجرهم؟ سبحان الله! ما أقبح الجهل وما أبشعه.

هذه أربعة مواضع ضلّ فيها العراقي في أول بحثه في قدر ثلاثة أسطر من كلامه فسبحان مصرف القلوب.

قال ابن القيم رحمه الله في الكلام على أهل الفترة عند حديث المنتفق، وقوله ﷺ: «إن أباك المنتفق في النار»؛ ولولم يكن من الأدلة على توحيد الله ومعرفة إلا ما اعترفوا به من ربوبية الله واختصاصه بالخلق والإيجاد والإبداع لكفى بذلك دليلاً، أو نحو هذا الكلام.

وغلاة عباد القبور قد أثبتوا لآلهتهم وأوليائهم شركة مع الله في التدبير والتأثير كما قالته غلاة الرافضة. وعلى كلام هذا الضال هم معذورون مأجورون لأنهم اجتهدوا، فسبحان من طبع على قلبه، وحال بينه وبين رشده. وما أحسن قوله تعالى: ﴿أفمن يعلم أن ما أنزل إليك من ربك الحق كمن هو أعمى؟ إنما يتذكر أولو الألباب﴾ بل إطلاق هذا يدخل فيه اجتهد النصارى فيما أتوا به من القول الشنيع والكفر الفظيع ويدخل في عموم قوله أهل الحلول والاتحاد، كابن عربي وابن سبعين والعفيف التلمساني وابن الفارض وأمثالهم، ويلزم هذا العراقي تضليل من كفر المشركين وعباد القبور من علماء الأمة. وتضليل الفقهاء فيما ذكروه في باب حكم المرتد، وأن يخص كلامهم بغير المجتهد والمقلد؛ ومن له حسن قصد. فيجب على هذا تقييد ما أطلقوه وتحرير ما ضيعوه. ولم يضبطوه. وأن يكتب هذا القيد على ما ذكره الحنفيون والمالكيون والشافعيون والحنبلية في باب حكم المرتد وما يكفر به المسلم؛ ليظهر الحق إن كان ما زعمه العراقي حقاً، أو يشهد كافة أولي الألباب من العلماء والخلق أن هؤلاء قوم لا يعقلون؛ وأنهم في ضلالة عمياء؛ وجهالة صماء؛ وأن لهم نصيباً وافراً من قوله تعالى: ﴿ولقد ذرأنا لجهنم كثيراً من الجن والإنس لهم قلوب لا يفقهون بها - الآية﴾.

وأما دعواه أنه أمعن النظر في كلام الشيخين فقد يكون ذلك، لكن إنما ينتفع بالبحث والنظر أهل البصائر والأثر. وهل ضلّ من ضلّ قديماً وحديثاً إلاّ من جهة فساد نظره، وضلال فكره، وغشاوة بصره؛ وطبع الله على قلبه؟ وعلى الشيخ وأمثاله بيان الحق؛ وكشفه وتقريره؛ وليس عليهم أن يفهم كلامهم كل ناظر فيه مطلع عليه.

عليك في البحث أن تبدي غوامضه وما عليك إذا لم تفهم البقر

قال ابن القيم رحمه الله تعالى - بعد أن ذكر كلام الزنادقة المكذبين للنصوص الواردة في عذاب القبر - قال: الأمر الثاني أن يفهم عن الرسول ﷺ مراده من غير غلو ولا تقصير، فلا يحمل كلامه إلاّ على ما يحتمله، ولا يقصر به عن مراده وما قصده من الهدى والبيان.

قال رحمه الله: فقد حصل بإهمال ذلك والعدول عنه من الضلال والعدول عن الصواب ما لا يعلمه إلاّ الله، بل سوء الفهم عن الله ورسوله أصل كل بدعة وضلالة نشأت في الإسلام، بل هو أصل كل خطأ في الأصول والفروع، ولا سيما إن أضيف إليه سوء القصد، فيتفق سوء الفهم في بعض الأشياء من المتبوع مع حسن قصده وسوء القصد من التابع، فيا محنة الدين وأهله. والله المستعان. وهل أوقع القدريّة والمرجئة والخوارج والمعتزلة والجهمية والرافضة وسائر طوائف أهل البدع إلاّ سوء الفهم عن الله ورسوله حتى صار الدين بأيدي أكثر الناس هو موجب هذه الأفهام، والذي فهمه الصحابة ومن تبعهم عن الله ورسوله فمهجور ولا يلتفت إليه، ولا يرفع به هؤلاء رأساً؛ وكثرة أمثلة هذه القاعدة تركناها، فإننا لو ذكرناها لزادت على عشرات ألوف؛ حتى إنك لتمر على الكتاب من أوله إلى آخره فلا تجد صاحبه فهم عن الله ورسوله مراداً كما ينبغي في موضع واحد، وهذا إنما يعرفه من عرف ما عند الناس؛ وعرضه على ما جاء به الرسول. وأما عن عكس الأمر فيعرض ما جاء به الرسول على ما اعتقده وانتحلّه وقدّ فيه من أحسن

الظن به؛ فليس يجدي الكلام معه شيئاً، فدعه وما اختار لنفسه ووَلَّه ما
تولى؛ واحمد إلهك الذي عافاك مما ابتلاه به. انتهى.

وما أحسن ما قال في الكافية:

فلقد نجا أهل الحديث المحـ	ض أتباع الرسول وتابعو القرآن
عرفوا الذي قد قال مع علم بما	قال الرسول فهم أولو العرفان
وسواهم في الجهل والدعوى مع الـ	كبر العظيم وكثرة الهذيان
مدوا يداً نحو العلى بتكلف	وتخلف وتكبر وتوان
أترى ينالوها؟ وهذا شأنهم؟	حاشا العلاء من الزبون الفاني

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي

أسكنه الفردوس

فصل

قال العراقي : على أن ما أطلقاه وشددا فيه قد صرحا في مواضع متعددة أنه سد للذريعة ، وأن المقصود الشرك أو الكفر الأصغر لا المخرج عن الملة . كما ستقف على عبارتهما في جميع كتبهما . ثم إن هذا الشرك إنما يكون عندهما محرماً إذا لم يكن فاعله مجتهداً ولا مقلداً ولا عرضت له شبهات يعذره الله فيها . ولا متأولاً ، ولا ابتلى بمصائب مكفرة ، ولا له حسنات تمحو ذنبه ، ولا شفيع مطاع ، ولا كان جاهلاً . فبعد انتفاء هذه الشروط يحكم على فاعل هذه الأشياء المتقدمة بالشرك الأصغر ، ولما نقلت هذا لبعض أهل الدين حثني على جمع هذه العبارات .

والجواب أن يقال لهذا :

كلامك هذا كله باطل ، وجهل مركب ، وبهت لهذين الشيخين . وليس فيه جملة واحدة توافق الحق أصلاً ، فالحمد لله الذي خذل أعداء دينه وجعلهم عبرة لأوليائه . وعباده المؤمنين .

وحينئذٍ فالجواب من طريقين ، مجمل ومفصل .

أما المجمل فنقول : قد تقدم أن الأصل المعتمد في هذا الباب وغيره من أصول الدين وفروعه هو ما دلَّ عليه الكتاب والسنة واجماع علماء الأمة . هذه هي الأدلة الشرعية بالإجماع . والقياس مختلف فيه . والجمهور على قبوله بشروطه . وليس المعول على كلام الأحاد من أهل العلم والدين ، وإن علت

درجتهم، وارتفعت رتبته. ولا تصلح المعارضة بقول فلان وفلان من أهل العلم والدين، ولا ينتقص الدليل بمخالفة أحد كائناً من كان.

إذا عرفت هذا، فالجواب المفصل أن تقول: قوله إن الشيخ وتلميذه صريحاً أن ما قالاه في دعاء الصالحين وعبادتهم مقصودهما سد الذرائع وأنه من الشرك الأصغر، وأنه لا يكون محرماً إذا كان فاعله مجتهداً أو مقلداً أو مخطئاً.

كلام كذب محض مردود على قائله. وهذه الدعوى من هذا العراقي يكفي في ردها وإبطالها المنع، لأنها عارية عن الدليل والبرهان. والدعوى المجردة يكفي بمنعها. وما ذكره العراقي فيما سيأتي لم يفقه المراد منه ولم يدر ما قصد به. فوضع كلامهما في غير موضعه. وعارض بعضه ببعض. وصادم ما ذكره الشيخ في الشرك الأكبر بما ذكره فيما دونه من الشرك الأصغر والسيئات، والبدع التي فشت في الأمة، وجعل هذا من باب التقييد للمطلق. لجهله بالصناعة. فإن حقيقته تعارض محض وتناقض ظاهر على زعم هذا العراقي. وهذا مما ينزه عنه آحاد المسلمين فضلاً عن العلماء المحققين. وعلى زعم هذا العراقي أنه أيضاً لا يكون شركاً أصغر ولا محرماً على المجتهد، بل هو مأجور في ذلك، وأن الشرك والكفر والفسوق لا يتحقق مسماها ولا يكون إثماً إلا إذا عوقب صاحبه بالنار، فإن منع مانع من العقاب انتفى الاسم والحكم. فسبحان الله والله أكبر؛ ما أقل حياء هذا الرجل وما أغلظ فهمه وما أكتف حجابيه، وسيأتيك ما سنقل من كلامهما صريحاً واضحاً لا يقبل تأويل هذا الملحد بوجه من الوجوه.

وهب أنه لا يعاقب، فما الذي منع تحريمه، وقلب مسماه، وأحاله أن يكون شركاً؟ وكلام الشيخ صريح في أن المراد بعباراته ما يقع من ذنوب أهل الإسلام مما دون الشرك وعبادة الصالحين. وعباراته ظاهرة في ذلك، ليست على ما نقله العراقي، بل فرضها في أهل الإسلام، وما حدث من البدع التي تنازع الناس في تكفير أهلها، وما وقع من بعض الصحابة مما يدعى أنه من

جنس الذنوب. فإنه لما منع الدعوى وذكر أن الواقع من الفتن والقتال إنما صدر عن اجتهد ورأي، وأن المجتهد في مثل هذا - يعني مسائل الإمامة والطلب بدم عثمان، ونحو ذلك - مما يعذر فيه المجتهد إذا كان هذا حاصل علمه واجتهاده ولم يقصد معصية الله ورسوله.

ثم قال بعد ذلك: والعقاب في الدار الآخرة قد يرتفع عن المسلم - أو قال المؤمن - بأسباب عشرة، فذكر التوبة والاستغفار، والعمل الصالح الذي ترجع به حسناته، والمصائب المكفرة في الدنيا والمصائب المكفرة في البرزخ، والمصائب المكفرة في عرصات القيامة؛ ودعا المؤمنين واستغفارهم؛ وشفاعتهم له في الدار الآخرة وشفاعة سيد الشفعاء، ومغفرة الله ورحمته. فإن لم تقو هذه الأسباب ومنع مانع من جهة العبد؛ فلا بد من دخوله النار وتطهيره من آثار الذنوب فإذا طهر ونقي دخل الجنة.

هذا معنى كلام الشيخ في المنهاج وغيره، فمن أراد المراجعة فالعبارة معروفة في محلها.

وقال شيخنا في بعض رسائله: لما اختلف الناس بعد مقتل عثمان؛ وياجماع أهل العلم أنهم لا يقال فيهم إلا الحسنى، مع أنهم عثوا في دمائهم. ومعلوم أن كلاً من الطائفتين - أهل العراق وأهل الشام - معتقدة أنها على الحق والأخرى ظالمة وكان من أصحاب علي من أشرك بعلي، وأجمع الصحابة على كفرهم وردتهم وقتلهم، لكن حرقهم علي، وابن عباس يرى قتلهم بالسيف - أترى أهل الشام لو حملهم مخالفة علي على الاجتماع بهم والاعتذار عنهم والمقاتلة معهم لو امتنعوا أترى أحداً من الصحابة يشك في كفر من التجأ إليهم ولو أظهر البراءة من اعتقادهم؟ وإنما التجأ إليهم وزين مذهبهم لأجل الاقتصاص من قتلة عثمان.

فتفكر في هذه القصة فإنها لا تبقي شبهة إلا على من أراد الله فتنه انتهى.

وهذا العراقي يزعم أنه يقول إن الشرك أو الكفر إنما يكون محرماً إذا لم يكن له حسنات تمحوه ولا شفع له شفيع، ولا كان جاهلاً. فبعد انتفاء هذه الشروط المتقدمة يحكم عليه بالشرك الأصغر.

فكلام الشيخ وبحثه في ارتفاع العقاب في الآخرة فيما دون الشرك الأكبر بأحد هذه الأسباب. والعراقي فهم انتفاء الاسم والحقيقة وأنه لا يكون ذنباً.

فاعرف ما في كلام العراقي من الزلل.

ويلزم على هذا أن تنتفي الأحكام المترتبة على الذنوب في الدنيا من الأسماء والعقوبات والحدود، لأن ذلك عنده ليس بذنب ولا يسمى شركاً محرماً إلا إذا عوقب في الدار الآخرة عليه. فبطل كلام الفقهاء في الفساق وأهل الذنوب. وما ذكروه في أبواب العبادات والولايات والحدود والعقود والأنكحة، فقف هنا تر العجب العجيب من جهل هؤلاء الضلال.

وقول الشيخ: ولم يكن مجتهداً ولا مقلداً؛ ولا عرضت له شبهات يعذر به الله فيها ولا متأولاً: سيأتيك جوابه في أول نقوله من هذه الرسالة. وقد تقدم بعض ذلك، ويأتي له مزيد. ولكن ينبغي أن يعلم أن كلام الشيخ في مسائل مخصوصة، وأن المراد انتفاء العقاب في الدار الآخرة، وأما الأحكام الدنيوية فيجري على المتأول والمقلد ومن عرضت له شبهات يعذر الله تعالى فيها ما أجراه الشارع من الأحكام الدنيوية، يعذر تارة وتارة لا يقال يعذره، وتجري عليه الأحكام. وقد ذكر هذا العلماء مفصلاً في أبوابه.

ومن عجيب أمر هذا العراقي: أنه فهم من قول الشيخ: إن العقاب في الآخرة قد يرتفع عن المسلم بأحد الأسباب العشرة: أنه يتناول أهل الشرك وعباد القبور والله تعالى يقول: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ ويقول: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ﴾ وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَوْحَى إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَنْ أَشْرَكَتَ لِيَحْبِطَنَّ عَمَلُكَ﴾ فكيف يظن بالشيخ أو من دونه أن يقول بانتفاء العقاب عمن حكم الله بخلوده في النار، وحبوط أعماله.

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

فصل

قال العراقي : وهذه المسائل المطلقة كم استحلت بسببها دماء وأموال ،
وكم زلت فيها علماء وهلك رجال ، وكم انتهكت فيها حرمة إسلام وأعراض ،
وكم استخف فيها بأنبياء الله وأوليائه ؟ فهي في القلوب أمراض .

الجواب أن يقال :

قد صدق العراقي في جملة واحدة من هذه الجمل ، وهي قوله : فهي في
القلوب أمراض . ومراده قلوب أمثاله وشيعته من عباد الأولياء والصالحين ، فنعم
﴿ في قلوبهم مرض فزادهم الله مرضاً ولهم عذاب أليم بما كانوا يكذبون ﴾ .

وأما مسائل العلم والعبادة وإفراد الله بالطلب والإرادة وأحكام الشرك به
ودعاء الصالحين والاستغاثة بهم ومحبتهم مع الله ، واتخاذهم أولياء من دونه .
فهذه ليست من المسائل الفرعية الاجتهادية التي قد يخفى دليلها ، فيحتاج
المسلم فيها إلى التقليد ، كما زعم هذا العراقي : أن الدماء والأموال استحلت
بسبب كلام الشيخ ابن تيمية وتلميذه ابن القيم . بل المعول في هذا على
نصوص الكتاب والسنة وإجماع علماء الأمة ، لا على كلام عالم أو فقيه غير
رسول الله ﷺ .

فقول هذا العراقي جهل بأصل هذه الدعوة النجدية ؛ وبحال شيخهم
رحمه الله . والله تعالى قد حكم في دماء المشركين وأموالهم ، وبين ذلك
ووضحه في كتابه أتم بيان وأحسن توضيح . قال تعالى : ﴿ وقتلوهم حتى لا

تكون فتنة ﴿والفتنة الشرك﴾. وقال تعالى: ﴿واقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة﴾ وقال: ﴿واقاتلوا المشركين حيث وجدتموهم﴾.

ومن نازع في أن دعاء الصالحين وعبادتهم واتخاذهم أنداداً لله رب العالمين ليس من الشرك، واعتقد ونازع في عدم دخولهم في مثل هذه الآيات، ورأى أنهم من المسلمين: فهذا رجوع منه إلى أصل المسألة. والنزاع في مسمى الإسلام والشرك، والكلام معه في كشف شبهته وتقرير الدليل على أن هذا هو الشرك المبيح للدم والمال.

وقد عرفت أن هذا هو أصل الإشكال عندهم، وسببه ما عرض لهم من الشبهات المانعة من إدخال الواقع في مسمى الشرك والكفر، كقولهم: نحن نشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ونصوم ونصلي، ونؤمن بالبعث، وقولهم: هذا توسل ليس بدعاء، وقولهم: دعاء الصالحين والأولياء ليس كدعاء الأوثان والأصنام. وقولهم في بعض الأدلة والآيات: هذه في الأصنام. وقول بعضهم: المشركون يعتقدون لها التأثير والتدبير، ونحن نجعلها وسائل وشفعاء ونحو ذلك، وقول بعضهم: إن الله أعطانهم الشفاعة، ونريد منهم مجرد الجاه والشفاعة، وقولهم: إن الله أكرمهم بالكرامات، ولهم ما يشاءون عند ربهم. وهذه الشبهة كشفها القرآن وبينها، وسجل على جهالة أهلها. وكلها أوردها العراقي هنا مفرقة في كلامه، وسيأتيك ردها وكشفها مفصلاً بحول الله ومنته.

وقد تكلم شيخنا في كتابه كشف الشبهات على أكثرها؛ فراجعه إن شئت. فإنه مفيد مع اختصاره ولطافة حجه.

وأما من سلم هذا ولم ينازع فيه؛ وعرف أنه هو شرك جاهلية العرب، فإنه يعرف حينئذٍ حكم الأموال والدماء بنصوص الكتاب والسنة الظاهرة، المستفيضة وسيرته ﷺ في دماء المشركين وأموالهم، والشروط المعبرة كبلوغ الحجة وتقديم الدعوة، حصلت من شيخ الإسلام رحمه الله، بل من وقف على سيرته وما ذكره المؤرخون في بدء دعوته، مثل

الشيخ حسين بن غنام الإحسائي في تاريخه، عرف أن الشيخ لم يبدأ أحداً بالقتال بل أعداؤهم الذين ابتدأه بذلك، وقتاله كان من باب الدفع والمجازاة على السيئة بمثلها، وما حدث بعده أو في وقته من خطأ أو تعد فلا يجوز نسبته إليه، وأنه أمر به ورضيه، وقد جرى لأسامة بن زيد في دم الجهنمي، وجرى لخالد بن الوليد في دماء بني جذيمة وأموالهم ما لا يجهله أهل العلم والإيمان. وذلك في عهده عليه السلام وقد برىء منه وأنكره، فقال: «اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد» وقال لأسامة «أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله؟ كيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة؟» ومن أشكل عليه أمر القتال في زمن الشيخ وعلى دعوته فهو إما جاهل بحال الأعداء، وما قالوه في الإسلام، وما بدلوه من الدين، وما كانت عليه البوادي والأعراب من الكفر بآيات الله، ورد أحكام القرآن والاستهزاء بذلك، والرجوع إلى سواف البادية، وما كانت عليه من العادات والأحكام الجاهلية، وأمثلهم حالاً من عرف أن كتاب الله وأحاديث رسوله عند الحضر، فلم يرفع بذلك رأساً ولم يبال بشيء مما هنالك، أو هو جاهل بما جاءت به الرسل ونزلت به الكتب، لا شعوره بشيء من ذلك، ولا يدري ما الناس فيه من أمر دينهم.

وبالجملة: فالواجب أن يتكلم الإنسان بعلم وعدل. ومن فاته العلم فحسبه السكوت إن كان يؤمن بالله واليوم الآخر. ومن خلع ربقة الدين من عنقه فليقل ما شاء الله، والله بما يعملون بصير.

وأما قوله: وكم استخف فيها بأنبياء الله وأوليائه؟

فهذا بحسب ما عنده وما يعتقد، والذي يراه هؤلاء القبوريون أن من منع من دعاء الأنبياء والصالحين والاستعانة بهم، والاستغاثة في الشدائد والمهمات، وأنهم لا يدعون مع الله في الحاجات والملمات، ولا يذبح لهم تقرباً، ولا يطاف بقبورهم ولا يتوكل عليهم: فقد استخف بهم وتنقصهم، وهضمهم حقهم.

وأصل هذا: أنهم لا يفرقون بين حق الله وحق عباده، ولا تمييز عندهم في ذلك، بل يرون استحقاقهم كثيراً من العبادات المختصة بالله. وهذا يشبه غلو النصارى في المسيح وغيره. وقد قالوا لمن أنكر عليهم عبادة المسيح: قد تنقصت المسيح، وقلت فيه قولاً عظيماً، كما قال عمرو بن العاص وأصحابه للنجاشي لما قدموا عليه بعد الهجرة الأولى إلى الحبشة، وسألوه أن يخلي بينهم وبين المهاجرين وعنده جعفر بن أبي طالب وأصحابه، وأبى النجاشي ذلك، فقال عمرو: إنهم يقولون في المسيح قولاً عظيماً، يعني يقولون هو عبد الله ليس بآله، فأرسل النجاشي لجعفر وأصحابه وسألهم عن ذلك، فقالوا: نقول فيه ما قاله الله تعالى، وتلا جعفر صدر سورة مريم، حتى أتى على ذكر المسيح وشأنه فقال النجاشي: والله ما زاد المسيح على هذا.

وبالجملة فمن عرف ما جاءت به الرسل من وجوب توحيد الله وإفراده بالعبادة. عرف وتبين له أن المنع من دعائهم وقصدهم من دون الله في الحاجات والملمات، هو عين تعظيمهم وتوقيرهم وتعزيزهم والإيمان بهم وتصديقهم، وقبول ما جاءوا به. ومنايذة أعدائهم وأضدادهم من المشركين على اختلاف أجناسهم وتباين مللهم. فإن أصل النزاع بينهم وبين أعدائهم في إخلاص عبادة الله وحده، والبراءة من عبادة ما سواه. ولا يحصل ولا يتصور الإيمان بهم إلا باعتقاد هذا وموافقتهم عليه. وأما مخالفتهم فيه ومعصيتهم فهي عين التنقص لهم والاستخفاف بهم ومن عرف هذا عرف أن الشيخ وإخوانه المؤمنين من عهد رسول الله ﷺ إلى قيام الساعة هم المعظمون للرسل الموقرون لهم العارفون بحقوقهم، القائمون بما يجب لله ورسوله وما يجب لعباد الله من الحقوق لا أهل الشرك بهم والمعصية لهم، ونبذ أوامرهم، وترك ما جاءوا به وهجره وعزله عن الحكم به، وتقديم منطق اليونان في باب معرفة الله وصفاته، وتقديم آراء الرجال وحدهم على النصوص والأحاديث الصريحة، وتقديم غلو النصارى ورأيهم في عبادة الأخبار والرهبان على ما جاءوا به من تجريد التوحيد، وإخلاص الدين لله،

هذا هو حقيقة الاستخفاف عند كافة العقلاء، وأما طاعة الرسول في إخلاص الدين لله، وترك دعاء الأنبياء والصالحين، فهو عين التعظيم والتوقير، فظهر أن هؤلاء قوم لا يعقلون .

وقد قرر شيخ الإسلام على قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا رَأَوْكَ إِن يَتَخَذُونَكَ إِلَّا هِزْواً أَهَذَا الَّذِي بَذَرْنَا إِلَيْكُمْ؟ وَهُمْ بِذِكْرِ الرَّحْمَنِ هُمْ كَافِرُونَ ﴾ قال: فكانوا ينكرون على محمد ﷺ أن يذكر آلهتهم بما تستحقه، وهم يكفرون بذكر الرحمن، ولا ينكرون ذلك، قال: وهكذا من فيه شبه من اليهود والنصارى والمشركين، تجده يغلو في بعض المخلوقين من المشايخ والأئمة والأنبياء وغيرهم، إذا ذكروا بما يستحقونه أنكر ذلك ونفر منه. وعادى من فعل ذلك، وهو وأصحابه يستخفون بعبادة الله وحده، وبحقه وبحرماته وشعائره. ولا ينكر ذلك. ويحلف أحدهم بالله ويكذب؛ ويحلف بمن يعظمه ويصدق ولا يستجيز الكذب إذا حلف به. وهؤلاء من جنس النصارى والمشركين، وكذا قد يعيبون من نهى عن شركهم، كالحج إلى القبور التي يحجون إليها عادة؛ وهم يستخفون بحرمة الحج إلى بيت الله، ويجعلون الحج إلى القبور أفضل منه. وقد ينهون عن الحج اعتياضاً منه بالحج إلى القبور، ويقولون: هذا الحج الأكبر، وهؤلاء من جنس المشركين وعباد الأوثان. انتهى .

ولو بسطنا الكلام في استخفاف عباد القبور بالأنبياء والصالحين وما جاءوا به من عند الله؛ لطال الكلام. والعامل يتنبه فينظر.

ومن المحن: أن مشائخ المذاهب الأربعة وفقهاءهم جزموا بوجوب هدم القباب ونهوا عن الطواف بالقبور ودعاء أربابها، بل ودعاء الله عندها، ومنعوا من الذبح لها والغلو فيها، بل وعن عبادة الله بالصلاة عندها. فإذا عمل بمقتضى أقوالهم عامل وألزم بها الناس نسبه هؤلاء الجهال إلى الاستخفاف بالأنبياء والصالحين وإلى مخالفة العلماء لأن العلم في عرفهم ما

هم عليه من أقوال أسلافهم ومشايخهم من المتأخرين الجاهلين .

وقد حدثني من يقبل حديثه أنه سمع هذا العراقي بالمدينة المنورة - على ساكنها أفضل الصلاة والسلام - يوم قدوم الحاج يقول في مجمع من الناس : إنما الرجل من يقول : حدثني سري عن ربي ، لا من يقول : حدثنا فلان عن فلان . فانظر هذا الاستخفاف العظيم برسل الله .

ومن المعلوم من الدين بالضرورة أن من يأخذ عن الأنبياء المعصومين ، وعن رسل الله المبلغين أفضل وأكمل ممن يأخذ عن سره ووارده ، بل هذه الواردات كلها موقوفة ومردودة إلا بشاهد عدل عن النبي ﷺ يشهد لها بالصحة وأنها حق يؤخذ به ، وقد قال شيخ الطريق الجنيد بن محمد : إنه لتقع في قلبي الثكئة من نكت القوم ، فلا أقبلها إلا بشاهدي عدل من الكتاب والسنة . وغالب هذه الواردات التي تخالف الشرعيات ويشير إليها أهل التصوف والتعبادات إنما هي من وحي الشياطين لا عن رب العالمين .

وبهذا تعلم أن هذا العراقي وأمثاله هم أهل التنقص للرسل التاركون لما جاءوا به ، وحاصل أمرهم عزل الكتاب والسنة في باب الاعتقادات والعمليات ، واتباع ما تهوى الأنفس من الغلو والإطراء والجهل والضلالات .

وهذا الاعتراض محشو من ذلك ، لا تكاد تجد فيه كلمة واحدة سيقت على القانون الشرعي والمنهاج المرضي ، وما أحسن ما قال شيخ الإسلام فيما كتب على المحصل للرازي :

محصل في أصول الدين حاصله من بعد تحصيله جهل بلا دين
بحر الضلالات والإفك المبين وما فيه فأكثره وحي الشياطين

رَفَعُ
عبد الرحمن النخعي
أسكنه الله الفردوس
فصل

قال العراقي : وإنما قصدت بهذا الإصلاح بين المسلمين واتفاق الفريقين لقول الله تعالى ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ وقول رسول الله ﷺ : « لا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخواناً » .

والجواب ، أن يقال :

إذا اتحد الدين وحصل الإيمان بالله ورسوله ، وعبادة الله وحده لا شريك له ؛ وخلع ما سواه من الأنداد والآلهة ، حصلت الأخوة في الدين ، ووجب من حقوق الإسلام والمسلمين بعضهم على بعض ما أوجبه الله ورسوله . وقصد الإصلاح بينهم واجب . لقوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخَوِيكُمْ ﴾ لكن مفهوم هذا أن الأخوة تنتفي بانتفاء الإيمان . وقد صرح الله بهذا المفهوم في مواضع من كتابه . كقوله تعالى : ﴿ لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله - الآية ﴾ وقوله : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء ﴾ وقوله : ﴿ لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين - الآية ﴾ وقوله : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعباً من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم والكفار أولياء ﴾ - الآية وقال تعالى : ﴿ براءة من الله ورسوله ﴾ - إلى قوله : ﴿ وإن نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم ﴾ وهذا في القرآن كثير . ولكن خفي على العراقي أن دعاء الأنبياء والصالحين والاستغاثة بهم ، وصرف

حقوق الله إليهم: من الشرك الذي ينتفي معه أصل الإيمان ومسماه. بل ويخفى على هذا العراقي أن الإيمان هو التوحيد كما فسر به بذلك رسول الله ﷺ في حديث وفد عبد القيس، وفي حديث معاذ، لما أرسله إلى اليمن. فلذلك قصد بجهله الإصلاح بين الطائفتين واتفاق الكلمتين. ولم يدر شرع الله وحكمه في هذه المباحث، ومثله لا يعذر بالجهل في هذه المباحث والأصول، بل عليه وزره ووزر من اتبعه. من غير أن ينقص ذلك من أوزارهم شيئاً وفي الحديث «الصلح جائز بين المسلمين إلا صلحاً حرم حلالاً أو أحل حراماً».

لا أصلح الله منا من يصلح الحكم حتى يصلح ذئب المعز راعيها

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

فصل

قال العراقي في مقدمة رسالته: اعلم أن شيخ الإسلام قال في بعض كتبه - كما سيأتي قريباً - إن أول من أظهر كفر أهل السنة والجماعة وتشريكهم: هم الخوارج والرافضة والمعتزلة.

والجواب أن يقال:

قد تقدم جواب هذا، وأن أهل السنة والجماعة هم المتمسكون بما كان عليه رسول الله ﷺ من المعتقد والدين الذي خالفوا به أهل البدع وباينوهم، فلم يذهبوا إلى ما ذهبت إليه الجهمية المعطلة، ولا إلى ما ذهبت إليه القدرية النفاة والقدرية المجبرة، ولا إلى ما ذهبت إليه الخوارج والمعتزلة، ولا إلى ما ذهبت إليه الرافضة والمرجئة. ولم يذهبوا إلى ما افتراه الغلاة في الأولياء والصالحين من عباد القبور، ونحوهم. فإن هؤلاء يسمون عند أهل السنة والجماعة غالية كما سموا به من غلا في علي وزعم أنه الإله الحق، فاستتابهم علي، فأبوا فخذ لهم الأخاديد وأوقد فيها النيران، وقذفهم فيها وقال:

إني إذا رأيت أمراً منكراً أججت ناري ودعوت قنبراً

وفي رواية:

لما رأيت الأمر أمراً منكراً

ومن زعم أن عباد القبور أهل سنة وجماعة فهو إلى أن يعالج عقله
أحوج منه إلى أن يقام عليه الدليل .

وفي كلام العراقي لفظة مدرجة ليست من كلام الشيخ ، وهي قوله
«وتشريكهم» ظن أنها تنفعه ، لأن المسلمين حكموا على عباد القبور
بالشرك . فزاد هذه الكلمة . وسيأتيك كلام الشيخ في الغالية وعبارته في
الرسالة السنية قريباً إن شاء الله تعالى .

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي

أستاذ الدين والفنون

فصل

قال العراقي : والخوارج هم كما في البخاري ومسلم وغيرهما من سائر كتب الحديث أناس عمدوا إلى آيات نزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين - وأطال الكلام في الخوارج ، وذكر بعض النصوص فيهم مع تصرف وعدم تحقيق ومعرفة للنقل - إلى أن قال - فتبين لك أن علامة الخوارج تنزيلهم آيات القرآن النازلة في الكفار على المؤمنين من أهل القبلة . ولهذا ما ترى أحداً من أهل السنة يتفوه بذلك ولا يكفر أحداً . ومنشأ هذه البدعة من سوء الظن واتباع العقل - ثم ذكر حديث اعتراض ذي الخويصرة التميمي على قسمة رسول الله ﷺ وما قال له . ثم ذكر قول الخوارج « لا حكم إلا لله » وقال بعده : وكذلك إخوانهم في هذا الزمان يقولون « لا يعبد إلا الله » فنقول : صدقتم هذه كلمة حق ، ولكن أين الذي يعبد غيره إذا كان مسلماً ناطقاً بالشهادتين ، ويصلي ويصوم ويحج ويحج ؟

والجواب أن يقال :

إن الأحاديث والآثار التي جاءت بها السنة وصحت بها الأخبار في شأن الخوارج ووصفهم وذمهم ، فهي معروفة مشهورة عند أهل العلم بالحديث والآثار . وقد ساقها مسلم في صحيحه من نحو عشرة أوجه . وهذا العراقي ليس من رجال هذا الشأن ولا يحسن الحكاية والنقل ، ولا تمييز له بين مرفوعها وموقوفها ، وصحيحها وسقيمها وغيره .

يوضحه قوله: والخوارج هم كما في البخاري ومسلم وغيرهما من سائر كتب الحديث أناس عمدوا إلى آيات نزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين.

فهذا كلام غبي غوي لا يدري الصناعة ولا يعرف ما في تلك البضاعة، فإن هذا اللفظ ليس مرفوعاً باتفاق. وليس في سائر كتب الحديث والسنن الأربعة وصحيح البخاري ومسلم، ليس فيها هذا اللفظ. فكلامه كلام جاهل بصناعة الحديث وروايته. ولنا بصدد بيان جهله وإفلاسه من العلوم. وإنما المراد كشف شبهه وردها.

وحاصل مقصوده ونقله: تشبيه أهل الإسلام والتوحيد بالخوارج في تكفيرهم من عبد الأنبياء والأولياء والصالحين، ودعاهم مع الله، لأن عباد القبور عنده أهل سنة وجماعة، وأهل الإسلام من جنس الخوارج الذين يكفرون أهل القبلة. هذا حاصل إسهابه ومضمون خطابه. لكنه أطال بما لا طائل تحته.

ونحن نتكلم على بدء أمر الخوارج وحقيقة مذهبهم، ثم نتكلم على مذهب عباد القبور وما هم عليه، ثم نتبع ذلك بفصل نافع في بيان حال الشيخ محمد رحمه الله وتقرير مذهبه، وما كان عليه في المعتقد والدين، ليعلم الواقف على ما قرناه حقيقة المذاهب، وحاصل العقائد، فيما وقعت فيه الخصومة فنقول:

اعلم أنه لما اشتد القتال يوم صفين قال عمرو بن العاص لمعاوية بن أبي سفيان: هل لك في أمر أعرضه عليك، لا يزيدنا إلا اجتماعاً ولا يزيدهم إلا فرقة؟ قال: نعم. قال: نرفع المصاحف، ثم نقول لما فيها: هذا حكم بيننا وبينكم، فإن أبى بعضهم أن يقبلها وجدت فيهم من يقول: ينبغي لنا أن نقبلها. فتكون فرقة فيهم. فإن قبلوا رفعنا القتال عنا إلى أجل، فرفعوا المصاحف بالرماح، وقالوا هذا كتاب الله عز وجل بيننا وبينكم. من لثغور

الشام بعد أهله؟ من لثغور العراق بعد أهله؟ فلما رآها الناس قالوا: نجيب إلى كتاب الله. فقال لهم علي: عباد الله امضوا على حقكم وصدقكم، فإنهم ليسوا بأصحاب دين ولا قرآن، أنا أعلم بهم منكم، والله ما رفعوها إلا خديعة ووهناً ومكيدة. قالوا: لا يسعنا أن ندعى إلى كتاب الله فنأبى أن نقبله، وقال لهم علي: إنما أقاتلهم ليدينوا بحكم الكتاب، فإنهم قد عصوا الله ونسوا عهده. فقال له مسعر بن فدكي التميمي وزيد بن حصين الطائي، في عصابة من القراء: يا علي أجب إلى كتاب الله عز وجل إذا دعيت إليه، وإلا دفعناك برؤسك إلى القوم، أو نفعل بك كما فعلنا بابن عفان، فلم يزالوا به حتى نهى الناس عن القتال، ووقع السباب بينهم وبين الأشتر وغيره ممن يرون عدم التحكيم. فقال الناس: قد قبلنا أن نجعل القرآن بيننا وبينهم حكماً، فجاء الأشعث بن قيس إلى علي، فقال: إن الناس قد رضوا بما دعوهم إليه من حكم القرآن، إن شئت أتيت معاوية، قال علي: ائته، فأتاه، فسأله لأي شيء رفعوا المصاحف؟ قال: لنرجع نحن وأنتم إلى ما أمر الله به في كتابه، تبعثون رجلاً ترضون به ونبعث رجلاً نرضى به، فنأخذ عليهما أن يعملأ بما في كتاب الله لا يعدوان عنه، فعاد إلى علي فأخبره، فقال الناس: قد رضينا. فقال أهل الشام: رضينا عمرو بن العاص، وقال الأشعث وأولئك القوم الذين صاروا خوارج: فإننا قد رضينا بأبي موسى الأشعري فراودهم علي على غيره، وأراد ابن عباس، فقالوا والله لا نبالي أنت كنت حكمها أم ابن عباس، ولا نرضى إلا رجلاً منك ومن معاوية سواء، وألحوا في ذلك وأبوا غير أبي موسى، فوافقهم علي كارهما، وكتب كتاب التحكيم^(١). فلما قرئ الكتاب على الناس سمعه عروة بن أديه أخو أبي بلال. فقال: تحكمون في أمر الله الرجال. لا حكم إلا لله، وشد سيفه فضرب دابة من قرأ الكتاب، وكان ذلك أول ما ظهرت الحرورية الخوارج وفشت العداوة بينهم وبين عسكر علي، وقطعوا الطريق في إيابهم بالشتائم والتضارب بالسياط، تقول الخوارج: يا أعداء الله

(١) كان ذلك يوم الأربعاء ١٣ صفر من سنة ٣٧ من الهجرة، على أن يوافي الحكمان بدومة الجندل في رمضان من هذه السنة.

داهنتم في دين الله. ويقول الآخرون: فارقتم إمامنا وفرقتم جماعتنا. ولم يزالوا كذلك حتى قدموا العراق، فقال بعض الناس من المتخلفين: ما صنع علي شيئاً، ثم انصرف بغير شيء. فسمعها علي، فقال: وجوه قوم ما رأوا الشام، ثم أنشد:

أخوك الذي إن أحوجتك ملمة من الدهر لم يبرح ببابك واجماً
وليس أخوك الذي إن تشعبت عليك الأمور ظل يلحاك لائماً

فلما دخل الكوفة ذهبت الخوارج إلى حروراء فنزل بها اثنا عشر ألفاً على ما ذكره ابن جرير^(١) ونادى مناديتهم: إن أمير القتال شبت بن ربعي التميمي، وأمير الصلاة عبد الله بن الكواء اليشكري والأمر شورى بعد الفتح، والبيعة لله عز وجل، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. فلما سمع ذلك علي وأصحابه قامت إليه الشيعة، فقالوا له: في أعناقنا بيعة ثانية، نحن أولياء من واليت وأعداء من عاديت. قالت لهم الخوارج: أسبقتم أنتم وأهل الشام إلى الكفر كفرسي رهان، أهل الشام بايعوا معاوية على ما أحب؛ وأنتم بايعتم علياً على أنكم أولياء من والى وأعداء من عادى، يريدون أن البيعة لا تكون إلا على كتاب الله وسنة رسوله، لأن الطاعة له تعالى. وقال لهم زياد بن النضر: والله ما بسط على يده فبايعناه قط إلا على كتاب الله وسنة نبيه، ولكنكم لما خالفتموه جاءت شيعته فقالوا: نحن أولياء من واليت وأعداء من عاديت. ونحن كذلك وهو على الحق والهدى ومن خالفه ضال مضل.

وبعث علي رضي الله عنه عبد الله بن عباس إلى الخوارج فخرج إليهم فأقبلوا يكلمونه، فقال: ما نقمتم من الحكمين، وقد قال الله عز وجل: ﴿فابعثوا حكماً من أهلهم وحكماً من أهلها﴾ الآية فكيف بأمة محمد ﷺ؟

قالوا له: أما ما جعل الله حكمه إلى الناس وأمرهم بالنظر فيه فهو إليهم. وما حكم هو فيه فأمضاه فليس للعباد أن ينظروا فيه، حكم في الزاني

(١) في الجزء السادس من التاريخ في حوادث سنة ٣٧ هـ.

مائة جلدة وفي السارق قطع يده فليس للعباد أن ينظروا في هذا. قال ابن عباس فإن الله تعالى يقول: ﴿يُحْكَمْ بِهِ ذُوا عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾.

قالوا: تجعل الحكم في الصيد والحرث وما يكون بين المرأة وزوجها كالحكم في دماء المسلمين؟ وقالوا له: أعدل عندك عمرو بن العاص، وهو بالأمس يقاتلنا ويسفك دماءنا؟ فإن كان عدلاً فلسنا بعدول. ونحن أهل حرب، وقد حكمت في أمر الله الرجال وقد أمضى الله حكمه في معاوية وحزبه أن يقتلوا أو يرجعوا. وقبل ذلك ما دعوناهم إلى كتاب الله فأبوه؟ ثم كتبتم بينكم وبينهم كتاباً، وجعلتم بينكم وبينهم المصادعة وقد قطع الله المصادعة بين المسلمين وأهل الحرب منذ نزلت براءة إلا من أقر بالجزية.

فجاء علي وابن عباس يخاصمهم فقال: ألم أكن نهيتك عن كلامهم حتى آتيك؟ ثم تكلم (رضي) فقال: اللهم هذا مقام من يفلج فيه كان أولى بالفلج يوم القيامة وقال لهم: من زعيمكم؟ قالوا: ابن الكواء، فقال: فما أخرجكم علينا؟ قالوا حكومتكم يوم صفين، فقال: أنشدكم الله أتعلمون أنهم حينما رفعوا المصاحف فقلتم نجيبهم إلى كتاب الله قلت لكم إني أعلم بالقوم منكم. إنهم ليسوا بأصحاب دين، وذكرهم مقالته. ثم قال: وقد اشترطت على الحكمين أن يحييا ما أحيا القرآن ويميتا ما أمات القرآن فإن حكما بحكم القرآن فليس لنا أن نخالفه. وإن أبيا فنحن من حكمهما برآء.

قالوا: فخيرنا أتراه عدلاً تحكيم الرجال في الدماء؟ قال: لسنا حكمنا الرجال إنما حكمنا القرآن، وهذا القرآن إنما هو خط مسطور بين دفتين لا ينطق وإنما يتكلم به الرجال.

قالوا: فخيرنا عن الأجل لماذا جعلته فيما بينك وبينهم؟ قال: ليعلم الجاهل ويثبت العالم. ولعل الله يصلح في هذه الهدنة هذه الأمة. فادخلوا مصركم رحمكم الله.

فدخلوا من عند آخرهم.

فلما جاء الأجل وأراد علي أن يبعث أبا موسى للحكومة أتاه رجلان من الخوارج زُرعة بن البرج الطائي وحرقوص بن زهير السعدي، فقالا له: لا حكم إلا الله. وقالوا له: تب من خطيئتك، وارجع عن قضيتك، واخرج بنا إلى عدونا نقاتلهم حتى نلقى ربنا.

فقال علي: قد أردتكم على ذلك فعصيتُموني. قد كتبنا بيننا وبين القوم كتاباً، وشرطنا شروطاً، وأعطينا عهداً. وقد قال الله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بعهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ﴾.

فقال حرقوص: ذلك ذنب ينبغي أن تتوب منه.

قال علي: ما هو ذنب، ولكنه عجز في الرأي وقد نهيتكم عنه.

قال زُرعة: يا علي لئن حكمت الرجال لأقاتلنك، أطلب بذلك وجه الله.

فقال له علي: بؤساً لك، ما أشقاك. كأني بك قتيلاً تسفي عليك الرياح.

قال: وددت لو كان ذلك. وخرجنا من عنده يقولان: لا حكم إلا الله.

وخطب علي ذات يوم فقالوها في جوانب المسجد. فقال علي: الله أكبر كلمة حق أريد بها باطل، فوثب يزيد بن عاصم المحاربي فقال: الحمد لله غير مودع ربنا ولا مستغنى عنه. اللهم إنا نعوذ بك من إعطاء الدنية في ديننا، فإن إعطاء الدنية في الدين إذهاب في أمر الله وذل راجع بأهله إلى سخط الله، يا علي أبا القتل تخوفنا؟ أما والله إني لأرجو أن نضربكم بها عمّاً قليل غير مصفحات، نم لتعلم أينما أولى بها صلياً.

وخطب علي يوماً آخر، فقال رجال في المسجد: لا حكم إلا الله، يريدون بهذا إنكار المنكر على زعمهم. فقال علي: الله أكبر كلمة حق أريد بها باطل، أما إن لكم علينا ثلاثاً ما صحبتُمونا: لا نمنعكم مساجد الله أن تذكروا فيها اسمه، ولا نمنعكم الفياء ما دامت أيديكم مع أيدينا، ولا نقاتلكم حتى تبدؤنا، وإنا ننظر فيكم أمر الله. ثم عاد إلى مكانه من الخطبة.

ثم إن الخوارج لقي بعضهم بعضاً واجتمعوا في منزل عبد الله بن وهب الراسبي، فخطبهم وزهدهم في الدنيا، وأمرهم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. ثم قال: اخرجوا بنا من هذه القرية الظالم أهلها إلى بعض كور الجبال أو إلى بعض هذه المدائن، منكرين لهذه البدع المضلة. فقال حرقوص بن زهير: إن المتاع في هذه الدنيا قليل، وإن الفراق لها وشيك. فلا تدعونكم بزيتها وبهجتها إلى المقام بها. ولا تلفتكم عن طلب الحق وإنكار الظلم. فإن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون. فقال حمزة بن سنان الأسدي: يا قوم إن الرأي ما رأيتم: قالوا: ولوا أمركم رجلاً منكم، فإنه لا بد لكم من عماد وسناد وراية تحفون بها، وترجعون إليها. فعرضوا ولايتهم على زيد بن حصين الطائي وعلى حرقوص بن زهير وعلى حمزة بن سنان وشريح بن أوفى العبسي فأبوها، ثم عرضوها على عبد الله بن وهب فقال: هاتوها، أما والله لا آخذها رغبة في الدنيا ولا أدعها فراراً من الموت. فبايعوه لعشر خلون من شوال فكان يقال له ذو الثففات، فاجتمعوا في منزل شريح بن أوفى العبسي، فقال ابن وهب: اشخصوا بنا إلى بلدة نجتمع فيها وننفذ حكم الله، فإنكم أهل الحق. قال شريح: نخرج إلى المدائن فننزلها؛ ونأخذ بأبوابها ونخرج منها سكانها، ونبعث إلى إخواننا من أهل البصرة، فيقدمون علينا. فقال زيد بن حصين: إنكم إن خرجتم مجتمعين اتبعوكم، ولكن اخرجوا وحداناً مستخفين. فأما المدائن فإن بها من يمنعكم. ولكن سيروا حتى تنزلوا بجسر النهروان، وتكاتبوا إخوانكم من أهل البصرة. قالوا: هذا الرأي، فكتب عبد الله بن وهب إلى من بالبصرة منهم ليعلمهم ما اجتمعوا عليه ويحثهم على اللحاق بهم فأجابوه. فلما خرجوا صار شريح بن أوفى العبسي يتلو قوله: (فخرج منها خائفاً يترقب - إلى سواء السبيل) وخرج معهم طرفة بن عدي بن حاتم إلى عامل على أمير المدائن يحذره. فحذر، وضبط الأبواب، واستخلف عليها المختار بن أبي عبيد وخرج بالخيول في طلبهم، فأخبر ابن وهب خبره، فسار على بغداد ولحقهم سعد بن مسعود

بالكرخ في خمسمائة فارس، فانصرف إليهم ابن وهب الخارجي في ثلاثين فارساً له. فاقتلوا ساعة وامتنع القوم منهم، فلما جن الليل على ابن وهب عبر دجلة وسار إلى النهروان، ووصل إلى أصحابه وقد أيسوا منه، وتفلت رجال أهل الكوفة يريدون الخوارج، فردهم أهلهم. ولما خرجت الخوارج من الكوفة عاد أصحاب علي وشيعته إليه. فقالوا: نحن أولياء من واليت وأعداء من عاديت. فشرط لهم سنة رسول الله ﷺ، فجاء ربيعة بن أبي شداد الخثعمي. فقال له: أبايع على سنة أبي بكر وعمر؟ قال علي: وبلك، لو أن أبا بكر وعمر عملاً بغير كتاب الله وسنة رسوله لم يكونا على شيء من الحق. فبايعه، ونظر إليه فقال: أما والله لكأني بك وقد نفرت مع هذه الخوارج فقتلت، وكأني بك وقد وطئت الخيل بحوافرها، فكان ذلك وقتل يوم النهر، مع خوارج البصرة.

وأما خوارج البصرة فإنهم اجتمعوا في خمسمائة رجل وجعلوا عليهم مسعر بن فدكي التميمي، فعلم بهم ابن عباس فأتابعهم أبا الأسود الدؤلي فلحقهم بالجسر الأكبر، فتواقفوا حتى حجز دونهم الليل وأدلى مسعر بأصحابه. وسار حتى لحق بابن وهب.

فلما انقضى أمر التحكيم وخذع عمرو بن العاص أبا موسى الأشعري؛ وصرح عمرو بولاية معاوية بعد أن عزل أبو موسى علياً بخدعة عمرو وهرب أبو موسى إلى مكة قام علي فخطبهم، وقال في خطبته: الحمد لله وإن أتى الدهر بالخطب الفادح والحدثان الجليل. وأشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله. أما بعد، فإن المعصية تورث الحسرة، وتعقب الندم. وقد كنت أمرتكم في هذين الرجلين - يعني أبا موسى وعمرو بن العاص - وفي هذه الحكومة أمري ونحلتكم رأيي، لو كان لقصير أمر. ولكن أبيتم إلا ما أردتم. فكنت أنا وأنتم كما قال أخوهوازن:

أمرتهم أمري بمنعرج اللوى فلم يستبينوا الرشد إلا ضحى الغد

ألا إن هذين الرجلين اللذين اخترتموهما حكمين قد نبذا حكم القرآن وراء ظهورهما. وأحيا ما أمات القرآن، واتبع كل واحد منهما هواه بغير هدى من الله، فحكما بغير حجة بينة، ولا سنة ماضية، واختلفا في حكمهما، وكلاهما لم يرشد. فبرىء الله منهما ورسوله وصالح المؤمنين. فاستعدوا وتأهبوا للمسير إلى الشام وأصبحوا في معسكرهم إن شاء الله يوم الاثنين.

وكتب للخوارج من عبد الله علي أمير المؤمنين إلى زيد بن حصين وعبد الله بن وهب ومن معهما من الناس، أما بعد، فإن هذين الرجلين اللذين ارتضينا حكمين قد خاننا كتاب الله واتبعا أهواءهما بغير هدى من الله فلم يعملوا بالسنة ولم ينفذا للقرآن حكماً. فبرىء الله منهما ورسوله وصالح المؤمنين. فإذا بلغكم كتابي هذا فأقبلوا إلينا فإننا سائرون إلى عدونا وعدوكم، ونحن على الأمر الأول الذي كنا عليه والسلام.

فكتبوا إليه : «أما بعد. فإنك لم تغضب لربك، وإنما غضبت لنفسك. فإن شهدت على نفسك بالكفر، واستقبلت التوبة نظرنا فيما بيننا وبينك، وإلا فقد نابدناك على سواء. إن الله لا يحب الخائنين.»

فلما قرأ كتابهم أيس منهم ورأى أن يدعهم ويمضي بالناس إلى قتال أهل الشام. فقام في أهل الكوفة فندبهم إلى الخروج معه وخرج معه أربعون ألف مقاتل وسبعة عشر من الأبناء وثمانية آلاف من الموالي والعبيد.

وأما أهل البصرة فشاقلوا ولم يخرج إلا ثلاثة آلاف. وبلغ علياً أن الناس يرون قتال الخوارج أهم وأولى، فقال لهم علي: دعوا هؤلاء وسيروا إلى قوم يقاتلونكم كيما يكونوا جبارين ملوكاً ويتخذوا عباد الله خولاً.

فناداه الناس: أن سر بنا يا أمير المؤمنين حيث أحببت.

ثم إن الخوارج استعز أمرهم وبدأوا بسفك الدماء وأخذوا الأموال وقتلوا عبد الله بن خباب صاحب رسول الله ﷺ وجدوه سائراً بامرأته على حمار فانتهروه وأفزعوه ثم قالوا له: ما أنت؟ فأخبرهم، قالوا حدثنا عن أبيك خباب

حديثاً سمعه من رسول الله ﷺ لعل الله ينفعنا به . فقال : حدثني أبي عن رسول الله ﷺ قال : «إنه ستكون فتنة يموت فيها قلب الرجل كما يموت فيها بدنه ، يمسي مؤمناً ويصبح كافراً ، ويصبح كافراً ويمسي مؤمناً» قالوا : لهذا سألناك . فما تقول في أبي بكر وعمر ؟ فأثنى عليهما خيراً . فقالوا : ما تقول في عثمان في أول خلافته وفي آخرها ؟ قال : إنه كان محقاً في أولها وآخرها . قالوا : فما تقول في علي قبل التحكيم وبعده ؟ قال : أقول إنه أعلم بالله منكم وأشد توفيقاً على دينه وأنفذ بصيرة . فقالوا : إنك تتبع الهوى ، وتوالي الرجال على أسمائها لا على أفعالها . والله لنقتلنك قتلة ما قتلناها أحداً فأخذوه وكتفوه ثم أقبلوا به وبإمرأته وهي حبلى فترلوا تحت نخل مثمر ، فسقط منه رطبة فأخذها أحدهم فقفذ بها في فيه ، فقال له آخر : أخذتها بغير حلها وبغير ثمن ، فألقاها ، ثم مر بهم خنزير فضربه أحدهم بسيفه ، فقالوا له : هذا فساد في الأرض ، فلقي صاحب الخنزير وهو من أهل الذمة فأرضاه . فلما رأى ذلك ابن خباب قال : لئن كنتم صادقين فيما أرى فما علي من بأس ، إني لمسلم ما أحدثت في الإسلام حدثاً ، ولقد أمتموني قلتم : لأروع عليك ، فأضجعوه وذبحوه . وأقبلوا على المرأة فقالت : إنما أنا امرأة ، ألا تتقون الله ؟ فبقروا بطنها ، وقتلوا أم سنان الصيداوية وثلاثاً من النساء . فلما بلغ ذلك علياً بعث الحارث بن مرة العبدى يأتيه بالخبر ، فلما دنا منهم قتلوه ، فألح الناس على علي في قتالهم ، وقالوا نخشى أن يخلفونا في عيالنا وأموالنا فسر بنا إليهم ، وكلمه الأشعث بمثل ذلك ، واجتمع الرأي على حربهم . وسار علي يريد قتالهم فلقيه مُنَجَّم في مسيره فأشار عليه أن يسير في وقت مخصوص ، وقال : إن سرت في غيره لقيت أنت وأصحابك ضرراً شديداً ، فخالفه علي ، فسار في الوقت الذي نهاه عنه المنجم . فلما وصل إليهم قالوا : أَدفعوا إلينا قتلة إخواننا نقتلهم ونترككم . فلعل الله يقبل بقلوبكم ويردكم إلى خير مما أنتم عليه . فقالوا : كلنا قتلهم : وكلنا مستحل لدمائهم ودمائكم . وخرج إليهم قيس بن سعد بن عباد ، فقال : عباد الله أخرجوا إلينا طلبتنا منكم وادخلوا في

هذا الأمر الذي خرجتم منه، وعودوا بنا إلى قتال عدونا وعدوكم، فإنكم ركبتم عظيماً من الأمر، تشهدون علينا بالشرك وتسفكون دماء المسلمين.

فقال له عبد الله بن شجرة السلمي: إن الحق قد أضاء لنا فلسنا متابعيكم، أو تأتونا بمثل عمر. فقال: ما نعلمه فينا غير صاحبنا. فهل تعلمونه فيكم؟ قالوا: لا. قال: نشدتكم الله في أنفسكم أن تهلكوها. فإني لا أرى الفتنة إلا وقد غلبت عليكم.

وخطبهم أبو أيوب الأنصاري فقال: عباد الله إنا وإياكم على الحال الأولى التي كنا عليها ليست بيننا وبينكم فرقة. فعلام تقاتلوننا؟ فقالوا: إن بايعناكم اليوم حَكَمْتُم غداً فقال: فإني أنشدكم الله لا تجعلوا فتنة العام مخافة ما يأتي في القابل قابل.

وأتاهم علي رضي الله عنه فقال: أيتها العصابة التي أخرجها عداوة المراء واللجاج وصدها عن الحق والهوى، وطمح بها، وأصبحت في الخطب العظيم. إني نذير لكم أن تصبحوا تلعنكم الأمة غداً، صرعى بأثناء هذا النهر، وبأهضاب هذا الغائط. بغير بينة من ربكم ولا برهان مبين. ألم تعلموا أنني نهيتكم عن الحكومة، ونبأتكم أنها مكيدة وأن القوم ليسوا بأصحاب دين، فعصيتُموني. فلما فعلتم أخذت على الحكمين واستوثقت أن يحيى ما أحيا القرآن ويميت ما أمات القرآن. فاختلفا وخالفا حكم الكتاب، فنبذنا أمرهما، فنحن على الأمر الأول. فمن أين أتيتم؟

قالوا: إنا حَكَمْنَا فلما حكمنا أثمنا، وكنا بذلك كافرين. وقد تبنا فإن تبت فنحن معك ومنك. فإن أبيت فإننا منابذك على سواء.

قال علي: أصابكم حاصب، ولا بقي منكم وابر، بعد إيماني برسول الله ﷺ وهجرتي معه وجهادي في سبيل الله أشهد على نفسي بالكفر؟ لقد ضللت إذاً وما أنا من المهتدين.

وقيل: كان من كلامه: يا هؤلاء إن أنفسكم قد سولت لكم فراقني بهذه

الحكومة التي أنتم ابتدأتموها وسألتموها، وأنا لها كساره، وأنبأتكم أن القوم إنما طلبوها مكيدة ووهناً، فأبيتم عليّ إباء المخالفين، وعدلتم عني عدول عيب النكد العاصين، حتى صرفت رأيي إلى رأيكم، وأنتم معاشر أخفاء إلهام، سفهاء الأحلام، فلم آتي - لا أبالكُم - حراماً والله ما خبلتكم عن أموركم، ولا أخفيت شيئاً من هذا الأمر عنكم، ولا أوطأتكم عشوة، ولا دنيت لكم الضراء، وإن كان أمرنا لأمر المسلمين ظاهراً. فأجمع رأي ملثكم أن اختاروا رجلين، فأخذنا عليهما أن يحكما بالحق ولا يعدوانه. فتركا الحق وهما يبصرانه. وكان الجور هواهما، والتقية دينهما، حتى خالفا سبيل الحق وأتيا بما لا يعرف فبينوا لنا بماذا تستحلون قتالنا والخروج عن جماعتنا، وتضعون سيوفكم عن عواتقكم ثم تستعرضون الناس تضربون رقابهم؟ إن هذا لهو الخسران المبين. والله لو قتلتم على هذا دجاجة لعظم عند الله قتلها، فكيف بالنفس التي قتلها عند الله حرام؟

فتنادوا: لا تخاطبوهم ولا تكلموهم، وتهيئوا للقاء الله، الرواح الرواح إلى الجنة.

فرجع علي عنهم. ثم إنهم قصدوا جسر النهر. فظن الناس أنهم عبروه.

فقال علي: لن يعبروه، وإن مصارعهم لدون الجسر. والله لا يقتلون منكم عشرة ولا يسلم منهم عشرة.

فتعباً الفريقان للقتال. ورفع علي راية أمان مع أبي أيوب، فناداهم أبو أيوب: من جاء هذه الراية ممن لم يقتل ولم يستعرض فهو آمن. ومن انصرف إلى الكوفة أو إلى المدائن وخرج من هذه الجماعة فهو آمن. فانصرف فروة بن نوفل الأشجعي في خمس مائة فارس. وخرجت طائفة أخرى متفرقين. فبقي مع عبد الله بن وهب ألفان وثمان مائة. فرحفوا إلى علي، وبدأوه بالقتال، وتنادوا: الرواح الرواح إلى الجنة. فاستقبلهم الرماة من جيش علي بالنبل والرماح والسيوف، ثم عطفت عليهم الخيل من الميمنة والميسرة؛

وعليها أبو أيوب الأنصاري، وعلى الرجالة أبو قتادة الأنصاري. فلما عطفت عليهم الخيل والرجال وتداعا عليهم الناس ما لبثوا أن أناموهم، فأهلكوا في ساعة واحدة. فكأنما قيل لهم موتوا فماتوا. وقتل ابن وهب وحرقوق وسائر سراثهم. وفتش علي في القتلى والتمس المخدج الذي وصفه له النبي ﷺ في حديث الخوارج. فوجده في حفرة على شاطئ النهر، فنظر إلى عضده. فإذا لحم مجتمع كئدي المرأة وحلمة عليها شعرات سود. فإذا مدت امتدت حتى تحاذي يده الطولى. فلما رآها قال: «الله أكبر، والله ما كذبت ولا كذبت، والله لولا أن تتكلوا عن العمل لأخبرتكم بما قضى الله على لسان نبيه ﷺ لمن قاتلهم متبصراً في قتالهم، عارفاً للحق الذي نحن عليه» وقال حين مر بهم وهم صرعى «بؤساً لكم، لقد ضرركم من غركم» قالوا: يا أمير المؤمنين، من غرهم؟ قال: «الشيطان، ونفس أمارة بالسوء غرتهم بالأماني وزينت لهم المعاصي، ونبأتهم أنهم ظاهرون» هذا ملخص أمرهم.

وقد عرفت شبهتهم التي جزموا لأجلها بكفر علي وشيعته، ومعاوية وأصحابه. وبقي معتقدهم في أناس متفرقين بعد هذه الواقعة. ثم اجتمعت لهم شوكة ودولة فقاتلهم المهلب بن أبي صفرة، وقاتلهم الحجاج بن يوسف، وقاتلهم قبله ابن الزبير زمن أخيه عبد الله. وشاع عنهم التكفير بالذنوب، يعني ما دون الشرك.

وبهذا تعرف حقيقة الحال، ويزول الإشكال الذي نشأت منه الشبهة.

وما أحسن ما قال العلامة ابن القيم في نوبته:

ومن العجائب أنهم قالوا لمن قد دان بالآثار والقرآن:
أنتم بهذا مثل الخوارج إنهم أخذوا الظواهر، ما اهتموا بالمعان

وهذا داء قديم في أهل الشرك والتعطيل: من كفرهم بعبادتهم غير الله وتعطيل أوصافه وحقائق أسمائه، قالوا له: أنت مثل الخوارج، يكفرون بالذنوب ويأخذون بظواهر الآيات.

ومعلوم أن الذنوب تتفاوت وتختلف، بحسب منافاتها لأصل الحكمة المقصودة بإيجاد العالم، وخلق الجن والإنس، وبحسب ما يترتب عليها من هضم حقوق الربوبية، وتنقص رتبة الإلهية. وقد كفر الله ورسوله ﷺ بكثير من جنس الذنوب كالشرك وعبادة الصالحين وأخير ﷺ أنه أكبر الكبائر، كما في الصحيحين من حديث ابن مسعود قال: قلت يا رسول الله «أي الذنب أعظم؟ قال: أن تجعل لله نداً وهو خلقك». قال قلت: ثم أي؟ قال: أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك. قال قلت: ثم أي؟ قال: أن تزاني بحليلة جارك. فأنزل الله تعالى: ﴿والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق﴾ الآية .

فمن أنكر التكفير جملة فهو محجوج بالكتاب والسنة. ومن فرق بين ما فرق الله ورسوله بينه من الذنوب، ودان بحكم الكتاب السنة وإجماع الأمة في الفرق بين الذنوب فقد أنصف، ووافق أهل السنة والجماعة، ونحن لم نكفر أحداً بذنوب دون الشرك الأكبر الذي أجمعت الأمة على كفر فاعله، إذا قامت عليه الحجة، وقد حكى الإجماع على ذلك غير واحد، كما حكاه في الأعلام لابن حجر الشافعي .

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

فصل

ونذكر لك هنا طرفاً من معتقد عباد القبور والصالحين، وحقيقة ما هم عليه من الدين، ليعلم الواقف عليه أي الفريقين أحق بالأمن، إن كان الواقف ممن اختصه الله بالفضل واليمن، ولئلا يلتبس الأمر بتسميتهم لكفرهم ومحالهم تشفعاً وتوسلاً واستظهاراً، مع ما في التسمية من الهلاك المتناهي عند من عقل الحقائق.

من ذلك محبتهم مع الله محبة تأله وخضوع ورجاء، ودعائهم مع الله في المهمات والملومات والحوادث التي لا يكشفها ولا يجيب الدعاء فيها إلا فاطر الأرض والسموات والعكوف حول أجدانهم، وتقبيل أعتابهم، والتمسح بآثارهم، طلباً للغوث، واستجابة للدعوات وإظهاراً للفاقة، وإبداء للفقر والضراعة، واستنزاً للغوث والأمطار، وطلباً للسلامة من شدائد البر والبحار. وسؤالهم تزويجهم الأرامل والأيامى. واللفظ بالضعفاء واليتامى. والاعتماد عليهم في المطالب العالية، وتأهيلهم لمغفرة الذنوب والنجاة من الهاوية، وإعطاء تلك المراتب السامية. وجماهيرهم لما ألفت ذلك طباعهم وفسدت به فطرهم. وعز عنه امتناعهم. لا يكاد يخطر ببال أحدهم ما يخطر ببال آحاد المسلمين، من قصد الله تعالى والإنابة إليه، بل ليس لذلك عندهم إلا الولي الفلاني ومشهد الشيخ فلان. حتى جعلوا الذهاب إلى المشاهد عوضاً عن الخروج للاستسقاء والإنابة إلى الله في كشف الشدائد والبلوى. كل هذا رأيناه وسمعناه عنهم وقد حدث الشيخ مصطفى البولاقى أن بعض رؤساء

الجامع الأزهر عادة لما اشتكى عينيه، وقال له: هلا ذهبت إلى مولد الشيخ أحمد البدوي فقد حكى أن إنساناً شكا إليه ذهاب بصره، فسمع قائلاً يقول، من الضريح: أعطوه عين كذا وكذا.

فانظر إلى ما خطر ببال هذا المتكلم من تعظيم هذا الميت وتأهيله لتلك المطالب التي لا يقدر عليها إلا الله القاهر الغالب. وقصد الوساطة هنا على ما فيها ما أظنها تخطر بباله أصلاً. فهل سمعت عن جاهلية العرب مثل هذه الغرائب التي ينتهي عندها العجب؟ والكلام مع ذكي القلب يقظ الذهن قوي الهمة العارف بالحقائق، ومن لا ترضى نفسه بحضيض التقليد في أصول الديانات والتوحيد. وأما ميت القلب بليد الذهن وضعيف النفس جامد القريحة ومن لا تفارق همته التثبت بأذيال التقليد، والتعلق على ما يحكى عن فلان وفلان من معتقد أهل المقابر والتنديد، فذاك فاسد الفطرة معتل المزاج. وخطابه محض عناء ولجاج.

ومما بلغنا عن بعض علماء زبيد: أن رجلين قصدا الطائف، فقال أحدهما لصاحبه - والمسئول ممن يترشح للعلم - : أهل الطائف لا يعرفون الله إنما يعرفون ابن عباس. فأجابه: بأن معرفتهم لابن عباس كافية، لأنه يعرف الله.

فأي ملة - صان الله ملة الإسلام - لا تمنع هذه الكفريات ولا تدافعها؟ وذكر الزبيدي أيضاً أن رجلاً كان بمكة عند بعض المشاهد، فقال لمن عنده: أريد الذهاب إلى الطواف، فقال بعض غلاتهم: مقامك ها هنا أكرم.

ومن وقف على كتاب مناقب الأربعة المعبودين بمصر، وهم البدوي والرفاعي والدسوقي ورابعهم فيما أظن أبو العلا - فقد وقف على ساحل كفرهم، وعرف صفة إفكهم .

وبلغنا عن بعض الثقات أن جماعة من المدعين للعلم بزبيد كانوا

يقرؤون صحيح البخاري ، فإذا فرغوا منه - إما أحياناً أو مطلقاً - ذهبوا إلى قبر البحيرة أو غيره ، فوقفوا عاكفين ما شاء الله ، وعليهم من السكينة والوقار وضروب الخضوع لنازل الحفرة . قال من نقله : فالله أعلم ، أهوشي وجدوه في صحيح البخاري أو غيره ، أو ما هو؟

ورأيت في حاشية الشيخ إبراهيم الباجوري على السنوسية نقلاً عن الدردير فيما أظن عن الشعراني : أن الله وكل بقبر كل ولي ملكاً يقضي حاجة من سأل ذلك الولي .

فقف هنا وانظر ما آل إليه شركهم وإفكهم^(١) . فأين هذا من قوله تعالى : ﴿ وإذا سألك عبادي عني فإني قريب - الآية ﴾ وقوله : ﴿ ادعوا ربكم تضرعاً وخفية ﴾ وقوله : ﴿ فإذا فرغت فانصب وإلى ربك فارغب ﴾ وقوله تعالى : ﴿ أم من يجيب المضطر إذا دعاه ﴾ وقوله تعالى : ﴿ وقال ربكم ادعوني أستجب لكم - الآية ﴾ وأي حجة في هذا الذي قال الشعراني لو كانوا يعلمون؟ ولكن القوم أصابهم داء الأمم قبلهم . فنبذوا كتاب الله وراء ظهورهم . كأنهم لا يعلمون . واتبعوا ما تتلو الشياطين .

ومن هذا الجنس : ما ذكره الشعراني في ترجمة الملقب بشمس الدين الحنفي أنه قال في مرض موته : من كانت له حاجة فليأت قبري ويطلب مني أن أقضيها له . فإنما بيني وبينه ذراع من تراب . وكل رجل يحجبه عن أصحابه ذراع من تراب فليس برجل . انتهى .

وقد اجتمع جماعة من الموحدين من أهل الإسلام في بيت رجل من أهل مصر وبقربه رجل يدعي العلم ، فأرسل إليه صاحب البيت ، فسأله بمسمع من الحاضرين فقال له : كم يتصرف في الكون؟ فقال : يا سيدي سبعة . قال : من هم؟ قال : فلان وفلان وعد أربعة من المعبودين بمصر . فقال

(٢) بل زاد كفر الشعراني عن هذا . فقد زعم في كتاب العهود المحمدية : أنه إبريق شيخه الخواص كان يقضي الحاجات . ويجب الدعاء .

صاحب الدار لمن بحضرته من الموحدين : إنما بعثت لهذا الرجل وسألته لأعرفكم قدر ما أنتم فيه من نعمة الإسلام . أو كلاماً نحو هذا .

وباب تصرف المشايخ والأولياء قد اتسع حتى سلكه جمهور من يدعي الإسلام من أهل البسيطة . وخرقه قد هلك في بحاره أكثر من سكن الغبراء وأظلمت المحيطة حتى نسي القصد الأول من التشفع والوساطة . فلا يعرج عليه عندهم إلا من نسي عهد الحمى . وقد ذكر هذا شيخ الإسلام في منهاجه عن غلاة الرافضة في علي . فعاد الأمر إلى الشرك في توحيد الربوبية والتدبير والتأثير ، ولم يبلغ شرك الجاهلية الأولى إلى هذه الغاية ، بل ذكر الله جل ذكره أنهم كانوا يعترفون له بتوحيد الربوبية ويقولون به ، ولذلك احتج عليهم في غير موضع من كتابه بما أقروا به من الربوبية والتدبير على ما أنكروه من الإلهية .

ومن ذلك - وهو من عجيب أمرهم - ما ذكره حسين بن محمد النعمي اليميني في بعض رسائله : أن امرأة كف بصرها فنادت وليها : أما الله فقد صنع ما ترى ، ولم يبق إلا حسبك . انتهى .

وحدثني سعد بن عبد الله بن سرور الهاشمي رحمه الله أن بعض المغاربة قدموا مصر يريدون الحج ، فذهبوا إلى الضريح المنسوب إلى الحسين رضي الله عنه بالقاهرة فاستقبلوا القبر وأحرموا ووقفوا وركعوا وسجدوا لصاحب القبر حتى أنكروا عليهم سدة المشهد وبعض الحاضرين ، فقالوا : هذا محبة في سيدنا الحسين . وذكر بعض المؤلفين من أهل اليمن أن مثل هذا واقع عندهم .

وقد حدثني الشيخ خليل الرشدي بالجامع الأزهر أن بعض أعيان المدرسين هناك قال : لا يدق وتد في القاهرة إلا بإذن أحمد البدوي . قال فقلت له : هذا لا يكون إلا لله أو كلاماً نحو هذا . فقال : حبي في سيدي أحمد البدوي اقتضى هذا . وحكي أن رجلاً سأل الآخر : كيف رأيت الجمع

عند زيارة الشيخ الفلاني؟ فقال: لم أر أكثر منه إلا في جبل عرفات، إلا إنني لم أرهم سجدوا لله سجدة قط، ولا صلوا مدة ثلاثة الأيام، فقال السائل: قد تحملها الشيخ. قال بعض الأفاضل: وباب تحمل الشيخ مصراعاه ما بين بصري وعدن، قد اتسع خرقة وتتابع فتقه. ونال رشاش زقومه الزائر والمعتقد، وساكن البلد. انتهى.

وقد اشتهر ما يقع من السجود على أعتاب المشاهد، وقصد التبرك - مع ما فيه - لا يمنع حقيقة العبادة الصورية. ومن المعروف عنهم شراء الولدان من الولي بشيء معين، يبقى رسماً جارياً يؤدي كل عام، وإن كانت امرأة فمهرها أو نصف مهرها لأنها مشتراة منه. ولا يماري في هذا إلا مكابر. لأنه استفاض واشتهر. فلا ينكره إلا مكابر في الحسيات. وإن فقد بعض أنواعه في بعض البلاد فكم له من نظائر وهذا أشد وأشنع مما ذكر الله جل ذكره عن جاهلية العرب بقوله: ﴿وجعلوا لله مما ذرأ من الحرث والأنعام نصيباً فقالوا هذا لله بزعمهم وهذا لشركائنا﴾ - الآية وكذلك جعل السوائب باسم الولي لا يحمل عليها ولا تذبح، وسوق الهدايا والقرايين إلى مشاهد الأولياء وذبحها حباً للشيخ. وتقرباً إليه. وهذا وإن ذكر اسم الله عليه فهو أشد تحريماً مما ذبح للحم وذكر عليه اسم غير الله كعيسى مثلاً. فإن الشرك في العبادة أكبر من الشرك بالاستعانة.

ومن ذلك ترك الأشجار والكلاً والعشب إذا كان بقرب المشهد وجعله حرماً له.

ومنها الحج إلى المشاهد في أوقات مخصوصة مضاهاة لبيت الله. فيطوفون حول الضريح ويستغيثون ويهدون لصاحب القبر ويذبحون، وبعض مشائخهم يأمر الزائر بحلق رأسه إذا فرغ من الزيارة. وقد صنف بعض غلاتهم كتاباً سماه حج المشاهد ومنها التعريف في بعض البلاد عند من يعتقدونه من أهل القبور فيصلون عشية عرفة عند القبر خاضعين سائلين. والعراق فيه من ذلك الحظ الأكبر والنصيب الأوفر. بل فيه البحر الذي لا

ساحل له والمهامة التي لا ينجو سالكها، ولا يكاد. ومن نحوه درج الكفر وظهر الشرك والفساد، كما يعرف ذلك من له إلمام بالتاريخ.. ومبدأ الحوادث في الدين، ومن شاهد ما يقع منهم عند مشهد الحسين ومشهد علي والكاظم عند رافضتهم وعبد القادر والحسن البصري والزبير وأمثالهم عند سنيهم: من العبادات وطلب العطايا والمواهب والتصرفات وأنواع الموبقات: علم أنهم من أجهل الخلق وأضلهم، وأنهم في غاية من الكفر والشرك، ما وصل إليها من قبلهم ممن يتنسب إلى الإسلام. والله المستول أن ينصر دينه ويعلي كلمته بمحو هذه الأوثان، حتى يعبد وحده، فتسلم الوجوه له، وتعود البيضاء كما كانت ليلها كنهارها.

ومن ذلك - وإن كان يعلم مما تقدم: اتخاذها أعياداً ومواسم، مضاهاة لما شرعه الله ورسوله من الأعياد المكانية والزمانية.

ومنها: ما يقع ويجري في هذه الاجتماعات من الفجور والفواحش، وترك الصلوات وفعل الخلاعات التي هي في الحقيقة خلع لربقة الدين والتكليف؛ ومشابهة لما يقع في أعياد النصارى والصابئة والإفرنج ببلاد فرنسا وغيرها من الفجور والطبول والزمر والخمر.

وبالجملة فما أحدثه عباد القبور يعز حصره واستيفاءه.

رَفَعُ

عبد الرحمن النخعي
أسكنه الله الفردوس

فصل

ونقص عليك شيئاً من سيرة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، ونذكر طرفاً من أخباره وأحواله. ليعلم الناظر فيه حقيقة أمره. فلا يروج عليه تشنيع من استحوذ عليه الشيطان وأغراه، وبالع في كفره واستهواه.

فنعول: قد عرف واشتهر واستفاض من تقارير الشيخ ومراسلاته ومصنفاته المسموعة المقروءة عليه وما ثبت بخطه وعرف واشتهر من أمره ودعوته وما عليه الفضلاء والنبلاء من أصحابه وتلامذته: أنه كان على ما كان عليه السلف الصالح وأئمة الدين أهل الفقه والفتوى في باب معرفة الله وإثبات صفات كماله ونعوت جلاله، التي نطق بها الكتاب العزيز، وصحت بها الأخبار النبوية، وتلقاها أصحاب رسول الله ﷺ بالقبول والتسليم، يشتونها ويؤمنون بها، ويمرونها كما جاءت من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكييف ولا تمثيل. وقد درج على هذا من بعدهم من التابعين وتابعيهم من أهل العلم والإيمان، وسلف الأمة وأئمتها كسعيد بن المسيب وعروة بن الزبير، والقاسم بن محمد وسالم بن عبد الله وطلحة بن عبيد الله وسليمان بن يسار، وأمثالهم. ومن الطبقة الثانية: كمجاهد بن جبير وعطاء بن أبي رباح والحسن البصري وابن سيرين وعامر الشعبي وجنادة بن أبي أمية وحسان بن عطية وأمثالهم، ومن الطبقة الثالثة: علي بن الحسين وعمر بن عبد العزيز ومحمد بن شهاب الزهري ومالك بن أنس وابن أبي ذئب وابن الماجشون

وكحمداد بن سلمة وحمداد بن زيد والفضيل بن عياض وعبد الله بن المبارك وأبي حنيفة النعمان بن ثابت ومحمد بن إدريس الشافعي وإسحاق بن إبراهيم وأحمد بن حنبل ومحمد بن إسماعيل البخاري ومسلم بن الحجاج القشيري وإخوانهم وأمثالهم ونظرائهم من أهل الفقه والأثر في كل مصر وعصر.

وأما توحيد العبادة والإلهية فلا خلاف بين أهل الإسلام فيما قاله الشيخ وثبت عنه من المعتقد الذي دعا إليه.

يوضح ذلك: أن أصل الإسلام وقاعدته: شهادة أن لا إله إلا الله، وهي أصل الإيمان بالله وحده وهي أفضل شعب الإيمان. وهذا الأصل لا بد فيه من العلم والعمل والإقرار بإجماع المسلمين. ومدلوله: وجوب عبادة الله وحده لا شريك له والبراءة من عبادة ما سواه. كائناً من كان، وهذا هو الحكمة التي خلقت لها الإنس والجن وأرسلت لها الرسل وأنزلت بها الكتب، وهي تتضمن كمال الذل والحب وتتضمن كمال الطاعة والتعظيم. وهذا هو دين الإسلام الذي لا يقبل الله ديناً غيره، لا من الأولين ولا من الآخرين. فإن جميع الأنبياء على دين الإسلام، وهو يتضمن الاستسلام لله وحده. فمن استسلم لله ولغيره كان مشركاً. ومن لم يستسلم له كان مستكبراً عن عبادته، قال تعالى: ﴿ ولقد بعثنا في كل أمة رسولا أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت ﴾ وقال تعالى: ﴿ وما أرسلنا قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون ﴾ وقال تعالى عن الخليل: ﴿ إذ قال لأبيه وقومه: إنما يبرأ مما تعبدون إلا الذي فطرني فإنه سيهدين. وجعلها كلمة باقية في عقبه لعلهم يرجعون ﴾ وقال تعالى عنه: ﴿ أفرأيتم ما كنتم تعبدون أنتم وأبائكم الأقدمون؟ فإنهم عدو لي إلا رب العالمين ﴾ وقال: ﴿ قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه إذ قالوا لقومهم: إنا برآء منكم ومما تعبدون من دون الله. كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبداً، حتى تؤمنوا بالله وحده ﴾ وقال تعالى: ﴿ واسأل من أرسلنا من قبلك من رسلنا: اجعلنا من دون الرحمن آلهة يعبدون؟ ﴾ وذكر عن رسله نوح وهود

وصالح وشعيب وغيرهم، أنهم قالوا لقومهم ﴿اعبدوا الله ما لكم من إله غيره﴾ وقال عن أهل الكهف: ﴿إنهم فتية آمنوا بربهم وزدناهم هدى. وربطنا على قلوبهم إذ قاموا فقالوا ربنا رب السموات والأرض، لن ندعوا من دونه إلهاً لقد قلنا إذا شططاً. هؤلاء قومنا اتخذوا من دونه آلهة، لولا يأتون عليهم بسلطان بين؟ فمن أظلم ممن افترى على الله كذباً﴾ وقال تعالى: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به﴾ في موضعين من كتابه وقال تعالى: ﴿إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار﴾.

قال رحمه الله: والشرك المراد بهذه الآيات ونحوها يدخل في شرك عباد الأنبياء والملائكة والصالحين. فإن هذا شرك العرب الذين بعث الله فيهم عبد الله ورسوله محمداً ﷺ. فإنهم كانوا يدعونها ويلتجئون إليها ويسألونها على وجه التوسل بجاهها وشفاعتها، لتقربهم إلى الله. كما حكى الله عنهم في مواضع من كتابه. كقوله تعالى: ﴿ويعبدون من دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله - الآية﴾ وكقوله تعالى: ﴿والذين اتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى﴾ وكقوله تعالى: ﴿فلولا نصرهم الذين اتخذوا من دون الله قرباناً آلهة؟ بل ضلوا عنهم وذلك إفكهم وما كانوا يفترون﴾.

قال رحمه الله: ومعلوم أن المشركين لم يزعموا أن الأنبياء والأولياء والصالحين والملائكة شاركوا الله في خلق السموات والأرض. واستقلوا بشيء من التدبير والتأثير والإيجاد، ولو في خلق ذرة من الذرات، قال تعالى: ﴿ولئن سألتهم من خلق السموات والأرض؟ ليقولن الله. قل أفرأيتم ما تدعون من دون الله؟ إن أرادني الله بضر، هل هن كاشفات ضره؟ أو أرادني برحمة؟ هل هن ممسكات رحمته؟ قل حسبي الله، عليه يتوكل المتوكلون﴾ فهم معترفون بهذا مقرون به، لا ينازعون فيه. ولذلك حسن موقع الاستفهام، وقامت الحجة عليهم واضحة قوية مفحمة بما أقروا به من هذه الجمل، وبطلت عبادة من لا يكشف الضر ولا يمسك الرحمة. ولا

يخفى ما في التنكير من العموم والشمول المتناول لأقل شيء وأدناه، من ضر أو رحمة وقال تعالى: ﴿قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ - إلى قوله - ﴿فَأَنى تَسْحَرُونَ﴾ وقال تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ ذكر فيه السلف كابن عباس وغيره: إيمانهم هنا بما أقروا به من ربوبيته وملكه. وفسر شركهم بعبادة غيره .

قال رحمه الله: وقد بين القرآن في غير موضع أن من المشركين من أشرك بالملائكة، ومنهم من أشرك بالأنبياء والصالحين، ومنهم من أشرك بالكواكب. ومنهم من أشرك بالأصنام. وقد رد الله عليهم جميعهم وكفر كل أصنافهم. كما قال تعالى: ﴿وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا، أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ؟﴾ وقال تعالى: ﴿اتَّخِذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرَهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ﴾ - الآية وقال: ﴿لَنْ يَسْتَنْكِسَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾ ونحو ذلك في القرآن كثير. وبه يعلم المؤمن أن عبادة الأنبياء والصالحين كعبادة الكواكب والأصنام سواء. من حيث الشرك والكفر بعبادة غير الله.

قال رحمه الله: وهذه العبادات التي صرفها المشركون لآلهتهم هي أفعال العباد الصادرة منهم كالحب والخضوع والإنابة والتوكل والدعاء والاستعانة والاستغاثة والخوف والرجاء والنسك والتقوي والطواف ببيته رغبة ورجاء وتعلق القلوب والآمال بفيضه ومدده وإحسانه وكرمه. فهذه الأنواع أشرف أنواع العبادة وأجلها، بل هي لب سائر الأعمال الإسلامية وخلاصتها، وكل عمل يخلو منها فهو خداج مردود على صاحبه، وإنما أشرك من أشرك وكفر من كفر من المشركين بقصد غير الله بهذا وتأليه غير الله بذلك. قال تعالى: ﴿أَفَمَنْ يَخْلُقُ كَمَنْ لَا يَخْلُقُ؟ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ؟﴾ وقال تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ آلِهَةٌ تَمْنَعُهُمْ مِنْ دُونِنَا لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَ أَنْفُسِهِمْ وَلَا هُمْ مِنْهَا يُصْحَبُونَ؟﴾ وقال تعالى: ﴿اتَّخِذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ - الْآيَةُ﴾ وحكي عن أهل النار أنهم يقولون لآلهتهم التي عبدوها مع

الله ﴿ تالله إن كنا لفي ضلال مبين إذ نسويكم برب العالمين ﴾ ومعلوم أنهم ما سووهم به في الخلق والتدبير والتأثير، وإنما كانت التسوية في الحب والخضوع والتعظيم والدعاء ونحو ذلك من العبادات.

قال رحمه الله: فجنس هؤلاء المشركين وأمثالهم ممن يعبد الأولياء والصالحين نحكم بأنهم مشركون، ونرى كفرهم إذا قامت عليهم الحجة الرسالية. أما ما عدا هذا من الذنوب التي دونه في الرتبة والمفسدة. فإننا لا نكفر بها ولا نحكم على أحد من أهل القبلة الذين باينوا عباد الأوثان والأصنام والقبور بكفر بمجرد ذنب ارتكبه وعظيم جرم اجتراحه. وغلاة الجهمية والقدرية والرافضة ونحوهم ممن كفرهم السلف لا نخرج فيهم عن أقوال أئمة الهدى والفتوى من سلف هذه الأمة. ونبرأ إلى الله مما أتت به الخوارج. وقالته في أهل الذنوب من المسلمين.

قال رحمه الله: ومجرد الإتيان بلفظ الشهادة من غير علم بمعناها ولا عمل بمقتضاها لا يكون به المكلف مسلماً بل هو حجة على ابن آدم. خلافاً لمن زعم أن الإيمان مجرد الإقرار بالكرامية. أو مجرد التصديق كالجهمية. وقد أكذب الله المنافقين فيما أتوا به وزعموه من الشهادة وسجل على كذبهم، مع أنهم أتوا بألفاظ مؤكدة بأنواع من التأكيدات. قال تعالى: ﴿ إذا جاءك المنافقون قالوا نشهد أنك لرسول الله والله يعلم إنك لرسوله والله يشهد إن المنافقين لكاذبون ﴾ فأكدوا بلفظ الشهادة و«إن» المؤكدة واللام والجملة الاسمية، فأكذبهم وأكد تكذيبهم، بمثل ما أكدوا به شهادتهم سواء بسواء، وزاد التصريح باللقب الشنيع والعلم الشيع الفظيع. وبهذا تعلم أن مسمى الإيمان لا بد فيه من الصديق والعمل، ومن شهد أن لا إله إلا الله وعبد غيره معه فلا شهادة له، وإن صلى وزكى وصام وأتى بشيء من أعمال الإسلام. قال تعالى لمن آمن ببعض الكتاب ورد بعضاً ﴿ أفتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض - الآية ﴾ وقال تعالى: ﴿ إن الذين يكفرون بالله ورسوله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسوله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر

ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلاً - الآية ﴿ وقال تعالى : ﴿ ومن يدع مع الله إلهاً آخر لا برهان له به فإنما حسابه عند ربه - الآية ﴾ .

والكفر نوعان : مطلق ومقيد ، فالمطلق أن يكفر بجميع ما جاء به الرسول ، والمقيد أن يكفر ببعض ما جاء به الرسول ، حتى إن بعض العلماء كفر من أنكر فرعاً مجمعاً عليه ، كتوريث الجد والأخت وإن صلى وصام ، فكيف بمن يدعو الصالحين ويصرف لهم خالص العبادة ولها؟ وهذا مذكور في المختصرات من كتب المذاهب الأربعة بل كفروا ببعض الألفاظ التي تجري على ألسن بعض الجهال وإن صلى وصام من جرت على لسانه .

قال رحمه الله : والصحابة كفروا من منع الزكاة وقاتلوهم مع إقرارهم بالشهادتين والإتيان بالصلاة والصوم والحج .

قال رحمه الله : واجتمعت الأمة على كفر بني عبيد الله القداح مع أنهم كانوا يتكلمون بالشهادتين ويصلون ويبنون المساجد في القاهرة مصر وغيرها . وذكر أن ابن الجوزي صنف كتاباً في وجوب غزوهم وقتالهم سمّاه (النصر على مصر) قال : وهذا يعرفه من له أدنى إلمام بشيء من العلم والدين .

فشبه عباد القبور بأنهم يصلون ويصومون ويؤمنون بالبعث مجرد تسمية على العوام ، وتلبس لينفق شركهم ، ويقال بإسلامهم وإيمانهم . ويأبى الله ذلك ورسوله والمؤمنون .

وأما مسائل القدر والجبر والإرجاء والإمامة والتشيع ونحو ذلك من المقالات والنحل ، فالشيخ أيضاً فيها على ما كان عليه السلف الصالح وأئمة الهدى والدين يبرأ مما قالته القدرية النفاة ، والقدرية المجبرة ، وما قالته المرجئة والرافضة ، وما عليه غلاة الشيعة والناصبية . ويوالي جميع أصحاب رسول الله ﷺ ويكف عما شجر بينهم ، ويرى أنهم أحق الناس بالعفو عما صدر منهم ؛ وأقرب الخلق إلى مغفرة الله وإحسانه لفضائلهم وسوابقهم وجهادهم ، وما جرى على أيديهم من فتح القلوب بالعلم النافع . والعمل الصالح . وفتح

البلاد ومحو آثار الشرك، وعبادة الأوثان والنيران والأصنام والكواكب، ونحو ذلك مما عبده جهال الأنام.

ويرى البراءة مما عليه الرافضة وأنهم سفهاء لثام. و يرى أن أفضل الأمة بعد نبيها أبو بكر فعمرو فعثمان فعلي رضي الله عنهم أجمعين، ويعتقد أن القرآن الذي نزل به الروح الأمين على قلب سيد المرسلين وخاتم النبيين كلام الله غير مخلوق، منه بدا وإليه يعود. ويبرأ من رأي الجهمية القائلين بخلق القرآن، ويحكي تكفيرهم عن جمهور السلف أهل العلم والإيمان، ويبرأ من رأي الكلاية أتباع عبد الله بن سعيد بن كلاب القائلين بأن كلام الله هو المعنى القائم بنفس الباري وأن ما نزل به جبريل حكاية أو عبارة عن المعنى النفسي. ويقول: هذا من قول الجهمية. وأول من قسم هذا التقسيم هو ابن كلاب، وأخذ عنه الأشعري وغيره كالقلانسي، ويخالف الجهمية في كل ما قالوه وابتدعوه في دين الله. ولا يرى ما ابتدعه الصوفية من البدع والطرائق المخالفة لهدى رسول الله ﷺ وسنته في طقوسهم في العبادات والخلوات والأذكار المخالفة للمشروع ولا يرى ترك السنن والأخبار النبوية لرأي فقيه ومذهب عالم خالف ذلك باجتهاده، بل السنة أجل في صدره وأعظم عنده من أن تترك لقول أحد كائناً من كان. قال عمر بن عبد العزيز: « لا رأي لأحد مع سنة سنها رسول الله ﷺ » نعم عند الضرورة وعدم الأهلية والمعرفة بالسنن والأخبار وقواعد الاستنباط والاستظهار يصار إلى التقليد لا مطلقاً. بل فيما يتعسر ويخفى. ولا يرى إيجاب ما قاله المجتهد إلاً بدليل تقوم به الحجة من الكتاب والسنة، خلافاً لغلاة المقلدين.

ويوالي الأئمة الأربعة ويرى فضلهم وإمامتهم، وأنهم من الفضل والفضائل في غاية ورتبة يقصر عنها المتطاول، ويوالي كافة أهل الإسلام وعلمائهم من أهل الحديث والفقه والتفسير، وأهل الزهد والعبادة ويرى المنع من الانفراد عن أئمة الدين من السلف الماضين برأي مبتدع أو قول مخترع، فلا يحدث في الدين ما ليس له أصل يتبع، وما ليس من أقوال أهل العلم والأثر.

ويؤمن بما نطق به الكتاب وصحت به الأخبار وجاء الوعيد عليه من
تحريم دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم، ولا يبيح من ذلك إلا ما أباحه
الشرع وأهدره الرسول ﷺ .

ومن نسب إليه خلاف هذا فقد كذب وافتري وقال ما ليس له به علم
وسيجزيه الله ما وعد به أمثاله من المفترين .

وأبدى رحمه الله من التقارير المفيدة والأبحاث الفريدة على كلمة
الإخلاص والتوحيد: شهادة أن لا إله إلا الله، ما دل عليه الكتاب المصدق
والإجماع المستبين المحقق من نفي استحقاق العبادة والإلهية عما سوى الله،
وإثبات ذلك لله سبحانه على وجه الكمال المنافي لكليات الشرك وجزئياته، وأن
هذا هو معناها وضعاً ومطابقة خلافاً لمن زعم غير ذلك من المتكلمين، كمن
يفسر ذلك بالقدرة على الاختراع أو بأنه تعالى غني عما سواه مفتقر إليه ما
عدها. فإن هذا لازم المعنى . إذ الإله الحق لا يكون إلا قادراً غنياً عما سواه؛ وأما
كون هذا هو المعنى المقصود بالوضع فليس كذلك .

والمتكلمون خفي عليهم هذا، وظنوا أن تحقيق توحيد الربوبية والقدرة
هو الغاية المقصودة، والفناء فيه هو تحقيق التوحيد وليس الأمر كذلك .

بل هذا لا يكفي في الإيمان وأصل الإسلام إلا إذا أضيف إليه واقترن به
توحيد الإلهية . وإفراد الله بالعبادة والحب، والخضوع والتعظيم، والإنابة
والتوكل، والخوف والرجاء وطاعة الله وطاعة رسوله، هذا أصل الإسلام
وقاعدته، والتوحيد الأول توحيد الربوبية والقدرة والخلق والإيجاد، هو الذي بني
عليه توحيد العمل والإرادة، وهو دليله الأكبر وأصله الأعظم، كما قال تعالى:
﴿وإلهكم إله واحد لا إله إلا هو الرحمن الرحيم﴾ - إلى آخر الآيات .

قال العلامة ابن القيم رحمه الله :

إن كان ربك واحداً سبحانه فاختصه بالتوحيد مع إحسان
أو كان ربك واحداً أنشأك لم يشركه إذ أنشأك رب ثان

فكذلك أيضاً وحده فاعبده لا . تعبد سواه يا أخا العرفان
وهذه الجمل منقولة عن السلف والأئمة من المفسرين وغيرهم من أهل
اللغة إجمالاً وتفصيلاً .

وقد قرر رحمه الله على شهادة أن محمداً رسول الله من بيان ما تستلزمه
هذه الشهادة وتستدعيه وتقتضيه من تجريد المتابعة والقيام بالحقوق النبوية من
الحب والتوقير والنصرة والمتابعة والطاعة، وتقديم سنته ﷺ على كل سنة
وقول، والوقوف معها حيثما وقفت، والانتفاء حيث انتهت في أصول الدين
وفروعه باطنه وظاهره خفيه وجلية كليهما وجزئيه ما ظهر به فضله، وتأكد علمه
ونبله، وأنه سباق غايات، وصاحب آيات، لا يشق غباره، ولا تدرك في
البحث، والإفادة آثاره، وأن أعداءه ومنازعيه وخصومه في الفضل وشائنيه
يصدق عليهم المثل السائر بين أهل المحابر والدفاتر :

حسدوا الفتى إذ لم ينالوا سعيه فالكل أعداء له وخصوم
كضرائر الحسناء قلن لوجهها حسداً وبغياً إنه لديم
وله رحمه الله من المناقب والمآثر ما لا يخفى على أهل الفضائل
والبصائر .

ومما اختصه الله به من الكرامة تسلط أعداء الدين وخصوم عباد الله
المؤمنين على مسبته، والتعرض لبهته وعيبه . قال الشافعي رحمه الله تعالى :
« ما أرى الناس ابتلوا بشتم أصحاب رسول الله ﷺ إلا ليزيدهم الله بذلك ثواباً
عند انقطاع أعمالهم » وأفضل الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر، وقد ابتليا من طعن
أهل الجهالة والسفاهة بما لا يخفى .

وما حكيناه عن الشيخ حكاه أهل المقالات عن أهل السنة والجماعة
مجماً ومفصلاً .

وهذه عبارة أبي الحسن الأشعري في كتابه مقالات الإسلاميين واختلاف
المصلين .

قال أبو الحسن الأشعري: جملة ما عليه أصحاب الحديث وأهل السنة: الإقرار بالله وملائكته وكتبه ورسله، وما جاء من عند الله، وما رواه الثقات عن رسول الله ﷺ لا يردون من ذلك شيئاً. والله تعالى إله واحد فرد صمد، لم يتخذ صاحبة ولا ولداً، وأنَّ محمداً عبده ورسوله، وأن الجنة حق، وأن النار حق، وأن الساعة آتية لا ريب فيها، وأن الله يبعث من في القبور، وأن الله تعالى على عرشه كما قال: ﴿الرحمن على العرش استوى﴾ وأن له يدين بلا كيف كما قال: ﴿لما خلقت بيدي﴾ وكما قال: ﴿بل يدها مبسوطتان﴾ وأن له عينين بلا كيف، وأن له وجهاً جل ذكره كما قال تعالى: ﴿ويبقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام﴾ وأن أسماء الله تعالى لا يقال إنها غير الله؛ كما قالت المعتزلة والخوارج. وأقروا أن الله علماً كما قال: ﴿أنزله بعلمه﴾ وكما قال: ﴿وما تحمل من أنثى ولا تضع إلا بعلمه﴾ وأثبتوا السمع والبصر ولم ينفوا ذلك، كما نفته المعتزلة. وأثبتوا الله القوة. كما قال: ﴿أولم يروا أن الله الذي خلقهم هو أشد منهم قوة﴾ وقالوا: إنه لا يكون في الأرض من خير ولا شر إلا ما شاء الله، وأن الأشياء تكون بمشيئة الله تعالى كما قال: ﴿وما تشاءون إلا أن يشاء الله﴾ وكما قال المسلمون: «ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن» وقالوا: إن أحداً لا يستطيع أن يفعل شيئاً قبل أن يفعله، أو يكون أحد يقدر على أن يخرج عن علم الله وأن يفعل شيئاً علم الله أنه لا يفعله، وأقروا: أنه لا خالق إلا الله، وأن أعمال العباد يخلقها الله؛ وأن العباد لا يقدر أن يخلقوا شيئاً، وأن الله تعالى وفق المؤمنين لطاعته، وخذل الكافرين بمعصيته؛ ولطف للمؤمنين ونظر لهم وأصلحهم وهداهم، ولم يلطف بالكافرين ولا أصلحهم ولا هداهم، ولو أصلحهم لكانوا صالحين، ولو هداهم لكانوا مهتدين. وأن الله تعالى يقدر أن يصلح الكافرين ويلطف بهم حتى يكونوا مؤمنين؛ ولكنه أراد أن يكونوا كافرين كما علم، وخذلهم وأصلحهم وطبع على قلوبهم، وأن الخير والشر بقضاء الله وقدره، ويؤمنون بقضاء الله وقدره، خيره وشره حلوه ومره، ويؤمنون أنهم لا يملكون لأنفسهم نفعاً ولا ضرراً إلا ما شاء الله، كما قال ويلجئون أمرهم إلى

الله، ويثبتون الحاجة إلى الله في كل وقت، والفقر إلى الله في كل حال، ويقولون: إِنَّ القرآن كلام الله غير مخلوق؛ والكلام في الوقف واللفظ من قال باللفظ أو بالوقف فهو مبتدع عندهم، لا يقال اللفظ بالقرآن مخلوق ولا يقال غير مخلوق، ويقولون إِنَّ الله تعالى يرى بالأبصار يوم القيامة، كما يرى القمر ليلة البدر، يراه المؤمنون ولا يراه الكافرون، لأنهم عن الله محجوبون، قال الله تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ﴾ وإن موسى سأل الله سبحانه الرؤية في الدنيا وأن الله تعالى تجلى للجبل فجعله دكاً، فأعلمه بذلك أنه لا يراه في الدنيا، بل يراه في الآخرة، ولم يكفروا أحداً من أهل القبلة بذنب يرتكبه كنحو الزنا والسرقعة، وما أشبه ذلك من الكبائر. وهم بما معهم من الإيمان مؤمنون وإن ارتكبوا الكبائر، والإيمان عندهم هو الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله وبالقدر خيره وشره حلوه ومره، وإن ما أخطأهم لم يكن ليصيبهم وأن ما أصابهم لم يكن ليخطئهم. والإسلام هو أن يشهد العبد أن لا إله إلا الله على ما جاء في الحديث. والإسلام عندهم غير الإيمان. ويقولون بأن الله مقلب القلوب ويقولون بشفاعة رسول الله ﷺ وأنها لأهل الكبائر من أمته. وبعذاب القبر، وإن الحوض حق والمحاسبة من الله للعباد حق، والوقوف بين يدي الله حق، ويقولون بأن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص، ولا يقولون مخلوق ولا غير مخلوق، ويقولون أسماء الله هي الله. ولا يشهدون على أحد من أهل الكبائر بالنار، ولا يحكمون بالجنة لأحد من الموحدين، حتى يكون الله تعالى أنزلهم حيث شاء، ويقولون أمرهم إلى الله إن شاء عذبهم وإن شاء غفر لهم. ويؤمنون بأن الله تعالى يخرج قوماً من الموحدين من النار على ما جاءت به الروايات عن رسول الله ﷺ وينكرون الجدل والمرء في الدين والخصومة في القدر، والمناظرة فيما يتناظر فيه أهل الجدل ويتنازعون فيه من دينهم بالتسليم للروايات الصحيحة، ولما جاءت به الآثار التي رواها الثقات عدلاً عن عدل حتى ينتهي ذلك إلى رسول الله ﷺ ولا يقولون: كيف؟ ولا لِمَ؟ لأن ذلك بدعة. ويقولون إن الله لم يأمر بالشر، بل نهى عنه، وأمر بالخير، ولم يرخص بالشر وإن كان

مريداً له، ويعرفون حق السلف الذين اختارهم الله تعالى لصحبة نبيه ﷺ ويأخذون بفضائلهم، ويمسكون عما شجر بينهم صغيرهم وكبيرهم، ويقدمون أبا بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علياً رضي الله عنهم، ويقولون أنهم الخلفاء الراشدون المهديون وأنهم أفضل الناس كلهم بعد النبي ﷺ ويصدقون بالأحاديث التي جاءت عن رسول الله ﷺ «إن الله ينزل إلى السماء الدنيا فيقول: هل من مستغفر؟» كما جاء في الحديث عن النبي ﷺ ويأخذون بالكتاب والسنة كما قال الله تعالى: ﴿فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول﴾ ويرون اتباع من سلف من أئمة الدين وأن لا يتدعوا في دينهم ما لم يأذن به الله، ويقولون أن الله تعالى يجيء يوم القيامة كما قال: ﴿وجاء ربك والملك صفّاً صفّاً﴾ وإن الله تعالى يقرب من خلقه كيف يشاء، كما قال تعالى: ﴿ونحن أقرب إليه من حبل الوريد﴾ ويرون العيد والجمعة والجماعة خلف كل إمام بر وفاجر، ويثبتون المسح على الخفين سنة، ويرونه في الحضر والسفر، ويثبتون فرض الجهاد للمشركين منذ بعث الله نبيه ﷺ إلى آخر عصابة تقاتل الدجال. وبعد ذلك يرون الدعاء لأئمة المسلمين بالصلاح وأن لا يخرج عليهم بالسيف، وأن لا يقاتلوا في الفتنة، ويصدقون بخروج الدجال، وإن عيسى ابن مريم يقتله، ويؤمنون بمنكر ونكير والمعراج والرؤيا في المنام، وإن الدعاء لموتى المسلمين والصدقة عنهم بعد موتهم تصل إليهم، ويصدقون بأن في الدنيا سحرة وأن الساحر كافر، كما قال الله تعالى، وإن السحر كائن موجود في الدنيا، ويرون الصلاة على كل من مات من أهل القبلة مؤمنهم وفاجرهم، ويقولون أن الجنة والنار مخلوقتان، وإن من مات مات بأجله وكذلك من قتل قتل بأجله، وأن الأرزاق من قبل الله تعالى يرزقها عباده، حلالاً كانت أو حراماً وإن الشيطان يوسوس للإنسان ويشككه ويخبطه، وإن الصالحين قد يجوز أن يخصهم الله تعالى بآيات تظهر عليهم، وأن السنة لا تنسخ القرآن، وأن الأبطال أمرهم إلى الله، إن شاء عذبهم وإن شاء فعل بهم ما أراد، وأن الله عالم ما العباد عاملون وكتب أن ذلك يكون، وأن الأمور بيد الله تعالى، ويرون الصبر

على حكم الله والأخذ بما أمر الله به ، والانتهاز عما نهى الله عنه ، وإخلاص العمل لله والنصيحة للمسلمين ، ويدنون بعبادة الله في العابدين والنصيحة لجماعة المسلمين واجتناب الكبائر والزنا وقول الزور ، والمعصية والفخر والكبر والإزراء على الناس والعجب . ويرون مجانية كل داعٍ إلى بدعة ، والتشاغل بقراءة القرآن وكتابة الآثار ، والنظر في الفقه ، مع التواضع والاستكانة وحسن الخلق ، وبذل المعروف وكف الأذى ، وترك الغيبة والنميمة والسعاية . وتفقد المأكّل والمشرب .

فهذه جملة ما يأمرون به ويعتقدونه ويرونه . وبكل ما ذكرنا من قولهم ونقول وإليه نذهب . وما توفيقنا إلا بالله ، وهو حسبنا ونعم الوكيل .

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

فصل

قال العراقي : فتبين أن علامة الخوارج تنزيلهم آيات القرآن النازلة في الكفر على المؤمنين من أهل القبلة.

جوابه أن يقال :

ليست هذه علامة على الخروج والمروق من الدين . فإن جمهور الغلاة من أهل الأهواء يتأولون بعض الآيات التي أريد بها أهل الكفر والشرك في أهل السنة والجماعة . والعلامة تطرد وتنعكس ، كما في حديث «آية الإيمان حب الأنصار؛ وآية النفاق بغض الأنصار» ولا يصح هنا طردها ولا عكسها .

وهب أنها علامة كما زعمت ، فمن يثبت لك إيمان عباد القبور؟ بأي كتاب أم بأية سنة تحكم على أنهم من المؤمنين ، ومن عباد الله الصالحين؟ بينك وبين إثبات هذا ما يدفع في صدرك ؛ ويكبك على أم رأسك ، من نصوص الكتاب والسنة وإجماع الأمة « لو يعطى الناس بدعواهم لادّعى رجال دماء قوم وأموالهم » ولكن البينة على المدعي .

وإنما قيل : علامة أهل الشرك وعباد الأولياء والصالحين : تسمية الرسل وأتباعهم من أهل الإسلام صابئة ؛ كما قاله أبو جهل وأبولهب وغيرهما من كفار قريش ؛ والصابيء بمعنى الخازجي والمعتزلي في عرفهم . فإن الصابئة في الأصل اسم لمن فارق ما عليه جمهور الناس في الديانة . وكان أهل الكفر وأصحاب المذاهب الضالة يرون أنهم أحق بالصواب ؛ وأولى بالآثار والكتاب .

قال تعالى حاكياً عن اليهود والنصارى ﴿وقالوا لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى، تلك أمانيهم قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين. بلى من أسلم وجهه لله وهو محسن فله أجره عند ربه ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون﴾ فهذه الآية كما وردت على اليهود والنصارى وأخرجتهم من الوعد والاثابة، فهي رد على عباد القبور والصالحين المستغيثين بغير الله، الداعين لسواه، لأن إسلام الوجه لله وإحسان العمل قد تخلف عنهم وفاتهم.

فما أحسن أحكام القرآن، وما ألطف خطابه وما أنهاه وأشفاه في كل مقام وعند كل شبهة وخصام. قال تعالى: ﴿قال اهبطا منها جميعاً بعضكم لبعض عدو، فإذا يأتينكم مني هدى، فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى﴾ وأي هدى وأي سلطان وأي حجة على دعاء الصالحين مع الله، والاستغاثة بهم في الشدائد والكربات؟ هذا لم تأت به شريعة، ولم يقل بجوازه صاحب عقل يميز أقواله وصنيعه.

وما سيمر بك من الشبه العراقية من جنس شبه القرامطة والباطنية، على ما يزعمونه من الطريقة الخبيثة الكفرية. وسيأتيك رده مفصلاً إن شاء الله تعالى.

وقوله: إن قول الشيخ وأتباعه: لا يعبد إلا الله - من جنس قول الخوارج «لا حكم إلا الله» وأنه يقال لهم ما قيل لأولئك: هذه كلمة حق، ولكن أين من يعبد غير الله، إذا كان مسلماً ناطقاً بالشهادتين يصلي ويحج ويحج؟

والجواب أن يقال:

الخوارج مخطئون ظالمون فيما نعموا به على أصحاب رسول الله ﷺ فإن الصحابة ما حكموا سوى القرآن؛ وإنما الرجال يحكمون بالقرآن. فالتبس الأمر على الخوارج؛ ولم يفهموا أن جميع الأحكام الشرعية إذا صدرت عما في الكتاب والسنة فهما الحاكرمان. ولا ينسب الحكم إلى الرجال إلا بقيد. وجاءت السنة بأن الطاعة في المعروف، وهو ما أمر الله به ورضيه من الواجبات

والمستحبات . وإنما يحرم التحكيم إذا كان المستند إلى شريعة باطلة تخالف الكتاب والسنة ، كأحكام اليونان والإفرنج والتر وقوانينهم التي مصدرها آراؤهم وأهواؤهم ، وكذلك سوائف البادية وعاداتهم الجارية . فمن استحل الحكم بهذا في الدماء أو غيرها فهو كافر . قال تعالى : ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ﴾ وهذه الآية ذكر فيها بعض المفسرين : أن الكفر المراد هنا كفر دون الكفر الأكبر ، لأنهم فهموا أنها تتناول من حكم بغير ما أنزل الله ، وهو غير مستحل لذلك . لكنهم لا ينازعون في عمومها للمستحل ، وأن كفره مخرج عن الملة .

إذا عرفت هذا عرفت وجه قول أمير المؤمنين في مقالة الخوارج : لا حكم إلا الله « إنها كلمة حق أريد بها الباطل » وأما قول المسلم الحنفي : لا يعبد إلا الله ؛ فهي كلمة حق أريد بها حق ، لأن دعاء الأولياء والصالحين والاستغاثة بهم وتعلق القلوب بهم محبة ورجاء وخوفاً وطمعاً : هو العبادة بالإجماع . وقد مرّ لك أنهم صرفوا من العبادات لمعبوداتهم جميع ما يستحقه ذو العرش المجيد ، تقدس اسمه وجلّ ذكره .

فإذا قال الجاهلون ، عباد القبور : فأين من يعبد غير الله ؟

قيل لهم : أنتم وأمثالكم من عباد القبور والصالحين جمهور من سكن الغبراء وأظلمته الخضراء ، لا سيما أهل العراق عباد علي والحسين والكاظم وعبد القادر والحسن والزبير ، وأمثالهم من الأولياء والصالحين . ولست أعني خصوص الرافضة ، بل عبادة القبور والصالحين ليس من خصوص الرافضة في هذه الأزمان ، وفي بلاد الفرس ومصر والشام من عبادة القبور ودعائها وجعلها أنداداً لله رب العالمين ما لا يخفى على من عرف الإسلام ، ولكن قد تقدم غير مرة التنبيه على جهل هذا الرجل وأمثاله بالمسميات والحدود ، وعندهم أن العبادة مجرد السجود ، مع أنه قد وقع منهم أيضاً لأهل القبور ، ولكنهم يكابرون في الحسيات . وقد صار من يدعي العلم وينتسب إليه في كثير من البلدان دعاة إلى الشرك والتوسل بدعاء الصالحين وتعظيمهم برفع القبور وتشبيدها واتخاذها

مساجد، والتوجه إلى من فيها والطواف بقبره؛ وبعض علمائهم يحتج على تركها مرفوعة أو على رفعها وبنائها بحديث «سدوا عني كل خوخة في المسجد إلا خوخة أبي بكر» فانظر هذا الجهل المتناهي، جعلوا القباب التي هي من رسائل الشرك وأفعال الجاهلية من جنس ما يخص به العبد الصالح من ترك خوخة أو نحوها في جدار المسجد. والذي هو نص في المسألة لا يقبل التأويل حديث أبي الهيثاج، أن علياً قال له: «ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ ألا أدع تمثالاً إلا طمسته، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته» والحديث أشهر من أن يذكر وقد عمل به الإمام المفضل الأكبر. ومع هذا فلا يعرجون عليه في الاستدلال، ولا يبالون بما فيه من الأمر الواضح بهدم أماكن الجهل والضلال. وما ذاك إلا لأنهم نشأوا في حجر عباد القبور وحزبهم؛ وغدوا بلبان جهلهم وكفرهم، وألفته طباعهم وأنست به أوضاعهم، ولولا ذلك لما قيس رفع القباب وإبقاؤها على المقابر على إبقاء خوخة الصديق، وترك سدها، مع عدم الاشتراك في العلة والمناط. وبعد ما بينهما وتباينه.

وأما قوله: إذا كان مسلماً ناطقاً بالشهادتين إلى آخره.

فقد تقدم لك أنه لا يشترط في التكفير أن يكفر المكلف بجميع ما جاء به الرسول، بل يكفي في الكفر والردة - والعياذ بالله - أن يأتي بما يوجب ذلك، ولو في بعض الأصول. وهذا ذكره الفقهاء من أهل كل مذهب. وهو من عجيب جهل العراقي وأمثاله؛ لأنه يعرفه المبتدئون في الفقه والعلم. ومن أراد الوقوف على جزئيات وفروع في الكفر والردة فعليه بما صنف في ذلك، كالأعلام لابن حجر الهيتمي، وما عقده الفقهاء من أهل كل مذهب في باب حكم المرتد.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في الرسالة السنية، لما ذكر حديث الخوارج ومروقهم من الدين، وأمره ﷺ بقتالهم، قال: فإذا كان على عهد النبي ﷺ وخلفائه ممن انتسب إلى الإسلام من مرق منه. مع عباداته العظيمة، حتى أمر النبي ﷺ بقتالهم، فليعلم أن المنتسب إلى الإسلام والسنة في هذه الأزمان قد يمرق أيضاً من الإسلام. وذلك بأسباب. منها الغلو الذي ذمه الله في كتابه،

حيث قال ﴿يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم﴾ - الآية وعلي بن أبي طالب رضي الله عنه حرق الغالية من الرافضة. فأمر بأخاديد خدت لهم عند باب كندة، فقفدوا فيها واتفق الصحابة على قتلهم. لكن ابن عباس كان مذهبه أن يقتلوا بالسيف بلا تحريق وهو قول أكثر الصحابة. وقصتهم معروفة عند العلماء. وكذلك الغلو في بعض المشايخ، بل الغلو في علي بن أبي طالب، بل الغلو في المسيح ونحوه. فكل من غلا في نبي أو رجل صالح، وجعل فيه نوعاً من الإلهية، مثل أن يقول: يا سيدي فلان أنصرتني، أو أغشني، أو أرزقني، أو أجبرني أو أنا في حسبك، ونحو هذه الأقوال فكل هذا شرك وضلال، يستتاب صاحبه. فإن تاب وإلا قتل، فإن الله إنما أرسل الرسل وأنزل الكتب ليعبد وحده، ولا يجعل معه إله آخر. والذين يدعون مع الله آلهة أخرى مثل المسيح والملائكة والأصنام، لم يكونوا يعتقدون أنها تخلق الخلائق وتنزل المطر وتنبت النبات، إنما كانوا يعبدونهم أو يعبدون قبورهم، أو صورهم، ويقولون ﴿ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى﴾ ويقولون: ﴿هؤلاء شفعاؤنا عند الله﴾ فبعث الله رسوله ينهى أن يدعي أحد من دونه، لا دعاء عبادة ولا دعاء استغاثة. وقال تعالى: ﴿قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلاً أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب﴾ قال طائفة من السلف: كان أقوام يدعون المسيح وعزيراً والملائكة. فأنزل الله هذه الآية. ثم ذكر آيات في المعنى انتهى.

والمقصود منه: أنه جعل عباد القبور من شر الخوارج المارقين، فهم شر أصناف الخوارج. وقد توقف بعض السلف في تكفير الخوارج. قيل لعلي: أكفارهم؟ قال: من الكفر فروا.

وعباد القبور ما رأيت أحداً من أهل العلم الذين يرجع إليهم توقف في كفرهم. غاية ما قالوا: لا يقتل حتى يستتاب، أو لا يكفر حتى تقوم عليه الحجة، أو نحو هذا الكلام.

رَفَعُ

عبد الرحمن النخعي
أسكنه الله الفردوس

فصل

واستدل العراقي على دعواه أن عباد القبور لا يكفرون بقوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا﴾ وزعم أن سبب نزول هذه الآية قتل رجل كافر كان قصده الإسلام، ولم يتلفظ بالشهادة. قال : فكيف بمن يتجاسر على خيار الأمة المحمدية وعلمائها ويكفرهم بالتوسل بالأنبياء والصالحين بشبهة هي أوهن من بيت العنكبوت، ولم يكن نية فاعلها إلا خيراً، وهذه الأشياء التي يكفرون بها ما أجمعت الأمة على تحريمها، فضلاً عن التكفير بها.

والجواب أن يقال :

زعمه أن سبب النزول قتل رجل كافر كان قصده الإسلام ولم يتلفظ بالشهادة فهو كذب بحت، وقول على الله وعلى كتابه بغير علم. وفي الحديث «من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار» وفي رواية «برأيه» وهذا الرجل لا يتحاشى الكذب والترويع على الجهال. قال البيضاوي : (ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام) لمن حياكم بتحية الإسلام. وقرأ نافع وابن عامر وحمزة «السلام» وفسره البيضاوي بالاستسلام والانقياد، وفسر به السلام أيضاً، وجزم بأنه استسلم وانقاد للإسلام على القراءتين. وقال في قوله : «لست مؤمناً» أي إنما فعلت ذلك متعوذاً، فظهر أنه أظهر لهم الإسلام، وإنما أتوه من جهة ظنهم عدم صدقه، وقال الإمام أحمد في مسنده : حدثنا يحيى بن بكير

وحسين بن محمد وخلف بن الوليد حدثنا إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: «مر رجل من بني سليم بنفر من أصحاب النبي ﷺ يسوق غنماً. فسلم عليهم. فقالوا: ما سلم علينا إلا ليتعوذ منا، فعمدوا إليه فقتلوه، وأتوا بغنمه النبي ﷺ فنزلت هذه الآية» وقال أحمد: حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن محمد بن إسحق حدثنا يزيد بن عبد الله بن قسيط عن القعقاع بن عبد الله بن أبي حدرد قال: «بعثنا النبي ﷺ إلى أضم فخرجت في نفر فيهم أبو قتادة ومحلّم بن جثامة، حتى إذا كنا ببطن أضم مرّ بنا عامر بن الأضبط على قعود له، معه متبع له ووطب من لبن، فسلم علينا، فأمسكنا عنه وحمل عليه محلّم بن جثامة فقتله، لشيء كان بينه وبينه، وأخذ بعيره ومتيعه. فلما قدمنا على النبي ﷺ وأخبرناه نزل فينا: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا﴾ - الآية». وروى البزار عن ابن عباس قال: «بعث النبي ﷺ سرية فيها المقداد بن الأسود. فلما أتوا القوم وجدوهم قد تفرقوا وبقي رجل له مال كثير لم يبرح، وقال: أشهد أن لا إله إلا الله، فأهوى إليه المقداد فقتله. فقال رجل من أصحابه: قتلت رجلاً شهد أن لا إله إلا الله، والله لأذكرن ذلك للنبي ﷺ فلما قدموا على النبي قال: ادعوا لي المقداد، يا مقداد أقتلت رجلاً يقول لا إله إلا الله؟ فكيف لك بلا إله إلا الله غداً؟ قال فأنزل الله ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله﴾ الآية: فقال رسول الله ﷺ للمقداد: كان رجلاً مؤمناً يخفي إيمانه مع قوم كفار فقتلته كذلك كنت تخفي إيمانك بمكة» وهذه الجملة الأخيرة من الحديث رواها البخاري في صحيحه تعليقاً.

وبهذا يتبين جهل العراقي وكذبه، وجميع كلامه من أول كتابه إلى آخره من هذا القبيل ظلمات بعضها فوق بعض.

وأما قوله: فكيف بمن يتجاسر على خيار الأمة وعلمائها ويكفرهم بالتوسل بالأنبياء والصالحين بشبهة أوهم من بيت العنكبوت؟
فجوابه: أن خيار الأمة وعلماءها لم يكفرهم أحد من أهل الإسلام،

لا من أهل نجد ولا غيرهم، حتى إن المخالف في أصل الملة كاليهودي والنصراني والمجوسي والوثني لا يكفرهم، بل غايته أن يعتقد أنه على حق وأنهم أخطأوا في إنكار دينه وتكفيره، والخوارج كفروا بعض خيار الأمة، وبعض العلماء لم يطلقوا تكفير الخيار والعلماء. هذا لا يعرف عن أحد ولا ادعاه أحد قبل العراقي. لكنه جاهل يخفى عليه ما في عبارته من العموم المستفاد من الإضافة، وأظنه يريد بعض من ينتسب إلى الدين والعلم من عباد القبور. ولذلك قال: بتوسلهم ودعاء الصالحين، وعبادتهم عنده توسل لا يكفر فاعله. وقد تقدم الكلام على رد هذا. ويأتي له مزيد بحث وأن التوسل صار مشتركاً، وهو في عرف عباد القبور يستعمل في دعاء الصالحين وعبادتهم، وبيان التكفير بذلك وما يستدل به عليه قد مرّ بعضه ويأتيك عند كلام العراقي على أدلته في استحباب الشرك وجوازه، وأن هذا العراقي عكس القضية فسمى عباد القور خيار الأمة وعلماءها، وسمى أهل الإسلام والتوحيد الذين لا يدعون مع الله آلهة أخرى خوارج، يكفرون خيار الأمة. ومن وصل به الجهل إلى هذه الغاية والحد فقد اسحكّم عليه الضلال، وفقد إدراكه وإحساسه. ولا علاج له غير الاطراح والتضرع بين يدي الله في أوقات الإجابة وتحري الأدعية الواردة النبوية أن يرده الله إلى الرشد. ولا سبيل إلى ذلك مع اعتقاد أنه من أهل العلم والفضل والدين، وأنه يصلح معلماً ومربياً وداعياً.

وقوله: بشبهة هي أو هن من بيت العنكبوت.

إن كان يريد ما استدل به المسلمون أهل التوحيد من الأدلة القرآنية والأحاديث النبوية في المنع من دعاء الأولياء والصالحين، وتحريم عبادتهم بالحب والخضوع والتوكل والدعاء والنسك والرجاء، ونحو ذلك من العادات، فتسميته أدلة ذلك وأدلة تكفير فاعله: شبهة أو هن من بيت العنكبوت: صريح في كفره، لمسبته لآيات الله وحججه وبياناته، ولا يخفى كفر فاعل ذلك على أحد من المسلمين، قال تعالى فيمن قال ما دون ذلك في النبي ﷺ ومن معه من القراء ﴿ولئن سألتهم ليقولن: إنما كنا نخوض ونلعب﴾ - الآية فكفرهم بما لا

نسبة بينه وبين كلمة العراقي . فلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ،
 والمسلمون يحتجون على مثل هذه المسائل بمثل قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ
 اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ ۖ - الآية وقوله تعالى : ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ
 وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۖ ﴾ وقوله ﴿ وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ ۖ - الآية
 وقوله : ﴿ قُلْ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضَّرِّ عَنْكُمْ وَلَا
 تَحْوِيلًا ۖ ﴾ - الآية وقوله : ﴿ وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ
 عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ ﴾ وقوله : ﴿ وَأَنْ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ
 أَحَدًا ﴾ ونحو ذلك كثير . ويقولون ﷺ : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا
 إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » والقول المراد هنا هو الصادر عن علم بمعناها وانقياد لأصول
 مقتضاها ، لا كما ظنه عباد القبور من أن مجرد اللفظ يكفي مع المخالفة
 الظاهرة ، وعباد الأولياء والصالحين . فإن شهادتهم والحالة هذه وقولهم شبيه
 بشهادة المنافقين برسالة سيد المرسلين . وقد مر لك ما فيها .

وبالجملة : فأدلة تحريم دعاء الصالحين من دون الله لا يمكن حصرها ولا
 تستقصى ، وقد قال هذا الملحد : إنها شبهة أو هن من بيت العنكبوت . كبرت
 كلمة تخرج من أفواههم أن يقولون إلا كذباً .
 وأما قوله : هذه الأشياء ما أجمعت الأمة على تحريمها ، فضلاً عن التكفير
 بها .

فهذا مبلغ علمه ومنتهى إيمانه وفهمه ، وكل إناء بالذي فيه ينضح .

فيا منكرًا هذا تأخر ، فإنه حرام على الخفاش أن يبصر الشمساً
 ونقول : اجتمعت الأمة على تحريم هذا وعلى كفر فاعله إجماعاً
 ضرورياً ، يعرف بالضرورة من دين الإسلام ، ويتصور ما جاء به الرسل ، واتفاق
 دعوتهم ، فإن كل رسول أول ما يقرع أسماع قومه بقوله : ﴿ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ
 غَيْرِهِ ﴾ كما تقدمت أدلة ذلك .

قال شيخ الإسلام أبو العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم بن تیمیة

الحراني رحمه الله ورضي عنه : من جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم ويتوكل عليهم ويسألهم كفر إجماعاً.

قال شارح الإقناع من كتب الحنابلة، منصور بن يونس البهوتي المصري : لأنه فعل عابدي الأصنام، قائلين ﴿ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى﴾ - الآية نعم عباد القبور يخالفون في هذا، كما يخالف الخارجي فيما اجتمعت عليه الأمة من عدم التكفير بالذنوب التي دون الشرك، وكما يخالف القدري أهل السنة في تكفير غلاتهم وكما يخالف الجهمي معطل الصفات في تكفيره وتبديعه، وكما ينازع الحلولي والاتحادي في التكفير بمذهبه الخبيث، ومن نسب إلى الشيخ رحمه الله تكفير أحد من أهل الإسلام والتوحيد فهو من أعظم الناس كذباً وبهتاناً وافتراءً وسيجزيه الله ما وعد به أمثاله من المفتريين، بقوله تعالى : ﴿إن الذين اتخذوا المعجل سينالهم غضب من ربهم وذلة في الحياة الدنيا . وكذلك نجزي المفتريين﴾ .

رَفَعُ
عبد الرحمن النخعي
أسكنه الله الفردوس
فصل

قال العراقي : ويستدلون بأقوال ابن تيمية وابن القيم ، وهما لا يلزمان بقولهما ولا بقول أحد من أهل المذاهب الأربعة .

والجواب أن يقال :

قد تقدم أن العمدة عندهم في مسائل أصول الدين وفروعه على كتاب الله وسنة رسوله وإجماع أهل العلم من هذه الأمة ، ولا تذكر أقوال أهل العلم إلا تبعاً وبياناً . لا إنها المقصودة بالذات والأصالة ؛ ثم المسائل التي لا يلزم بها المجتهد غيره ما كان للاجتهاد فيها مساغ ، ولم تخالف كتاباً ولا سنة صريحة ولا إجماعاً ، وما خالف ذلك فهو مردود على قائله . ويلزمه أهل العلم بصريح الكتاب والسنة وإجماع الأمة .

قال إمام دار الهجرة مالك بن أنس رحمه الله تعالى : « ما منا إلا رادٍ ومردود عليه إلا صاحب هذا القبر » يعني رسول الله ﷺ .

وأحسن منه قول الله تعالى : ﴿ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾ - الآية وقد قال النبي ﷺ : « لا ألفين أحدكم متكئاً على أريكته يأتيه الأمر من أمري : فيقول : بيننا وبينكم كتاب الله ، ألا وإنني أوتيت الكتاب ومثله معه » .

فإذا كان رد السنة محرماً لا يجوز ، ولوردها ظاناً أن القرآن لا يدل عليها ،

فكيف رد الكتاب والسنة، وعدم التزامهما لخلاف أحد من الناس كائناً من كان؟
ومسائل معرفة الله ووجوب توحيده، وإسلام الوجه له وحده لا شريك له،
ومسائل ربوبيته واختصاصه بالخلق والإيجاد والتدبير، ونحو ذلك، مما يعلم
بالضرورة من دين الإسلام كصمديته تعالى، ونفي الكفاء والصاحبة والولد،
وغناه بذاته ومباينته لمخلوقاته، وعموم قدرته وإحاطة سمعه وبصره وعلمه
بجميع المعلومات والمبصرات والمسموعات، ونحو ذلك من أصول الدين.
فكل الرسل متفقون عليه، وجميع الكتب داعية إليه والعقول الصحيحة حاكمة
به. فكل اجتهد خالفه فباطل مردود لا يسوغ العمل به في شريعة من الشرائع،
ولا عند عالم من العلماء ولا فقيه من الفقهاء. والعراقي أجني عن هذه
المباحث والعلوم، ولا يدري الفرق بين مسائل الاجتهاد وغيرها، وكأن الرجل
من أهل الفترات لم يأنس بشيء مما جاءت به النبوات.

قال شمس الدين في هدايته: بل جميع النبوات من أولها إلى آخرها
متفقة على أصول.

أحدها: أن الله تعالى قديم واحد لا شريك له في ملكه، ولا ند ولا ضد
ولا وزير ولا مشير. ولا ظهير، ولا شافع إلا من بعد إذنه.
الثاني: أنه لا والد له ولا ولد. ولا كفاء ولا نظير، ولا نسب بوجه من
الوجوه ولا زوجة.

الثالث: أنه غني بذاته، فلا يأكل ولا يشرب، ولا يحتاج إلى شيء مما
يحتاج إليه خلقه بوجه من الوجوه.

الرابع: أنه لا يتغير ولا تعرض له الآفات، من الهرم والمرض والسنة
والنوم والنسيان والندم، والخوف والهم والحزن، ونحو ذلك.

الخامس: أنه لا يماثل شيء من مخلوقاته، بل ليس كمثل شيء، لا في
ذاته ولا في صفاته، ولا في أفعاله.

السادس: أنه لا يحل بشيء من مخلوقاته، ولا يحل في ذاته شيء منها،

بل هو بائن، عن خلقه بذاته، والخلق بائنون عنه.

السابع: أنه أعظم من كل شيء، وأكبر من كل شيء، وفوق كل شيء، وعال على كل شيء، وليس فوقه شيء البتة.

الثامن: أنه قادر على كل شيء ولا يعجزه شيء يريد، بل هو فعال لما يريد.

التاسع: أنه عالم بكل شيء، يعلم السر وأخفى، ويعلم ما كان وما يكون وما لم يكن لو كان كيف كان يكون، وما تسقط من ورقة إلا يعلمها ولا حبة في ظلمات الأرض ولا رطب ولا يابس، ولا متحرك ولا ساكن إلا وهو يعلمه على حقيقته.

العاشر: أنه سميع بصير، يسمع ضجيج الأصوات باختلاف اللغات على تفنن الحاجات، ويرى دبيب النملة السوداء على الصخرة الصماء في الليلة الظلماء، قد أحاط سمعه بجميع المسموعات، وبصره بجميع المبصرات وعلمه بجميع المعلومات، وقدرته بجميع المقدورات، ونفذت مشيئته في جميع البريات، وعمت رحمته جميع المخلوقات ووسع كرسيه الأرض والسموات.

الحادي عشر: أنه الشاهد الذي لا يغيب، ولا يستخلف أحداً على ملكه، ولا يحتاج إلى من يرفع إليه حوائج عباده أو يعاونه أو يستعطفه عليهم ويسترحمه لهم.

الثاني عشر: أنه الأبدي الباقي الذي لا يضمحل ولا يتلاشى ولا يعدم ولا يموت.

الثالث عشر: أنه المتكلم المكلم الأمر الناهي، قائل الحق، وهادي السبيل مرسل الرسل، ومنزّل الكتب، قائم على كل نفس بما كسبت من الخير والشر، ومجازي المحسن بإحسانه والمسيء بإساءته.

الرابع عشر: أنه الصادق في وعده وخبره، فلا أصدق منه قبلاً، ولا أصدق منه حديثاً. وهو لا يخلف الميعاد.

الخامس عشر: أنه تعالى صمد بجميع معاني الصمدية، يستحيل عليه ما يناقض صمديته.

السادس عشر: أنه قدوس سلام، فهو المبرأ من كل عيب وآفة ونقص.

السابع عشر: أنه الكامل الذي له الكمال المطلق من جميع الوجوه.

الثامن عشر: أنه العدل الذي لا يجور ولا يظلم، ولا يخاف عباده منه ظلماً.

وهذا مما اتفقت عليه جميع الكتب والرسل وهو من المحكم الذي لا يجوز أن تأتي شريعة بخلافه. ولا يخبر بشيء بخلافه. فتركت المثلثة عباد الصليب هذا كله وتمسكوا بالمتشابه من المعاني والمجمل من الألفاظ، وأقوال من قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيراً وضلوا عن سبيل السواء. وأصول المثلثة ومقالاتهم في رب العالمين تخالف هذا كله وتباينه أشد المخالفة والمباينة انتهى.

فقف وتأمل هذه الأصول وأولها، وهو أنه تعالى لا شريك ولا ند ولا شافع إلا من بعد إذنه، ووازن بينه وبين قول العراقي: إن هذه المسائل التي لا تعلم يعذر العلماء في جهلها أحداً، وهل يقول من يعقل إن هذه المسائل من المسائل الاجتهادية. فإن كان هذا القول صحيحاً فليهن النصارى عباد الصليب اجتهداهم المنجي عند هذا العراقي، وكذا عباد الأوثان، والجهمية المعطلة، والقدرية النفاة والقدرية المجبرة، والرافضة المارقة. فإنهم قالوا بتلك الأقوال الضالة واعتقدوها عن رأي لهم واجتهاد وشبهة تصورها. كما قال هذا الشيخ: فترك المثلثة عباد الصليب هذا كله وتمسكوا بالمتشابه. قال تعالى: ﴿قل هل نبشكم بالأخسرين أعمالاً﴾ - الآية وقال: ﴿بل زين للذين كفروا مكرهم﴾ وقال: ﴿وكذلك زين لكثير من المشركين قتل أولادهم شركائهم﴾ - الآية

وقال: ﴿وكذلك زيننا لكل أمة عملهم﴾ والتزيين يتناول ما تمسكوا به من الشبه والمتشابه واعتقاد حسنه، وأنه لا ينكر ولا يلزم بسواه.

ثم هذا مخالف للإجماع، ولو في فروع الدين، فإن الصحابة رضوان الله عليهم أجمعوا على الإنكار على المخطيء المخالف للنص في مسائل كثيرة. منها ما وقع من قدامة بن مظعون وأصحابه لما استحلوا الخمر باجتهاد تأويل وفهم انفردوا به. في قوله تعالى: ﴿ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا﴾ - الآية، والصحابة أنكروا على من رأى أن دفع الزكاة لا يجب لأحد بعد رسول الله ﷺ وقاتلوا على ذلك واستباحوا الدماء عليه، وإن لم ينكر من قاتلوه غير ذلك من الدين. وقد بعث ﷺ سرية إلى رجل تزوج امرأة أبيه فقتلوه وغنموا ماله، وسار فيه بسيرته في المرتدين، فكيف يقال: إن من دعا الأولياء والصالحين واستغاث بهم وذبح لقبورهم وخافهم ورجاهم مع الله لا ينكر عليه؟ لأن الإنكار محل الاجتهاد؟ سبحانه هذا بهتان عظيم.

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

فصل

قال العراقي : قال العلماء : لو أفتى مائة عالم إلا واحداً بكلمة كفر صريحة مجمع عليها، وقال عالم واحد بخلاف أولئك يحكم بقول الواحد، ويترك قول التسعة والتسعين، حقناً للدماء.

أقول في جوابه :

ها هنا والله يعرف ذوو الألباب مقدار ما هم فيه من النعمة بالعقول التي فارقوا بها الحيوانات، ويعرف ذوو الفضل والعلم نعمة العلم التي فارقوا بها أهل الجهالات والضلالات، ويعرفون حاصل هؤلاء الحيارى وما هم عليه من العقل والدين، لا سيما من عرف ما في الدعوى من العموم والإجماع على خرق الإجماع. ثم هذا العدد المخصوص أهو غاية وحد لا يجوز أن يتجاوزه أحد؟ أو هو مبالغة وتهور لا يبالى به عند التحقيق والتصور؟ قوم هذا حاصل بحثهم ونهاية إقدامهم، لم يمتازوا على سائمة الأنعام إلا بمجرد الصورة والهيولى. قال تعالى : ﴿وجعلنا لهم سمعاً وأبصاراً وأفئدة فما أغنى عنهم سمعهم ولا أبصارهم ولا أفئدتهم من شيء﴾ - الآية.

وأما قوله : لقوله ﷺ «ادروا الحدود بالشبهات ما استطعتم» فهو من نمط ما قبله في الجهالة. والخلاف ليس من الشبهة، ولا يلتفت إليه إذا خالف الكتاب أو السنة أو الإجماع. هذا باتفاق المسلمين، لا يشكل إلا على الأغبياء، وإطلاق القول بأن الخلاف شبهة يعود على الإسلام بالنقض والهدم،

والتسجيل على عامة العلماء بالعيب والذم . فقل حكم من الأحكام الاجتهادية
إلاً وفيه خلاف . ومن المعلوم أنه جاء الخبر النبوي : أن هذه الأمة ستفترق على
ثلاث وسبعين فرقة ، وتختلف في دينها . والعلماء مجمعون على القول بهذا ،
وإنه لا يلتفت إلى كل خلاف ، لا سيما ما خالف النصوص والإجماع . وأفتوا
بهذا في مسائل لا تحصى في أصول الدين وفروعه . فلو كان وجود الخلاف من
الشبه لحكمنا بضلالهم في ذلك كله . وهم مجمعون على عكس ما قال
العراقي . ولو أفتى ألوف ما يخالف النصوص فهم في جانب النص في جانب
ولو كان النص والحجة مع واحد من هؤلاء الألوف ، قال الفضيل بن عياض : لا
تستوحش من الطريق لقلة السالكين ، ولا تغتر بالباطل لكثرة الهالكين . وأحسن
منه وأدل قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ تَطَعْ أَكْثَرُ مِنْ فِي الْأَرْضِ يُضْلُواكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾
فبطل الاحتجاج بالأكثر في الأصول والفروع . وما أحسن ما قيل :

وليس كل خلاف جاء معتبراً إلا خلاف له حظ من النظر
وقوله : المكفر بهذه الأشياء واحد ، ليس في العير ولا في النفير ، القائلون
بخلافه ألوف .

يريد أن المكفر بعبادة القبور واحد ، وهو الشيخ محمد بن عبد الوهاب .
والوقوف على هذه القولة الضالة المحمقاء التي تنادي بجهل قائلها يكفي
في الجواب .

وقوله : إنهم يسيئون الظن بجميع علماء المسلمين ، ما عدا جماعتهم
- إلى آخر كلامه .

تقدم جوابه ، وأنه لا يعرف الحدود فلا يعرف العلماء في عرف الشرع ولا
المسلمين في اصطلاح الرسول . والذي في وهمه أن العلماء من يجيز دعاء
أهل القبور وأن المسلمين عنده من يدعو الموتى ويستغيث بهم . هذا حاصل
كلام العراقي . فسبحان من أضله .

وسوء الظن بمن جالس وداهن هذا الضرب من الناس مما يثاب عليه

المؤمن، ويحمد عليه، لأنه من باب الاحتياط والبراء، بل ويدخل فيه ما أمر الله به من الجهاد، وعدم الانبساط والبشاشة لمن يوالي عباد القبور ويعاشرهم. فكيف من يجيز ذلك ويفعله؟ وقد قال مجاهد بن جبير لابن حميد، لما رآه مع غيلان القدرى في الطواف، وهجره على ذلك فجاءه ابن حميد، فحلف له أنه تبعه يسأله عن حرف في قراءة مجاهد - قال له مجاهد: لولا أنك عندي صدوق ما بششت في وجهك الدهر، ذكره ابن وضاح.

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
فصل

قال العراقي: بل عندهم أن أهل الحرمين اللذين هما أشرف بقاع الله وأخبر الرسول كما في الصحيحين «إن الإيمان يأرز في آخر الزمان إلى الحجاز» وفي رواية: «إلى المدينة كما تأرز الحية إلى جحرها» فهم عندهم كفار مشركون، واستباحوا هذين البلدين الشريفين، وجعلوهما دار حرب، واستحلوا دماء أهلها وأموالهم وجعلوا دار مسيلمة الكذاب هي دار الهجرة ودار الإيمان، وأن الإيمان يأرز إليها مع قوله ﷺ: «اللهم بارك لنا في شامنا وفي يمننا. قالوا: وفي نجدنا يا رسول الله فكرر ثلاث مرات، يدعو للشام واليمن، وهم يقولون: وفي نجدنا، فقال: في الرابعة: تلك مواضع الزلازل والفتن» إلى آخره.

الجواب أن يقال:

في هذه الكلمات اليسيرة من الكذب والظلم والقول بلا علم ما يطول استيفاء الكلام عليه، ومن خلع جلباب الحياء، وتكلم في المباحث الدينية بمجرد الجهل والهوى، فقد استحکم عليه الشقا، وحلت قريباً من داره قوارع المحن والبلوى. ليس في كلام شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله، ولا في كلام من يعتد به ويعول عليه من أهل العلم والدين حكم على عامة أهل الحرمين بالكفر والشرك، بل ولا بالفسوق. وسنورد من كلامه رحمه الله هنا ما يعرف به الواقفة على كتابنا حقيقة مذهبه ودينه. وأن هذا العراقي وأمثاله يفترون مثل هذه العبارات بقصد تنفير الناس عن هذا الشيخ، والصد عن سبيل الله.

قال رحمه الله تعالى، في أثناء كلام له في رسالته المعروفة، إلى محمد بن عید:

وأما ما ذكر الأعداء عني أني أكفر بالظن أو بالموالاة أو أكفر الجاهل الذي لم تقم عليه الحجة. فهذا بهتان عظيم، يريدون به تنفير الناس عن دين الله ورسوله.

وقال رحمه الله: سألتني الشريف عما نقاتل عليه، وعما نكفر الرجل به؟ فأخبرت بالصدق، وبينت له أيضاً الكذب الذي يبهتان به الأعداء، فسألني أن أكتب له.

فأقول: أركان الإسلام خمسة، أولها: الشهادتان، ثم الأركان الأربعة. فالأربعة إذا أقر العبد بها وتركها تهاوناً، فنحن وإن قاتلناه على فعلها، فلا نكفره بتركها. والعلماء اختلفوا في كفر التارك لها كسلاً من غير جحود، ولا نقاتل إلا على ما أجمع عليه العلماء كلهم، وهو الشهادتان وأيضاً نكفره بعد التعريف إذا عرف وأنكر. فنقول: أعداؤنا معنا على أنواع:

النوع الأول: من عرف أن التوحيد دين الله ورسوله الذي أظهرناه للناس وأقر أيضاً أن هذه الاعتقادات في الحجر والشجر، الذي هو دين غالب الناس إنه الشرك بالله الذي بعث الله رسوله ينهى عنه، ويقاقل أهلته ليكون الدين كله لله. ومع ذلك لم يلتفت إلى التوحيد ولا تعلمه، ولا دخل فيه، ولا ترك الشرك. فهذا كافر نقاتله بكفره، لأنه عرف دين الرسول. فلم يتبعه، وعرف دين الشرك فلم يتركه مع أنه لم يظهر ببغض دين الرسول، ولا من دخل فيه، ولا يمدح الشرك ولا يزينه للناس.

النوع الثاني: من عرف ذلك كله، ولكنه تبين في نسب دين الرسول مع ادعائه أنه عامل به، وتبين في مدح من عبد يوسف والأشقر، ومن عبد أبا علي والخضر من أهل الكويت، وفضلهم على من وحد الله وترك الشرك. فهذا أعظم من الأول، وفيه قوله تعالى: ﴿فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به فلعنة الله

على الكافرين ﴿ وهو ممن قال الله فيه : ﴿ وإن نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم وطعنوا في دينكم فقاتلوا أئمة الكفر ﴾ - الآية .

النوع الثالث : من عرف التوحيد واتبعه وعرف الشرك وتركه ، ولكن يكره من دخل في التوحيد ، ويحب من بقي على الشرك . فهذا أيضاً كافر . فيه قول الله تعالى : ﴿ ذلك بأنهم كرهوا ما أنزل الله فأحبط أعمالهم ﴾ .

النوع الرابع : من سلم من هذا كله ، ولكن أهل بلده مصرحون بعداوة التوحيد . واتباع أهل الشرك ، وساعون في قتالهم ويعتذر بأن ترك وطنه يشق عليه فيقاتل أهل التوحيد مع أهل بلده ، ويجاهد معهم بماله ونفسه . فهذا أيضاً كافر . فإنهم لو يأمرونه بترك صوم رمضان ولا يمكنه الصيام إلا بفراقهم ، فعل ، ولو يأمرونه بتزوج امرأة أبيه ولا يمكنه ترك ذلك إلا بمخالفتهم فعل ، وموافقتهم على الجهاد معهم بنفسه وماله مع أنهم يريدون بذلك قطع دين الله ورسوله أكبر من ذلك بكثير . فهذا أيضاً كافر ، وهو ممن قال الله فيه : ﴿ ستجدون آخرين يريدون أن يأمنوكم ﴾ - الآية .

وأما الكذب والبهتان : أنا نكفر بالعموم ، ونوجب الهجرة إلينا على من قدر على إظهار دينه ، وأنا نكفر من لم يكفر ولم يقاتل ، ومثل هذا وأضعاف أضعافه . فكل هذا من الكذب والبهتان الذي يصد به ورثة أبي جهل من سدنة الأصنام وأئمة الكفر : الناس عن دين الله ورسوله ؛ وإنا لا نكفر إلا من كفره الله ورسوله ، من المشركين عباد الأصنام كالذين يعبدون الصنم الذي على قبر عبد القادر والصنم الذي على قبر أحمد البدوي وأمثالهما أما الذين آمنوا بالله وكتبه ورسله واليوم الآخر وجاهدوا في الله حق جهاده فهم إخواننا في الدين وإن لم يهاجروا إلينا . فكيف نكفر هؤلاء ؟ سبحانك هذا بهتان عظيم . انتهى .

وأما استباحة هذين البلدين الشريفين ، فكل أحد يعرف أن هذا من

الكذب والبهت البين . قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكُذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ . وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴾ لم يقع فيهما قتال بحمد الله ، فضلاً عن الاستباحة . وفي الحديث « إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى : إذا لم تستح فاصنع ما شئت » وإنما دخلها المسلمون في حال أمن وصلاح ، وانقياد من شريف مكة ورؤساء المدينة . وجلس المشايخ بالحرمين الشريفين للتعليم والتدريس . وكتبت الرسائل في بيان التوحيد والتنزيه والتقدیس ، حتى جاءت دولة الأتراك فجاسوا خلال الديار ، وكان وعداً مفعولاً .

وأما الأموال التي أخذت من الحجرة الشريفة . فلم تؤخذ ولم تصرف إلا بفتاوى أهل العلم من سكان المدينة ، ووضع خطوطهم بذلك .

وحاصل ما كتب : إن هذه الأموال وضعت توسعة لأهل المدينة وصدقة على جيران النبي ﷺ وأرصدت لحاجتهم ، وأعدت لفاقتهم . ولا حاجة بالنبي ﷺ إليها وإلى اكتنازها وإدخارها في حال حياته ، فضلاً عن حال مماته . وقد تعطلت أسباب أهل المدينة ومرتباتهم بمنع الحاج في تلك السنة . فأخرجت تلك الأموال ، لما وصفنا من الحال باطلاع وكيل الحرم وغيره من أعيان المدينة وعلمائها ، وما وقع من خيانة وغلل لا تجوز نسبته إلى أهل العلم والدين أو أنهم راضون أو غير منكرين له . ولا يجوز أن يسمى ما وقع استباحة للحرمين . كما قاله هذا المفتري . كيف وقد وقع من تعظيم الحرمين وكسوة الكعبة الشريفة وتأمين السبل والحج إلى بيت الله وزيارة الحرم الشريف النبوي ما لا يخفى على منصف عرف الحال ، ولم يقصد البهت والضلال ؟

وأما الاستدلال على صلاح أهلها بشرف تلك البقعة ، فهو استدلال من غربت عنه أدلة الشرع وقواعده ، وغابت عنه عهود الكتاب العزيز ومواعده ، وصار من جماعة الغوغاء والعامّة ، ولا حاجة لنا إلى تعداد من كفر بآيات الله وصادم رسله ورد حججه من أهل الحرمين ، ولا إلى تعداد من في بلاد الحبشة والهند وبلاد الفراعنة كمصر ، وبلاد الصابئة كحران ، وبلاد الفرس المجوسية .

من أهل العلم والإمامة والفقہ والدين، وفضل الحرمين لا يشك فيه من له أدنى إلمام بما جاءت به الرسل الكرام ولكن ليست فيه حجة على تحسين حال أهلها مطلقاً. وقد قال سلمان الفارسي لأبي الدرداء، لما دعاه إلى الأرض المقدسة ورغبة فيها «إن الأرض لا تقدر أحد» قال تعالى: ﴿وَأُورِثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضَعُونَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا﴾ وهي مصر والشام. فإن كان في شرف البقاع حجة ودليل على صلاح أهلها؛ فليكن هنا، وبنو إسرائيل في الأرض المقدسة، وهم سكان إيليا والمسجد الأقصى وقد جرى منهم من الكفر والتكذيب، وقتل الأنبياء، ما لا يخفى على من آنس شيئاً من أنوار الرسالة.

ثم استدلال أهل اليمن على حسن حالهم بحديث «الإيمان يمان والحكمة يمانية» وحديث «أناكم أهل اليمن أرق قلوباً وألين أفئدة» أظهر من الاستدلال بشرف البقاع على عدم ضلال أهلها. لأن حديث «الإيمان يارز إلى المدينة» يصدق ولو على البعض. وإلا دل على العموم. ولو احتج الأسود العنسي وأمثاله على حسن حالهم بما ورد في فضل اليمن لكان جوابه جواباً لنا. وقد قال تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نَدَاوَلَهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾.

وأما حديث «اللهم بارك لنا في شامنا وفي يمننا» فقد استجيب دعوته ﷺ وحصل من البركات بسبب هذه الدعوة في الشام واليمن ما هو معروف مشهور، وهل دونت الدواوين ووضع العطاء، وجندت الجنود وارتفعت الرايات والبنود إلا بعد إسلام أهل اليمن وأهل الشام وصرف أموالهما في سبيل الله، ولكن لا يحتج به على صلاح دين أهلها إلا من غربت عنه الحقائق، وعدم الفهم لأصول الدين فضلاً عن الفروع والدقائق. وقد تقدم قوله تعالى: ﴿وَأُورِثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضَعُونَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا﴾ - الآية وجمهور أهل نجد كتميم وأسد وطيء وهوزان وغطفان وبنو ذهل بن شيان صار لهم من الجهاد في سبيل الله، والمقام بالثغور، والمناقب والمآثر لا سيما في جهاد الفرس والروم ما لا يخفى على من له أدنى إلمام بشيء من العموم. ولا ينكر

فضائلهم إلا من لم يعرف جهادهم وبلاءهم من في المواطن .

ولا يشك عاقل أنهم أفضل من أهل الأمصار قبل استيطان الصحابة .
وأهل العلم والإيمان ، وأما بعد ذلك فالفضل والتفضيل باعتبار الساكن يختلف
وينتقل مع العلم والدين . فأفضل البلاد والقرى في كل وقت وزمان أكثرها علماً
وأعرفها بالسنن والآثار النبوية . وشر البلاد أقلها علماً وأكثرها جهلاً وبدعة
وشركاً . وأقلها تمسكاً بآثار النبوة ، وما كان عليه السلف الصالح . فالفضل
والتفضيل يعتبر بهذا في الأشخاص والسكان . فالفضل والتفضيل يعتبر بهذا في
الأشخاص والسكان . وقد قال تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا
آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مِنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ . قَالَ وَمَنْ كَفَرَ
فَأُتِمَّتْهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴾ وكما أن الحسنات
تضاعف في البلد الحرام فكذلك السيئات تضاعف ، لعظيم حرمة وفضيلته .

وقد جاء في فضل بعض أهل نجد ، كتميم : ما رواه البخاري عن أبي
هريرة (رضي) إنه قال : « أحب تميمًا لثلاث ، سمعتهن من النبي ﷺ قوله ، لما
جاءت صدقاتهم : هذه صدقات قومي . وقوله في الجارية التميمية : اعتقها فإنها
من ولد إسماعيل . وقوله : هم أشد أمتي على الدجال » هذا في المناقب
الخاصة .

وأما العامة للعرب فلا شك في عمومها لأهل نجد ؛ لأنهم من صميم
العرب . وما ورد في تفضيل القبائل والشعوب أدل وأصرح في الفضيلة مما ورد
في البقاع والأماكن في الدلالة على فضل الساكن والقاطن .

ومعلوم أن رؤساء عباد القصور الداعين إلى دعائها وعبادتها لهم حظ وافر
مما يأتي به الدجال . وقد تصدى رجال من تميم وأهل نجد للرد على دجاجة
عباد القبور والدعاة إلى تعظيمها مع الله ، وهذا من أعلام نبوته ﷺ إن قلنا إن
«أل» في الدجال للجنس لا للعهد . وإن قلنا إنها للعهد - كما هو الظاهر - فالرد
على جنس الدجال توطئة وتمهيد لجهاده ورد باطله . فتأمله فإنه نفيس جداً .

ثم لو تكلم غير العراقي بمثل هذا لكان أسهل، وأما هو فبلاده معدن كل محنة وبليّة. ولم يزل أهل الإسلام منها في رزية بعد رزية. فأهل حروراء ما جرى منهم على أهل الإسلام لا يخفى، وفتنة الجهمية الذين أخرجهم كثير من السلف من الإسلام إنما خرجت ونبتت بالعراق، والمعتزلة وما قالوه للحسن البصري وتواتر النقل به واشتهر من أصولهم الخمسة التي خالفوا بها أهل السنة من العراق، والمبتدعة الصوفية الذين يرون الفناء في توحيد الربوبية غاية يسقط بها الأمر والنهي إنما نبغوا وظهروا بالبصرة. ثم الرافضة والشيعة وما حصل منهم من الغلو في أهل البيت والقول الشنيع في علي والأئمة ومسبة أكابر أصحاب النبي ﷺ كل هذا معروف مستفيض عن أهل العراق، أفلا يستحي أهل هذه العظائم من عيب أهل الإسلام ولمزهم بوجود مسيلمة في بلادهم؟ وقد روى الطبراني من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «دخل إبليس العراق ففضى فيها حاجته؛ ثم دخل الشام فطردوه، ثم دخل مصر فباض فيها وفرخ وبسط عبقرية» والعراق قبل الإسلام هي محل المجوس وعباد النيران والبقر.

فإن قيل: ظهرت بالفتح والإسلام، فما بال الإمامة لا تظهر بما أظهر الله فيها من الإسلام وشعائره العظام، وجهاد أعداء الله ورسوله؟ وأما حديث: «اللهم بارك لنا في شامنا ويمتنا إلخ».

فجوابه: إن المراد بالشرق ونجد في هذا الحديث وأمثاله: هو العراق الذي يحاذي المدينة من جهة المشرق. يوضحه: أن في بعض طرق هذا الحديث «وأشار إلى العراق» قال الخطابي: نجد من جهة المشرق ومن كان بالمدينة كان نجده بادية العراق ونواحيها فهي مشرق أهل المدينة. وأصل النجد: ما ارتفع من الأرض. وهو خلاف الغور. فإنه ما انخفض منها. وقال الداودي: إن نجداً من ناحية العراق: ذكر هذا الحافظ ابن حجر في فتح الباري.

ويشهد له: ما في مسلم عن ابن غزوان: سمعت سالم بن عبد الله

يقول : سمعت ابن عمر يقول : « يا أهل العراق ما أسألكم عن الصغيرة وأركبكم للكبيرة ، سمعت النبي ﷺ يقول : « إن الفتنة تجيء من ها هنا ، وأوماً بيده إلى المشرق » .

فظهر أن هذا الحديث خاص بأهل العراق ، لأن النبي ﷺ فسر المراد بالإشارة الحسية . وقد جاء صريحاً في الكبير للطبراني النص على أنها العراق . وقول ابن عمر وأهل اللغة وشهادة الحال . كل هذا يعين المراد .

رَفَعُ

عبد الرحمن النخعي

فصل أسئلة النصارى

قال العراقي في الباب الأول في نقل عبارات ابن تيمية وابن القيم في تبرئتهما من تكفير المسلمين ، وتشريكهم وتأثيرهم . ونقل بعض عبارات ابن عبد الوهاب في بعض الأشياء التي حكم على الناس فيها بالكفر والشرك .

ثم ذكر في هذا الباب خمسين موضعاً ، يزعم أنها تشهد له وتؤيد كلامه ودعواه على استحباب دعاء الصالحين وجوازه . وغالبها قد حرفه ، وألحد فيه ، وتصرف في نقله بزيادة ونقصان ، وتقطيع للعبارات ، وتعسف في حمله على دعواه . وبعضها لم يفهم مراد الشيخ منه ، ولم يدر المقصود . فحمل الكلام على المسائل الاجتهادية النظرية على مسائل أصول الدين الضرورية الاجتماعية . فتركب من هواه وإلحاده وجهله فساد عظيم وتحريف للكلم عن مواضعه . وقد وصف الله اليهود بتحريف الكلم عن مواضعه : بتحريف ألفاظه ومعانيه . وذكر تعالى أنه جعل قلوب اليهود قاسية يحرفون الكلم عن مواضعه : ولعنهم بسبب ذنوبهم ، ونقض الميثاق الذي أخذ عليهم من الإيمان بالله ورسوله ، والوقوف مع أمره وما أوجبه عليهم في التوراة . وعباد القبور والدعاة إليها نقضوا الميثاق المأخوذ على هذه الأمة على لسان نبينا محمد ﷺ في مثل قوله تعالى : ﴿ شرع لكم من الدين ما وصى به نوحاً والذي أوحينا إليك ، وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى : أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه ﴾ وقوله تعالى : ﴿ وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه ﴾ وقوله تعالى : ﴿ قل تعالوا أتتل

ما حرم ربكم عليكم أن لا تشركوا به شيئاً ﴿١﴾ - الآيات .

فما صدر عنه مما ستقف عليه من الإلحاد والتحريف نشأ عن مخالفة الرسول ﷺ ونبذ ما جاء به وراء الظهر . ومن له خبرة بتحريف اليهود لنصوص التوراة يعرف قوة المشابهة والمماثلة بينهم وبين هذا المحرف . واعتبر بما يأتيك تجد ما قلنا صريحاً .

قال في نقله الأول : قال تقي الدين ابن تيمية في الفتاوى - بعد أن سئل عن رجل تكلم في مسألة التكفير ، فأجاب الشيخ بقوله : أصل التكفير للمسلمين من الخوارج والروافض الذين يكفرون أئمة المسلمين بما يعتقدون أنهم أخطأوا فيه من الدين . وقد اتفق أهل السنة والجماعة على أن علماء المسلمين لا يجوز تكفيرهم بمجرد الخطأ المحض ، بل كل أحد يؤخذ من قوله ويترك إلا النبي ﷺ . وليس كل من يترك قوله لخطأ أخطأه يكفر ولا يفسق ، ولا يؤثم . فإن الله قال في دعاء المؤمنين : ﴿ ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ﴾ وفي الصحيح عن النبي ﷺ أن الله قال : « قد فعلت » - إلى أن قال - ومن المعلوم أن المنع من تكفير علماء المسلمين الذين تكلموا في هذا الباب وإن أخطأوا - من أحق الأغراض الشرعية ، وهو إذا اجتهد في ذلك وأصاب فله أجران ، وإن اجتهد وأخطأ فله أجر واحد .

والجواب أن يقال :

هذا الكلام من جنس تحريفه الذي قررناه . فإن في هذا تحريفين :

أحدهما : أنه أسقط السؤال ، وفرضه في التكفير بالمسائل التي وقع فيها خلاف ونزاع بين أهل السنة والجماعة . والخوارج والروافض فإنهم كفروا المسلمين وأهل السنة بمخالفتهم فيما ابتدعوه ، وما أصلوه ووضعوه . وذهبوا إليه وانتحلوه . فأسقط هذا خوفاً من أن يقال دعاء أهل القبور وسؤالهم والاستغاثة بهم ليست من هذا الباب ، ولم يتنازع في هذه المسألة المسلمون ،

بل هي مجمع على أنها من الشرك المكفر . كما حكاها الشيخ ابن تيمية نفسه ، وجعلها مما لا خلاف في التكفير به . فلا يصح حمل كلامه هنا على ما جزم هو بأنه كفر مجمع عليه . ولو صح حمل هذا العراقي لكان قوله قولاً مختلفاً . وقد نزهه الله وصانه عن هذا . فكلامه متفق يشهد بعضه لبعض .

إذا عرفت هذا عرفت تحريف العراقي في إسقاط بعض الكلام وحذفه . وأيضاً فالحذف لأصل الكلام يخرج عن وجهه ، وإرادة المقصود : التحريف .

الثاني : أن الشيخ رحمه الله قال : أصل التكفير للمسلمين . وعبارات الشيخ أخرجت عباد القبور من مسمى المسلمين ، كما سننقل لك جملة من عباراته في الحكم عليهم بأنهم لا يدخلون في المسلمين في مثل هذا الكلام .

قال رحمه الله ، في أثناء كلام له في النهي عن التفرق ، والاختلاف وترك التعصب لمذهب أو قبيلة أو طريقة - قال : فليس كل من أخطأ يكون كافراً ولا فاسقاً ولا عاصياً ، بل قد عفا الله لهذه الأمة عن الخطأ والنسيان . وقد قال تعالى في كتابه في دعاء المؤمنين : ﴿ ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ﴾ وثبت في الصحيح : « أن الله قال : قد فعلت » لا سيما وقد يكون يوافقكم في أخص من الإسلام مثل أن يكون مثلكم على مذهب الشافعي أو منتسباً إلى الشيخ عدي . ثم بعد هذا قد يخالف في شيء . ربما كان الصواب معه . فكيف يستحل عرضه أو دمه أو ماله ، مع ما قد ذكر الله من حقوق المسلم والمؤمن ؟ وكيف يجوز التفريق بين الأمة بأسماء مبتدعة لا أصل لها في كتاب الله ولا سنة رسوله ؟ وهذا التفرق الذي حصل بين الأمة علمائها ومشايخها وأمرائها وكبرائها هو الذي أوجب تسلط الأعداء عليهم وذلك بتركهم العمل بطاعة الله ورسوله ، كما قال تعالى : ﴿ ومن الذين قالوا إنا نصارى أخذنا ميثاقهم فنسوا حظاً مما ذكروا به ، فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء ﴾ وإذا تفرق القوم فسدوا وهلكوا ، وإذا اجتمعوا صلحوا وملكوا ، فإن الجماعة رحمة ،

وإن الفرقة عذاب . وجماع ذلك : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، كما قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ - إِلَى قَوْلِهِ - وَلِتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ - الآية ﴿ فمن الأمر بالمعروف : الأمر بالائتلاف والاجتماع ، والنهي عن الاختلاف والفرقة . ومن النهي عن المنكر : إقامة الحدود على من خرج عن شريعة الله تعالى . فمن اعتقد في بشر أنه إله أو دعا ميتاً أو طلب منه الرزق أو النصر أو الهداية ، أو توكل عليه أو سجد له ، فإنه يستتاب فإن تاب وإلا ضربت عنقه . انتهى .

فبطل استدلال العراقي ، وانهدم من أصله ، كيف يجعل النهي عن تكفير المسلمين متناً لمن يدعو الصالحين ويستغيث بهم مع الله ، ويصرف لهم من العبادات ما لا يستحقه إلا الله ؟ وهذا باطل بنصوص الكتاب والسنة وإجماع علماء الأمة .

ومن عجيب جهل العراقي : أنه يحتج على خصمه بنفس الدعوى ، والدعوى لا تصلح دليلاً . فإن دعوى العراقي لإسلام عباد القبور تحتاج دليلاً قاطعاً على إسلامهم فإذا ثبت إسلامهم منع من تكفيرهم ، والتفريع ليس مشكلاً . ومعلوم أن من كفر المسلمين لمخالفة رأيه وهواه كالخوارج والرافضة أو كفر من أخطأ في المسائل الاجتهادية أصولاً أو فروعاً ، فهذا ونحوه مبتدع ضال ، مخالف لما عليه أئمة الهدى ومشايخ الدين . ومثل شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب لا يكفر أحداً بهذا الجنس ولا من هذا النوع . وإنما يكفر من نطق بتكفيره الكتاب العزيز ، وجاءت به السنة الصحيحة وأجمعت على تكفيره الأمة ، كمن بدل دينه ، وفعل فعل الجاهلية الذين يعبدون الملائكة والأنبياء والصالحين ، ويدعونهم مع الله . فإن الله كفرهم وأباح دمائهم وأموالهم وذرائعهم بعبادة غيره ، نبياً أو ولياً أو صنماً لا فرق في الكفر بينهم ، كما دل عليه الكتاب العزيز والسنة المستفيضة ، وبسط هذا يأتيك مفصلاً . وقد مر بعضه .

والشيخ محمد رحمه الله من أعظم الناس توقفاً وإحجاماً عن إطلاق

الكفر ، حتى أنه لم يجزم بتكفير الجاهل الذي يدعو غير الله من أهل القبور أو غيرهم إذا لم يتيسر له من ينصحه ويبلغه الحجة التي يكفر تاركها ، قال في بعض رسائله : وإذا كنا لا نقاتل من يعبد قبة الكواز ، حتى نتقدم بدعوته إلى إخلاص الدين لله ، فكيف نكفر من لم يهاجر إلينا وإن كان مؤمناً موحداً ؟ وقال : وقد سئل عن مثل هؤلاء الجهال . فقرر أن من قامت عليه الحجة وتأهل لمعرفة تكفير بعبادة القبور . وقد سبق من كلامه ما فيه الكفاية ، مع أن العلامة ابن القيم رحمه الله جزم بكفر المقلدين لشييوخهم في المسائل المكفرة إذا تمكنوا من طلب الحق ومعرفته . وتأهلوا لذلك . فأعرضوا ولم يلتفتوا . ومن لم يتمكن ولم يتأهل لمعرفة ما جاءت به الرسل فهو عنده من جنس أهل الفترة ممن لم تبلغه دعوة رسول من الرسل . وكلا النوعين لا يحكم بإسلامهم ولا يدخلون في مسمى المسلمين ، حتى عند من لم يكفر بعضهم وسيأتيك كلامه . وأما الشرك فهو يصدق عليهم ، واسمه يتناولهم وأي إسلام يبقى مع مناقضة أصله ؟ وقاعدته الكبرى : شهادة أن لا إله إلا الله ، وبقاء الإسلام ومسماه ، مع بعض ما ذكر الفقهاء في باب حكم المرتد أظهر من بقاءه مع عبادة الصالحين ودعائهم . ولكن العراقي يفر من أن يسمى ذلك عبادة ودعاء ، ويزعم أنه توسل ونداء وبراء مستحجاً . وهيئات هيئات .

أين المفر والإله الطالب قد حيل بين العير والنزوان

بما من الله به من كتابه العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد . وبما جاء به محمد عبد الله ورسوله من الحكمة والهدى والبيان لحدود ما أنزل الله عليه ، ولا يزال سبحانه وتعالى يغرس لهذا الدين غرساً يقوم بهم حججه على عباده يجاهدون في بيان دينه وشرعه ومن ألحد في كتابه ودينه وصرفه عن موضوعه .

ومن هذا : نقله الثاني عن الشيخ في الصلاة خلف أهل الأهواء ، وعدم تكفيرهم وأن القول يكون كفراً ، ويطلق تكفير صاحبه ، ويقال من قال هذا فهو

كافر ، لكن الشخص المعين الذي قاله لا يحكم عليه بكفر ، حتى تقوم عليه الحجة الرسالية التي يكفر تاركها - إلى أن قال : والشخص المعين لا يشهد عليه . فقد لا يكون التحريم بلغه - إلى أن قال - ومن كان من المؤمنين مجتهداً في طلب الحق ، فأخطأه فإن الله يغفر له خطأه كائناً ما كان ، سواء كان في المسائل العملية أو النظرية ، وأنه لا فرق بين مسائل الأصول والفروع - وأطال الكلام في الرد على من فرق بينهما ، واحتج بحديث الذي قال لأهله : «إذا أنا مت فاحرقوني ثم اسحققوني ثم ذروني في اليم ، فوالله لئن قدر الله علي ليعذبني عذاباً ما عذبه أحداً من العالمين» ثم استدل العراقي بقوله : ولا يعكر على هذا أن أكثر المتأخرين على أن المخطيء في مسائل الاعتقاد يفسق ويؤثم كالرافضة والخوارج والمعتزلة . لأن استدلال الشيخ بأقوال الصحابة وجماهير السلف على عدم التكفير والتفسيق من حيث بعض المسائل المختلف فيها . ونحن مرادنا إخراج أهل السنة من التكفير والتفسيق في مسائل التوسل والاستغاثة بالأنبياء والصالحين والحلف بغير الله ، والنذر وصرفه لأماكن الأنبياء والصالحين وهذه المسائل لا يكفر صاحبها عند الشيخين ، كما عند غيرهما فيرد إطلاقهما لتخصيصهما ، بل لم يذكر هذه الأشياء أحد من العلماء غير الشيخين . ولو كانت هذه المسائل من أمور الشرك المخرج لصاحبه من الملة لذكرها المفسرون في تفاسيرهم وأهل العقائد في كتبهم . فلما لم يذكرها أحد من السلف والخلف غير ابن تيمية ومن تابعه ، وهي من اجتهاداته لكنه أطلق اللفظ في الكفر والشرك ، وأراد الأصغر وقيدته إذا لم يكن الفاعل مجتهداً ولا مقلداً ولا متأولاً ولا جاهلاً . فدل كلامه على أنها من الفروع المختلف فيها في الحل والحرمة ؛ فرجعت إلى الاجتهادية ، وقد قال العلماء قاطبة الحنابلة وغيرهم : لا إنكار في مسائل الاجتهاد .

والجواب عن هذا النقل وما بعده من الكلام أن يقال :

أولاً موضوع الكلام والفتوى في أهل الأهواء ، كالتدرية والخوارج

والمرجئة ونحوهم . وأما عباد القبور فهم عند السلف وأهل العلم يسمون الغالية ، لأن فعلهم غلو يشبه غلو النصارى في الأنبياء والصالحين وعبادتهم . فالعراقي لا يعرف أهل الأهواء وما يراد بهم ، ومع هذا الجهل فالتحريف غالب عليه في كل ما يشير إليه .

ويقال : هذا النقل الذي نقله فيه تكفير من قامت عليه الحجة ولو في المسائل الخفية ونحن لا نكفر إلا بعد قيام الحجة الرسالية في المسائل الجليلة فبطلت الشبهة العراقية . ومسألة توحيد الله وإخلاص العبادة له لم ينازع في وجوبها أحد من أهل الإسلام ، لا أهل الأهواء ولا غيرهم ، وهي معلومة من الدين بالضرورة . كل من بلغته الرسالة وتصورها على ما هي عليه عرف أن هذا هو زبدتها وحاصلها . وسائر الأحكام تدور عليه . قال تعالى : ﴿ قل إنما يوحى إلي أنما إليكم إله واحد فهل أنتم مسلمون ؟ ﴾ ووجه الحصر : ما أشرنا إليه من أن التوحيد هو الأصل المقصود بالذات . فراجع كلام المفسرين فبطل ما زعمه هذا الملحد من أن هذه من مسائل أهل الأهواء .

وأما الكلام في تكفير المعين ، فالمقصود به مسائل مخصوصة ، قد يخفى دليلها على بعض الناس ، كما في مسائل القدر والارضاء ونحو ذلك مما قاله أهل الأهواء . فإن بعض أقوالهم تتضمن أموراً كفرية من رد أدلة الكتاب والسنة المتواترة النبوية . فيكون القول المتضمن لرد بعض النصوص كفراً ، ولا يحكم على قائله بالكفر ، لاحتمال وجود مانع ، كالجهل وعدم العلم بنفس النص ، أو بدلالته . فإن الشرائع لا تلزم إلا بعد بلوغها . ولذلك ذكر هذا في الكلام على بدع أهل الأهواء . وقد نص على هذا ، فقال في تكفير أناس من أعيان المتكلمين ، بعد أن قرر هذه المسألة قال : وهذا إذا كان في المسائل الخفية فقد يقال : بعدم التكفير . وأما ما يقع منهم في المسائل الظاهرة الجليلة ، أو ما يعلم من الدين بالضرورة . فهذا لا يتوقف في كفر قائله .

وسياتيك كلامه مفصلاً فراجعه إن شاء الله تعالى .

واحتمج العراقي بقول الشيخ : وقد يكون له شبهات يعذر الله فيها .

وليس في كلام الشيخ العذر بكل شبهة ، ولا العذر بجنس الشبهة . فإن هذا لا يفيد كلام الشيخ ، ولا يفهمه منه إلا من لم يمارس شيئاً من العلوم . بل عبارته صريحة في إبطال هذا المفهوم . فإنها تفيد قلة هذا . كما في المسائل التي لا يعرفها إلا الآحاد ، بخلاف محل النزاع . فإنه أصل الإسلام وقاعدته ، ولو لم يكن من الأدلة إلا ما أقربه من يعبد الأولياء والصالحين من ربوبيته تعالى ، وانفراده بالخلق والإيجاد والتدبير لكفي به دليلاً مبطلاً للشبهة . كاشفاً لها منكراً لمن أعرض عنه ولم يعمل بمقتضاه ، من عبادة الله وحده لا شريك له . ولذلك حكم على المعينين من المشركين من جاهلية العرب الأميين لوضوح الأدلة ، وظهور البراهين . وفي حديث المنتفق «ما مرت عليه من قبر دوسي أو قرشي فقل له : إن محمداً يبشرك بالنار» . هذا وهم أهل فترة . فكيف بمن نشأ من هذه الأمة وهو يسمع الآيات القرآنية ، والأحاديث النبوية ، والأحكام الفقهية في إيجاب التوحيد والأمر به ، وتحريم الشرك والنهي عنه ؟ فإن كان ممن يقرأ القرآن فالأمر أعظم وأطم ، لا سيما إن عاند في إباحة الشرك ودعا إلى عبادة الصالحين والأولياء ، وزعم أنها مستحبة ، وأن القرآن دل عليها . فهذا كفره أوضح من الشمس في الظهيرة ، ولا يتوقف في تكفيره من عرف الإسلام وأحكامه وقواعده وتحريره . والغالب على كل مشرك أنه عرضت له شبهة اقتضت كفره وشركه قال تعالى : ﴿ وقالوا لو شاء الله ما أشركنا نحن ولا آباؤنا ﴾ - الآية ﴿ وقال : ﴿ وقالوا لو شاء الله ما عبدنا من دونه من شيء ﴾ عرضت لهم شبهة القدرية ، فردوا أمره تعالى ودينه وشرعه بمشيئته القدرية الكونية ، وعلى إطلاق هذا العراقي وفهمه تكون هذه الشبهة مانعة من تكفير أعيانهم . والنصارى شبهتهم في القول بالبنوة والأقانيم الثلاثة : كون المسيح خلق من غير أب ، بل بالكلمة ، فاشتبه الأمر عليهم ، لأنهم عرفوا من بين سائر الأمم بالبلادة وعدم الإدراك في المسائل الدينية ، فلذلك ظنوا أن الكلمة تدرعت في الناسوت ، وأنها ذات المسيح ، ولم يفرقوا بين الخلق

والأمر ، ولم يعلموا أن الخلق يكون بالكلمة ، لا هو نفس الكلمة ، وقد أشار تعالى إلى شبهتهم وردّها وأبطلها في مواضع من كتابه ، كقوله تعالى : ﴿ إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم ﴾ وقوله : ﴿ وكلمته ألقاها إلى مريم ﴾ وأكثر أعداء الرسل عرضت لهم شبهات .

ومن عرف هذا تبين له ضلال العراقي وأنه نبطي لم يمارس شيئاً من العلوم وإن قل . وقد قيل : يفسد الأديان : نصف متفقه ، ويفسد اللسان : نصف نحوي ، ويفسد الأبدان : نصف متطبب . فكيف ترى بالمعتمد المفلس إذا خاض في العلوم وخطب فيها ؟

والشيخ قيد الشبهة المانعة من التكفير ووصفها بصفة كاشفة ، فقال : وقد يكون له شبهات يعذر الله فيها ؛ يريد أن الكلام يخص بالشبهة التي يعذر فيها .

والعراقي أخذ كلامه من غير نظر للقيّد والوصف المانع من دخول المشركين وعباد القبور ، ولما عرف أن العموم في هذا لا يتجه استدرك فقال : فإن قلت : أكثر المتأخرين على أن المخطيء في المسائل الاعتقادية يفسق ويؤثم ، كالرافضة والخوارج والمعتزلة ، قلنا : استدلال الشيخ من حيث الجملة في بعض المسائل المختلف فيها .

فنقول له : مسائل دعاء الصالحين والاستعانة بهم من المسائل الاعتقادية . فتدخل في الاستثناء والتفريق بينها وبين أقوال الروافض والخوارج والمعتزلة فالإخراج لها من كلام الشيخ تحكم وتهور ، ولا يصير إليه من عرف الحقائق . والصواب أن عباد القبور شر الأصناف ، وأن شبهتهم أوهن الشبه وأضعفها . وفي حديث ابن مسعود : « إن من شرار الناس من تدرّكهم الساعة وهم أحياء ، والذين يتخذون القبور مساجد » رواه أحمد في مسنده .

وهذا العراقي في إخراجه الخوارج ونحوهم من العذر بالشبهة ، وقوله في عباد القبور : إنهم معذورون تابع لهواه ، دائر معه في هذا ونحوه . ولو كان فيه الهلاك الأبدي والشقاء سرمدي ، عياداً بالله من جهد البلاء .

إذا عرفت أن استثناءه واستدراكه على كلام الشيخ برأي أكثر المتأخرين في عدم الاعتداد والعذر بالشبه في العقائد : فاعلم أن هذا الاستدراك مبني على فهم فاسد ، وعدم تحقيق . فإن الشيخ لم يرد ما قاله العراقي من المسائل الاعتقادية التي تعلم من الدين بالضرورة . وإنما يريد ما فيه شبهة يخفي دليلها على مثل القائل بها ، ولا تقوم عليه حجة يكفر مخالفتها إلا بتوقيف وكشف ، ولا فرق في ذلك بين المسائل الاعتقادية والعملية .

وأما مسألة عبادة القبور ودعائها مع الله ، فهي مسألة وفاقية التحريم ، وإجماعية المنع والتأثم . فلم تدخل في كلام الشيخ لظهور برهانها ، ووضوح أدلتها ؛ وعدم اعتبار الشبهة فيها .

هذا وجه الإخراج والاستدراك ، لا ما زعمه الغبي ، فإن الخوارج لا يكفرهم الشيخ ، ولا كثير من أهل العلم ، وقد سئل علي (رضي) عن الخوارج : أكفارهم ؟ فقال : من الكفر فروا ، فما أخرجه العراقي غير خارج ، وما أدخله غير داخل ، فكلامه مجرد تخييط لا يروج على النقاد .

وأما الذي أمر أهله أن يحرقوه ويذروه . فهذا لم تقم عليه الحجة التي يكفر مخالفتها . وأهل الفترة لا يقاسون بغيرهم . والشيخ قصده أن الأصول قد يجري فيها ذلك . وليس المراد أن كل من عرضت له شبهة في الأصول يعذر بها . وسيأتيك لهذا مزيد بيان إن شاء الله .

واعلم أن المراد بقول الشيخ في المنع من تكفير أهل الأهواء ومن عرضت له شبهة يعذره الله فيها ، المقصود به : العذر في الجملة . فيصدق

بعدم التكفير ، ولو مع وجود الفسق والعقاب كما جاء في الخوارج ونحوهم .
والشيخ قيد التكفير المنفي بقوله : أول من أحدث تكفير المسلمين أهل
الأنواء . وعباد القبور ليسوا عنده بمسلمين وصناعة العلم محظورة ممنوعة على
من لم يعرف توحيد الإلهية . وفاته النصيب والحظ من الأنوار الرسالية . فإن
العلم نور يقذفه الله في القلب ، يبصر به صاحبه الحقائق على ما هي عليه .
وما أحسن ما قال الشافعي رحمه الله :

شكوت إلى وكيع سوء حفظي فأرشدني إلى ترك المعاصي
وقال : اعلم بأن العلم نور ونور الله لا يهدي لعاصي

وقول العراقي : ونحن مرادنا إخراج أهل السنة من التكفير في مسائل
التوسل والاستغاثة بالأنبياء والصالحين ، والحلف بغير الله ، والنذر . ومصرفه
لأماكن الأنبياء والصالحين .

يقال : قد تكرر أنه يسمى عباد القبور أهل سنة وجماعة ، ويلقب بالشرك
بالأنبياء والصالحين والملائكة توسلاً . وقد مر لك ما فيه . وأن العبرة
بالحقائق ، وأنه لا يغيرهما تغيير الأسماء ، والإلحاد فيها عن حقيقتها . فتفطن
لهذه المباحث ، فإنها مهمة جداً .

وبهذا تعرف أن مراده : إخراج المشركين عباد الأولياء والصالحين من
التكفير الذي أجمع عليه كافة المسلمين ، وعلم إجماعهم واتفاقهم بالضرورة
من الدين ومعلوم أن الشيخ لم يرد هؤلاء ، كيف ، والله في كل شيء آية تدل
على أنه واحد .

ومسألة الحلف بغير الله ، جاء فيها الحديث النبوي ، وانها من الشرك .
والذي عليه الجمهور : أن الحلف بغير الله محرم لا يجوز ، سواء كان بالأنبياء
أو غيرهم . والنصوص المانعة من ذلك أكثرها صيغ عموم ، لا يجوز تخصيصها
إلا بما يساويها في الظهور والدلالة والصحة ، من الأحاديث النبوية .

وأما صرف النذر لأماكن الأنبياء والصالحين فمراده : قبورهم . ولكنه

دلس بذكر الأماكن ، لأن كلام العلماء صريح في المنع من صرف النذر لرفع القبور ، وتشبيدها والبناء عليها وفرشها وسترها ، وإيقاد السرج عليها ، وجعل السدنة لها ، لما في ذلك من مضاهات اليهود والنصارى والمشركين ، وما تفعله عند أوثانها وأصنامها . وهذا مجمع عليه عند الفقهاء فيما نعلم .

وأما النذر لها فهو نذر معصية باتفاق العلماء ، والمعصية تصدق بالعبادة للمنذور له ، ومعلوم أن إخراجها على وجه القرية والتعظيم لأهل القبور عبادة لهم وشرك ، وتقرب إلى غير الله ، وشرع لما لم يأذن به الله . ولم تأت به شريعة ، ولم يكن من هدي السلف والقرون المفضلة ، ولو قصد به المجاورين والعاكفين عند القبور ، فهو غير جائز أيضاً لأن العكوف عند القبور وسدانتها أصل عبادة الأصنام ، كما ذكره ابن عباس وغيره في الكلام على قوله تعالى : ﴿ وَقَالُوا لَا تَذَرُنْ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنْ وَدًّا وَلَا سِوَاءَ ۚ ۝ الْآيَةُ ۚ ١٠٦ ١٠٧ ١٠٨ ١٠٩ ١١٠ ١١١ ١١٢ ١١٣ ١١٤ ١١٥ ١١٦ ١١٧ ١١٨ ١١٩ ١٢٠ ١٢١ ١٢٢ ١٢٣ ١٢٤ ١٢٥ ١٢٦ ١٢٧ ١٢٨ ١٢٩ ١٣٠ ١٣١ ١٣٢ ١٣٣ ١٣٤ ١٣٥ ١٣٦ ١٣٧ ١٣٨ ١٣٩ ١٤٠ ١٤١ ١٤٢ ١٤٣ ١٤٤ ١٤٥ ١٤٦ ١٤٧ ١٤٨ ١٤٩ ١٥٠ ١٥١ ١٥٢ ١٥٣ ١٥٤ ١٥٥ ١٥٦ ١٥٧ ١٥٨ ١٥٩ ١٦٠ ١٦١ ١٦٢ ١٦٣ ١٦٤ ١٦٥ ١٦٦ ١٦٧ ١٦٨ ١٦٩ ١٧٠ ١٧١ ١٧٢ ١٧٣ ١٧٤ ١٧٥ ١٧٦ ١٧٧ ١٧٨ ١٧٩ ١٨٠ ١٨١ ١٨٢ ١٨٣ ١٨٤ ١٨٥ ١٨٦ ١٨٧ ١٨٨ ١٨٩ ١٩٠ ١٩١ ١٩٢ ١٩٣ ١٩٤ ١٩٥ ١٩٦ ١٩٧ ١٩٨ ١٩٩ ٢٠٠ ٢٠١ ٢٠٢ ٢٠٣ ٢٠٤ ٢٠٥ ٢٠٦ ٢٠٧ ٢٠٨ ٢٠٩ ٢١٠ ٢١١ ٢١٢ ٢١٣ ٢١٤ ٢١٥ ٢١٦ ٢١٧ ٢١٨ ٢١٩ ٢٢٠ ٢٢١ ٢٢٢ ٢٢٣ ٢٢٤ ٢٢٥ ٢٢٦ ٢٢٧ ٢٢٨ ٢٢٩ ٢٣٠ ٢٣١ ٢٣٢ ٢٣٣ ٢٣٤ ٢٣٥ ٢٣٦ ٢٣٧ ٢٣٨ ٢٣٩ ٢٤٠ ٢٤١ ٢٤٢ ٢٤٣ ٢٤٤ ٢٤٥ ٢٤٦ ٢٤٧ ٢٤٨ ٢٤٩ ٢٥٠ ٢٥١ ٢٥٢ ٢٥٣ ٢٥٤ ٢٥٥ ٢٥٦ ٢٥٧ ٢٥٨ ٢٥٩ ٢٦٠ ٢٦١ ٢٦٢ ٢٦٣ ٢٦٤ ٢٦٥ ٢٦٦ ٢٦٧ ٢٦٨ ٢٦٩ ٢٧٠ ٢٧١ ٢٧٢ ٢٧٣ ٢٧٤ ٢٧٥ ٢٧٦ ٢٧٧ ٢٧٨ ٢٧٩ ٢٨٠ ٢٨١ ٢٨٢ ٢٨٣ ٢٨٤ ٢٨٥ ٢٨٦ ٢٨٧ ٢٨٨ ٢٨٩ ٢٩٠ ٢٩١ ٢٩٢ ٢٩٣ ٢٩٤ ٢٩٥ ٢٩٦ ٢٩٧ ٢٩٨ ٢٩٩ ٣٠٠ ٣٠١ ٣٠٢ ٣٠٣ ٣٠٤ ٣٠٥ ٣٠٦ ٣٠٧ ٣٠٨ ٣٠٩ ٣١٠ ٣١١ ٣١٢ ٣١٣ ٣١٤ ٣١٥ ٣١٦ ٣١٧ ٣١٨ ٣١٩ ٣٢٠ ٣٢١ ٣٢٢ ٣٢٣ ٣٢٤ ٣٢٥ ٣٢٦ ٣٢٧ ٣٢٨ ٣٢٩ ٣٣٠ ٣٣١ ٣٣٢ ٣٣٣ ٣٣٤ ٣٣٥ ٣٣٦ ٣٣٧ ٣٣٨ ٣٣٩ ٣٤٠ ٣٤١ ٣٤٢ ٣٤٣ ٣٤٤ ٣٤٥ ٣٤٦ ٣٤٧ ٣٤٨ ٣٤٩ ٣٥٠ ٣٥١ ٣٥٢ ٣٥٣ ٣٥٤ ٣٥٥ ٣٥٦ ٣٥٧ ٣٥٨ ٣٥٩ ٣٦٠ ٣٦١ ٣٦٢ ٣٦٣ ٣٦٤ ٣٦٥ ٣٦٦ ٣٦٧ ٣٦٨ ٣٦٩ ٣٧٠ ٣٧١ ٣٧٢ ٣٧٣ ٣٧٤ ٣٧٥ ٣٧٦ ٣٧٧ ٣٧٨ ٣٧٩ ٣٨٠ ٣٨١ ٣٨٢ ٣٨٣ ٣٨٤ ٣٨٥ ٣٨٦ ٣٨٧ ٣٨٨ ٣٨٩ ٣٩٠ ٣٩١ ٣٩٢ ٣٩٣ ٣٩٤ ٣٩٥ ٣٩٦ ٣٩٧ ٣٩٨ ٣٩٩ ٤٠٠ ٤٠١ ٤٠٢ ٤٠٣ ٤٠٤ ٤٠٥ ٤٠٦ ٤٠٧ ٤٠٨ ٤٠٩ ٤١٠ ٤١١ ٤١٢ ٤١٣ ٤١٤ ٤١٥ ٤١٦ ٤١٧ ٤١٨ ٤١٩ ٤٢٠ ٤٢١ ٤٢٢ ٤٢٣ ٤٢٤ ٤٢٥ ٤٢٦ ٤٢٧ ٤٢٨ ٤٢٩ ٤٣٠ ٤٣١ ٤٣٢ ٤٣٣ ٤٣٤ ٤٣٥ ٤٣٦ ٤٣٧ ٤٣٨ ٤٣٩ ٤٤٠ ٤٤١ ٤٤٢ ٤٤٣ ٤٤٤ ٤٤٥ ٤٤٦ ٤٤٧ ٤٤٨ ٤٤٩ ٤٥٠ ٤٥١ ٤٥٢ ٤٥٣ ٤٥٤ ٤٥٥ ٤٥٦ ٤٥٧ ٤٥٨ ٤٥٩ ٤٦٠ ٤٦١ ٤٦٢ ٤٦٣ ٤٦٤ ٤٦٥ ٤٦٦ ٤٦٧ ٤٦٨ ٤٦٩ ٤٧٠ ٤٧١ ٤٧٢ ٤٧٣ ٤٧٤ ٤٧٥ ٤٧٦ ٤٧٧ ٤٧٨ ٤٧٩ ٤٨٠ ٤٨١ ٤٨٢ ٤٨٣ ٤٨٤ ٤٨٥ ٤٨٦ ٤٨٧ ٤٨٨ ٤٨٩ ٤٩٠ ٤٩١ ٤٩٢ ٤٩٣ ٤٩٤ ٤٩٥ ٤٩٦ ٤٩٧ ٤٩٨ ٤٩٩ ٥٠٠ ٥٠١ ٥٠٢ ٥٠٣ ٥٠٤ ٥٠٥ ٥٠٦ ٥٠٧ ٥٠٨ ٥٠٩ ٥١٠ ٥١١ ٥١٢ ٥١٣ ٥١٤ ٥١٥ ٥١٦ ٥١٧ ٥١٨ ٥١٩ ٥٢٠ ٥٢١ ٥٢٢ ٥٢٣ ٥٢٤ ٥٢٥ ٥٢٦ ٥٢٧ ٥٢٨ ٥٢٩ ٥٣٠ ٥٣١ ٥٣٢ ٥٣٣ ٥٣٤ ٥٣٥ ٥٣٦ ٥٣٧ ٥٣٨ ٥٣٩ ٥٤٠ ٥٤١ ٥٤٢ ٥٤٣ ٥٤٤ ٥٤٥ ٥٤٦ ٥٤٧ ٥٤٨ ٥٤٩ ٥٥٠ ٥٥١ ٥٥٢ ٥٥٣ ٥٥٤ ٥٥٥ ٥٥٦ ٥٥٧ ٥٥٨ ٥٥٩ ٥٦٠ ٥٦١ ٥٦٢ ٥٦٣ ٥٦٤ ٥٦٥ ٥٦٦ ٥٦٧ ٥٦٨ ٥٦٩ ٥٧٠ ٥٧١ ٥٧٢ ٥٧٣ ٥٧٤ ٥٧٥ ٥٧٦ ٥٧٧ ٥٧٨ ٥٧٩ ٥٨٠ ٥٨١ ٥٨٢ ٥٨٣ ٥٨٤ ٥٨٥ ٥٨٦ ٥٨٧ ٥٨٨ ٥٨٩ ٥٩٠ ٥٩١ ٥٩٢ ٥٩٣ ٥٩٤ ٥٩٥ ٥٩٦ ٥٩٧ ٥٩٨ ٥٩٩ ٦٠٠ ٦٠١ ٦٠٢ ٦٠٣ ٦٠٤ ٦٠٥ ٦٠٦ ٦٠٧ ٦٠٨ ٦٠٩ ٦١٠ ٦١١ ٦١٢ ٦١٣ ٦١٤ ٦١٥ ٦١٦ ٦١٧ ٦١٨ ٦١٩ ٦٢٠ ٦٢١ ٦٢٢ ٦٢٣ ٦٢٤ ٦٢٥ ٦٢٦ ٦٢٧ ٦٢٨ ٦٢٩ ٦٣٠ ٦٣١ ٦٣٢ ٦٣٣ ٦٣٤ ٦٣٥ ٦٣٦ ٦٣٧ ٦٣٨ ٦٣٩ ٦٤٠ ٦٤١ ٦٤٢ ٦٤٣ ٦٤٤ ٦٤٥ ٦٤٦ ٦٤٧ ٦٤٨ ٦٤٩ ٦٥٠ ٦٥١ ٦٥٢ ٦٥٣ ٦٥٤ ٦٥٥ ٦٥٦ ٦٥٧ ٦٥٨ ٦٥٩ ٦٦٠ ٦٦١ ٦٦٢ ٦٦٣ ٦٦٤ ٦٦٥ ٦٦٦ ٦٦٧ ٦٦٨ ٦٦٩ ٦٧٠ ٦٧١ ٦٧٢ ٦٧٣ ٦٧٤ ٦٧٥ ٦٧٦ ٦٧٧ ٦٧٨ ٦٧٩ ٦٨٠ ٦٨١ ٦٨٢ ٦٨٣ ٦٨٤ ٦٨٥ ٦٨٦ ٦٨٧ ٦٨٨ ٦٨٩ ٦٩٠ ٦٩١ ٦٩٢ ٦٩٣ ٦٩٤ ٦٩٥ ٦٩٦ ٦٩٧ ٦٩٨ ٦٩٩ ٧٠٠ ٧٠١ ٧٠٢ ٧٠٣ ٧٠٤ ٧٠٥ ٧٠٦ ٧٠٧ ٧٠٨ ٧٠٩ ٧١٠ ٧١١ ٧١٢ ٧١٣ ٧١٤ ٧١٥ ٧١٦ ٧١٧ ٧١٨ ٧١٩ ٧٢٠ ٧٢١ ٧٢٢ ٧٢٣ ٧٢٤ ٧٢٥ ٧٢٦ ٧٢٧ ٧٢٨ ٧٢٩ ٧٣٠ ٧٣١ ٧٣٢ ٧٣٣ ٧٣٤ ٧٣٥ ٧٣٦ ٧٣٧ ٧٣٨ ٧٣٩ ٧٤٠ ٧٤١ ٧٤٢ ٧٤٣ ٧٤٤ ٧٤٥ ٧٤٦ ٧٤٧ ٧٤٨ ٧٤٩ ٧٥٠ ٧٥١ ٧٥٢ ٧٥٣ ٧٥٤ ٧٥٥ ٧٥٦ ٧٥٧ ٧٥٨ ٧٥٩ ٧٦٠ ٧٦١ ٧٦٢ ٧٦٣ ٧٦٤ ٧٦٥ ٧٦٦ ٧٦٧ ٧٦٨ ٧٦٩ ٧٧٠ ٧٧١ ٧٧٢ ٧٧٣ ٧٧٤ ٧٧٥ ٧٧٦ ٧٧٧ ٧٧٨ ٧٧٩ ٧٨٠ ٧٨١ ٧٨٢ ٧٨٣ ٧٨٤ ٧٨٥ ٧٨٦ ٧٨٧ ٧٨٨ ٧٨٩ ٧٩٠ ٧٩١ ٧٩٢ ٧٩٣ ٧٩٤ ٧٩٥ ٧٩٦ ٧٩٧ ٧٩٨ ٧٩٩ ٨٠٠ ٨٠١ ٨٠٢ ٨٠٣ ٨٠٤ ٨٠٥ ٨٠٦ ٨٠٧ ٨٠٨ ٨٠٩ ٨١٠ ٨١١ ٨١٢ ٨١٣ ٨١٤ ٨١٥ ٨١٦ ٨١٧ ٨١٨ ٨١٩ ٨٢٠ ٨٢١ ٨٢٢ ٨٢٣ ٨٢٤ ٨٢٥ ٨٢٦ ٨٢٧ ٨٢٨ ٨٢٩ ٨٣٠ ٨٣١ ٨٣٢ ٨٣٣ ٨٣٤ ٨٣٥ ٨٣٦ ٨٣٧ ٨٣٨ ٨٣٩ ٨٤٠ ٨٤١ ٨٤٢ ٨٤٣ ٨٤٤ ٨٤٥ ٨٤٦ ٨٤٧ ٨٤٨ ٨٤٩ ٨٥٠ ٨٥١ ٨٥٢ ٨٥٣ ٨٥٤ ٨٥٥ ٨٥٦ ٨٥٧ ٨٥٨ ٨٥٩ ٨٦٠ ٨٦١ ٨٦٢ ٨٦٣ ٨٦٤ ٨٦٥ ٨٦٦ ٨٦٧ ٨٦٨ ٨٦٩ ٨٧٠ ٨٧١ ٨٧٢ ٨٧٣ ٨٧٤ ٨٧٥ ٨٧٦ ٨٧٧ ٨٧٨ ٨٧٩ ٨٨٠ ٨٨١ ٨٨٢ ٨٨٣ ٨٨٤ ٨٨٥ ٨٨٦ ٨٨٧ ٨٨٨ ٨٨٩ ٨٩٠ ٨٩١ ٨٩٢ ٨٩٣ ٨٩٤ ٨٩٥ ٨٩٦ ٨٩٧ ٨٩٨ ٨٩٩ ٩٠٠ ٩٠١ ٩٠٢ ٩٠٣ ٩٠٤ ٩٠٥ ٩٠٦ ٩٠٧ ٩٠٨ ٩٠٩ ٩١٠ ٩١١ ٩١٢ ٩١٣ ٩١٤ ٩١٥ ٩١٦ ٩١٧ ٩١٨ ٩١٩ ٩٢٠ ٩٢١ ٩٢٢ ٩٢٣ ٩٢٤ ٩٢٥ ٩٢٦ ٩٢٧ ٩٢٨ ٩٢٩ ٩٣٠ ٩٣١ ٩٣٢ ٩٣٣ ٩٣٤ ٩٣٥ ٩٣٦ ٩٣٧ ٩٣٨ ٩٣٩ ٩٤٠ ٩٤١ ٩٤٢ ٩٤٣ ٩٤٤ ٩٤٥ ٩٤٦ ٩٤٧ ٩٤٨ ٩٤٩ ٩٥٠ ٩٥١ ٩٥٢ ٩٥٣ ٩٥٤ ٩٥٥ ٩٥٦ ٩٥٧ ٩٥٨ ٩٥٩ ٩٦٠ ٩٦١ ٩٦٢ ٩٦٣ ٩٦٤ ٩٦٥ ٩٦٦ ٩٦٧ ٩٦٨ ٩٦٩ ٩٧٠ ٩٧١ ٩٧٢ ٩٧٣ ٩٧٤ ٩٧٥ ٩٧٦ ٩٧٧ ٩٧٨ ٩٧٩ ٩٨٠ ٩٨١ ٩٨٢ ٩٨٣ ٩٨٤ ٩٨٥ ٩٨٦ ٩٨٧ ٩٨٨ ٩٨٩ ٩٩٠ ٩٩١ ٩٩٢ ٩٩٣ ٩٩٤ ٩٩٥ ٩٩٦ ٩٩٧ ٩٩٨ ٩٩٩ ١٠٠٠ ١٠٠١ ١٠٠٢ ١٠٠٣ ١٠٠٤ ١٠٠٥ ١٠٠٦ ١٠٠٧ ١٠٠٨ ١٠٠٩ ١٠١٠ ١٠١١ ١٠١٢ ١٠١٣ ١٠١٤ ١٠١٥ ١٠١٦ ١٠١٧ ١٠١٨ ١٠١٩ ١٠٢٠ ١٠٢١ ١٠٢٢ ١٠٢٣ ١٠٢٤ ١٠٢٥ ١٠٢٦ ١٠٢٧ ١٠٢٨ ١٠٢٩ ١٠٣٠ ١٠٣١ ١٠٣٢ ١٠٣٣ ١٠٣٤ ١٠٣٥ ١٠٣٦ ١٠٣٧ ١٠٣٨ ١٠٣٩ ١٠٤٠ ١٠٤١ ١٠٤٢ ١٠٤٣ ١٠٤٤ ١٠٤٥ ١٠٤٦ ١٠٤٧ ١٠٤٨ ١٠٤٩ ١٠٥٠ ١٠٥١ ١٠٥٢ ١٠٥٣ ١٠٥٤ ١٠٥٥ ١٠٥٦ ١٠٥٧ ١٠٥٨ ١٠٥٩ ١٠٦٠ ١٠٦١ ١٠٦٢ ١٠٦٣ ١٠٦٤ ١٠٦٥ ١٠٦٦ ١٠٦٧ ١٠٦٨ ١٠٦٩ ١٠٧٠ ١٠٧١ ١٠٧٢ ١٠٧٣ ١٠٧٤ ١٠٧٥ ١٠٧٦ ١٠٧٧ ١٠٧٨ ١٠٧٩ ١٠٨٠ ١٠٨١ ١٠٨٢ ١٠٨٣ ١٠٨٤ ١٠٨٥ ١٠٨٦ ١٠٨٧ ١٠٨٨ ١٠٨٩ ١٠٩٠ ١٠٩١ ١٠٩٢ ١٠٩٣ ١٠٩٤ ١٠٩٥ ١٠٩٦ ١٠٩٧ ١٠٩٨ ١٠٩٩ ١١٠٠ ١١٠١ ١١٠٢ ١١٠٣ ١١٠٤ ١١٠٥ ١١٠٦ ١١٠٧ ١١٠٨ ١١٠٩ ١١١٠ ١١١١ ١١١٢ ١١١٣ ١١١٤ ١١١٥ ١١١٦ ١١١٧ ١١١٨ ١١١٩ ١١٢٠ ١١٢١ ١١٢٢ ١١٢٣ ١١٢٤ ١١٢٥ ١١٢٦ ١١٢٧ ١١٢٨ ١١٢٩ ١١٣٠ ١١٣١ ١١٣٢ ١١٣٣ ١١٣٤ ١١٣٥ ١١٣٦ ١١٣٧ ١١٣٨ ١١٣٩ ١١٤٠ ١١٤١ ١١٤٢ ١١٤٣ ١١٤٤ ١١٤٥ ١١٤٦ ١١٤٧ ١١٤٨ ١١٤٩ ١١٥٠ ١١٥١ ١١٥٢ ١١٥٣ ١١٥٤ ١١٥٥ ١١٥٦ ١١٥٧ ١١٥٨ ١١٥٩ ١١٦٠ ١١٦١ ١١٦٢ ١١٦٣ ١١٦٤ ١١٦٥ ١١٦٦ ١١٦٧ ١١٦٨ ١١٦٩ ١١٧٠ ١١٧١ ١١٧٢ ١١٧٣ ١١٧٤ ١١٧٥ ١١٧٦ ١١٧٧ ١١٧٨ ١١٧٩ ١١٨٠ ١١٨١ ١١٨٢ ١١٨٣ ١١٨٤ ١١٨٥ ١١٨٦ ١١٨٧ ١١٨٨ ١١٨٩ ١١٩٠ ١١٩١ ١١٩٢ ١١٩٣ ١١٩٤ ١١٩٥ ١١٩٦ ١١٩٧ ١١٩٨ ١١٩٩ ١٢٠٠ ١٢٠١ ١٢٠٢ ١٢٠٣ ١٢٠٤ ١٢٠٥ ١٢٠٦ ١٢٠٧ ١٢٠٨ ١٢٠٩ ١٢١٠ ١٢١١ ١٢١٢ ١٢١٣ ١٢١٤ ١٢١٥ ١٢١٦ ١٢١٧ ١٢١٨ ١٢١٩ ١٢٢٠ ١٢٢١ ١٢٢٢ ١٢٢٣ ١٢٢٤ ١٢٢٥ ١٢٢٦ ١٢٢٧ ١٢٢٨ ١٢٢٩ ١٢٣٠ ١٢٣١ ١٢٣٢ ١٢٣٣ ١٢٣٤ ١٢٣٥ ١٢٣٦ ١٢٣٧ ١٢٣٨ ١٢٣٩ ١٢٤٠ ١٢٤١ ١٢٤٢ ١٢٤٣ ١٢٤٤ ١٢٤٥ ١٢٤٦ ١٢٤٧ ١٢٤٨ ١٢٤٩ ١٢٥٠ ١٢٥١ ١٢٥٢ ١٢٥٣ ١٢٥٤ ١٢٥٥ ١٢٥٦ ١٢٥٧ ١٢٥٨ ١٢٥٩ ١٢٦٠ ١٢٦١ ١٢٦٢ ١٢٦٣ ١٢٦٤ ١٢٦٥ ١٢٦٦ ١٢٦٧ ١٢٦٨ ١٢٦٩ ١٢٧٠ ١٢٧١ ١٢٧٢ ١٢٧٣ ١٢٧٤ ١٢٧٥ ١٢٧٦ ١٢٧٧ ١٢٧٨ ١٢٧٩ ١٢٨٠ ١٢٨١ ١٢٨٢ ١٢٨٣ ١٢٨٤ ١٢٨٥ ١٢٨٦ ١٢٨٧ ١٢٨٨ ١٢٨٩ ١٢٩٠ ١٢٩١ ١٢٩٢ ١٢٩٣ ١٢٩٤ ١٢٩٥ ١٢٩٦ ١٢٩٧ ١٢٩٨ ١٢٩٩ ١٣٠٠ ١٣٠١ ١٣٠٢ ١٣٠٣ ١٣٠٤ ١٣٠٥ ١٣٠٦ ١٣٠٧ ١٣٠٨ ١٣٠٩ ١٣١٠ ١٣١١ ١٣١٢ ١٣١٣ ١٣١٤ ١٣١٥ ١٣١٦ ١٣١٧ ١٣١٨ ١٣١٩ ١٣٢٠ ١٣٢١ ١٣٢٢ ١٣٢٣ ١٣٢٤ ١٣٢٥ ١٣٢٦ ١٣٢٧ ١٣٢٨ ١٣٢٩ ١٣٣٠ ١٣٣١ ١٣٣٢ ١٣٣٣ ١٣٣٤ ١٣٣٥ ١٣٣٦ ١٣٣٧ ١٣٣٨ ١٣٣٩ ١٣٤٠ ١٣٤١ ١٣٤٢ ١٣٤٣ ١٣٤٤ ١٣٤٥ ١٣٤٦ ١٣٤٧ ١٣٤٨ ١٣٤٩ ١٣٥٠ ١٣٥١ ١٣٥٢ ١٣٥٣ ١٣٥٤ ١٣٥٥ ١٣٥٦ ١٣٥٧ ١٣٥٨ ١٣٥٩ ١٣٦٠ ١٣٦١ ١٣٦٢ ١٣٦٣ ١٣٦٤ ١٣٦٥ ١٣٦٦ ١٣٦٧ ١٣٦٨ ١٣٦٩ ١٣٧٠ ١٣٧١ ١٣٧٢ ١٣٧٣ ١٣٧٤ ١٣٧٥ ١٣٧٦ ١٣٧٧ ١٣٧٨ ١٣٧٩ ١٣٨٠ ١٣٨١ ١٣٨٢ ١٣٨٣ ١٣٨٤ ١٣٨٥ ١٣٨٦ ١٣٨٧ ١٣٨٨ ١٣٨٩ ١٣٩٠ ١٣٩١ ١٣٩٢ ١٣٩٣ ١٣٩٤ ١٣٩٥ ١٣٩٦ ١٣٩٧ ١٣٩٨ ١٣٩٩ ١٤٠٠ ١٤٠١ ١٤٠٢ ١٤٠٣ ١٤٠٤ ١٤٠٥ ١٤٠٦ ١٤٠٧ ١٤٠٨ ١٤٠٩ ١٤١٠ ١٤١١ ١٤١٢ ١٤١٣ ١٤١٤ ١٤١٥ ١٤١٦ ١٤١٧ ١٤١٨ ١٤١٩ ١٤٢٠ ١٤٢١ ١٤٢٢ ١٤٢٣ ١٤٢٤ ١٤٢٥ ١٤٢٦ ١٤٢٧ ١٤٢٨ ١٤٢٩ ١٤٣٠ ١٤٣١ ١٤٣٢ ١٤٣٣ ١٤٣٤ ١٤٣٥ ١٤٣٦ ١٤٣٧ ١٤٣٨ ١٤٣٩ ١٤٤٠ ١٤٤١ ١٤٤٢ ١٤٤٣ ١٤٤٤ ١٤٤٥ ١٤٤٦ ١٤٤٧ ١٤٤٨ ١٤٤٩ ١٤٥٠ ١٤٥١ ١٤٥٢ ١٤٥٣ ١٤٥٤ ١٤٥٥ ١٤٥٦ ١٤٥٧ ١٤٥٨ ١٤٥٩ ١٤٦٠ ١٤٦١ ١٤٦٢ ١٤٦٣ ١٤٦٤ ١٤٦٥ ١٤٦٦ ١٤٦٧ ١٤٦٨ ١٤٦٩ ١٤٧٠ ١٤٧١ ١٤٧٢ ١٤٧٣ ١٤٧٤ ١٤٧٥ ١٤٧٦ ١٤٧٧ ١٤٧٨ ١٤٧٩ ١٤٨٠ ١٤٨١ ١٤٨٢ ١٤٨٣ ١٤٨٤ ١٤٨٥ ١٤٨٦ ١٤٨٧ ١٤٨٨ ١٤٨٩ ١٤٩٠ ١٤٩١ ١٤٩٢ ١٤٩٣ ١٤٩٤ ١٤٩٥ ١٤٩٦ ١٤٩٧ ١٤٩٨ ١٤٩٩ ١٥٠٠ ١٥٠١ ١٥٠٢ ١٥٠٣ ١٥٠٤ ١٥٠٥ ١٥٠٦ ١٥٠٧ ١٥٠٨ ١٥٠٩ ١٥١٠ ١٥١١ ١٥١٢ ١٥١٣ ١٥١٤ ١٥١٥ ١٥١٦ ١٥١٧ ١٥١٨ ١٥١٩ ١٥٢٠ ١٥٢١ ١٥٢٢ ١٥٢٣ ١٥٢٤ ١٥٢٥ ١٥٢٦ ١٥٢٧ ١٥٢٨ ١٥٢٩ ١٥٣٠ ١٥٣١ ١٥٣٢ ١٥٣٣ ١٥٣٤ ١٥٣٥ ١٥٣٦ ١٥٣٧ ١٥٣٨ ١٥٣٩ ١٥٤٠ ١٥٤١ ١٥٤٢ ١٥٤٣ ١٥٤٤ ١٥٤٥ ١٥٤٦ ١٥٤٧ ١٥٤٨ ١٥٤٩ ١٥٥٠ ١٥٥١ ١٥٥٢ ١٥٥٣ ١٥٥٤ ١٥٥٥ ١٥٥٦ ١٥٥٧ ١٥٥٨ ١٥٥٩ ١٥٦٠ ١٥٦١ ١٥٦٢ ١٥٦٣ ١٥٦٤ ١٥٦٥ ١٥٦٦ ١٥٦٧ ١٥٦٨ ١٥٦٩ ١٥٧٠ ١٥٧١ ١٥٧٢ ١٥٧٣ ١٥٧٤ ١٥٧٥ ١٥٧٦ ١٥٧٧ ١٥٧٨ ١٥٧٩ ١٥٨٠ ١٥٨١ ١٥٨٢ ١٥٨٣ ١٥٨٤ ١٥٨٥ ١٥٨٦ ١٥٨٧ ١٥٨٨ ١٥٨٩ ١٥٩٠ ١٥٩١ ١٥٩٢ ١٥٩٣ ١٥٩٤ ١٥٩٥ ١٥٩٦ ١٥٩٧ ١٥٩٨ ١٥٩٩ ١٦٠٠ ١٦٠١ ١٦٠٢ ١٦٠٣ ١٦٠٤ ١٦٠٥ ١٦٠٦ ١٦٠٧ ١٦٠٨ ١٦٠٩ ١٦١٠ ١٦١١ ١٦١٢ ١٦١٣ ١٦١٤ ١٦١٥ ١٦١٦ ١٦١٧ ١٦١٨ ١٦١٩ ١٦٢٠ ١٦٢١ ١٦٢٢ ١٦٢٣ ١٦٢٤ ١٦٢٥ ١٦٢٦ ١٦٢٧ ١٦٢٨ ١٦٢٩ ١٦٣٠ ١٦٣١ ١٦٣٢ ١٦٣٣ ١٦٣٤ ١٦٣٥ ١٦٣٦ ١٦٣٧ ١٦٣٨ ١٦٣٩ ١٦٤٠ ١٦٤١ ١٦٤٢ ١٦٤٣

أن يفقه كلامهم ميت القلب ، جامد الذهن . بل ولا ضمن الله تعالى لهذا النوع أن يفقهوا عنه وعن رسله ما جاءوا به من البينات والهدى والحجة والشفاء . قال تعالى : ﴿ وجعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه وفي آذانهم وقراً ﴾ وقال تعالى : ﴿ إنا جعلنا في أعناقهم أغلالاً فهي إلى الأذقان فهم مقمحون . وجعلنا من بين أيديهم سداً ومن خلفهم سداً ، فأغشيناهم فهم لا يبصرون ﴾ وما أحسن ما قيل :

فيا لك من آيات حق لو اهتدى بهن مريد الحق كن هواديا ولكن على تلك القلوب أكنة فليست ، وإن أصغت تجيب المناديا

وقال تعالى : ﴿ ولو علم الله فيهم خيراً لأسمعهم ﴾ والقرآن كله يدل على وجوب إخلاص العبادة لله ، والبراءة من عبادة ما سواه وإسلام الوجوه له على اختلاف أنواع الدلالات مطابقة وتضمناً والتزاماً ، وقياساً صحيحاً .

وأمثل لك بما قاله العلماء في معنى البسملة وتفسيرها لتعلم أن هذا العراقي كاذب جاهل في قوله : لم يذكرها المفسرون .

من ذلك : قول العلماء في باء بسم الله : إن معناها الاستعانة ، ورجحوا هذا القول ، لوجوه مقررّة في محلها وقالوا :

قد جاءت السنة بأن «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بسم الله الرحمن الرحيم فهو أبتّر أو أجذم أو أقطع» وذكروا فيه روايات . والمعنى : أنه لا يكمل أمر ، ولا يحصل تمامه إلا بذكر الله ، ولا يكون أصله ولا يوجد منه شيء إلا بمعوته تعالى ، قالوا : وقد قالت طائفة من أهل العلم : إن البسملة من الفاتحة . وقالت طائفة أخرى : هي آية من القرآن فاصلة بين السور . وعلى القول الأول : فالآيتان بها من العبادات الواجبة والاستعانة هي مضمونها ، فتكون الاستعانة واجبة به تعالى . وعلى القول الآخر : يكون الإتيان بها مستحباً والاستعانة بالله واجبة ، لا بخصوص هذا اللفظ . ثم قالوا : إن المتعلق يتعين أن يقدر مؤخراً ، لإفادة الحصر والاختصاص . وهذا يدل على على القول

بوجوب الاستعانة . لأن ما اختص به تعالى واستحقه دون ما سواه لا يصرف لغيره . والقاعدة العربية تفيد أن تقديم المتأخر ، وتأخير المتقدم : يقتضي الحصر .

فهذان موضعان يدلان على وجوب الاستعانة به وحده في أول حرف في كتاب الله ، مع متعلقه .

الموضع الثالث ، من الأبحاث في الباء وتأخير متعلقها . قولهم : إن الحصر هنا حصر أفراد ، لا حصر قلب . ورجحه أساطينهم بأن المشركين إنما اعتقدوا الشركة لألهتهم ، لا الاستقلال . فالحصر باعتبار معتقدهم خص أفراداً ، قالوا : وأكثر الكفار اعتقدوا الشركة ، لا الاستقلال ، فمعنى التسمية عند الموحّد : إفراده سبحانه بالاستعانة عما عبد معه من الآلهة . وعلى القول بأن الاختصاص والحصر للقلب : إنما يتجه باعتبار معتقد من يدعي الاستقلال لمعبوده ، كمعطلة الصانع .

البحث الرابع في اسم الله ، قولهم : إنه من أله إلهة وألوهية ، فهو إله فعال ، بمعنى مفعول ، بمعنى : عبد يعبد عبادة والمستعين بغير الله متأله عابد ، لا سيما فيما لا يقدر عليه إلا الله . وإذا ثبت أن الاستعانة تأله وأن التأله عبادة . فالبرهان قائم على أن العبادة لا يستحقها غيره تعالى .

الخامس : قول ابن عباس في تفسيره للاسم الشريف الأقدس : بأنه «ذو الألوهية والعبودية ، على خلقه أجمعين» وقد أخذه المفسرون وقرروه ، واستحسنوه . فإذا كان تعالى هو صاحب ذلك ومستحقه فصرفه إلى غيره شرك ، ووضع للحق في غير موضعه . وهذا يدخل فيه جميع العبادات التي يصدق عليها التأله والألوهية ، والعبادة والعبودية ، لا سيما الدعاء ، فإنه من أجل أنواعه . قال البخاري في كتاب الإيمان «باب دعاؤكم : إيمانكم» وساق حديث ابن عمر . وكثيراً ما يترجم بما صح عنده وإن لم يكن على شرطه .

السادس : قولهم في اسمه «الرحمن» إنه الموصوف بغاية الرحمة

ومنتهاها وأنه وصف ذات ، لا ينفك عنه كسائر أوصافه المقدسة الذاتية ، ودعاء غير الموصوف بهذا الوصف وقصد من دونه ، والتعرض للوسائط والشفعا ، سوء ظن بصفات كماله ، ونعوت جلاله ، وإنما دعا إلى عبادته ودعائه والاستعانة به ما اتصف به من الصفات المقدسة ، والنعوت الكاملة الجميلة . واستدلوا على ذلك بقول الخليل عليه السلام لقومه : «فما ظنكم برب العالمين ؟» قالوا : أي فما ظنكم به أن يجازيكم وقد عبدتم معه غيره ؟ وما الذي ظننتم به حتى جعلتم له شركاء ؟ أظننتم أنه محتاج إلى الشركاء والأعوان ؟ أم ظننتم أنه يخفى عليه أحوال عبادته ، حتى يحتاج إلى شركاء يعرفونه بها كالمملوك ؟ أم لا يقدر وحده على الاستقلال بتدبيرهم وقضاء حوائجهم ؟ أم هو قاس ، فيحتاج إلى شفعاء يستعطفونه على عبادته ؟ أم ذليل فيحتاج إلى ولي يتكثر به من القلة ، ويتعزز به من الذلة ؟ أم محتاج إلى ولد فيتخذ صاحبة يكون الولد منه ومنها ؟ تعالى الله عن ذلك كله علواً كبيراً . ولو قدره المشركون حق قدره لما أشركوا به .

وكذلك اسمه تعالى «الرحيم» فإنه يدل على أنه بالغ في الرحمة غايتها ، وأن رحمته عمت عبادته ووسعت خلقه ، فما بهم من النعم والإحسان والعطايا الباطنة والظاهرة فأثار رأفته ورحمته . ومن هذا فعله وهذا وصفه كيف يعدل المضطر إلى غيره في ضروراته وحاجاته وملماته ؟ وفي الحديث القدسي «يا عبادي كلكم ضال إلا من هديته فاستهدوني أهدكم ، يا عبادي كلكم جائع إلا من أطعمته فاستطعموني أطعمكم ، يا عبادي كلكم عار إلا من كسوته فاستكسوني أكسكم» الحديث بطوله ومن رحمته وتودده إلى عبادته : أنه ينزل كل ليلة إلى سماء الدنيا فينادي : «هل من سائل فأعطيه ؟ هل من داع فأستجيب له ؟ هل من تائب فأتوب عليه ؟ هل من مستغفر فأغفر له ؟» الحديث معروف مشهور . وفي بعض الإسرائيليات : أن الله يقول : «ابن آدم ، اطلبني تجدني . فإن وجدتني وجدت كل شيء . وإن فتك فاتك كل شيء» وهذا قرره بهذا المعنى في التفسير . وفي الكلام على شرح الأسماء الحسنى وفي

الكلام على أحوال القلوب وسيرها ، وتوجهاتها إلى الملك العلي الأعلى .

وعبارة البيضاوي في الكلام على أول فاتحة الكتاب : وإنما خص التسمية بهذه الأسماء ليعلم العارف أن المستحق لأن يستعان به في مجامع الأمور هو المعبود الحقيقي الذي هو مولى النعم كلها ، عاجلها وآجلها جليلها وحقيقها ، فيتوجه بشرائره إلى جناب القدس ، ويتمسك بحبل التوفيق ، ويشغل سره بذكره والاستمداد به عن غيره . قال البيضاوي : وإجراء هذه الأوصاف على الله تعالى : من كونه موجداً للعالمين ، رباً لهم ، منعماً عليهم بالنعم كلها ظاهرها وباطنها ، عاجلها وآجلها ، مالكاً لأموارهم يوم الثواب والعقاب : للدلالة على أنه الحقيق بالحمد لا أحد أحق به منه ، بل لا يستحقه على الحقيقة سواء . فإن ترتب الحكم على الوصف يشعر بعليته له ، وللإشعار من طريق المفهوم على أن من لم يتصف بتلك الصفات لا يتأهل لأن يحمد فضلاً عن أن يعبد ، ليكون دليلاً على ما بعده . فالوصف الأول : لبيان ما هو الموجب للحمد ، وهو الإيجاد والتربية . والثاني ، والثالث : للدلالة على أنه متفضل بذلك مختار فيه ، ليس يصدر منه لإيجاب بالذات أو وجوب عليه قضت به سوابق الأعمال حتى يستحق به الحمد . والرابع : لتحقيق الاختصاص . فإنه لا يقبل الشركة فيه . وتضمنين الوعد للحامدين والوعيد للمعرضين انتهى .

وإن شئت المزيد على هذا ، ولم تكف بما ذكرناه من التمثيل بالبسملة ، وما فيها من الأبحاث فتكلم على فاتحة الكتاب بما قاله أهل العلم والتأويل لينتفع بذلك من وقف على كتابنا .

فاعلم أن الحمد على ما أفاده بعض المحققين ذكر محاسن المحمود على وجه الثناء عليه بها ، مع محبته والرضا عنه والخضوع له . فلا يحمد من أعرض عن محبته والخضوع له ، أو جعل له شريكاً في ذلك . ولا يرضى عنه من أعد غيره لحاجته وفاقته واستغاث به في شدته وضرورته . وهذا الحد أتم

وأكمل من تعريف بعضهم له بأنه اصطلاحاً : فعل ينبىء عن تعظيم المنعم ، لوجوه لا تخفى على الذكي . فلا نطيل بذكرها ، وإذا كانت «أل» فيه للاستغراق وعموم الأفراد - كما هو الراجح - فجميع أوصاف الكمال ونعوت الجلال والجمال التي يحمد من قامت به ثابت لله أكملها لكمال صفاته وكثرتها . ولهذا لا يحصي أحد من خلقه ثناء عليه . وبها يستدل على ألهيته وأنه الإله الحق ، ولذلك يستدل الله تعالى على بطلان إلهية ما سواه بفقد صفات الكمال التي يستحق بها أن يعبد ويعظم ويقصد وحده ، كما قال عن خليله في مخاطبته لأبيه ﴿ يا أبت ، لم تعبد ما لا يسمع ولا يبصر ولا يغني عنك شيئاً ؟ ﴾ وقال في عباد العجل : ﴿ ألم يروا أنه لا يكلمهم ولا يهديهم سبيلاً ؟ ﴾ فجعل نفي صفات الكمال موجباً لبطلان ألهيته وعبادته . وهذا يعرف بالفطر والعقول .

فهذه ثلاثة مواضع في أول كلمة من كتاب الله دلت على بطلان دعاء غيره وعبادته والاستعانة بسواه ، والعبد وإن علت درجته وارتفعت رتبته فهو فقير إلى بارئه وفاطره ، لا نسبة لقدرته وعلمه وحكمته وفضله وكرمه وحياته إلى ما اتصف به خالقه وإلهه الحق من صفات الكمال ونعوت الجلال . قال شيخ الإسلام :

والفقر لي وصف ذات لازم أبداً كما الغنى أبداً وصف له ذاتي

وأما اسمه «الله» فهو دال على الإلهية المتضمنة لسائر صفات الإلهية والكمال ، مستلزم لجميع معاني الأسماء الحسنى ، دال بالوضع والمطابقة على كونه مألوهاً معبوداً ، تأله الخلائق محبة وتعظيماً وخضوعاً ومفرعاً إليه في الحوائج والنوائب ، بخلاف من أله سواه ممن لا يستحق الإلهية ، ولم يخرج عن رتبة العبودية ، وصار مفزعه في الحوائج والنوائب إليه ، واعتماده في المهمات والملهمات عليه ، فمن كان هكذا كعباد الملائكة والأنبياء والصالحين ، فلم يعط هذا الاسم الشريف حقه من العبودية ، وإفراد الله بالإلهية .

وأما «الرب» فهو دال على ربوبيته لجميع مخلوقاته . وكمال الربوبية هو بما اتصف به من صفات الكمال ، كقدرته وعلمه ورحمته وقيوميته ، وهو يربي عباده بالخلق والتدبير والملك وهو من أكبر الأدلة وأوضحها وأجلاها على وجوب عبادته تعالى ، وأن إلهية ما سواه وعبادة غيره أبطل الباطل وأضل الضلال . ولهذا يستدل على إلهيته تعالى ووجوب توحيده بأفعاله الصادرة عن ربوبيته ، كخلقه وقيوميته . قال تعالى : ﴿ أفمن يخلق كمن لا يخلق ؟ أفلا تذكرون ؟ ﴾ وقال تعالى : ﴿ أفمن هو قائم على كل نفس بما كسبت ؟ ﴾ وقال : ﴿ قل أرأيتم ما تدعون من دون الله ، أرؤني ماذا خلقوا من الأرض ؟ ﴾ وهذا كثير في القرآن . ولكن يحول بين عباد القبور والصالحين وفهمه ما على قلوبهم من رين الشرك وطابعه ، فلا جرم قال العراقي : لم يذكر هذا أحد من العلماء والمفسرين .

وأما اسمه «الرحمن» فهو كما تقدم دال على أن الرحمة وصفه وصف ذات لا ينفك عنه . ولهذا لا يطلق على غيره . «والرحيم» هو الراحم لعباده البالغ في إيصال الرحمة . لأن فعيل من صيغ المبالغة . لكن فعلان أبلغ . فسعة الرحمة وكثرتها وإحاطتها من أدلة عظمة الموصوف وكمال صفاته ، ووجوب عبادته وإلهيته ، وإنابة القلوب إليه . فالمستغيث بغيره الراغب إلى سواه فيما لا يقدر عليه غيره من الأمور المهمة العظام ، وما ليس من جنس الأسباب العادية ، كمن يستغيث بالأنبياء ، والصالحين والملائكة ، ويرجع إليهم في حاجاته وملماته : ما أعطي هذا الإسم حقه ، ولا آمن به حق الإيمان الواجب . ولو استشعر شيئاً من كمال مدلوله وسعته وإحاطته لما عدل بربه سنواه ، ولا التفت إلى غير رحمن الدنيا والآخرة ورحيمهما . ومشهد الأسماء الحسنى والصفات العلى مشهد عظيم لا يعرفه ويسير به إلا الصديقون العارفون بالله . وما يجب له وما يستحيل عليه . وأما من تعلق على غيره والتفت إلى سواه ، وصار مبلغ علمه وغاية حذقه وفهمه تعلقه على الأولياء والصالحين ورجاء رحمتهم وإحسانهم وعطفهم . فهو محجوب عن هذا غير عارف بربه ،

جاهل بصفات كماله ونعوت جلاله . قال تعالى : ﴿ قل أفغير الله تأمروني أعبد أيها الجاهلون ؟ ﴾ فسجل على من أمر بدعاء الصالحين والاستغاثة بهم بالجهالة ، سواء سمي ذلك توسلاً وتشفعاً واستظهاراً وكرامة أو لم يسمه .

وأما ﴿مالك يوم الدين﴾ فهو وصف كمال ومجد ، يقتضي وجوب معاملته وحده لا شريك له ، وإسلام الوجه له ، لأن الاختصاص والانفراد بالملك يوجب خوفه ورجاءه وطاعته . والتعلق على المملوك المقهور الذي لا شركة له ولا ملك بوجه من الوجوه ، وقصده في طلب الإعطاء والمنع ، والخفض والرفع والنجاة من النار ، والفوز بدار الأبرار : سفه وضلال مبين . قال تعالى : ﴿ ومن يرغب عن ملة إبراهيم إلا من سفه نفسه ﴾ وقد تمدح سبحانه باختصاصه بملك هذا اليوم في مواضع من كتابه مع أنه الملك المالك في الدنيا والآخرة لسر اقتضى ذلك ، وحكمة أوجبه . وهي انقطاع كل العلائق والأسباب والمؤاخاة والوصل التي يتعامل بها أهل الدنيا في دنياهم . قال تعالى : ﴿ واتقوا يوماً لا تجزى نفس عن نفس شيئاً . ولا يقبل منها عدل ولا تنفعها شفاعة ولا هم ينصرون ﴾ فاعرف ما في هذا الخطاب من العموم ، وما دل عليه التنكير من الشمول المتناول لكل معبود مع الله ، ولو نبياً أو ملكاً ، وما يجري على يد الشفعاء ذلك اليوم لا يرد على الآية ولا ينفي العموم ، لأنه لا يقع إلا بإذنه تعالى فيمن يرضى قوله وعمله . فعاد الأمر له جل ذكره بدءاً وعوداً أولاً وآخرأ .

«والدين» هو الجزاء والمكافأة على الأعمال حسننها وقيحها ، وما لم ينزل به سلطان ولم ترد به حجة من الأعمال والديانات ، يجازى فاعله ، ويعاقب إن لم يمنع مانع كتوحيد الله والإيمان به وبرسله . وأي توحيد يبقى وينفع مع عبادة الأولياء والصالحين والاستغاثة بهم ، وصرف الوجوه إليهم . قال تعالى : ﴿ فوربك لنسألنهم أجمعين عما كانوا يعملون ﴾ قال جمع من العملاء : عن شهادة أن لا إله إلا الله .

وأما قوله : ﴿ إياك نعبد وإياك نستعين ﴾ ففيها اختصاصه وانفراده

بالعبادة والاستعانة وأن ذلك حق لا يشركه فيه نبي مرسل ولا ملك مقرب . والعبادة هي الغاية المقصودة من العباد المكلفين . والاستعانة وسيلة إلى هذه الغاية المقصودة من العباد المكلفين . والمؤمنون بالرسول أخلصوا له العبادة وأفردوه بالاستعانة . فهو معبودهم ومستعانهم وجميع الأعمال داخله في هاتين الكلمتين الشريفتين . وقد دلت صيغة الحصر والاختصاص فيهما على التوحيد . والعبد همام حارث . لا بد له من ذلك . وهمه وحرثه غاية ووسيلة . فيجب أن يكون غاية قصده ومراده وجه الله ، والتماس طاعته ومرضاته . ويجب أن تكون الوسيلة إلى ذلك استعانتة بالله وحده ، والاستغاثة به . وهذا حال أهل الكمال جمعوا بين عبادة الله واستعانتة ، بخلاف من عبد غيره واستعان بسواه ، أو من عبده لكن قصر وأضاع ما يحصل به مقصوده من الاستعانة ، أو من استعان به ولكن على ما لا يحبه وما لم يشره من الأعمال الصالحة أو وسائلها . ويدخل في النوع الثاني : من تعلق على الأنبياء والصالحين عبادة واستغاثة واستعانة ، كعباد القبور . فإنهم لم يعرفوا ما دلت عليه هاتان الكلمتان من وجوب العبادة والاستعانة ، وفي حديث ابن عباس «ألا أعلمك كلمات ينفعك الله بهن ؟ إذا سألت فاسأل الله ، وإذا استعنت فاستعن بالله» . الحديث . وكتب الحسن إلى عمر بن عبد العزيز : «إياك أن تستعين بغير الله فيكلك الله إليه» وقال أبو عبد الله القرشي : استغاثة المخلوق بالمخلوق كاستغاثة الغريق بالغريق» وقال غيره : «استغاثة المخلوق بالمخلوق كاستغاثة المسجون بالمسجون» والكلام هنا يطول . وغرضنا التنبيه على أن القرآن كله دال على التوحيد . أمر به مشير إليه مستلزم له ، مقرر لوصف أهله وما لهم من الكرامة في المعاد ومبين لأحوال من تركه ، ولم يرفع به رأساً أو أشرك في عبادته . وما لهذا الصنف من الجزاء والعقاب والإهانة في الدار الآخرة .

وأما قوله : ﴿اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم﴾ فهذا فيه توحيد الطريق وأن من سلك سواه وأراد الوصول من غيره فالسبيل والطرق عليه مسدودة قاطعة غير موصلة . وفي حديث ابن مسعود : «خط لنا

رسول الله ﷺ خطأ . ثم قال : هذا سبيل الله ، ثم خط خطوطاً عن يمينه وعن شماله ، وقال : هذه سبل على كل سبيل منها شيطان يدعو إليه ، ثم قرأ قوله تعالى : ﴿ وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون ﴾ إذا عرف هذا . فالصراط المستقيم ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه والتابعون لهم بإحسان من أئمة الهدى . ودعاء الأنبياء والصالحين والاستغاثة بهم والتوجه إليهم كل هذا ليس مما كان عليه النبي ﷺ ولا أصحابه ولا التابعون لهم بإحسان ، بل وليس عليه أحد من رسل الله ولا أوليائه ، وقد توافرت النصوص وتظاهرت على المنع منه . كما سيمر بك مفصلاً ، وقد مر منه جملة صالحة ، فإذا كان خارجاً عن الصراط المستقيم ناهياً عنه سالكيه ومؤتميه ، فهو سبيل يفضي بسالكيه إلى النيران والدخول في طاعة الشيطان ، وأهل هذا الصراط المستقيم دأبهم وشأنهم إفراد الله بالعبادة والاستعانة والاستغاثة والإنابة والخوف والرجاء والتوكل والاعتماد ، ومباينتهم في الأوصاف خروج عن صراطهم وطريقهم ، قال العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى :

فلواحد كن واحداً في واحد أعني سبيل الحق والإيمان

فسبيل الله واحد لا متعدد ، ولا يمكن أن يأتي أحد بحجة وسلطان على أن دعاء الأولياء والصالحين من أهل القبور أو غيرهم مشروع مسنون أو مباح ، ولا يمكن أن تأتي شريعة بهذا ، وما يقوله الجاهلون من الشبه الواهية لا يعتد به ؛ ولا يلتفت إليه ، بل هي قاطعة عن الطريق حائلة بين أربابها وبين الصراط المستقيم ، وما كان عليه النبي ﷺ وما جاء به من عند الله ، وإن زعموا أنها أدلة وبيئات ، فهي جهالات وخيالات وضلالات . وسيأتيك الكلام على ما أورده العراقي منها .

وقوله تعالى : ﴿ غير المغضوب عليهم ولا الضالين ﴾ فغير : صفة ونعت لما قبلها من الاسم الموصول ، على ما وجهه بعض المفسرين .

والمعنى : أن الذين أنعم الله عليهم خالفوا وباينوا المغضوب عليهم والضالين في صفاتهم الشنيعة ، وأفعالهم القبيحة . فالأولون عرفوا الحق ولم يتبعوه ولم يريدوه ، بل آثروا أغراضهم الفاسدة وشهواتهم القاطعة ، واستمتعوا بخلافهم ، ولم يعبثوا بما عداه مما فيه صلاح العبد وهداة . والآخرون غلبت عليهم الشبهات ، وتاهوا في أودية الجهالات والضلالات ، ولم يهتدوا إلى ما نصبه الله تعالى من الآيات الواضحات ، والأدلة الظاهرات على وجوب توحيده وإلهيته وصمديته وتنزهه عن الصاحبة والولد ، وأحق الناس بالوصف الأول : اليهود ، وبالوصف الثاني : النصارى ، لغلبة الوصف الأول على اليهود ، وغلبة الثاني على النصارى ، ولذلك جاء في حديث عدي بن حاتم «اليهود مغضوب عليهم والنصارى ضالون» ولكن هذا الوصف لا يختص بهم ، بل كل منحرف عن الصراط المستقيم إثارة لهواه ورأيه فله نصيب من الوصف الأول ، ومن انحرف لجهله وعدم فقهه فله نصيب من الوصف الثاني ، وهذا الانحراف إن بقي معه أصل الدين الذي لا يقوم الإيمان والتوحيد إلا به فهو من أهل الذنوب من المسلمين وأمره إلى الله ، وإن كان الانحراف يخل بأصل الدين والإيمان ، ويمنع التوحيد ، كحال من يدعو الملائكة والأنبياء والصالحين مع الله في مهماته وملماته ويعتمد عليهم ، ويستغيث بهم في شدائده فهذا له حظ وافر ونصيب كامل من الضلال ، قال تعالى : ﴿ أم من يجيب المضطر إذا دعاه ويكشف السوء ويجعلكم خلفاء الأرض ؟ إله مع الله ؟ ﴾ انظر هذا الاستفهام وحسن موقعه بعدما تقدم من الاستفهامات التي هي حجج وآيات على ما بعدها تعرف به فحش ما جاء به عباد القبور من دعاء ألتهم والاستغاثة بهم في الملمات والشدائد المدلهمات وأن أهل الجاهلية كانوا يخلصون في الشدائد ، ويعترفون بأنه المختص بإجابة المضطر وكشف السوء وهؤلاء يشتد شركهم عند الضر ونزول الشدائد .

ثم من المعلوم أن أخص أوصاف النصارى الضالين : عبادة الأنبياء والصالحين وجعلهم شركاء لله فيما يختص به ويستحقه ، وطاعة علمائهم

وأحبارهم في التحليل والتحريم ، المخالف لما عهد إليهم في الكتب السماوية على ألسنة أنبيائهم ، وعباد القبور ضربوا في هذا بسهم وافر ، وحصلوا على نصيب من عبادة الأنبياء والصالحين ودعائهم مع الله استحقوا به إطلاق وصف الضلال عليهم ، فيما أتوا به وابتدعوه من طاعة الدعاة إلى عبادة القبور من المنتسبين إلى العبادة أو العلم .

وهذه إشارة تطلعك على ما وراءها . وفي فاتحة الكتاب والسبع المثاني من العلوم والتوحيد والرد على أصناف الضالين وشيع المبطلين ، ما لا يمكن حصره واستقصاؤه وإنما أردنا بيان كذب العراقي بقوله : لم يذكر المفسرون هذا . والتسجيل على جهله في ذلك . وليس لنا فيما مر إلا تقريبه في عبارة يفهمها الذكي والبليد ، وإبرازه في قالب معناه على الطالب غير متعسر ولا بعيد ، والفضل للمتقدم . ولولا الحاجة والضرورة لما تصديت لمثل هذه المباحث ، خوفاً من زلة القدم ، وهفوة القلم ، ومعة الندم . واستغفر الله العظيم من التقصير في فهم كتابه ، وعدم الاشتغال بمعرفة ما يراد من حكمه وخطابه .

رَفَعُ

عبد الرحمن النخعي
أسكنه الله الفردوس

فصل

قال العراقي : النقل الثالث : قال الشيخ - بعد أن سئل عن قال : يجوز الاستغاثة بالنبي ﷺ في كل ما يستغاث الله فيه ، على معنى أنه وسيلة من وسائل الله في طلب الغوث . وكذلك يستغاث بسائر الأنبياء والصالحين في كل ما يستغاث الله فيه وأن من نفى الاستغاثة بالنبي ﷺ يكفر ، لأنه نقص من قدره . وما يستحقه - إلى آخر ما قال السائل . فأجاب بجواب طويل قال في آخره : وأما التوسل بالنبي ﷺ ففيه حديث في السنن من رواية النسائي والترمذي وغيرهما : «أن إعرابياً أتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، إني أصبت في بصري ، فادع الله لي ، قال له النبي ﷺ : توضأ وصل ركعتين ، وقل : اللهم ، إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد - وفي لفظ أتوسل إليك بنبيك - يا محمد إني أتشفع بك في رد بصري ، اللهم فشفعه في ، وقال له النبي ﷺ : إن كان لك حاجة فمثل ذلك . فرد الله بصره» فلأجل هذا الحديث استثنى الشيخ عز الدين بن عبد السلام التوسل به وللناس في معنى ذلك قولان .

أحدهما : أن هذا التوسل هذا الذي ذكره عمر بن الخطاب لما قال : «كنا نتوسل إليك بنبيك ، فتسقينا ، وإننا نتوسل إليك بعم نبيك فاسقنا . فيسقون» فقد ذكر أنهم كانوا يتوسلون به في حياته في الاستسقاء ثم توسلوا بعمه العباس بعد موته ، وتوسلهم به هو استسقاؤهم به بحيث يدعوا ويدعونه معه ويكون وسيلتهم إلى الله ، وهذا لم يفعله الصحابة بعد موته ، ولا في مغيبه ، والنبي كان في مثل ذلك شافعاً داعياً .

القول الثاني : أن التوسل به يكون في حياته وبعد موته ومغيبه وحضرته ولم يقل أحد إن من قال بالقول الأول فقد كفر ولا وجه لتكفيره ، فإن هذه مسألة خفية ، وليست أداتها جلية . والكفر إنما يكون بإنكار ما علم من الدين بالضرورة أو بإنكار الأحكام المجمع عليها واختلاف الناس فيما يشرع من الدعاء وما لا يشرع كاختلافهم هل تشرع الصلاة عليه ﷺ عند الذبح ؟ وليس ذلك من مسائل السب .

ثم قال العراقي : فانظر كيف أثبت حديث الأعمى وفيه الاستغاثه بالنبي ﷺ بقوله : «يا محمد» والنبي ﷺ كان غائباً ؛ وقوله : «وإن كان لك حاجة فمثل ذلك» يدل على التشريع ، بناء على أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، وقول الشيخ : إن القائل بالجواز لا يكفر من قال بالمنع ، لأن هذه المسألة ليست أدلتها ظاهرة جلية . والكفر إنما يكون بإنكار ما علم من الدين بالضرورة والمجمع عليه المتواتر من هذه المسألة شبيهة بالصلاة عليه (ص) عند الذبح ، هل تشرع أو لا تشرع ؟ وجعل حكم الاستغاثه والتوسل ، كالذبح واختلافهم في الصلاة عليه عنده .

لا يقال : مراد الشيخ قول القائل : اللهم بجاه محمد أو بحرمة . لأننا نقول : جواب الشيخ مبني على السؤال . والسؤال إنما هو في الاستغاثه لا التوسل .

وأيضاً : فالشيخ يمنع التوسل كما يمنع الاستغاثه ، وإن عذر المجتهد . وجوابه هذا أخرج به نفسه من التكفير ، فإنه يقول بالمنع والمجوزون يقولون : من منع فقد نقص من قدر النبي ﷺ .

والجواب عن هذا الكلام من وجوه :

الأول : أن هذا العراقي تصرف في كلام الشيخ بحذف ، وزيادة ونقصان . وهذا هو تحريف الألفاظ والإلحاد في النقل ، والخيانة في الحكاية وأول جواب الشيخ رحمه الله نص في مسألة النزاع ، يبطل دعوى العراقي ، ويجتث

أصلها . فلذلك أعرض عنه وتركه ، ونقل ما يقبل التصرف والتبديل ، مع ارتباط الكلام ، وهكذا صنع فيما سيمر بك من نقوله وأدلته ، فما أشبهه بعبد الله بن صوريا اليهودي ، لما أحضر التوراة يتلوها عند النبي ﷺ لينظر حكم الله في حد الزاني بالرجم ، وهم قد زعموا أن الذي في التوراة التحميم ، فلما قرأها وضع يده على آية الرجم فقال له عبد الله بن سلام : ارفع يدك . فإذا آية الرجم تلوح ، وقد قدمت لك أن بين هذا وبين اليهود مشابهة كلية من جهة التحريف للفظ والمعنى .

إذا عرفت هذا . فأول جواب الشيخ وطالعة خطابه ، قوله : الحمد لله رب العالمين . لم يقل أحد من المسلمين : إنه يستغاث بشيء من المخلوقات ، في كل ما يستغاث فيه بالله تعالى ، لا بنبي ولا بملك ولا بصالح ، ولا غير ذلك ، بل هذا مما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام أنه لا يجوز إطلاقاً ، ولم يقل أحد إن التوسل بشيء هو الاستغاثة به ، بل العامة الذين يتوسلون في أدعيتهم بأمر ، كقول أحدهم : نتوسل إليك بحق الشيخ فلان ، أو بحرمة ، أو أتوسل إليك باللوح والقلم أو بالكعبة أو غير ذلك مما يقولونه في أدعيتهم ، يعلمون أنهم لا يستغيثون بهذه الأمور ، وأن المستغيث بالشيء طالب منه سائل له ، والمتوسل به لا يدعوه ولا يطلب منه ، ولا يسأله ، وإنما يطلب به . وكل أحد يفرق بين المدعوه والمدعو . والاستغاثة طلب الغوث ، وهو إزالة الشدة ، والاستنصار طلب النصرة ، والاستعانة طلب العون ، والمخلوق يطلب منه من هذه الأمور ما يقدر عليه ، كما قال تعالى : ﴿ وَإِنْ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ ﴾ وقال : ﴿ فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ ﴾ وكما قال تعالى : ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى ﴾ وأما ما لا يقدر عليه إلا الله فلا يطلب إلا من الله ، ولهذا كان المسلمون يستشفعون بالنبي ﷺ ويستسقون به ، ويتوسلون به حين حياته ، كما في صحيح البخاري : « إن عمر بن الخطاب رضي الله عنه استسقى بالعباس ، وقال : اللهم إنا كنا إذا أجذبنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا ، وإنا نتوسل إليك بعم

نبينا فاسقنا فيسقون» وفي سنن أبي داود : «أن رجلاً قال للنبي ﷺ : إنا نستشفع بالله عليك ، ونستشفع بك على الله . فقال : شأن الله أعظم من ذلك ، إنه لا يستشفع به على أحد من خلفه» فأقره على قوله : «نستشفع بك على الله» وأنكر عليه قوله : «نستشفع بالله عليك» وقد اتفق المسلمون على أن نبينا شفيع يوم القيامة ؛ وأن الخلق يطلبون منه الشفاعة ، لكن عند أهل السنة أنه يشفع في أهل الكبائر ، وعند الوعيدية إنما يشفع في زيادة الثواب ، وقول القائل : إن من توسل إلى الله بنبي فقال نتوسل إليك برسولك ، فقد استغاث برسوله حقيقة في لغة العرب وجميع الأمم ومن نسبه إلى أحد من الأمم فقد كذب عليهم ، وما يعرف هذا في لغة أحد من بني آدم ، بل والجميع يعلمون أن المستغاث به مسؤول مدعو ، ويفرقون بين المسؤول والمسؤول به ، سواء استغاث بالخالق أو بالمخلوق ، فإنه يجوز أن يستغاث بالمخلوق فيما يقدر على التصرف فيه ؛ والنبي ﷺ أفضل مخلوق يستغاث به في مثل ذلك ، ولو قال قائل : لمن يستغاث به ، أسألك بفلان أو بحق فلان لم يقل أحد إنه استغاث بمن توسل به ، بل إنما استغاث بمن دعاه وسأله ولهذا قال المصنفون في شرح أسماء الله الحسنى : إن المغيث بمعنى المجيب لكن الإغاثة أخص بالأفعال ، والإجابة أخص بالأقوال ، والتوسل إلى الله بغير نبينا ﷺ سواء سمي استغاثه أو لم يسم لا يعلم أحد من السلف فعله ، ولا يروى فيه أثر ، ولا يعلم فيه إلا ما أفتى به الشيخ العز بن عبد السلام من المنع .

كل هذا أسقطه العراقي ، وضرب عنه صفحاً ، لأنه شجى في حلقه وقذى في عينه وغصة في صدره ، وحذف أيضاً من آخر الجواب : قول الشيخ . وأما من قال إن من نفى التوسل الذي سماه استغاثه بغيره كفر وتكفير من قال بقول الشيخ عز الدين وأمثاله ، فأظهر من أن يحتاج إلى جواب ، بل المكفر بمثل هذه الأمور يستحق من غليظ العقوبة ما يستحقه أمثاله من المفترين على الدين ، لا سيما مع قول النبي ﷺ : «من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما» وأما من قال : ما لا يقدر عليه إلا الله فلا يستغاث فيه إلا به ، فقد قال

الحق ، بل لو قال كما قال أبو يزيد : استغاثه المخلوق بالمخلوق كاستغاثه الغريق بالغريق ، وكما قال الشيخ أبو عبد الله القرشي : استغاثه المخلوق بالمخلوق كاستغاثه المسجون بالمسجون - لكان قد أحسن . فإن مطلق هذا الكلام يفهم الاستغاثه المطلقة . كما قال النبي ﷺ لابن عباس : «إذا سألت فاسأل الله ، وإذا استعنت فاستعن بالله» وإذا نفى الرسول ﷺ عن نفسه أمراً كان هو الصادق المصدوق في ذلك ، كما هو الصادق المصدوق في كل ما يخبر به من نفي وإثبات . وعلينا أن نصدقه بكل ما أخبر به من نفي وإثبات ، ومن رد خبره تعظيماً له بزعمه فقد أشبه النصارى الذين كذبوا المسيح بإخباره عن نفسه بالعبودية تعظيماً له ويجوز لنا أن ننفي ما نفاه ، وليس لأحد أن يقابل نفيه بنقيض ذلك ألبتة . والله أعلم .

فحذف العراقي هذا كله وكتمه ، لما فيه من إبطال مذهبه ، والدفع في صدره وحذف من أثناء الكلام عبارة أخرى ، وهي قول الشيخ في حديث الأعمى : فعلم أن النبي ﷺ شفع له . فسأل الله أن يشفعه فيه .

ومن بلغ تحريفه وخيانه إلى هذا الحد فهو من أوفر الناس نصيباً من قول الله تعالى : ﴿ إن الله لا يحب الخائنين ﴾ وقوله : ﴿ إن الذين يكتُمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون ﴾ وهذه المسائل التي قررها الشيخ منسوبة إلى أحكام الكتاب مأخوذة من نصوصه .

الوجه الثاني : إن قول الشيخ : وأما التوسل بالنبي ﷺ ففيه حديث في السنن لا يريد به التوسل في عرف العراقي ، وعباد القبور . وهو دعاء المخلوق والاستغاثه به . وإنما يريد به سؤال الله تعالى أن يشفع عبده فيه ، بإجابة دعائه لهذا السائل وأرشدته في هذا إلى التوسل إلى الله بالصلاة التي هي أفضل العبادات البدنية وأن يوحد بالدعاء والمسألة في أن يقبل شفاعته نبيه : أي دعاءه له . وهذا ليس الكلام فيه ، وليس من توسل بعباد القبور ، وتقدم قول الشيخ :

إن هذا لا يسمى استغائة ، و فرّق بين التوسّل والاستغائة ، والعراقي يسمي كل ما يفعله عباد القبور من العبادات توسلاً ، ويسقط من كلام الشيخ ما رد عليه هذه التسمية ، وانها لا تعرف في لغة العرب ولا لغة أحد من الأمم ، وقوله في الحديث : «أتوجه إليك بنبيك» مسألة ليست مما نحن فيه ، لأن السؤال لله وحده ، لكنه توجه بعبد ورسوله ، ومسألة التوجه على الله بجاء عباده ومسأله بهم مسألة معروفة مشهورة ، قد تكلم فيها الأئمة وسيأتيك كلامهم فيها ، وعلى كل فليست من محل النزاع ، وأما قوله : «يا محمد إني أتشفع بك في رد بصري ، اللهم شفعه في» فهذه الكلمة لم تثبت في الطرق المعروفة لهذا الحديث . ولم يذكرها الترمذي وأمثاله من الحفاظ ، وليس فيها استغائة بالنبي ﷺ فإن هذا لا يسمى استغائة ، كما قاله الشيخ فيما أسقطه العراقي ، والداعي ليس مستغياً ، والمغيث هو المجيب ، هذا كلام الشيخ الذي كتبه العراقي ، وقال الشيخ : إن من نسبه إلى أحد من الأمم فهو كاذب .

وقول العراقي : والنبي ﷺ كان غائباً : كلام من لا يدري الحقائق ، فليس في نفس الحديث ما يدل على الغيبة ، بل فيه ما يدل على الحضور ، وهو قوله : «يا محمد إني أتشفع بك» فقوله : والنبي كان غائباً : زيادة عراقية ليست في الأحاديث النبوية وقوله : «وإن كان لك حاجة فمثل ذلك» ليس فيه ما زعمه العراقي من الدلالة على التشريع لوجوه :

منها : أن الحديث فيه مقال ، وقد تكلم الحفاظ في سنده والشيخ عز الدين علق الجواز على صحة الحديث ، وبين العراقي وبين الكلام في التصحيح والحكم به مفاوز تتقطع أعناق مطايا الحفاظ دونها ، فكيف بالمقعدن الذين هم صفر من فنون العلم والدين ؟

الوجه الثاني : أن اللفظ ليس بعام كما زعمه هذا العراقي ، ثم كيف يقول هذا وهو ينكر تناول العام لإفراده ، ويقتصر على مورد السبب فيما يحتج عليه به من الآيات القرآنية ، كما قاله لما احتج عليه بعض أصحابنا بقوله

تعالى : ﴿ أفأنت تتخذ من في النار ؟ ﴾ قال : هذه في أبي لهب . فظهر أنه متلاعب . وهذا هو :

الوجه الثالث منها : أن الذي رجع الشيخ ومن وافقه من المحققين أن هذا خاص في حياته ، لأن المقصود به شفاعته بالدعاء كما كان يستغفر لأصحابه ويدعو لهم ، وهذا هو الذي فهمه الفاروق ، وناهيك به فإنه قال : « كنا نتوسل إليك بنبيك فستقينا » وهو ﷺ في حياته كان يدعو لهم فتجابه دعوته ، وبعد موته لا يشرع طلب الدعاء منه ؛ لأن عمر عدل إلى العباس ، ولم ينكره منكر ولم يذهب إلى القبر الشريف أحد من أفاضل الأمة وأكابرها ، مع أن قبره ﷺ بين ظهرانيهم ، وهذا اتفاق منهم على تصويب عمر ومتابعته ، وهذا من باب التنزل مع هذا العراقي ؛ وإلا فعدم مشروعية هذا في سائر الكتب السماوية معلوم من الدين بالضرورة .

الوجه الرابع : أن الحديث إن صح فهو مخصوص بالنبي ﷺ عند من قال بالجواز ، كابن عبد السلام . فسؤال الله بغيره لم يقل بها أحد ممن حكى الشيخ قولهم بالجواز ، قال الشيخ فيما تقدم ولا يعلم أحد من السلف فعله ؛ ولا روي فيه أثر ولا يعلم فيه إلا ما أفتى به الشيخ عز الدين من المنع ، وعباد القبور يسألون الله بجاه من اعتقدوا فيه ، بل آل الأمر إلى أن يسأله تعالى بجاه كل من رفع قبره ، وجعلت عليه قبة ، بل بالبله والمجانين الذين يعتقدهم عباد القبور . وقد حدثني شيخنا الشيخ محمد بن محمود الجزائري بداره بالإسكندرية أن مذهب الحنفية يمنع من سؤال الله بجاه أحد لقوله ﷺ : « لا تزكوا على الله أحداً » وهذا مشهور عن أبي حنيفة وعن أبي يوسف وكثير من أتباعهما هذا مع أنها مسألة أخرى غير محل النزاع . فإيراد العراقي لها هنا مغالطة . وما تمسك به من قول الأعمى « يا محمد » ليس هو من سؤال الغائب وندائه كما زعمه العراقي ، والالتفات له مقتضيات تذكر في فن المعاني . فأبي فائدة في إيراد هذا ؟ ثم هذه اللفظة وهي قوله : « يا محمد » لم يخرجها أهل السنن ، ولم تثبت من الطرق المشهورة لهذا الحديث .

وفي كلام الشيخ : أن الكفر يكون بإنكار ما علم من الدين بالضرورة ، وإنكار ما أجمع عليه أو ما تواتر . وقد أعمى الله بصيرة العراقي عن هذا ، كيف يكرر فيما تقدم أن دعاء القبور والتوسل بمسألة أربابها والاستغاثة بهم من مسائل الاجتهاد ، التي لا يكفر المخطيء فيها ، ولا يؤثم ؟ بل هو مأجور . ثم يكتب بيده عن الشيخ الذي نسب إليه ما تقدم من إفكه أن الكفر يكون بإنكار ما علم بالضرورة أو ما أجمع عليه ، أو ما تواتر . ومسألة المخلوق والاستغاثة به فيما لا يقدر عليه إلا الله تحريمها والمنع منها من الضروريات عند كل من تصور الإسلام ، وتحريمها مجمع عليه . والنهي عنها متواتر . فسبحان من طبع على قلبه . والذي جزم الشيخ أن أدلتها ليست ظاهرة جلية هي مسألة سؤال الله بجاء رسوله كأن يقول ، ما في الحديث : «اللهم إني أتوجه إليك بنبيك أو أسألك بجاء نبيك» فالمسؤول : هو الله . والمتوجه به عبده ورسوله . هذه هي أدلة جوازها خفية على القول به . فلا يكفر منكرها . وليست من مسألة المخلوقين في شيء أصلاً . وهذه هي المشبهة بالصلاة عليه عند الذبح .

وقول العراقي : لا يقال مراد الشيخ قول القائل : اللهم إني أسألك بجاء محمد ، أو بحرمة . لأننا نقول : جواب الشيخ مبني على السؤال والسؤال إنما هو الاستغاثة لا التوسل .

يقال في جوابه : هذا المنع جهل صرف وتخليط محض ، لا يصدر عن تصور ما يقول ، فإن السؤال في الاستغاثة والتوسل ، والسائل جعل الاستغاثة توسلاً ، فرد عليه الشيخ وكذبه ؛ وجزم بأن هذا لا يعرف في لغة أحد من الأمم وميز الشيخ ما في السؤال من اللبس ، فمنع الاستغاثة بغير الله . وقرر أنها لا تجوز وأن من منعها فقد قال الحق ؛ وأن من رد أخبار الرسول بقصد التعظيم فهو يشبه النصارى في غلوهم في المسيح ، وتكذيبه فيما أخبر به عن نفسه من العبودية وتكلم على المسألة الأخرى ، وهي سؤال الله بجاء نبيه ، وسماها توسلاً ، ومنع من تسميتها استغاثة ؛ وحكى فيها لهم قولين : قولاً بالمنع في مغيبه وبعد موته وحملوا الحديث على التشفع بدعائه في حياته فقط . وقولاً

بالجواز في مغيبه أو بعد موته . ورجح الأول بفعل عمر . وما كان عليه الصحابة وأهل العلم . فكيف يقول هذا الغبي : كلامه في الاستغاثة ، لأن السؤال فيها ؟ والسؤال فيه مجموع الأمرين . ولو فرض أن السؤال فيه إجمال فالتفصيل والاستفصال في جواب السؤال يتعين دفعاً للعموم والإجمال . وقد وفى الشيخ رحمه الله بهذا فيما قرره من المقال .

وأما كون الشيخ يعذر المجتهد في مسألة الله بجاه رسوله ، فلا يلزم منه أن يعذر في الاستغاثة بالمخلوقين ودعائهم مع الله فيما لا يقدر عليه إلا الله ، لوضوح الأدلة المانعة هنا وخفائها في الأولى ، فبطل قول العراقي .
وأيضاً فالشيخ يمنع التوسل كما يمنع الاستغاثة .

رَفْعُ

عبد الرحمن النجدي

السنة النبوية النبوية

فصل

قال العراقي : في النقل الرابع : قال في الفتاوى أيضاً في جواب من سأله فيمن قال : لا يستغاث بالنبي ﷺ هل يحرم عليه هذا القول ؟ وهل هو كافر به أم لا ؟ وإن استدل بآية من كتاب الله وأحاديث النبي ﷺ أم لا ؟ وإذا قام الدليل من الكتاب والسنة ، فما يجب على من خالف ذلك والحالة هذه ؟ الجواب : الحمد لله . قد ثبت بالسنة المستفيضة بل المتواترة واتفاق الأمة أن نبينا الشافع المشفع في الخلائق يوم القيامة ، وأن الناس يستغيثون به ويطلبون منه أن يشفع لهم إلى ربه . وأما الخوارج والمعتزلة فأنكروا شفاعته لأهل الكبائر . فهؤلاء مبتدعة ضلال . وفي تكفيرهم نزاع وتفصيل . وأما من أنكر ما ثبت بالتواتر والإجماع فهو كافر بعد قيام الحجة عليه ، سواء سمي هذا استغاثة أم لم يسمه . وأما من أقر بشفاعته وأنكر ما كان الصحابة يفعلونه من التوسل والاستشفاع به ؛ فمن أنكر هذا فهو ضال مخطيء مبتدع . وفي تفكيره نزاع . وتفصيل . والتوسل به نحو ذلك . ولكن قال إنه لا يدعى إلا الله وأن الأمور التي لا يقدر عليها إلا الله لا تطلب إلا من الله ، مثل غفران الذنوب وهداية القلوب ، وإنزال المطر وإنبات النبات ، ونحو ذلك . فهذا مصيب في ذلك . روى الطبراني أنه «كان في زمن النبي ﷺ منافق فقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه : قوموا بنا نستغيث بالنبي ﷺ من هذا المنافق ، فقال النبي ﷺ : إنه لا يستغاث بي ، وإنما يستغاث بالله» فهذا إنما أراد به النبي ﷺ المعنى الثاني . وهو أن يطلب منه ما لا يقدر عليه إلا الله . وإلا فالصحابه كانوا يطلبون منه

الدعاء ويستسقون به ؛ كما في البخاري عن عمر قال : وربما ذكرت قول الشاعر ؛ وأنا أنظر إلى وجه النبي ﷺ يستسقى ، فما ينزل حتى يحيش له الميزاب :

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للأرامل

وهو قول أبي طالب . ولهذا قال العلماء في أسماء الله تعالى : يجب على المكلف أن يعلم أن لا غياث ولا مغيث على الإطلاق إلا الله ، وأن كل غوث فمن عنده ، وإن كان ذلك على يد غيره فالحقيقة له ولغيره مجاز - إلى أن قال الشيخ : والاستغاثة بمعنى أن يطلب من النبي ﷺ ما هو اللائق بمنصبه . لا ينازع فيه مسلم ، ومن نازع في هذا المعنى فهو كافر إن أنكر ما يكفر به ، وإما مخطيء ضال : ومن خالف ما يكون ثبت بالكتاب والسنة فإنه يكون إما كافراً وإما فاسقاً وإما عاصياً إلا أن يكون مجتهداً مخطئاً ، فيشأب على اجتهاده ، ويغفر له خطؤه ، وكذلك إن لم يبلغه العلم الذي تقوم عليه الحجة به انتهى . فانظر إلى قوله : قال العلماء المصنفون في أسماء الله : يجب على المكلف أن يعلم أن لا غياث ولا مغيث على الإطلاق إلا الله ؛ وأن كل غوث فمن عنده ، وإن كان ذلك على يد غيره فالحقيقة له ولغيره مجاز ، وهذه القاعدة الراسخة في قلوب المسلمين ، فإذا طلبوا من أحد غير الله من أنبيائه وأوليائه فمرادهم أنهم يتسببون لهم والله هو الفاعل الحقيقي ، بل عوام الناس يعرفون ذلك ، وأعظم من هذا قول الشيخ رحمه الله تعالى : والاستغاثة بمعنى أن يطلب من النبي ﷺ ما هو اللائق بمنصبه لا ينازع فيه مسلم ، ومن نازع فيه فهو إما كافر ومخطيء ضال والمسلمون المستغيثون بالنبي طالبون منه أن يشفع لهم إلى ربهم في قضاء مآربهم بدعائه أو وسيلته ، وهذا هو اللائق بمنصبه ﷺ ، فتبين أن المنازع في هذا كما قاله الشيخ إما كافر أو ضال ؛ فوالله إن هذه العبارة تكفي ردعاً لمن يتعرض للمسلمين في هذه الأمور .

والجواب أن يقال :

قد اعترى هذا النقل ما قبله من التحريف والحذف والتصرف في كلام الشيخ حتى أخرجه عن مقصوده . فإنه حذف منه ما يرد قوله ، ويهدم أصله . قال بعض أهل العلم : أهل السنة يكتبون ما لهم وما عليهم . وأهل البدع لا يكتبون إلا ما لهم .

قلت : هم لا يتجاسرون على هذا الصنيع والتصرف والخيانة ، غايتها ترك ما لم يوافق أصولهم ومذهبهم ، بخلاف العراقي ، فإنه محرف كذاب لا يؤمن على النقل فحذف من هذا الجواب المختصر نحو سبعة مواضع .

الأول : قول الشيخ : ثم اتفق أهل السنة والجماعة أنه يشفع في أهل الكبائر وأنه لا يخلد في النار من أهل التوحيد أحد . فانظر ما النكتة في حذف هذه الجملة وتفطن لذلك .

الموضع الثاني : قول الشيخ في الخوارج والمعتزلة : لم ينكروا شفاعته للمؤمنين والنكتة في حذف هذا أنه لم يفقه الجمع بين ما أنكروه وما أثبتوه .

الموضع الثالث : حذف ما حكاه الشيخ من توسل الصحابة واستشفاعهم بنبيهم ، وأن ما كان يفعله من الدعاء لهم والاستغفار لأن هذا البيان يبطل دعواه ، فحذف الأحاديث . وحذف كلام الشيخ عليها ليلبس على الناس بأن الصحابة يتوسلون بالرسول والتوسل عنده هو دعاء الرسول ﷺ مع الله والاستغاثة به في حياته وبعد مماته ، فقاتل الله الملبسين والملحدين ، ما أشد جنائتهم على الإسلام والمسلمين ؟ فإن الشيخ بينه بما رواه البخاري في صحيحه عن أنس أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه «كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب فقال : اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنينا ﷺ لتسقيننا . وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا فيسقون» وفي سنن أبي داود وغيره «أن إعرابياً قال للنبي ﷺ جهدت الأنفس وجاع العيال ؛ وهلك المال . فادع الله لنا . فإننا نستشفع بالله عليك ونستشفع بك على الله . فسبح رسول الله ﷺ حتى عرف

ذلك في وجوه أصحابه ، وقال : ويحك إن الله لا يستشفع به على أحد من خلقه ، شأن الله أعظم من ذلك» وذكر تمام الحديث . فأنكر قوله : «نستشفع بالله عليك» ولم ينكر قوله : «نستشفع بك على الله» بل أقره عليه ، فعلم جوازه ، كل هذا حذفه العراقي .

الرابع : حذف قول الشيخ : بل هذا مما لا نزاع فيه بين المسلمين أيضاً كما قال تعالى : ﴿ ومن يغفر الذنوب إلا الله ﴾ وقال : ﴿ إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء ﴾ وكما قال تعالى : ﴿ يا أيها الناس اذكروا نعمة الله عليكم هل من خالق غير الله يرزقكم من السماء والأرض ﴾ ؟ وكما قال تعالى : ﴿ وما جعله الله إلا بشري لكم ولتطمئن قلوبكم به ، وما النصر إلا من عند الله ﴾ وقال : ﴿ إلا تنصروه فقد نصره الله إذ أخرجه الذين كفروا ثاني اثنين إذ هما في الغار إذ يقول لصاحبه : لا تحزن إن الله معنا ﴾ فالمعاني الثابتة في الكتاب والسنة يجب إثباتها . والمعاني المتنفية في الكتاب والسنة يجب نفيها . والعبارة الدالة على المعاني نفياً وإثباتاً إن وجدت في كلام الله ورسوله وجب إقرارها ، وإن وجدت في كلام أحد وظهر مراده من ذلك رتب عليه حكمه ، وإلا رجع فيه إليه . وقد يكون في كلام الله ورسوله عبارة لها معنى صحيح ، ولكن بعض الناس يفهم ذلك من تلك غير مراد الله ورسوله . وهذا يرد فهمه . حذف العراقي هذا كله لأن فيه تفصيلاً وفيه حكاية الإجماع بين المسلمين ، أنه لا يطلب من الرسول ولا من غيره فيما يختص به تعالى كمغفرة الذنوب وهداية القلوب والنصر على الأعداء والزق من الأرض والسماء ونحو ذلك من أفعال الربوبية . وتقدم أن الشيخ يكفر بإنكار ما علم من الدين بالضرورة وما تواتر الخبر به . وفيه قوله : والمعاني المتنفية بالكتاب والسنة يجب نفيها . فضرب الملحد عن هذا صفحاً وأسقط من كلام الشيخ بقصد الترويح ، وبأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره المشركون .

الخامس : مما حذف من قول الشيخ رحمه الله : قالوا ومن أسماء الله

تعالى المغيـث والغياث وجاء ذكر المغيـث في حديث أبي هريرة قالوا : وأجمعت الأمة على ذلك . وقال أبو عبد الله الحليـمي : الغياث هو المغيـث ، وأكثر ما يقال : غياث المستغيـثين ومعناه المدرك عبادـه في الشدائد إذا دعوـه ، ومجيـبهم ومخلصهم . وفي خبر الاستسقاء في الصحيحين : «اللهم أغثنا» يقال : أغاثه إغاثـة وغياثـة وغوثاً . وهذا الإسم في معنى المجيب والمستجيب . وقال تعالى : ﴿ إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم ﴾ إلا أن الإغاثـة أحق بالأفعال والاستجابة أحق بالأقوال . وقد يقع كل منهما موقع الآخر ، قالوا : والفرق بين المستغيـث والداعي أن المستغيـث ينادي بالمدعو والمغيـث وهذا فيه نظر . فإن من صيغة الاستغاثة : يا الله يا للمسلمين . وقد روي عن معروف الكرخي أنه كان يكثر أن يقول : واغوثا بالله ويقول : إني سمعت الله يقول : ﴿ إذ نسنغيثون ربكم فاستجاب لكم ﴾ وفي الدعاء المأثور : «يا حي يا قيوم لا إله إلا أنت برحمتك أستغيث ، أصلح لي شأني كله ، ولا تكلني إلى نفسي طرفة عين ، ولا إلى أحد من خلقك » والاستغاثة برحمته إستغاثة به في الحقيقة ، كما أن الاستعاذة بصفاته إستعاذة به في الحقيقة . وكما أن القسم بصفاته قسم به في الحقيقة . ففي الحديث الصحيح : «أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق» وفيه «أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك ، وبك منك ، لا أحصي ثناء عليك ، أنت كما أثنيت على نفسك» ولهذا استدل الأئمة فيما استدلوا به على أن كلام الله غير مخلوق بقوله : «أعوذ بكلمات الله التامات» قالوا : والاستعاذة لا تصح بالمخلوق ، وكذلك القسم . وقد ثبت في الصحيحين أن النبي ﷺ قال : «من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت» وفي لفظ «من حلف بغير الله فقد أشرك» رواه الترمذي وصححه ثم قد ثبت في الصحيح الحلف بعزة الله ، وبعمر الله ونحو ذلك مما اتفق المسلمون على أنه ليس من الحلف بغير الله الذي نهى عنه .

كل هذا حذفه العراقي ، وأسقطه ، لما فيه من رد كلامه ، وهدم أساسه ، وقد بين فيه الشيخ معنى الإغاثـة ، وأن الله هو المغيـث ، والفرق بينه

وبين الداعي ، وفيه أن الاستغائة لا تصح بالمخلوق ، وهي نوع من الدعاء وكذلك القسم وأسقط العراقي هذا كله .

الموضع السادس : حذف قول الشيخ : وأما بالمعنى الذي نفاهما النبي ﷺ فهو أيضاً مما يجب نفيها ، ومن أثبت لغير الله ما لا يكون إلا الله فهو أيضاً كافر إذا قامت عليه الحجة ، ومن هذا الباب قول أبي يزيد البسطامي : استغائة المخلوق بالمخلوق كاستغائة الغريق بالغريق ، وقال الشيخ أبو عبد الله القرشي : استغائة المخلوق بالمخلوق كاستغائة المسجون بالمسجون . وفي دعاء موسى عليه السلام : « اللهم لك الحمد وإليك المشتكى ، وأنت المستعان ، وبك المستغاث ، وعليك التكلان ولا حول ولا قوة إلا بالله » ولما كان هذا المعنى هو المفهوم عند الإطلاق وكان مختصاً بالله . صح إطلاق نفيه عما سواه . ولهذا لا يعرف عن أحد من أئمة المسلمين أنه جوز مطلق الاستغائة بغير الله وكذا الاستعانة أيضاً ، منها ما لا يصح إلا لله . وهي المشار إليها بقوله : ﴿ إياك نعبد وإياك نستعين ﴾ فإنه لا يعين على العبادة إلا عانة المطلقة إلا الله ، وقد يستعان بالمخلوق فيما يقدر عليه . وكذلك الاستنصار قال تعالى : ﴿ وإن استنصروكم في الدين فعليكم النصر ﴾ والنصر المطلق هو ما به يغلب العدو ولا يقدر عليه إلا الله . فهذا حذفه كله ، واقتصر على قول الشيخ : والاستغائة أن يطلب من الرسول ما هو اللائق بمنصبه . لا ينزع فيها مسلم . ومن نازع في هذا المعنى فهو إما كافر إن أنكر ما يكفر به ، وإلا مخطيء ضال .

حذف ما بعد هذه العبارة وظن أنها تؤيد مذهب عباد القبور ، وأن منصب الرسالة يقتضي أن يدعى مع الله ويستغاث به الاستغائة المطلقة . كما يفعل من يستغيث بالمسيح وأمه ، والملائكة . هذا فهم العراقي . والشيخ قد فصل وبين ما يليق بالمنصب الشريف وما يختص بمقام الربوبية . فأسقط ما لا يقبل التحريف وأثبت ما حرفه وألحد فيه .

وهذا الجواب حجة لشيخنا الشيخ محمد بن عبد الوهاب . وغيره من

أهل الإسلام . وهو مما يفضح هذا العراقي وشيعته من عباد القبور . وأسقط قول أبي يزيد البسطامي وقول أبي عبد الله القرشي في الاستغاثة بالمخلوق . لأنه يهدم أصله ويبين زيفه وتحريفه . وأسقط دعاء موسى عليه السلام ، لما فيه من حصر المتشكي وحصر الاستعانة والاستغاثة . والعراقي لا يرى حصر ذلك بل يرى أن الاستغاثة والاستعانة والشكوى لغير الله مما يستحب في الكتاب والسنة . ولو كان المستغاث والمستعان بهم أمواتاً وغائبين فلم يجد من الحيل لما أصاب الحديث مقاتله إلا أن أسقطه ومحاه .

فالحمد لله على تأييد دينه ونصر عباده الموحدين .

ومن المحذوف قوله : ولهذا لا يعرف عن أحد من أئمة المسلمين أنه جوز مطلق الاستغاثة بغير الله . وكذلك الاستعانة أيضاً منها ما لا يصلح إلا لله ، وهي المشار إليها بقوله : ﴿إياك نعبد وإياك نستعين﴾ خاف العراقي من هذا لأنه يأتي على كل ما ذكر ، فيهدم أصله ، ويسقط ما بناه من الشبه .

الموضع السابع : حذف كلام الشيخ على قيام الحجة ، قال رحمه الله : فإن الله يقول : ﴿وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً﴾ وأما إذا قامت عليه الحجة الثابتة بالكتاب والسنة ، فخالفها فإنه يعاقب بحسب ذلك .

قلت : فهذا صريح في عقاب من قامت عليه الحجة في مسألة النزاع ، وهي دعاء الصالحين مع الله . وهذا دأب هذا الملحد ، يكذب على أهل العلم ، ويلحد في آيات الله وفي أحاديث رسوله . والله الموعد بيننا وبينه : ﴿وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون﴾ .

وأما قوله بعد حكاية كلام الشيخ في أن كل غوث فمن عنده تعالى ، وإن كان ذلك على يد غيره ، فالحقيقة له ولغيره مجاز . قال العراقي : وهذه القاعدة هي الراسخة في قلوب المسلمين . فإذا طلبوا من أحد غير الله من أنبيائه وأوليائه فمرادهم أنهم يتسببون لهم ، والله هو الفاعل الحقيقي ، بل عوام الناس يعرفون ذلك .

فجواب هذا أن يقال : ليس هذا هو الراسخ في قلوب عباد القبور ، فإن أقوالهم وأدعيتهم وتوجهاتهم صريحة في أن مدعوهم ومستغاثهم مع الله ، يعطي ويمنع ويخفف ويرفع ، ويقضي حاجة من دعاه ، ويجبر من لاذ بحماه ، ولا تستبين العقائد وما في القلوب إلا بترجمة المترجم وعنوان المعبر وهو اللسان قال الشاعر :

إن البيان لفي الفؤاد وإنما جعل اللسان على الفؤاد دليلاً

وقد قرر الفقهاء وأهل العلم في باب الردة وغيرها أن الألفاظ الصريحة يجري حكمها وما تقتضيه وإن زعم المتكلم بها أنه قصد ما يخالف ظاهرها . وهذا صريح في كلامهم يعرفه كل ممارس . ولكن الهوى أحال عقول عباد القبور وفهومهم عن مستقرها .

وأيضاً فإطلاق السبب ليس عذراً مبيحاً لدعاء غير الله والاستغاثة به فإن المشركين قصدوا السبب ليس إلا ، كما حكى الله عنهم ذلك في مواضع من كتابه ، ولم يريدوا أنها فاعلة مستقلة ، بل اعترفوا بالفعل والاستقلال لله تعالى . وقد مرت أدلة ذلك . وتأتيك في مواضعها إن شاء الله تعالى فبطل كلامه .

وإن سلمنا الدعوى وأنه إنما أراد السبب ، فهذا الموضع هو منشأ الغلط . فإن القوم لم يفرقوا بين توحيد الربوبية الذي أثبتته المشركون وأقروا به . وبين توحيد الإلهية الذي هو إفراد الله سبحانه بالدعاء والاستعانة والخوف والرجاء والحب والإنابة والذل والخضوع ، وظنوا أن هذا لا يكون شركاً إلا إذا اعتقد فاعله أن غير الله مستقل مدبر مؤثر ، وإلا فلا شرك على زعم هؤلاء الضلال ، وقد تقدم أن عباد القبور أو جمهورهم صرحوا بأن المشايخ والأولياء يتصرفون . فراجع ما مر من حكاية معتقدهم . فالعراقي كاذب . وعلى تسليم صدقه فهو قول المشركين من جاهلية العرب سواء بسواء .

وأما قوله : وأعظم من هذا قول الشيخ رحمه الله : والاستغاثة بمعنى أن يطلب من النبي ﷺ ما هو اللائق بمنصبه لا ينازع فيه مسلم ، ومن نازع فيه فهو إما كافر أو مخطيء ضال . والمسلمون المستغيثون بالنبي ﷺ طالبون منه أن يشفع لهم إلى ربهم في قضاء مآربهم بدعائه أو وسيلته . وهذا هو اللائق بمنصبه ﷺ فتبين أن المنازع في هذا كما قال الشيخ : إما كافر أو ضال . فوالله إن هذه العبارة تكفي ردعاً لمن يتعرض للمسلمين في هذه الأمور .

والجواب عن هذا أن يقال : الفرق بين اللائق بمنصبه ، وما لا يليق إلا بمقام الربوبية ومرتبة الإلهية موضح في الكتاب والسنة ، وهو الأصل المهم ، وهو الزبدة المقصودة ، فإن كان المرجع لتفسير كلام الشيخ وعبارته إليه نفسه ، فقد فسر ذلك وبينه ووضح اللائق بمنصبه ﷺ بما مر في حديث أنس ، وما مر من رواية أبي داود وغيره ، ولكن أنت أيها العراقي أبيت هذا البيان والتفصيل . وفررت منه كالحمر المستنفرة ، وموهت على الجهال بأول العبارة ، وتركت ما قبلها وما بعدها . وقد سقنا العبارة برمتها ، والواقف عليها يعرف مراد الشيخ وما هو اللائق بالمنصب النبوي ، لأنه موضح فيما مر . وإن رجعنا إلى الأصل الأصل ونظرنا إلى الكتاب والسنة عرفنا ما يليق بمنصبه ﷺ من الإيمان به والتصديق له ، وتعزيزه وتوقيره ومحبته وتحكيمه والرضى بحكمه والتسليم له ونصرتة والذب عن سنته وجهاد من أشرك به وغلا فيه ، وطلب منه ما لا يليق إلا بالحي الحاضر ، كالدعاء والاستغفار . وعرفنا أيضاً ما هو اللائق برتبة الربوبية وما هو المختص لمستحق الألوهية والعبودية من الحب والذل والتعظيم والاستغاثة والاستعاذة والاستعانة ، والخوف والرجاء ونحو ذلك من العبادات المختصة باللائقة بالله . وكل جملة من هذه الجمل قد مرت بك أو يمر دليلها فلا نطيل بتكراره ، والشيخ يكفر أو يضلل من نازع فيما يليق بالمنصب النبوي .

وأما من قال : لا يدعى إلا الله ولا يستغاث إلا به ، ولا يتوكل إلا عليه ،

فهذا محقق عرف الحق ، وما يجب لله وما يليق بعبده ورسوله ﷺ فهذه العبارة تكفي ردعاً لمن يتعرض الموحدين المسلمين لأنها تؤيدهم . وليست ردعاً لمن يتعرض عباد القبور المحرفين الكلم عن مواضعه ، والملحدين في آياته ، وإن روجوا على الناس بأنهم مسلمون : ﴿ وتمت كلمة ربك صدقاً وعدلاً لا مبدل لكلماته وهو السميع العليم ﴾ .

رَفَعُ

عبد الرحمن النخعي
أسكنه الله الفردوس

فصل

قال العراقي : النقل الخامس قال في اقتضاء الصراط المستقيم ، ومنه نقلت وكانت النسخة نقلت من خط المؤلف بخط تلميذه في أيام حياة الشيخ . قال : صارت النذور المحرمة مأكلاً للسدنة والمجاورين والعاكفين ، على بعض المشاهد وغيرها ، وأولئك الناذرون يقول أحدهم مرضت فنذرت ، ويقول الآخر : خرج المحاربون فنذرت ، وقد قام في نفوسهم أن هذه النذور هي السبب في حصول مطلوبهم ودفع مرهوبهم ، بل تجد كثيراً من الناس يقولون : المشهد الفلاني والمكان الفلاني يقبل النذور ، بمعنى أنهم نذروا له نذوراً فقضيت حاجتهم - إلى أن قال - وما روي أن رجلاً جاء النبي ﷺ فشكى إليه الجذب عام الرمادة ، فرآه وهو يأمره أن يأتي عمر فيأمره أن يخرج يستسقي بالناس ، قال : ومثل ذلك يقع كثيراً لمن هو دون النبي ﷺ وأعرف من هذا وقائع . وكذلك سؤال بعضهم للنبي ﷺ حاجة أو غيره من أمته ، فتقضى ، هذا يقع كثيراً . ولكن عليك أن تعلم أن إجابة النبي ﷺ أو غيره من أمته لهؤلاء السائلين الملحين لما هم عليه من ضيق الحال ، لو لم يجابوا لاضطرب إيمانهم ، كما أن السائلين له في الحياة كانوا كذلك انتهى .

فانظر إلى تسليمه رحمه الله للآثار الواقعة ، والأخبار الواردة في هذه الوقائع فإن عام الرمادة الذي يشير إليه الشيخ هو ما رواه البيهقي وابن أبي شيبة بسند صحيح عن مالك الدارمي ، وكان خازن عمر : « قال : أصاب الناس قحط في زمن عمر بن الخطاب فجاء رجل إلى قبر النبي ﷺ فقال : يا

رسول الله استسقى لأمتك ، فإنهم قد هلكوا فأتاه رسول الله ﷺ في المنام فقال له : ائت عمر ، واقرأه السلام ، وأخبره أنهم مسقون» إلى آخر الحديث ، وسيأتيك في الأدلة ، ويسمون تلك السنة : عام الرمادة لكن عند الشيخ باجتهاده لا يستحب وعند غيره من جماهير الأمة : قام الدليل على الاستحباب ، لهذا الأثر ، وحديث الأعمى وغيرهما . ثم إن الشيخ أثبت قضاء الحوائج من أهل القبور كالأنبياء والأولياء من أمته ، وأنه واقع كثيراً وأن رحمته للسائلين لثلا يضطرب إيمانهم . فأثبت لهم الإيمان ، ولم يخرجهم بذلك عن الإسلام ولم يؤثمهم . فلا ينبغي أن ينسب إلى هذا الشيخ ما هو بريء منه مثل تكفير الناس وتفسيقهم .

ثم قال العراقي : النقل السابع : قال في اقتضاء الصراط المستقيم : وكذلك ما حكى لنا أن بعض المجاورين بالمدينة أتى إلى قبر النبي ﷺ فاشتهدى نوعاً من الأطعمة ، فجاء بعض الهاشميين إليه فقال إن النبي ﷺ بعث إليك ذلك ، وأعطاه الطعام ، وقال : إنه يقول لك : من يكون عندنا لا يشتهي مثل ذلك ، اخرج من عندنا ، وآخرون قضيت حوائجهم ، ولم يقل لهم مثل هذا لاجتهادهم وتقليدهم ، أو قصورهم في العلم ، فإنه يغفر للجاهل ما لا يغفر لغيره ، كما حكى عن برخ العابد الذي استسقى في بني إسرائيل انتهى .

فاستدل العراقي بها على أن الشيخ يجوز الطلب من المقبورين على أنهم وسائل للمجتهد والمقلد أو الجاهل حسن القصد أنه مغفور له .

ثم قال العراقي : الثامن قال أيضاً في اقتضاء الصراط المستقيم : وقد يعمل الرجل العمل الذي يعتقد صالحاً ولا يكون عالماً أنه منهي عنه ، فيثاب على حسن قصده . ويعفى عنه ، لعدم علمه ، وهذا باب واسع ، ثم الفاعل قد يكون متأولاً أو مجتهداً مخطئاً أو مقلداً ، فيغفر له خطؤه ، ويثاب على ما يفعله من الخير المشروع المقرون بغير المشروع في المجتهد المخطيء ، وقد بسطنا هذا في غير هذا الموضع انتهى .

قال العراقي : وذكر الشيخ بعد هذا حكاية العتبي وأنه استغاث بالنبى ﷺ وقضيت حاجته ، فليراجع .

ثم قال النقل التاسع ، قال الشيخ في هذا الكتاب أيضاً : وقد علمت جماعة ممن سأل المقبورين من الأنبياء والصالحين ، فقضيت حاجتهم ، وهو لا يخرج عما ذكرته انتهى .

ثم قال العراقي : النقل العاشر قوله : ولا يدخل في هذا الباب ما يروى أن قوماً سمعوا رد السلام من قبر النبى ﷺ أو قبور غيره من الصالحين ، وأن سعيد بن المسيب كان يسمع الأذان من القبر الشريف ليالى الحرة ونحو ذلك . فهذا كله حق ليس مما نحن فيه . والأمر أجل من ذلك وأعظم ، وكذلك ما يروى : أن رجلاً جاء إلى قبر النبى ﷺ فشكى إليه الجذب عام الرمادة فرآه ، وهو يأمره أن يأتي عمر فيأمره أن يخرج يستسقي بالناس . ومثل هذا يقع كثيراً ممن هو دون النبى ﷺ وأعرف من هذا وقائع . وكذلك سؤال بعضهم النبى ﷺ أو لغيره من أمته حاجة فإن هذا وقع كثيراً - وليس مما نحن فيه . وعليك أن تعلم أن إجابة النبى ﷺ وغيره لهؤلاء السائلين ليس مما يدل على استحباب السؤال . فإنه هو القائل : «إن أحدهم يسألني المسألة فأعطيه إياها ، فيخرج يتأبطها ناراً . فقالوا : يا رسول الله ، فلم تعطهم ؟ قال : يأبون إلا أن يسألوني ، ويأبى الله لي البخل» وأكثر هؤلاء السائلين الملحّين لما هم عليه من الحال لو لم يجابوا لاضطرب إيمانهم كما أن السائلين له في الحياة كانوا كذلك . فهذا القدر إذا وقع يكون كرامة لصاحب القبر ، وأما إنه يدل على حسن حال السائل فلا ، انتهى .

قال العراقي بعده : فانظر إلى تسمية سؤال أهل القبور ووقوعه وأنهم لو لم يجابوا لاضطرب إيمانهم وأنه كرامة لصاحب القبر .

قلت : قد حرف العراقي كلام الشيخ ، والشيخ قصده أن الإجابة قد تكون كرامة لصاحب القبر ، وليس المقصود سؤال الميت كما زعم هذا

الملحد ، بل المسؤول لا يكون كرامة . كما قال الشيخ بعد هذا الموضع في هذا الكتاب بعينه : ثم من غرور هؤلاء وأشباههم أن استجابة مثل هذا الدعاء كرامة من الله لعبده . وليس هو في الحقيقة كرامة . وإنما يشبه الكرامة . والكرامة في الحقيقة ما نفعت في الآخرة .

ثم قال العراقي : النقل الحادي عشر في اقتضاء الصراط المستقيم : ومن هذا أني أعرف رجالاً يستغيثون ببعض الأحياء أو ببعض الأموات ، فيراه يحول بينه وبين إيداء أولئك ، وربما رآه ضارباً له بسيف وإن كان الحال لا شعور له بذلك . وإنما ذلك من فعل الله سبحانه بسبب يكون بين المقصود وبين الرجل الدافع من أتباعه له في طاعة الله ، فيما يأمره به من طاعة الله أو نحو ذلك . فهذا قريب انتهى .

قال العراقي بعده : ووجه قربه أنه كرامة ، وهو من فعل الله ، والمجوزون لذلك يقولون : إن الله هو الفاعل وذلك المستغاث يكون سبباً ووسيلة ، ولا ينكر هذا حتى العوام ، فإنهم لا يقولون إن ذلك المستغاث يفعله بنفسه استقلالاً ، بل هو من الله تعالى وبأمره وبإذنه .

ثم قال : النقل الثاني عشر قال في هذا الكتاب : وكذلك ما يذكر من الكرامات وخوارق العادات التي توجد عند قبور الأنبياء والصالحين ، مثل نزول الأنوار والملائكة عندها ، وتوقي الشيطان والبهايم لها ، واندفاع النار عنها وعمن يجاورها وشفاعة بعضهم في جيرانه من الموتى ، واستحباب الدفن عند بعضهم ، وحصول الانس والسكينة عندها ، فجنس هذا حق ليس مما نحن فيه . وفي قبور الأنبياء والصالحين من كرامة الله ورحمته وما لها عند الله من الحرمة والكرامة فوق ما يتوهمه أكثر الخلق . وكل هذا لا يقتضي استحباب الصلاة ، وقصد الدعاء والنسك عندها ، لما في قصد العبادات عندها من المفاسد التي علمها الشارع ، كما تقدم . فذكرت هذه الأمور لأنها مما يتوهم معارضته لما قدمناه . وليس كذلك .

هذا ما نقله العراقي من كتاب اقتضاء الصراط المستقيم .

وحاصل ما احتج به هذا الجاهل قول الشيخ : وما روي أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فشكى إليه الجذب عام الرمادة ، وأن مثل هذا يقع كثيراً لمن هو دون النبي ﷺ وأعرف من هذا وقائع . وكذلك سؤال بعضهم للنبي ﷺ حاجة أو غيره من أمته فتقضى لهؤلاء السائلين الملحين ولو لم يجابوا لاضطرب إيمانهم . وكذلك من أتى إلى القبر واشتبهى نوعاً من الأطعمة ، فجاء إليه بعض الهاشميين به ، وقال إنه يقول : من يكون عندنا لا يشتهي مثل ذلك ، اخرج من عندنا وآخرون قضيت حوائجهم لاجتهادهم ، وتقليدهم وقصورهم في العلم فإنه يغفر للجاهل ما لا يغفر لغيره . فزعم العراقي أن هذا دليل على جواز الطلب من أصحاب القبور .

وكذلك في دليله الثامن : نقل عن الشيخ : وقد يعمل الرجل العمل الذي يعتقده صالحاً ولا يكون عالماً أنه منهى عنه ، فيتاب على حسن قصده ، ويعفى عنه والنقل التاسع والعاشر نحو هذا ونقل قول الشيخ : وهذا ليس مما نحن فيه ، ولم يفهم أن هذا يرد عليه ما نقل ، وأن الكلام في التشريع ، وتقرير المنع والتحريم ليس في الأمور القدريّة ، والحوادث الكونية ، ولم يفقه مراد الشيخ ومقصوده .

وحينئذ فنقول في جوابه :

لا بد من مقدمة نقدمها قبل الجواب ، ليعلم الواقف على كتابنا ما صنع هؤلاء القبوريون من التحريف والتبديل لدين الله ، والكذب على أهل العلم ، فنقول :

موضوع هذا الكتاب الذي نقل منه العراقي في بيان النهي عن التشبه بالكفار في أعيادهم وما جاءت به الشريعة من مخالفتهم ، ومخالفة الأعاجم والمشركين في هديهم وزيهم وما هم عليه من الأوصاف المقتضية لغضب الله والطرائق الضالة الموجبة لسخط الله ومقتته ، وبالأخص مسألة الغلو في

الأنبياء والصالحين وما يفعله أهل الكتاب من الضلال الواضح المستبين ؛ وقرر أدلة ذلك وقواعده ، وأصوله ووسائله وذرائعه وذكر من النصوص والآثار والاعتبار ما فيه كفاية لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد .

وأما ما نقله العراقي من هذا الكتاب فهي أسئلة وإیرادات أوردها الشيخ بقصد ردها ودفعها والجواب عنها ، لئلا يغتر بها الغالون ، ويشبه بها المحرفون ، فأخذ العراقي تلك الإیرادات وانتزعها من الكلام وترك جوابها وكشفها بما قبلها وما بعدها ، وموه على الجهال والاغمار بأن الشيخ ذكر هذا في كتابه ، وهذا من جنس لي الألسن بالكتاب ، الذي وصف الله به اليهود في قوله تعالى : ﴿ يلوون ألسنتهم بالكتاب لتحسبوه من الكتاب وما هو من الكتاب ﴾ وقد فسر بهذا الجنس وأن منه إقامة ما يظن أنه حجة في الدين وليس بحجة ، بل هذا أبلغ ما فسروه لي الألسن ، فإنه من جنس ما جرى لكثير من الفساق والكفار في أخذ بعض الكلام ، أو كلمة فقط من الجملة ، ويدعون تمامها وما ارتبط بها ، حتى أشد بعضهم :

دع المساجد للعباد تسكنها واذهب بنا إلى حانة الخمار يسقينا
ما قال ربك ويل للأولى سكروا بل قال ربك ويل للمصلينا

ولا يتبين لك ما قلناه إلا بسياق كلام الشيخ في هذا المبحث . فإنه رحمه الله ذكر مشابهة المغضوب عليهم والضالين في أعيادهم الزمانية وقرر ما في ذلك من المفاسد الموجبة للخروج عن الصراط المستقيم ، بعد ما مهد جملة من القواعد الكلية العامة والمسائل المفيدة التامة ، وقرر وأطال وبحث وأجاد المقال ، ثم ذكر فصلاً في الأعياد للمكانية ، وقسمها كالزمانية إلى ثلاثة أقسام ، أحدها مكان لا فضل له في الشريعة أصلاً ، ولا فيه ما يوجب تفضيله ، بل هو كسائر الأمكنة أو دونها ، فقصد ذلك المكان أو قصد الاجتماع فيه لصلاة أو دعاء أو ذكر أو غير ذلك ضلال مبين ، ثم إن كان به بعض آثار الكفار من اليهود والنصارى أو غيرهم ، صار أقبح وأشنع ، وأدخل هذا

الباب والباب قبله في مشابهة الكفار، وهذا نوع لا يمكن ضبطه ، بخلاف الزماني فإنه محصور . وهذا الضرب أقبح من الذي قبله ، فإن هذا يشبه عبادة الأوثان ، أو هو ذريعة إليها أو نوع من عبادة الأوثان ، كانوا يقصدون بقعة بعينها لتمثال هناك ، أو غير تمثال . يعتقدون أن ذلك يقربهم إلى الله ، وكانت الطواغيت الكبار التي يشد إليها الرجال ثلاثة : اللات ، والعزى ، ومناة الثالثة الأخرى ، كما ذكر الله تعالى في كتابه العزيز حيث قال : ﴿ أفرأيتم اللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى ؟ ألكم الذكر وله الأنثى تلك إذا قسمة ضيزى ﴾ كل واحدة من الثلاثة لمصر من أمصار العرب ، والأمصار التي كانت من ناحية الحرم ومواقيت الحج ثلاثة : مكة ، والمدينة ، والطائف . فكانت اللات لأهل الطائف ، وذكروا أنه كان في الأصل رجلاً صالحاً يلت السوق للحاج فلما مات عكفوا على قبره مدة ثم اتخذوا تمثاله ، ثم بنوا عليه بنية سموها بيت الربة ، وقصتها معروفة لما بعث النبي ﷺ لهدمها حين افتتحت الطائف بعد مكة سنة تسع من الهجرة ، وأما العزى : فكانت لأهل مكة قريباً من عرفات هناك شجرة يذبحون عندها ويدعون ، فبعث النبي ﷺ خالد بن الوليد عقب فتح مكة فأزالها وقسم النبي ﷺ مالها وخرجت منها شيطانة ناشرة شعرها فيئست العزى أن تعبد في الجزيرة بعد ذلك ، وأما مناة فكانت لأهل المدينة ، يهلون لها بالمشلل شركاً بالله . وكانت حذوقديد ، الجبل الذي بين مكة والمدينة من ناحية الساحل . ومن أراد أن يعلم كيف كانت أحوال المشركين ويعرف حقيقة الشرك الذي ذمه الله وأنواعه حتى يتبين له تأويل القرآن ويعرف ما كرهه الله ورسوله ، فلينظر سيرة النبي ﷺ وأحوال العرب وما ذكره الأزرقى في أخبار مكة وغيره من العلماء . ولما كان للمشركين شجرة يعلقون عليها أسلحتهم ويسمونها ذات أنواط قال بعض الناس : « يا رسول الله اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط . فقال : الله أكبر قلتم كما قال قوم موسى لموسى : اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة ، ثم قال إنها السنن ، لتركن سنن من كان قبلكم » فأنكر النبي ﷺ مجرد مشابهتهم الكفار في اتخاذ شجرة يستظلون بها معلقين عليها سلاحهم ،

فكيف بما هو أظم من ذلك من مشابهة المشركين ؛ أو هو الشرك بعينه ؟ فمن قصد بقعة يرجو الخير بقصدها ، ولم تستحب الشريعة ذلك فهو من المنكرات وبعضه أشد من بعض ، سواء كانت البقعة شجرة أو عين ماء أو قناة جارية أو جبلاً ، أو مغارة ، وسواء قصدها ليصلي عندها أو ليدعو عندها أو ليقراً عندها ، أو ليذكر الله سبحانه ، أو ليتنسك عندها ، بحيث يخص تلك البقعة بنوع من العبادات التي لم يشرع تخصيص تلك البقعة به ، لا عيناً ولا نوعاً ، ثم ذكر النذر لتلك الأماكن وقرر تحريمه ، والمنع منه ، ولو للمجاورين والسدنة العاكفين ، وقرر مشابهتهم للسدنة التي كانت للآلات والعزى ومناة ، يأكلون أموال الناس بالباطل ، ويصدون عن سبيل الله ، وفيه شبه من النذر لسدنة الصلبان وسدنة الأبدال التي بالهند . ثم قال : فمن هذه الأمكنة عدة أمكنة بدمشق . مثل مشهد لأبي بن كعب خارج الباب الشرقي ولا خلاف بين أهل العلم أن أبي بن كعب إنما توفي بالمدينة لم يمت بدمشق . وكذلك مكان بالحائط القبلي بجامع دمشق يقال : إن فيه قبر هود عليه السلام . وما علمت أن أحداً ذكر أن هوداً النبي مات بدمشق ، بل قد قيل إنه مات باليمن وقيل بمكة . فإن مبعثه كان باليمن ومهاجره بعد هلاك قومه إلى مكة - وعد جملة من المشاهد المكذوبة بدمشق ومصر والحجاز ، ثم قال : هذه البقاع التي يعتقد لها خصيصة كائنة ما كانت ، فإن تعظيم مكان لم يعظمه الشرع مثل تعظيم زمان لم يعظمه . فإن تعظيم الأجسام بالعبادة عندها أقرب إلى عبادة الأوثان من تعظيم الزمان ، حتى إن الذي ينبغي تجنب الصلاة عندها ، وإن كان المصلي لا يقصد تعظيمها ، لئلا يكون ذلك ذريعة إلى تخصيصها بالصلاة فيها ، كما ينهي عن الصلاة عند القبور المحققة ، وإن لم يكن المصلي يقصد الصلاة لأجلها - إلى أن قال :

وهذه المشاهد الباطلة إنما وضعت مضاهاة لبيت الله وتعظيماً لما لم يعظمه الله وعكوفاً على أشياء لا تنفع ولا تضر ، وصدراً للخلق عن سبيل الله . وهي عبادته وحده لا شريك له بما شرعه على لسان رسوله ﷺ واتخاذها عيداً

والاجتماع عندها واعتياد قصدها . فإن العيد من المعاودة - إلى أن قال :

وأكثر ما تجد الحكايات المتعلقة بهذا عند السدنة والمجاورين لها الذين يأكلون أموال الناس بالباطل ، ويصدون عن سبيل الله ، وقد يحكى من الحكايات التي فيها تأثير ، مثل أن رجلاً دعا عندها فاستجيب له ، أو نذر لها إن قضى الله حاجته فقضيت حاجته ، ونحو ذلك . ويمثل هذه الأمور كانت تعبد الأصنام . فإن القوم أحياناً كانوا يخاطبون من الأوثان ، وربما تقضى حوائجهم إذا قصدوها وكذلك يجري لأهل الأبدال من أهل الهند ، وغيرهم ، وربما قيس على ما شرع الله تعظيمه من بيته المحجوج والحجر الأسود الذي شرع الله استلامه وتقيله ، كأنه يمينه . والمساجد التي هي بيوتة ، وإنما عبدت الشمس والقمر بالمقاييس ويمثل هذه الشبهات حدث الشرك في أهل الأرض .

قلت : فأين العراقي عن هذه العبارة التي فيها أن الاستدلال باستجابة الدعاء وقضاء الحاجة من الشبهات التي حدث الشرك في الأرض بسببها .

ثم قال الشيخ : وأما إجابة الدعاء فقد يكون سببه اضطرار الداعي وصدقه . وقد يكون سببه مجرد رحمة الله ، وقد يكون أمراً قضاه الله لا لأجل دعائه ، وقد يكون له أسباب أخرى وإن كانت فتنة في حق الداعي . فإننا نعلم أن الكفار ، قد يستجاب لهم ، فيسقون وينصرون ويعافون ويرزقون مع دعائهم عند أوثانهم وتوسلهم بها ، وقد قال سبحانه وتعالى : ﴿ كَلَّا نُمَدِّهُ هَؤُلَاءِ مِنْ عِطَاءِ رَبِّكَ وَمَا كَانَ عِطَاءُ رَبِّكَ مُحْظُوراً ﴾ وقال تعالى : ﴿ وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقاً ﴾ وأسباب المقدورات فيها أمور يطول تعدادها . ليس هذا موضع تفصيلها . وإنما على الخلق اتباع ما بعث الله به المرسلين ، والعلم بأن فيه خير الدنيا والآخرة . ثم قال :

رَفَعُ

عبد الرحمن النخعي
أسكنه الله الفردوس

فصل

النوع الثاني من الأمكنة : ما له خصيصة ، لكن لا تقتضي اتخاذ عيدا ولا الصلاة ونحوها من العبادات عنده ، فمن هذه : قبور الأنبياء والصالحين ، وقد جاء عن النبي ﷺ وعن السلف النهي عن اتخاذها عيدا ، عموماً وخصوصاً ، بين معنى العيد - ثم ساق حديث أبي هريرة في النهي عن اتخاذ قبره ﷺ عيدا ، وصحح الحديث . وجزم بأن كل جملة منه رويت عن النبي ﷺ بأسانيد معروفة . وساق طرفاً من ذلك وقرر وأفاد ، ثم ذكر استحباب زيارة القبور والزيارة الشرعية ، وساق الأحاديث في ذلك ، وذكر حرمة قبر المسلم ، ثم ذكر مسألة السفر لقبور الأنبياء والصالحين هل هو جائز يباح فيه قصر الصلاة أو هو معصية لا يجوز فيه قصر الصلاة ؟ وذكر في المسألة قولين لأهل العلم ، ورجح المنع ، لجديث : « لا تشد الرحال إلا لثلاثة مساجد » ثم ذكر الصلاة عند القبور مطلقاً ، وبناء المساجد عليها ، وساق الأحاديث والنصوص المانعة من ذلك ، وما فيها من التغليظ . وذكر ذلك عن عامة علماء الطوائف ، وذكر الأحاديث التي فيها لعن من فعله من أهل الكتابين . ثم قال :

فهذه المساجد المبنية على قبور الأنبياء والصالحين والملوك وغيرهم يتعين إزالتها بهدم أو غيره . هذا مما لا أعلم فيه خلافاً بين العلماء المعروفين . ثم ذكر العلة في تحريم الصلاة عند القبور ، وإنها ذريعة إلى تعظيم من فيها بالعبادة ، وإنها مظنة لاتخاذها أوثاناً ، كما قال الشافعي رحمه الله : « أكره أن يعظم مخلوق ، حتى يجعل قبره مسجداً مخافة الفتنة عليه وعلى

من بعده من الناس» وذكر هذا عن أبي بكر الأثرم وغيره من أصحاب أحمد وسائر العلماء - ثم رد تعليل بعضهم النهي عن اتخاذ القبور مساجد بالنجاسة أو مظنتها ، ورده بوجوه . منها : أن قبور الأنبياء أطهر البقاع ، وقد لعن من اتخذها مساجد ، وتواتر الحديث بذلك ، وبوجوه غير هذا ذكرها وقررها . وذكر أن سبب عبادة اللات تعظيم قبره ، وكذلك ودوسواع ويعوث ويعوق ونسر - أسماء قوم صالحين بين آدم ونوح عليهما السلام ، صوروا تماثيلهم ثم عبدوهم . قال : وهذه العلة التي لأجلها نهى الشارع . وهي التي أوقعت كثيراً من الأمم إما في الشرك الأكبر أو فيما دونه من الشرك . فإن النفوس قد أشركت بتماثيل القوم الصالحين وبتماثيل يزعمون أنها طلاس للكواكب ، ونحو ذلك . فإن الشرك بقبر الرجل الذي يعتقد نبوته أو صلاحه أعظم ممن يشرك بخشبة أو حجر على تمثاله ، ولهذا تجد أقواماً كثيراً يضرعون عندها ويخشعون ، وبعبدون بقلوبهم عبادات لا يفعلونها في المسجد ، بل ولا في السحر . ومنهم من يسجد لها وأكثرهم يرجون من بركة الصلاة عندها والدعاء ما لا يرجونه في المساجد التي تشد إليها الرحال فهذه المفسدة التي هي مفسدة الشرك كبيرة وصغيرة هي التي حسم النبي ﷺ مادتها حتى نهى عن الصلاة في المقبرة مطلقاً وإن لم يقصد المصلى بركة البقعة بصلاته ، كما يقصد بركة المساجد الثلاثة . ونحو ذلك ، كما نهى عن الصلاة وقت طلوع الشمس واستوائها وغروبها ، لأنها الأوقات التي يقصد المشركون بركة الصلاة للشمس فيها ، فينهى المسلم عن الصلاة حينئذ ، وإن لم يقصد ذلك ، سداً للذريعة وأما إذا قصد الرجل الصلاة عند قبور الأنبياء والصالحين متبركاً بالصلاة في تلك البقعة . فهذا عين المحادة لله ورسوله ، والمخالفة لدينه ، وابتداع دين لم يأذن به الله فإن المسلمين قد أجمعوا على ما علموه بالاضطرار من دين الرسول ﷺ من أن الصلاة عند القبر ، أي قبر كان لا فضل فيها لذلك ، ولا للصلاة في تلك البقعة مزية خير أصلاً بل فيها مزية شر . واعلم أن تلك البقعة وإن كانت تنزل عندها الملائكة والرحمة ، ولها شرف وفضل لكن دين الله تعالى بين الغالي فيه

والجافي عنه ، فإن النصارى عظموا الأنبياء حتى عبدوهم وعبدوا تماثيلهم ، واليهود استخفوا بهم حتى قتلوهم ، والأمة الوسط عرفوا مقاديرهم ، فلم يغلو فيهم غلو النصارى ، ولم يجفوا جفاء اليهود ، ولهذا قال ﷺ : « لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم ، وإنما أنا عبد ، فقولوا عبد الله ورسوله » .

إلى أن قال : وإنما حقوق الأنبياء في تعزيزهم وتوقيرهم ومحبتهم محبة مقدمة على النفس والأهل والمال وإيثار طاعتهم ومتابعة سنتهم ونحو ذلك من الحقوق التي من قام بها لم يقدّم بعبادتهم والإشراك بهم ، كما أن عامة من يشرك بهم شركاً أكبر أو أصغر يترك ما يجب عليه من طاعتهم بقدر ما ابتدعه من الإشراك - ثم ذكر نزاع الفقهاء في الصلاة في المقبرة ، هل هي محرمة أو مكروهة ؟ ورجح التحريم للنصوص الدالة - ثم ذكر الدعاء عندها ، وقرر المنع - ثم قال : وما يرويه بعض الناس من أنه قال : إذا تحيرتم في الأمور فاستعينوا بأهل القبور ، ونحو هذا . فهو كلام موضوع مكذوب باتفاق العلماء . والذي يبين ذلك أمور ، أحدها : أنه قد تبين أنه العلة التي نهى النبي ﷺ لأجلها . ثم بسط الكلام في هذه المسألة . واحتج واستدل .

ثم أورد سؤالاً يورده من يتبرك بالدعاء عند القبور ، ويرى فضله . قال : فإن قيل : فقد نقل عن بعضهم أنه قال : قبر معروف الترياق المجرب . ويروى عن معروف أنه أوصى ابن أخيه أن يدعوه عند قبره . وذكر أبو علي الخرقى في قصص من هجره أحمد : أن بعض هؤلاء المهجورين كان يجيء إلى قبر أحمد ويتوكل الدعاء عنده وأظنه ذكر ذلك عن المروزي . ونقل عن جماعات أنهم دعوا عند قبور جماعات من الأنبياء والصالحين من أهل البيت وغيرهم ، فاستجيب لهم الدعاء . وعلى هذا عمل كثير من الناس وقد ذكر العلماء في مناسك الحج إذا زار قبر النبي ﷺ فإنه يدعوه عنده . وذكر بعضهم أن من صلى عليه سبعين مرة عند قبره ودعا استجيب له . وذكر بعض الفقهاء في حجة من يجوز القراءة على القبر أنه بقعة يجوز السلام والذكر والدعاء عندها فجازت القراءة . فقد رأى بعضهم منامات في الدعاء عند قبر بعض

الأشياخ ، وجرب قوم استجابة الدعاء عند قبور معروفة . كقبر الشيخ أبي الفرج الشيرازي المقدسي ، وغيره ، وقد أدركنا في أزماننا وما قاربها من ذوي الفضل علماً وعملاً من كان يتحرى الدعاء عندها والعكوف عليها . وفيهم من كان بارعاً في العلم وفيهم من كان له كرامات ، فكيف يخالف هؤلاء ؟ وإنما ذكرت هذا السؤال مع بعده عن طريق العلم والدين ، لأنه غاية ما يتمسك به القبوريون .

ثم أجاب عن هذا السؤال بقوله : قلنا الذي ذكرنا كراهته لا ينقل في استحبابه شيء ثابت عن القرون الثلاثة ، التي أثنى النبي ﷺ عليها حيث قال : «خير أمتي القرن الذين بعثت فيهم ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم» مع شدة المقتضى فيهم لذلك لو كان فيه فضيلة . فعد أمرهم وفعلهم لذلك مع قوة المقتضى لو كان فيه فضل يوجب القطع بأن لا فضل فيه . وأما من بعد هؤلاء فأكثر ما يفرض أن الأمة اختلفت فصار كثير من العلماء إلى فعل ذلك وصار بعضهم إلى النهي عن ذلك . فإنه لا يمكن أن يقال : قد اجتمعت الأمة على استحباب ذلك ، لوجهين :

أحدهما : أن كثيراً من الأمة كره ذلك وأنكره قديماً وحديثاً .

الثاني : أنه من الممتنع أن تنفق الأمة على استحباب فعل لو كان حسناً لفعله المتقدمون ، ولم يفعلوه . فإن هذا من باب تناقض الإجماعات وهي لا تتناقض . وإذا اختلف فيه المتأخرون فالفاصل بينهم هو الكتاب أو السنة وإجماع المتقدمين نصاً واستنباطاً . فكيف والحمد لله لم ينقل هذا عن إمام معروف ولا عالم متبع ؟ بل المنقول في ذلك إما أن يكون كذباً على صاحبه ، مثل ما حكى بعضهم عن الشافعي رحمه الله أنه قال : «إني إذا نزلت بي شدة أجبيء فأدعو عند قبر أبي حنيفة ، فأجاب» أو كلاماً هذا معناه . وهذا كذب معلوم كذبه بالاضطرار عند من له معرفة بالنقل . فإن الشافعي لما قدم بغداد لم يكن ببغداد لأبي حنيفة ولا غيره قبر ينتاب للدعاء عنده ألبتة ، بل ولم يكن هذا معروفاً على عهد الشافعي وقد رأى الشافعي بالحجاز واليمن والعراق والشام

ومصر من قبور الأنبياء والصحابة والتابعين من كان أصحابها عنده وعند المسلمين أفضل من أبي حنيفة وأمثاله من العلماء ، فما باله لم يتوخ الدعاء إلا عند أبي حنيفة ؟ ثم أصحاب أبي حنيفة الذين أدركوه مثل أبي يوسف ومحمد وزفر والحسن بن زياد وطبقتهم لم يكونوا يتحرون الدعاء عند قبر أبي حنيفة ولا غيره . ثم قد تقدم عن الشافعي ما هو ثابت في كتابه من كراهة تعظيم قبور المخلوقين خشية الفتنة بها ، وإنما يضع مثل هذه الحكايات من يقل علمه ودينه .

وإما أن يكون المنقول من هذه الحكايات عن مجهول لا يعرف ونحن لو روي لنا بالطريق التي روي بها مثل هذه الحكايات المسيية أحاديث عن لا ينطق عن الهوى لما جاز التمسك بها ، حتى تثبت ، فكيف بالمنقول عن غيره ؟ ومنها ما قد يكون صاحبه قاله أو فعله باجتهاد يخطئ أو يصيب ، أو قاله بقيود وشروط كثيرة ، على وجه لا محذور فيه . فحرف النقل عنه كما أن النبي ﷺ لما أذن في زيارة القبور بعد النهي فهم المبطلون أن ذلك هو الزيارة التي يفعلونها من حجها للصلاة عندها والاستغاث بها ، ثم سائر هذه الحجج دائرة بين نقل لا يجوز إثبات الشرع به ، أو قياس لا يجوز استحباب العبادات بمثله ، مع العلم بأن الرسول ﷺ لم يشرعها وتركه مع قيام المتقضى للفعل بمنزلة فعله . وإنه لا يثبت العبادات بمثل هذه الحكايات والمقاييس من غير نقل عن الأنبياء إلا النصارى وأمثالهم . وإنما المتبع في إثبات أحكام الله عز وجل كتاب الله وسنة رسوله ﷺ . وسبيل السابقين الأولين لا يجوز إثبات حكم شرعي بدون هذه الأصول الثلاثة نصاً واستنباطاً بخال .

والجواب عنه من وجهين مجمل ومفصل :

أما المجمل فالنقض ، فإن اليهود والنصارى عندهم من الحكايات والقياسات من هذا النمط كثير بل المشركون الذين بعث إليهم الرسول ﷺ كانوا يدعون عند أوثانهم فيستجاب لهم أحياناً كما يستجاب لهؤلاء أحياناً وفي وقتنا هذا عند النصارى من هذا طائفة . فإن كان هذا وحده دليلاً على أن الله تعالى

يرضى ذلك ويحبه فليطرد الدليل وذلك كفر متناقض ، ثم إنك تجد كثيراً من هؤلاء الذين يستغيثون عند قبر أو غيره كل منهم قد اتخذ وثناً أحسن به الظن وأساء الظن بآخر، وكل منهم يزعم أن وثنه يستجاب عنده ولا يستجاب عند غيره ، فمن المحال إصابتهم جميعاً ، وموافقة بعضهم دون بعض تحكم وترجيح بلا مرجح . والتدين بدينهم جميعاً جمع بين الأضداد فإن أكثر هؤلاء إنما يكون تأثيرهم فيما يزعمون بقدر إقبالهم على وثنهم وانصرافهم عن غيره ، وموافقتهم جميعاً فيما يثبتونه دون ما ينفونه يضعف التأثير على زعمهم . فإن الواحد إذا أحسن الظن بالإجابة عند هذا وهذا لم يكن تأثيره مثل تأثير الحسن بالظن بواحد دون آخر . وهذه كلها من خصائص الأوثان ، ثم قد استجيب لبلعام بن باعورا في قوم موسى المؤمنين ، وسلبه الله الإيمان . والمشركون قد يستسقونه فيسقون ، ويستنصرون فينصرون .

وأما الجواب المفصل فنقول : مدار هذه الشبهة على أصلين منقول ، وهو ما يحكى عن فعل هذا الدعاء عن بعض الأعيان .

ومعقول وهو ما يعتقد من منفعة بالتجارب والأقيسة .

فأما النقل في ذلك فإما كذب أو غلط ، أو ليس بحجة . بل قد ذكرنا من النقل عمن يقتدى به بخلاف ذلك .

وأما المعقول فنقول : عامة المذكور من المنافع كذب . فإن هؤلاء الذين يتحرون الدعاء عند القبور وأمثالهم إنما يستجاب لهم في النادر ، يدعوا الرجل منهم ما شاء الله من دعوة ، فيستجاب له في واحدة ، ويدعوا خلق كثير منهم فيستجاب للواحد بعد الواحد . وأين هذا من الذين يتحرون الدعاء أوقات الأسحار ، ويدعون الله عز وجل في سجودهم وأدبار صلواتهم وفي بيوت الله ؟ فإن هؤلاء إذا ابتهلوا من جنس ابتهال المقابر لم يكذب يسقط لهم دعوة إلا لمانع ، بل الواقع أن الابتهال الذي يفعله المقابريون إذا فعله المخلصون لم يرد دعاء المخلصين إلا نادراً ولم يستجب للمقابريين إلا نادراً . والمخلصون

كما قال النبي ﷺ : « ما من عبد يدعو الله بدعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم إلا أعطاه الله بها إحدى خصال ثلاث : إما أن يعجل الله له دعوته ، أو يدخر له من الخير مثلها ؛ أو يصرف عنه من الشر مثلها . قالوا : يا رسول الله ، إذا نكث . قال : الله أكثر » فهم في دعائهم لا يزالون بخير . وأما القبوريون فإنهم إذا استجيب لهم نادراً فإن أحدهم يضعف توحيده ويقل نصيبه من ربه ، ولا يجد في قلبه من ذوق الإيمان وحلاوته ما كان يجده السابقون الأولون . ولعله لا يكاد يبارك له في حاجته ، اللهم إلا أن يعفو الله عنهم ، لعدم علمهم بأن ذلك بدعة . فإن المجتهد إذا أخطأ أثابه الله عز وجل على اجتهاده ، وغفر له خطأه ، وجميع الأمور التي يظن أن لها تأثيراً في العالم وهي محرمة في الشرع كالتمريخات الفلكية أو التوجهات النفسانية كالعين أو الدعاء المحرم والرقى المحرمة أو التمریخات الطبيعية ، ونحو ذلك فإن مضرتها أكثر من منفعتها حتى في نفس ذلك المطلوب . فإن هذه الأمور لا يطلب بها غالباً إلا أمور دنيوية . فقل أن يحصل لأحد بسببها أمر دنيوي إلا كانت عاقبته فيه في الدنيا عاقبة خبيثة . دع الآخرة . والمخفق من هذه الأسباب أضعاف أضعاف المنجح ، ثم إن فيها من النكد والضرر ما الله به عليم ، فهي في نفسها مضرة لا يكاد يحصل الغرض بها إلا نادراً ، وإذا حصل فضرره أكثر من نفعه ، والأسباب المشروعة في حصول هذه المطالب المباحة والمستحبة سواء كانت طبيعية كالتجارة والحراثة ، أو كانت دينية كالتوكل على الله والثقة به وكدعاء الله سبحانه على الوجه المشروع في الأمكنة والأزمنة التي فضلها الله ورسوله بالكلمات المأثورة عن إمام المتقين ﷺ وكالصدقة وفعل المعروف يحصل بها الخير المحض أو الغالب ، وما يحصل من ضرر بفعل مشروع أو ترك غير مشروع فيما نهى عنه فإن ذلك الضرر مكثور في جانب ما يحصل من المنفعة وهذا الأمر كما أنه قد دل عليه الكتاب والسنة والإجماع ، فهو أيضاً معقول في التجارب المشهورة والأقيسة الصحيحة ، فإن الصلاة والزكاة يحصل بهما خير الدنيا والآخرة ، ويجلبان كل خير ويدفعان كل شر ، فهذا الكلام في بيان أنه لا يحصل بتلك

الأسباب المحرمة لا خير محض ولا غالب ، ومن كان له خبر بأحوال العالم وعقل يتيقن ذلك يقيناً لا شك فيه .

إذا ثبت ذلك فليس علينا من سبب التأثير أحياناً فإن الأسباب التي يخلق الله بها الحوادث في الأرض والسماء لا يحصيها على الحقيقة إلا هو ، أما أعيانها فبلا ريب ، وكذلك أنواعها أيضاً لا يضبطها المخلوق لسعة ملكوت الله سبحانه وتعالى ولهذا كانت طريقة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام أنهم يأمرؤن الخلق بما فيه صلاحهم وينهونهم عما فيه فسادهم ، ولا يشغلونهم بالكلام بأسباب الكائنات ، كما يفعل المتفلسفة ، فإن ذلك كثير التعب قليل الفائدة ، أو موجب للضرر ، مثل النبي ﷺ مثل طبيب دخل على مريض ، فرأى مرضه فعلمه ، فقال له : اشرب كذا ، واجتنب كذا ، ففعل ذلك ، فحصل غرضه من الشفاء . والمتفلسف قد يطول معه الكلام في سبب ذلك المرض وصفته وذمه وذم ما أوجبه ، ولو قال له المريض : فما الذي يشفيني منه ؟ لم يكن له بذلك علم تام ، والكلام في بيان تأثير بعض هذه الأسباب قد يكون فيه فتنة لمن ضعف عقله ودينه ؛ بحيث يختطف عقله ، فيتألهه إذا لم يرزق من العلم والإيمان ما يوجب له الهدى واليقين ، ويكفي العاقل أن يعلم أن ما سوى المشروع لا يؤثر بحال ، فلا منفعة فيه ، أو أنه وإن أثر فضرره أكبر من نفعه .

ثم سبب قضاء حاجة بعض هؤلاء الداعين الأدعية المحرمة أن الرجل منهم قد يكون مضطراً ضرورة لو دعا الله بها مشرك عند وثن لاستجيب له لصدق توجهه إلى الله تعالى ، وإن كان تحري الدعاء عند الوثن شركاً . ولو كان قد استجيب له على يد المتوسل به صاحب القبر أو غيره لاستغاثته فإنه يعاقب على ذلك ويهوي به في النار ، إذا لم يعف الله عنه فيوفقه لتوبة نصوح ، كما لو طلب من الله عز وجل ما يكون فتنة له كما أن ثعلبة لما سأل النبي ﷺ أن يدعو له بكثرة المال ونهاه النبي ﷺ عن ذلك مرة بعد مرة فلم ينته ، حتى دعا له ، وكان ذلك سبب شقائه في الدنيا والآخرة وقد قال النبي ﷺ : «إن الرجل

ليسألني المسألة فأعطيه إياها فيخرج بها يتأبطها ناراً ، قالوا : يا رسول الله ، فلم تعطهم ؟ قال : يأبون إلا أن يسألوني ويأبى الله لي البخل « فكم من عبد دعا دعاء غير مباح فقضيت حاجته في ذلك الدعاء وكان سبب هلاكه في الدنيا والآخرة ، تارة بأن يسأله ما لا يصح له مسألته ، كما فعل بلعام بن باعورا وثعلبة وخلق كثير دعوا بأشياء فحصلت لهم ، وكان فيها هلاكهم وتارة بأن يسأل على الوجه الذي لا يحبه الله ، كما قال سبحانه : ﴿ ادعوا ربكم تضرعاً وخيفة إنه لا يحب المعتدين ﴾ فهو سبحانه وتعالى لا يحب المعتدين في صفة الدعاء ولا في السؤال ، ولكن حاجتهم قد تقضى كأقوام ناجوا الله تعالى في دعواتهم بمناجاة بها جرأة على الله واعتداء لحدوده ، وأعطوا طلبتهم فتنة ولما يشاء الله سبحانه وتعالى بل أشد من ذلك ، ألتست ترى السحر والطلسمات والعين وغير ذلك من المؤثرات في العالم بإذن الله قد يقضى بها كثير من أغراض النفوس الخبيثة . ومع هذا فقد قال سبحانه وتعالى : ﴿ ولقد علموا لمن اشتراه ماله في الآخرة من خلاق ولبئس ما شروا به أنفسهم لو كانوا يعلمون . ولو أنهم آمنوا واتقوا لمثوبة من عند الله خير لو كانوا يعلمون ﴾ فإنهم معترفون بأنه لا ينفع في الآخرة ، وأن صاحبه خاسر في الآخرة وإنما يتشبثون بمنفعته في الدنيا . وقد قال تبارك وتعالى : ﴿ ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم ﴾ كذلك أنواع من الداعين السائلين قد يدعون دعاء محرماً يحصل معه ذلك الغرض ، ويورثهم ضرراً أعظم منه . وقد يكون الدعاء مكروهاً ويستجاب له أيضاً ، ثم هذا التحريم والكراهة قد يعلمه الداعي وقد لا يعلمه على وجه لا يعذر فيه بتقصير في طلب العلم ، أو ترك الحق ، وقد لا يعلمه على وجه يعذر فيه بأن يكون فيه مجتهداً أو مقلداً كالمجتهد والمقلد اللذين يعذران في سائر الأعمال المعذور فيها . وغيره قد يتجاوز عنه في ذلك الدعاء لكثرة حسناته ، وصدق قصده ، أو لمحض رحمة الله عز وجل به ، أو نحو ذلك من الأسباب .

فالحاصل : أن ما يقع من الدعاء المشتمل على كراهة شرعية قد تغفر

تلك الكراهة بمنزلة سائر أنواع العبادات ، وقد علم أن العبادات المشتمة على وصف مكروه قد تغفر تلك الكراهة لصاحبها . لاجتهاده أو تقليده ، أو حسناته أو غير ذلك . ثم ذلك لا يمنع أن يعلم أن ذلك مكروه ينهى عنه ، وإن كان هذا الفاعل المعين قد زال موجب الكراهة في حقه . ومن هنا يغلط كثير من الناس . فإنهم يبلغهم أن بعض الأعيان من الصالحين عبدوا عبادة أو دعوا دعاء وجدوا لتلك العبادة . وذلك الدعاء أثراً . فيجعلون ذلك دليلاً على استحسان تلك العبادة والدعاء ، ويجعلون ذلك العمل سنة كأنه قد فعله نبي ، وهذا غلط لما ذكرناه ، خصوصاً إذا كان العمل إنما كان أثره لصدق قام بقلب فاعله حين الفعل ، ثم يفعله الأتباع صورة لا صدقاً ، فيضرون به ، لأنه ليس العمل مشروعاً فيكون لهم ثواب المتبعين ، ولا قام بهم صدق ذلك الفاعل لفعله بصدق الطلب وصحة القصد يكفر عن الفاعل .

ومن هذا الباب ما يحكى من آثار لبعض الشيوخ حصلت في السماع المبتدع فإنما تلك الآثار إنما كانت عن أحوال قامت بقلوب أولئك الرجال حركها محرك كانوا في سماعه إما مجتهدين وإما مقصرين تقصيراً غمره حسنات قصدهم ، فيأخذ الأتباع حضور صورة السماع وليس حضور أولئك الرجال سنة تتبع ، ولا مع المقتدين من الصدق والقصد ما لأجله عذروا أو غفر لهم ، فيهلكون بذلك ، وكما يحكى عن بعض الشيوخ أنه رؤي بعد موته فقيل له : ما فعل الله بك ؟ فقال : أوقفني بين يديه ، وقال : يا شيخ السوء أنت الذي كنت تتمثل فيّ بسعدي ولبني ؟ لولا أنني أعلم أنك صادق لعذبتك (١) .

فإذا سمعت دعاء أو مناجاة مكروهة في الشرع قد قضيت حاجة صاحبها فكثيراً ما يكون من هذا الباب ، ولهذا كان الأئمة العلماء بشريعة الله يكرهون

(١) ومن الذي يصدق مثل هذه المنامات التي يخلقها الصوفية الكذبة؟ وكل ما يحكونه عن شيوخهم من الأحوال والمواجيد فهو كذب كله واقتراء؛ يموهون به على العوام، وبأي وجه يصدق المؤمن مثل ما يخفيه سمنون وأمثاله عن أنفسهم ومواجيدهم، والتهمة إليهم أقرب، فضلاً عن أن يدعى لهم ما يشبه العصمة التي تجعل كل ما يحكون عن مواجيدهم الرهبانية والقيسية الشيطانية صدقاً، يستدل بها على ما لا يقره الكتاب والسنة ولا يعرفه الصحابة أئمة الهدى رضي الله عنهم .

هذا من أصحابهم وإن وجد أصحابهم أثره ، كما يحكى عن سمنون المحب ، قال : وقع في قلبي شيء من هذه الآيات ، فجئت إلى دجلة فقلت : وعزتك لا أذهب حتى يخرج لي حوت ويخرج حوت عظيم ، أو كما قال : فبلغ ذلك الجنيد ، فقال : كنت أحب أن تخرج إليه حية فتقتله . وكذلك حكى لنا أن بعض المجاورين بالمدينة المنورة جاء إلى قبر النبي ﷺ فاشتبه عليه نوعاً من الأطعمة . فجاء بعض الهاشميين فقال إن النبي ﷺ بعث لك ذلك . وقال لك اخرج من عندنا ، فإن من يكون عندنا لا يشتهي مثل هذا . وآخرون قضيت حوائجهم ولم يقل لهم مثل هذا لاجتهادهم أو تقليدهم ، أو قصورهم في العلم . فإنه يغفر للجاهل ما لا يغفر لغيره . كما حكى عن برخ العابد الذي استسقى في بني إسرائيل . وهكذا عامة ما يحكى من هذا الباب إنما هو من قاصري المعرفة ، ولو كان هذا شرعاً وديناً لكان أهل المعرفة أولى به .

ثم قال : وقد علمت جماعة ممن سأل حاجته من بعض المقبورين من الأنبياء والصالحين ، فقضيت حاجته ، وهو لا يخرج عما ذكرته . وليس ذلك بشرع فيتبع ، ولا سنة ، وإنما يثبت استحباب الأفعال واتخاذها ديناً بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ وما كان عليه السابقون الأولون ، وما سوى هذا من الأمور المحدثات فلا يستحب وإن شملت أحياناً على فوائد ، لأننا نعلم أن مفسادها راجحة على فوائدها .

ثم هذا التحريم أو الكراهة المقترنة بالأدعية المكروهة إما من جهة المطلوب وإما من جهة نفس الطلب .

وتكلم على الأول ، ومثل له بأمثلة ، ثم قال : وأما التحريم من جهة الطلب فيكون تارة دعاء لغير الله ، مثل ما يفعله السحرة من مخاطبة الكواكب وعبادتها ، ونحو ذلك . فإنه قد يقضي عقب ذلك أنواع من القضاء إذا لم يعارضه معارض ، من دعاء أهل الإيمان وعبادتهم ، وغير ذلك . ولهذا تنفذ هذه الأمور في أزمان فترة من الرسل ، وفي بلاد الكفر والنفاق ما لا تنفذ في دار

الإيمان وزمانه . ومن هذا اني أعرف رجالاً يستغيثون ببعض الأحياء في شدائد تنزل بهم ، فيفرج عنهم . وربما عاينوا أموراً . وذلك الحي المستغيث به لم يشعر بذلك ، ولا علم له به ألبته . وفيهم من يدعو على أقوام أو يتوجه في إيذائهم ، فيرى بعض الأحياء أو بعض الأموات يحول بينه وبين إيذاء أولئك ، وربما رآه ضارباً له بسيف وإن كان الحائل لا شعور له بذلك ، وإنما ذلك من فعل الله سبحانه وتعالى ، بسبب يكون بين المقصود وبين الرجل الدافع من اتباع له وطاعة ، فيما يأمره من طاعة الله عز وجل ، ونحو ذلك فهذا قريب . وقد يجري لعباد الأصنام أحياناً من هذا الجنس المحرم محنة من الله عز وجل بما يفعله الشياطين لإغوائهم . فإذا كان الأثر قد يحصل عقب دعاء من تيقنا أنه لم يسمع الدعاء ، فكيف يتوهم أنه هو الذي تسبب في ذلك ؟ أو أن له فيه فعلاً ؟ وإذا قيل : إن الله يفعله بذلك السبب ، فإذا كان ذلك السبب محرماً لم يجز ، كالأمراض التي يحدثها الله عز وجل عقب أكل السموم ، وقد يكون الدعاء المحرم في نفسه دعاء لغير الله أن يدعو الله ، كما تقول النصراني : يا والدة الإله اشفعي لنا إلى الإله . وقد يكون دعاء الله لكنه توسل إليه بما لا يحب أن يتوسل به ، كالمشركين الذين يتوسلون إلى الله عز وجل بأوثانهم . وقد يكون دعاء الله عز وجل بكلمات لا تصلح أن يناجى بها الله عز وجل ويدعى بها ، لما في ذلك من الاعتداء . فهذه الأدعية ونحوها ، وإن كان قد يحصل لصاحبها أحياناً غرضه ، لكنها محرمة لما فيها من الفساد الذي يربو على منفعتها كما تقدم . ولهذا كانت هذه فتنة في حق من لم يهده الله عز وجل وينور قلبه ، ويفرق بين أمر التكوين وأمر التشريع ، ويفرق بين القدر والشرع ، ويعلم أن الأقسام ثلاثة : أمور قدرها الله عز وجل ، وهو لا يحبها ولا يرضاها فإن الأسباب المحصلة بهذه الأمور تكون محرمة موجبة لعقابه ، وأمور شرعها فهو يحبها من العبد ويرضاها ، لكن لم يعنه على حصولها . فهذه محمودة عنده مرضية وإن لم توجد . والقسم الثالث : أن يعين الله العبد على ما يحبه ، فالأول إعانة . والثاني عبادة . والثالث جمع له بين العبادة والإعانة كما قال

تعالى : ﴿ إياك نعبد وإياك نستعين ﴾ فما كلن من الدعاء غير المباح ذا أثر فهو من باب الإعانة لا العبادة ، كدعاء سائر الكفار والمنافقين والفساق . ولهذا قال تعالى في مريم : ﴿ وصدقت بكلمات ربها وكتبه ﴾ وكان النبي ﷺ « يستعيز بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن برولا فاجر » ومن رحمة الله تعالى : أن الدعاء المتضمن شركاً ، كدعاء غيره أن يفعل ، أو دعائه أن يدعو الله ، ونحو ذلك لا يحصل غرض صاحبه ، ولا يورث حصول الغرض إلا في الأمور الحقيرة فأما الأمور العظيمة كإنزال الغيث عند القحوط ، أو كشف العذاب النازل . فلا ينفع فيه هذا الشرك ، كما قال تعالى : ﴿ قل أرأيتم إن أتاكم عذاب الله أو أتتكم الساعة ، أغير الله تدعون إن كنتم صادقين ؟ بل إياه تدعون ، فيكشف ما تدعون إليه إن شاء وتنسون ما تشركون ﴾ وقال تعالى : ﴿ وإذا مسكم الضر في البحر ضل من تدعون إلا إياه ، فلما نجاكم إلى البر أعرضتم ، وكان الإنسان كفوراً ﴾ وقال تعالى : ﴿ أمن يجيب المضطر إذا دعاه ويكشف السوء ويجعلكم خلفاء الأرض ؟ ﴾ وقال تعالى : ﴿ قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلاً . أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب ، ويرجون رحمته ويخافون عذابه إن عذاب ربك كان محذوراً ﴾ وقال تعالى : ﴿ أم اتخذوا من دون الله شفعاء . قل أولو كانوا لا يملكون شيئاً ولا يعقلون ؟ قل لله الشفاعة جميعاً ﴾ فكون هذه المطالب العظيمة لا يستجيب الدعاء فيها إلا هو سبحانه ، دل على توحيده ، وقطع شبهة من أشرك به ، وعلم بذلك أن ما دون هذا أيضاً من الإجابات إنما فعلها هو سبحانه وحده لا شريك له ، وإن كانت تجري بأسباب محرمة أو مباحة ، كما أن خلقه السموات والأرض والرياح والسحاب وغير ذلك من الأجسام العظيمة دل على وحدانيته ، وأنه خالق لكل شيء وإن ما دون هذا بأن يكون خلقاً له أولى ، إذ هو منفعل عن الأسباب التي هي مخلوقاته العظيمة . فخالق السبب التام خالق للمسبب لا محالة .

وجماع الأمر : أن الشرك نوعان ، شرك في ربوبيته بأن يجعل لغيره معه

تدبير كما قال سبحانه وتعالى : ﴿ قل ادعوا للذين زعتم من دون الله لا يملكون مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض ، وما لهم فيهما من شرك ، وما له منهم من ظهير ﴾ فبين سبحانه وتعالى أنهم لا يملكون ذرة استقلالاً ، ولا يشركونه في شيء من ذلك ، ولا يعينونه على ملكه . ومن لم يكن مالكاً ولا شريكاً ولا عوناً فقد انقطعت علاقته .

وشرك الألوهية بأن يدعى غيره دعاء عبادة أو دعاء مسألة ، كما قال تعالى : ﴿ إياك نعبد وإياك نستعين ﴾ فكما أن إثبات المخلوقات أسباباً لا يقدح في توحيد الربوبية ولا يمنع أن يكون الله خالق كل شيء ، ولا يوجب أن يدعى المخلوق دعاء عبادة أو دعاء استعانة . كذلك إثبات بعض الأفعال المحرمة من شرك أو غيره أسباباً لا تقدح في توحيد الألوهية ، ولا يمنع أن يكون الله هو الذي يستحق الدين الخالص ، ولا يوجب أن تستعمل الكلمات والأفعال التي فيها شرك . إذ كان الله يسخط ذلك ويعاقب العبد عليه ، وتكون مضرة ذلك على العبد أكثر من منفعته إذ قد جعل الخير كله في أنا لا نعبد إلا إياه ولا نستعين إلا إياه . وعامة آيات القرآن لتثبت هذا الأصل ، حتى إنه سبحانه قطع أثر الشفاعة بدون إذنه كقوله تعالى : ﴿ من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه ﴾ وكقوله تعالى : ﴿ وأنذر به الذين يخافون أن يحشروا إلى ربهم ليس لهم من دونه ولي ولا شفيع ﴾ وقوله تعالى : ﴿ وذكر به أن تبسل نفس بما كسبت ليس لها من دون الله ولي ولا شفيع ﴾ وقوله تعالى : ﴿ قل أندعوا من دون الله ما لا ينفعنا ولا يضرنا ﴾ - الآية ﴿ وقوله تعالى : ﴿ ولقد جئتمونا فرادى كما خلقناكم أول مرة وتركتم ما حولناكم وراء ظهوركم وما نرى معكم شفعاءكم الذين زعتم أنهم فيكم شركاء لقد تقطع بينكم وضل عنكم ما كنتم تزعمون ﴾ وسورة الأنعام سورة عظيمة مشتملة على أصول الإيمان . وكذلك قوله تعالى : ﴿ ثم استوى على العرش ما لكم من دونه من ولي ولا شفيع ﴾ قوله سبحانه : ﴿ والذين اتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى ﴾ وقوله تعالى : ﴿ أم اتخذوا من دون الله شفعاء قل أولو كانوا لا

يملكون شيئاً ولا يعقلون ؛ قل لله الشفاعة جميعاً ﴿ وسورة الزمر أصل عظيم في هذا ، ومن هذا قوله سبحانه وتعالى : ﴿ ومن الناس من يعبد الله على حرف فإن أصابه خير اطمأن به ، وإن أصابته فتنة انقلب على وجهه خسر الدنيا والآخرة ذلك هو الخسران المبين . يدعو من دون الله ما لا يضره وما لا ينفعه ذلك هو الضلال البعيد يدعو لمن ضره أقرب من نفعه ، لبئس المولى ولبئس العشير ﴿ وكذلك قوله تعالى : ﴿ مثل الذين اتخذوا من دون الله أولياء كمثل العنكبوت اتخذت بيتاً وإن أوهن البيوت لبيت العنكبوت لو كانوا يعلمون ﴿ والقرآن عامته إنما هو في تقرير هذا الأصل العظيم ، الذي هو أصل الأصول .

وهذا الذي ذكرناه كله من تحريم هذا الدعاء مع كونه قد يؤثر إذا قدر أن هذا الدعاء كان سبباً أو جزءاً من السبب في حصول طلبته ، والناس قد اختلفوا في دعاء المستغيث المستعيب ، لقضاء الحاجات ، فزعم قوم من المبطلين متفلسفة ومتصوفة ، أنه لا فائدة فيه أصلاً . فإن المشيئة الإلهية والأسباب العلوية إما أن تكون قد اقتضت وجود المطلوب ، وحينئذ فلا حاجة إلى الدعاء أو لا تكون قد اقتضته وحينئذ فلا ينفع الدعاء .

وقال قوم ممن يتكلم في العلم : بل الدعاء علامة ودلالة على حصول المطلوب وجعلوا ارتباطه بالمطلوب كارتباط الدليل بالمدلول ، لا كارتباط السبب بالمسبب بمنزلة الخير الصادق والعلم السابق .

والصواب ما عليه الجمهور من أن الدعاء سبب لحصول الخير المطلوب أو غيره ، كسائر الأسباب المقدرة والمشروعة ، وسواء سمي سبباً أو جزءاً من السبب أو شرطاً فالمقصود هنا واحد . وإذا أراد الله بعبده خيراً ألهمه دعاءه والاستعانة به ، وجعل استعانه ودعائه سبباً للخير الذي قضاه له كما قال عمر رضي الله عنه : «إني لا أحمل هم الإجابة ، وإنما أحمل هم الدعاء ، فإذا ألهمت الدعاء فإن الإجابة معه» كما أن الله عز وجل إذا أراد أن يشيع عبداً أو يرويه ألهمه أن يأكل ويشرب وإذا أراد أن يتوب على عبد ألهمه أن يتوب فيتوب

عليه ، وإذا أراد أن يرحمه ويدخله الجنة يسره لعمل أهل الجنة . والمشيمة الإلهية اقتضت وجود هذه الخيرات بأسبابها المقدرة لها . كما اقتضت وجود دخول الجنة بالعمل الصالح ووجود الولد بالسوء ، والعلم بالتعليم . فمبدأ الأمور من الله عز وجل وتماها على الله ، لا أن العبد نفسه هو المؤثر في الرب أو في ملكوت الرب ، بل الرب سبحانه هو المؤثر في ملكوته وجاعل دعاء عبده سبباً لما يريد سبحانه وتعالى من القضاء ، كما قال رجل للنبي ﷺ : «أرأيت أدوية تداوى بها ، ورقى نسترقى بها ، وتقى نتقيها ، هل ترد من قدر الله شيئاً؟ قال : هي من قدر الله عز وجل» وعنه ﷺ : «إن الدعاء والبلاء يلتقيان فيعتلجان بين السماء والأرض» فهذا في الدعاء الذي يكون سبباً في حصول المطلوب ، وأعلى من هذا ما جاء في الكتاب والسنة من رضى الله عز وجل وفرحه وضحكه بسبب أعمال عباده الصالحين ، وما جاءت به النصوص ؛ وكذا غضبه ومقته ، وقد بسطنا الكلام في هذا الباب وما للناس فيه من المقالات والاضطراب في موضع آخر .

فما فرض من الأدعية المنهي عنها سبباً قد تقدم الكلام عليه ، فأما غالب هذه الأدعية التي ليست مشروعة ، فلا تكون هي السبب في حصول المطلوب ، ولا جزءاً منه ، ولا يعلم ذلك بل يتوهم وهماً كاذباً كالنذر ، فإن في الحديث الصحيح عن ابن عمر عن النبي (ص) أنه : «نهى عن النذر وقال : إنه لا يأتي بخير ، وإنما يستخرج به من البخيل» وأطال الكلام في النذر ، ومنع كونه سبباً ثم قال :

بل إذا كان المبتلون يضيفون قضاء حوائجهم إلى خصوص نذر المعصية ، مع إن جنس النذر لا أصل له في ذلك لم يبعد منهم إذا أضافوا حصول غرضهم إلى خصوص الدعاء بمكان لا خصوص له في الشرع ، لأن جنس الدعاء هنا مؤثر ، فالإضافة إليه ممكنة ، بخلاف جنس النذر فإنه لا يؤثر - ثم تكلم على منع كون الدعاء المبتدع سبباً ، وأنه لا دليل عليه إلا الاقتران

أحياناً ، وقرر أن هذا لا يدل . لأن التراخي والانتقاض مانع من الاستدلال ، وأن مجرد الاقتران أحياناً ليس دليلاً باتفاق العقلاء إذا كان هناك سبب آخر - ثم تكلم في الأسباب ، وقسم الناس فيها ثلاث فرق : مغضوب عليهم ، وضالين ، ومهتدين . ثم تكلم على الكرامات وقرر أنها فعل الله ، وذكر شيئاً من الحكمة ثم قال :

وأما العلم بعلية السبب فله طرق في الأمور الشرعية ، كما له طرق في الأمور الطبيعية ، منها الاضطراب - وتكلم على الأدعية الشرعية والاستجابة بها ، وخرق العادة للداعي - ثم قال :

وأما اعتقاده تأثير الأدعية المحرمة فعامته إنما تجد اعتقاده عند أهل الجهل الذين لا يميزون بين الدليل وغيره ، ولا يفهمون ما يشترط للدليل من الاطراد ، وإنما تنفق في أهل الظلمات من الكفار والمنافقين ، أو ذوي الكبائر الذين أظلمت قلوبهم بالمعاصي ، حتى لا يميزون بين الحق والباطل .

وبالجملة فالعلم بأن هذا كان هو السبب أو بعض السبب أو شرط السبب في هذا الأمر الحادث قد يعلم كثيراً ، وقد يتوهم كثيراً وهمماً ليس له مستند صحيح إلا ضعف العقل ، ويكفيك أن كل ما يظن أنه سبب لحصول المطلوب مما حرمة الشريعة : من دعاء أو غيره لا بد فيه من أحد أمرين : إما أن لا يكون سبباً صحيحاً ، كدعاء ما لا يسمع وما لا يبصر ولا يغني عنك شيئاً ، وإما أن يكون ضرره أكثر من نفعه . فأما ما كان سبباً صحيحاً منفعته أكثر من مضرته ، فلا ينهى عنه في الشرع بحال ، وكل ما لم يشرع من العبادات مع قيام المقتضى لفعله من غير مانع فإنه من باب المنهي عنه .

وأما ما ذكر في المناسك أنه بعد تحية النبي ﷺ وصاحبيه والصلاة والسلام يدعو ، فقد ذكر الإمام أحمد وغيره : أنه يستقبل القبلة ويجعل الحجرة عن يساره لئلا يستدبره ، وذلك بعد تحيته والصلاة والسلام عليه . ثم يدعو لنفسه ، وذكروا أنه إذا حياه صلى وسلم يستقبل قبله وجهه - بأبي هو وأمي .

ﷺ فإذا أراد الدعاء جعل الحجرة عن يساره ، واستقبل القبلة ودعا . وهذا مراعاة منه لذلك . فإن الدعاء عند القبر لا يكره مطلقاً . فليؤمر به كما جاءت به السنة فيما تقدم ضمناً وتبعاً ، وإنما المكروه أن يتحرى المجيء إلى القبر للدعاء عنده . وكذلك ذكر أصحاب مالك ، قالوا : يدنو من القبر فيسلم على النبي ﷺ ثم يدعو مستقبل القبلة ، يوليه ظهره ، وقيل : لا يوليه ظهره . وإنما اختلفوا لما فيه من استدباره ، فأما إذا جعل الحجرة عن يساره فقد زال المحذور ، وصار في الروضة أو أمامها ؛ ولعل هذا الذي ذكره الأئمة أخذوه من كراهة الصلاة إلى القبر فإن ذلك قد ثبت فيه النهي عن النبي ﷺ كما تقدم . فلما نهى أن يتخذ القبر مسجداً وقبله أمروا : بأن لا يتحرى الدعاء إليه ، كما لا يصلى إليه . وقال مالك في المبسوط : لا أرى أن يقف عند قبر النبي ﷺ يدعو ، ولكن يسلم ويمضي . ولهذا والله أعلم - حرفت الحجرة وثلث ؛ لما بنيت . فلم يجعل حائطها الشمالي على سمت القبلة ، ولا جعل مسطحاً . وكذلك قصدوا قبل أن تدخل الحجرة في المسجد . فروى ابن بطة بإسناد معروف عن هشام بن عروة حدثني أبي ، قال : كان الناس يصلون إلى القبر ، فأمر عمر بن عبد العزيز فرفع ، حتى لا يصلي إليه الناس ، فلما هدم بدت قدم بساق وركبة ، قال : ففزع من ذلك عمر بن عبد العزيز ، فأثاه عروة فقال له : هذه ساق عمر رضي الله عنه وركبته ، فسري عن عمر بن عبد العزيز . وهذا أصل مستمر . فإنه لا يستحب للداعي أن يستقبل إلا ما يستحب أن يصلي إليه ، ألا ترى أن الرجل لما نهى عن الصلاة إلى جهة المشرق وغيره ، فإنه ينهى أن يتحرى استقبالها وقت الدعاء ، ومن الناس من يتحرى وقت دعائه استقبال الجهة التي يكون فيها الرجل الصالح ، سواء كانت في الشرق أو غيره . وهذا ضلال مبين وشرك واضح ، كما أن بعض الناس يمتنع من استدبار الجهة التي فيها بعض الصالحين ، ويستدبر الجهة التي فيها بيت الله وقبر رسوله ﷺ وكل هذه الأشياء من البدع التي تضاهي دين النصارى . ومما يبين لك ذلك : أن نفس السلام على النبي ﷺ قد راعوا فيه السنة ، حتى لا يخرج

إلى الوجه المكروه الذي قد يجر إلى مثل إطراء النصارى عملاً بقوله ﷺ : « لا تتخذوا قبوري عيداً » وبقوله ﷺ : « لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم ، فإنما أنا عبد فقولوا عبد الله ورسوله » فكان بعضهم يسأل عن السلام على القبر خشية أن يكون من هذا الباب حتى قيل له : إن ابن عمر كان يفعل ذلك . ولهذا كره مالك رحمه الله وغيره من أهل العلم لأهل المدينة كلما دخل أحدهم المسجد أن يجيء فيسلم على قبر النبي ﷺ وصاحبيه قال : وإنما يكون ذلك لأحدهم إذا قدم من سفر أو أراد سفرًا ونحو ذلك . ورخص بعضهم في السلام عليه إذا دخل المسجد للصلاة ونحوها . وأما قصده دائماً في الصلاة والسلام ، فما علمت أحداً رخص فيه . لأن ذلك من اتخاذه عيداً ، مع أننا قد شرع لنا إذا دخلنا المسجد أن نقول : « السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته » كما نقول ذلك في آخر صلاتنا بل قد استحسب ذلك لكل من دخل مكاناً ليس فيه أحد أن يسلم على النبي ﷺ بما تقدم من أن السلام عليه يبلغه من كل موضع .

فخاف مالك وغيره أن يكون فعل ذلك عند القبر كل ساعة نوعاً من اتخاذ القبر عيداً . وأيضاً فإن ذلك بدعة فقد كان المهاجرون والأنصار على عهد أبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم يجيئون كل يوم خمس مرات يصلون ، ولم يكونوا يأتون مع ذلك القبر يسلمون عليه لعلمهم ما كان النبي ﷺ يكرهه من ذلك وما نهاهم عنه ؛ وأنهم يسلمون عليه حين دخول المسجد والخروج منه ، وفي التشهد كما كانوا يسلمون عليه كذا في حياته .

والمأثور عن ابن عمر يدل على ذلك . قال سعيد في سننه : حدثنا عبد الرحمن بن زيد حدثني أبي عن ابن عمر أنه « كان إذا قدم من سفر أتى قبر النبي ﷺ فسلم وصلى عليه ثم قال : السلام عليك يا أبا بكر ، السلام عليك يا أبتاه » وعبد الرحمن بن زيد وإن كان يضعف لكن الحديث المتقدم عن نافع الصحيح يدل على أن ابن عمر ما كان يفعل ذلك دائماً ، ولا غالباً ، وما أحسن ما قال مالك : « لن يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها » ولكن كلما ضعف تمسك الأمم بعهود أنبيائهم ونقص إيمانهم عوضوا عن ذلك بما أحدثوه من

البدع والشرك، وغيره ؛ ولهذا كرهت الأمة استلام القبر وتقبيله ، وبنوه بناء منع الناس أن يصلوا إليه ، فكانت حجرة عائشة رضي الله عنها التي دفنوه فيها ملاصقة لمسجده ومنفصلة عن المسجد . وكان ما بين منبره وبينه هو الروضة ، ومضى الأمر على ذلك في عهد الخلفاء الراشدين ومن بعدهم . وزيد في المسجد زيادات غيرت الحجرة عن حالها ، هي وغيرها من الحجر المطيفة بالمسجد ، من شرقية وقلبية ، حتى بناه الوليد بن عبد الملك . وكان عمر بن عبد العزيز عامله على المدينة ، فابتاع هذه الحجر وغيرها ، وهدمهن وأدخلهن في المسجد . فمن أهل العلم من كره ذلك ، كسعيد بن المسيب ، ومنهم من لم يكرهه . قال أبو بكر الأثرم : قلت لأبي عبد الله : يعني أحمد بن حنبل ، قبر النبي ﷺ يمس ويتمسح به ؟ فقال : ما أعرف هذا . فقلت له : في المنبر ، فقال : أما المنبر فنعم ؛ قد جاء فيه . قال أبو عبد الله : شيء يرويه عن ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب عن ابن عمر أنه مسح على المنبر . ويرويه عن سعيد بن المسيب في الرمانة . قلت : ويروي عن يحيى بن سعيد أنه حين أراد الخروج إلى العراق جاء إلى المنبر فمسحه ودعا ، فرأيته استحسنة . ثم قال : لعله عند الضرورة والشيء . قيل لأبي عبد الله : إنهم يلصقون بطونهم بجدار القبر ، وقلت له : رأيت أهل العلم من أهل المدينة لا يمسونه ويقومون ناحية ، فيسلمون ؟ فقال أبو عبد الله : نعم ، هكذا كان ابن عمر يفعل . ثم قال أبو عبد الله : بأبي وأمي ﷺ . وقد رخص أحمد وغيره في التمسح بالمنبر والرمانة التي هي موضع مقعد النبي ﷺ ويده ، ولم يرخص في التمسح بقبره ، وقد حكى بعض أصحابنا رواية في مسح قبره ، لأن أحمد شيع بعض الموتى فوضع يده على قبره يدعوه . والفرق بين الموضعين ظاهر . وكره مالك رحمه الله التمسح بالمنبر كما كرهوا التمسح بالقبر . وأما اليوم فقد احترق المنبر وما بقيت الرمانة . وإنما بقي من المنبر خشبة صغيرة . فقد زال ما رخص فيه ، لأن الأثر المنقول عن ابن عمر وغيره إنما هو التمسح بمقعده ، فروى الأثرم بإسناده عن القعني عن مالك عن عبد الله بن دينار ، قال : رأيت ابن عمر يقف على قبر

النبي ﷺ فيصلي على النبي ﷺ وعلى أبي بكر وعمر رضي الله عنهما .

الوجه الثالث في كراهة قصدها بالدعاء أن السلف (رضي الله عنهم) كرهوا ذلك، متأولين في ذلك قوله ﷺ «لا تتخذوا قبري عيداً» كما ذكرنا عن علي بن الحسين والحسن بن الحسن ابن عمه، وهما أفضل أهل البيت من التابعين وأعلم بهذا الشأن من غيرهما، لمجاورتهما الحجرة النبوية نسباً ومكاناً . وقد ذكرنا عن أحمد وغيره أنه أمر من سلم على النبي ﷺ وصاحبيه ثم أراد أن يدعو : أن ينصرف ويستقبل القبلة وكذلك أنكر ذلك غير واحد من العلماء المتقدمين ، كمالك وغيره . ومن المتأخرين مثل أبي الوفاء بن عقيل وأبي الفرج بن الجوزي ، وما أحفظ - لا عن صاحب ولا عن تابع ولا عن إمام معروف - أنه استحب قصد شيء من القبور للدعاء عندها ، ولا روى أحد في ذلك شيئاً ، لا عن النبي ﷺ ولا عن الصحابة ولا عن أحد من الأئمة المعروفين .

وقد صنف الناس في الدعاء وأوقاته وأمكنته وذكروا فيه الآثار فما ذكر أحد منهم في فضل الدعاء عند شيء من القبور حرفاً واحداً، فيما أعلم . فكيف يجوز والحالة هذه أن يكون الدعاء عندها أجوب وأفضل؟ والسلف تنكره ولا تعرفه، وتنهى عنه ؛ ولا تأمر به؟! .

نعم صار من نحو المائة الثالثة يوجد متفرقاً في كلام بعض الناس : فلان ترجى الإجابة عند قبره، وفلان يدعي عنده، ونحو ذلك والإنكار على من فعل ذلك أو قاله كائناً من كان فإن أحسن أحواله أن يكون مجتهداً في هذه المسألة أو معذوراً يعفو الله عنه، أما كون هذا الذي قال يقتضي استحباب ذلك فلا - بل قد يقال : هذا من جنس قول بعض الناس : المكان الفلاني يقبل النذر، والموضع الفلاني ينذر له ويعينون عيناً أو بئراً أو شجرة أو مغارة أو حجراً أو غير ذلك من الأوثان، فكما لا يكون مثل هذا القول عمدة في الدين - كذلك الأول، ولم يبلغني إلى الساعة عن أحد من السلف رخصة في ذلك إلا ما روى ابن أبي

الدنيا في كتاب القبور بإسناده عن محمد بن إسماعيل بن أبي فديك قال أخبرني سليمان بن يزيد الكعبي عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «من زارني بالمدينة محتسباً كنت له شافعاً وشهيداً يوم القيامة» قال ابن أبي فديك: وأخبرني عمر بن حفص أن ابن أبي مليكة كان يقول: من أحب أن يقوم وجه النبي ﷺ فليجعل القنديل الذي في القبلة عند رأس القبر على رأسه. قال ابن أبي فديك: وسمعت بعض من أدركت يقول. بلغنا أنه من وقف عند قبر النبي ﷺ فتلا هذه الآية ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ فقال صلى الله عليك يا محمد حتى يقولها سبعين مرة ناداه ملك: صلى الله عليك يا فلان. ولم تسقط له حاجة.

فهذا الأثر من ابن أبي فديك قد يقال فيه استحباب قصد الدعاء عند القبر. ولا حجة فيه لوجوه:

أحدها أن ابن أبي فديك روى هذا عن مجهول، وذكر ذلك المجهول إنه بلغه عن من لا يعرف. ومثل هذا لا يثبت به شيء أصلاً، وابن أبي فديك متأخر في حدود المائة الثانية. ليس هو من التابعين ولا من تابعيهم المشاهير، حتى يقال: قد كان هذا معروفاً في القرون الثلاثة.

ثم تكلم الشيخ على رد الاستدلال به، وأطال الكلام - ثم ذكر كلام ربيعة من رواية محمد بن الحسن بن زبالة، وهو مضعف عند أهل الحديث، ثم منع الاستدلال به، وتكلم بكلام حسن، وذكر أنه روى عن أنس ما يخالف روايته عن ربيعة، ثم ذكر حديث عطاء بن يسار الذي في الموطأ أن رسول الله ﷺ قال: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» فهذه الآثار إذا ضمت إلى ما قدمناه من الآثار علم كيف كان حال السلف في هذا الباب وإن ما عليه كثير من الخلف مما حدث كان من المنكرات عندهم.

ولا يدخل في هذا الباب ما يروي: أن قوماً سمعوا رد السلام من قبر

النبي ﷺ أو قبور غيره وأن سعيد بن المسيب كان يسمع الأذان من القبر ليالي الحرية، ونحو ذلك. فهذا كله حق ليس مما نحن فيه. والأمر أجل من ذلك وأعظم. وكذلك أيضاً ما يروي أن رجلاً جاء إلى قبر النبي ﷺ فشكى إليه الجذب عام الرمادة، فرآه في النوم وهو يأمره أن يأتي عمره، فيأمره أن يخرج ويستسقي بالناس. فإن هذا ليس من هذا الباب، ومثل هذا يقع كثيراً لمن هو دون النبي ﷺ وأعرف من هذا وقائع. وكذلك سؤال بعضهم للنبي ﷺ أو لغيره من أمته حاجة فتقضي لهم، فإن هذا قد وقع كثيراً، وليس هو مما نحن فيه. وعليك أن تعلم أن إجابة النبي ﷺ وغيره لهؤلاء السائلين ليس مما يدل على استحباب السؤال. فإنه هو القائل ﷺ: «إن أحدهم يسألني المسألة فأعطيته إياها فيخرج بها يتأبطها ناراً، فقالوا: يا رسول الله، فلم تعطهم؟ قال: يابون إلا أن يسألوني ويأبى الله لي البخل» وأكثر هؤلاء السائلين الملحين لما هم فيه من الحال لو لم يجابوا لاضطرب إيمانهم، كما أن السائلين له في الحياة كانوا كذلك. وفيهم من أجيب وأمر بالخروج من المدينة. فهذا القدر إذا وقع يكون كرامة لصاحب القبر. أما إنه يدل على حسن حال السائل فلا فرق بين هذا وهذا. فإن الخلق لم ينهوا عن الصلاة عند القبور واتخاذها مساجد استهانة بأهلها، بل لما يخاف عليهم من الفتنة. وإنما تكون الفتنة إذا انعقد سببها، فلولا أنه قد يحصل عند القبور ما يخاف الافتتان به لما نهى الناس عن ذلك. وكذلك ما يذكر من الكرامات وخوارق العادات التي توجد عند قبور الأنبياء والصالحين، مثل نزول الأنوار والملائكة عندها، وتوقي الشياطين والبهاائم، واندفاع النار عنها، وعمن جاءها وشفاعة بعضهم في جيرانه من الموتى، واستحباب الاندفاع عند بعضهم، وحصول الأنس والسكينة عندها، ونزول العذاب بمن استهان بها، فجنس هذا حق ليس مما نحن فيه. وما في قبور الأنبياء والصالحين من كرامة الله عز وجل ورحمته وما لها عند الله من الحرمة والكرامة فوق ما يتوهمه أكثر الخلق^(١)، لكن ليس هذا موضع تفصيل ذلك.

(١) قال الشيخ حامد الفقي :

لا تدري من أين قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله وغفر له كل هذا في قبور الأنبياء

وكل هذا لا يقتضي استحباب الصلاة أو قصد الدعاء والنسك عندها، لما في قصد العبادات عندها من المفسد التي علمها الشارع كما تقدم. فذكرت هذه الأمور لأنها مما يتوهم معارضته لما قدمناه. وليس كذلك.

ثم أطلال الكلام في مسألة تحري الدعاء عند القبور - والغرض هنا بيان وجه سياقه وإيراده لما نقله العراقي .

فأما نقله الأول عن هذا الكتاب فإنه أسقط منه قول الشيخ : فإن هذا ليس من هذا الباب، فترك هذه الجملة التي فيها إخراج هذا ونحوه عن باب الاحتجاج به، على فضل الدعاء واستجابته عند القبور. ولذلك قال: مثل ذلك يقع كثيراً لمن هو دون النبي ﷺ يعني فلا يحتج به . وقد قدم الشيخ قبل هذا أن استجابة الدعاء قد تقع عند الأوثان وفي الكنائس. وتكلم في تعدد أسباب ذلك وأسباب الكائنات .

وقول الشيخ : وكذلك سؤال بعضهم للنبي ﷺ حاجة أو غيره من الله ، فتقضى ولكن عليك أن تعلم أن إجابة النبي ﷺ أو غيره من أمته ، لهؤلاء السائلين الملحين - إلى آخر العبارة - ليس فيه ما زعمه العراقي من استحباب دعائها والاستغاثة بأربابها ، والسياق في منع دعاء الله عندها ، فكيف بدعائها . ولذلك قال الشيخ : فإن ذلك ليس من هذا الباب ، ولا قال أحد ممن يعتد به هذا القول الذي زعمه هذا المفتري إلا عباد القبور وأمثالهم من أهل الجهالة بدين الله ، ولم يثبت الشيخ قضاء الحوائج من أهل القبور ، كما زعمه هذا الملحد . فإن إضافة الإجابة للنبي ﷺ أو غيره لا تقتضي الفاعلية ، وأنه هو الذي أجاب دعاءهم وأعطاهم . والإضافة تقع ولو لأدنى ملابسة ، كيف وقد قال تعالى : ﴿ أم من يجيب المضطر إذا دعاه ﴾ ؟ وليس هذا من جنس الأسباب العادية بل هو من خوارق العادات . وقد مر أن الله هو الفاعل لذلك ،

والصالحين؟ فإن مثل ذلك لا يقال بالرأي والقياس. ولا نعرف في ذلك إية ولا حديثاً يصح عن النبي ﷺ وما جر إلى عبادتها وتقديس العامة لها واتخاذها أوثاناً إلا مثل هذا. والمدفون في القبور جميعها إنما هو الأجسام البشرية التي ماتت أما معنوية الرسل والصالحين، فهي عند الله في نعيم مقيم. والله أعلم.

وأنه تعالى يخرق العادة لأسباب متعددة ومصالح متنوعة - وقد تقدم قوله : وأما اعتقاد تأثير الأدعية المحرمة ، فعامته إنما تجد اعتقاده عند أهل الجهل الذين لا يميزون بين الدليل وغيره ولا يفهمون ما يشترط للدليل من الاطراد . وإنما تنفق في أهل الظلمات من الكفار والمنافقين أو ذوي الكبائر الذين أظلمت قلوبهم بالمعاصي ، حتى لا يميزون بين الحق والباطل - فعمي العراقي عن هذا كله ، وانتزع هذا الكلام المسوق لرده وبطلان الاستدلال به ، وجعله دليلاً .

وقول العراقي : إن الشيخ أثبت لهم الإيمان ، ولم يخرجهم بذلك عن الإسلام ولم يؤثمهم - فهذا جهل منه بمسمى الإيمان . فإن المراد ما معهم من الإيمان بالرسالة ونحوها . لا أن هذا ليس بشرك وأن الإيمان لم ينقض بذلك ، ولم يؤثمهم . هذا الكلام يرده قوله : وعليك أن تعلم أن إجابة النبي ﷺ ليس مما يدل على استحباب السؤال ، فإنه هو القائل : «إن أحدهم يسألني المسألة فأعطيه إياها فيخرج يتأبطها ناراً - الحديث» وأما تكفيرهم بمثل هذا فلم يقل به أحد قبل قيام الحجة ، وقد تقدم كلام الشيخ محمد في ذلك . وأما بعد قيام الحجة فيختلف الحكم ويجري موجبها ويعمل بمقتضاها . والعراقي جاهل مدلس . وقد عمي عن نحو مائة عبارة أو أكثر في هذا الكتاب بعينه ، ترد مفهومه من أن المجيب هو المدعو من دون الله .

وكذلك استدلل له في نقله الثاني بما حكى أن بعض المجاورين بالمدينة أتى إلى قبر النبي ﷺ فاشتبهى نوعاً من الأطعمة - إلى آخر الحكاية .

فليس في هذا ما يستدل به على دعائه ﷺ أصلاً ، وكونه أعطى ما يطلب لا يدل على دعائه غير الله والاستغاثة بسواه ، فإن هذا جهل عظيم بأسباب الكائنات وموجباتها . كما مر عن الشيخ . وقد علم أن هذا ليس من أدلة الجواز والاستحباب وقد تقدم كلام الشيخ في أنه قد يستجاب لمن سأل المسيح وغيره حتى الأوثان ، واطراد الدليل كفر متناقض . وإذا كان يطرد فالاستدلال به باطل لأن الدليل يلزم اطراده . وليس مع هؤلاء إلا التمسك بالمشابهة من غير فقه ونظر في المعنى المراد .

وأما نقله الثالث وهو قوله : قد يعمل الرجل العمل الذي يعتقده صالحاً ولا يكون عالماً أنه منهى عنه - إلى آخر عبارته .

فليس في كلام الشيخ ما يتمسك به المبطل . لأن قوله : قد يعمل الرجل : ليس من صيغ العموم ، ونحن لا نمنع وقوع ذلك . وإنه يغفر لبعض الناس ما لا يغفر لغيره لعدم علمه ، ولكن لا يفيد هذا العموم كما تقدم تقريره .

وأما قول العراقي : وذكر الشيخ هذا بعد حكاية العتيبي أنه استغاث بالنبي ﷺ وقضيت حاجته . فهذا كذب . ما قال الشيخ : إنه استغاث بالنبي ﷺ ولا قال قضيت حاجته ، وإنما قرر جهل فاعل ذلك ، وإنه مخالف 'لهدى أصحاب النبي ﷺ والتابعين لهم بإحسان' .

وأما نقله الرابع لقول الشيخ : وقد علمت جماعة ممن سأل المقبورين من الأنبياء والصالحين ، وقضيت حوائجهم ، وهو لا يخرج عما ذكرته . وهذا من جنس ما قبله ظن العراقي أن إثبات الشيخ قضاء الحوائج دليل على جواز الدعاء والسؤال . والشيخ وكثير من أهل العلم يعلمون أن الحوائج قد تقضى لمن يسأل الأنبياء والصالحين والأوثان والنجوم . ولكن لقضائها أسباب لا يحيط بها ، ويعلم تفاصيلها إلا الله تعالى .

وقد مر قول الشيخ : بل المشركون الذين بعث إليهم رسول الله ﷺ كانوا يدعون أوثانهم ، فيستجاب لهم أحياناً ، كما قد يستجاب لهؤلاء أحياناً . وقال فيما تقدم : وجميع الأمور التي يظن أن لها تأثيراً في العالم وهي محرمة في الشرع كالتمريخات الفلكية والتوجيهات النفسانية أو الدعاء المحرم والرقى المحرمة والتمريجات الطبيعية ونحو ذلك فإن مضرتها أكثر من منفعتها . والشيخ لم ينف تأثيرها ، وعلى طرد دليل هذا العراقي : يباح كل ذي أثر مباح كلما أثر ، فتباح هذه الأشياء .

وتأمل قول الشيخ فيما مر : فليس علينا من سبب التأثير أحياناً . فإن

الأسباب التي يخلق الله بها الحواث في الأرض والسماء لا يحصيها على الحقيقة إلا هو ، وقوله : والكلام في بيان تأثير بعض هذه الأسباب قد يكون فتنه لمن ضعف عقله ودينه بحيث يختطف عقله بحيث يتألهه ، إذا لم يرزق من العلم والإيمان ما يوجب له الهدى واليقين ، وقف على قول الشيخ فيما مر : بل أشد من ذلك ، ألسنت ترى السحر والطلسمات والعين وغير ذلك من المؤثرات في العالم بإذن الله قد يقضى بها كثير من أغراض النفوس ، ومع هذا فقد قال سبحانه وتعالى : ﴿ ولقد علموا لمن اشتراه ماله في الآخرة من خلاق ﴾ - الآية وتأمل ما مر من قوله : وأما التحريم من جهة الطلب فيكون تارة دعاء لغير الله ، مثل ما يفعله السحرة من مخاطبة الكواكب وعبادتها ونحو ذلك ، فإنه قد يقضي عقب ذلك أنواع من القضاء إذا لم يعارضه معارض من دعاء أهل الإيمان وعبادتهم وغير ذلك ، ولهذا تنفذ هذه الأمور في أزمان فترة الرسل وفي بلاد الكفر والنفاق ، ما لا تنفذ في دار الإيمان وزمانه . ومن هذا أني أعرف رجالاً يستغيثون ببعض الأحياء .

فإن هذا الكلام صريح في أن المدعو والمستغاث لا شعور لهم ولا علم عندهم بدعاء من يدعوهم مع الله تعالى ، وأن الله هو الفاعل لذلك من غير واسطة . وهذا يشهد له قوله تعالى : ﴿ ومن أضل ممن يدعو من دون الله من لا يستجيب له إلى يوم القيامة وهم عن دعائهم غافلون ، وإذا حشر الناس كانوا لهم أعداء وكانوا بعبادتهم كافرين ﴾ والشيخ رحمه الله قصد هذا المعنى ، وأن إجابة الله دعاء من يدعو الملائكة والأنبياء والصالحين مع الله لا يستدل به على مشروعيته أنه دين قد أذن فيه تعالى ، فإن أسباب الحوادث القدريّة والقضايا الكونية لا تصلح دليلاً على الأحكام الشرعية العملية ، قال تعالى : ﴿ كلا نمد هؤلاء وهؤلاء من عطاء ربك ، وما كان عطاء ربك محظوراً ﴾ وقال تعالى : ﴿ وقال الذين أشركوا لو شاء الله ما عبدنا من دونه من شيء نحن ولا آبائنا ﴾ - الآية فأنكر تعالى عليهم الاحتجاج بالمشيئة والقدر ، على أنه يرضى ما جاءوا به من الشرك واتخاذ الأنداد من دونه .

ولو تتبعنا كلامه في هذا الكتاب في هذه المسائل التي تبطل ما أبداه
طاغية العراق لطال حجم الكتاب .

وقد ذكر في آخره مباحث مهمة في إسلام الوجه لله وإخلاص الدين له ،
نحيل طالب العلم عليه .

وله رحمه الله رسالة في هذا المبحث ، جواب سؤال ورد عليه ، أحببت
إيرادها هنا لعظم فائدتها ، ولأنها تأتي على كل ما زعمه الملحد العراقي بالهدم
والقلع .

قال السائل : ما يقول السادة العلماء أئمة الدين وعلماء المسلمين رضي
الله تعالى عنهم أجمعين : فيمن يزور القبور ، ويستنجد بالمقبور في مريض له
أو في فرسه أو بعيه بطلب إزالة الألم الذي بهم ، ويقول : يا سيدي أنا في
جيرتك أنا في حسبك ، فلان ظلمني ، قصد أذيتي ، ويقول : إن المقبورين
يكونون واسطة بينه وبين الله تعالى وفيمن ينذر للمساجد والزوايا والمشايخ
حيهم وميتهم بالدراهم والإبل والغنم والشمع والزيت وغير ذلك ، ويقول : إن
سلم ولدي ، للشيخ علي كذا وكذا ، وأمثال ذلك وفيمن يستغيث بشيخه إذا
أصابته نائبة أو عثر ، أو سمع حساً خلفه أزعه ، استغاث بشيخه ، يطلب
تثبيت قلبه ، وفيمن يجيء إلى شيخه ، ويستلم القبر ويمرغ وجهه عليه ،
ويمسح القبر بيديه ، ويمسح بهما وجهه وجسمه ، وأشباه ذلك . وفيمن يقصد
حاجة فيقول : يا شيخ فلان ببركتك ، ثم يقول : قضيت حاجتي ببركة الله
وبركة الشيخ ، وفيمن يعمل السماع فيجيء إلى القبر ويكتنفه وينحط بين يدي
شيخه ساجداً على الأرض ونحوه ، وفيمن قال : إن ثم قطباً غوثاً فرداً جامعاً في
الوجود ؟ افتونا مأجورين . وابسطوا القول في ذلك .

الجواب : الحمد لله رب العالمين .

الدين الذي بعث الله تعالى به رسله ، وأنزل به كتبه هو عبادة الله وحده لا
شريك له ، واستعانته والتوكل عليه ، ودعاؤه لجلب المنافع ودفع المضار . كما

قال تعالى : ﴿ تنزيل الكتاب من الله العزيز الحكيم . إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق فاعبد الله مخلصاً له الدين . ألا لله الدين الخالص . والذين اتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى . إن الله يحكم بينهم فيما هم فيه يختلفون . إن الله لا يهدي من هو كاذب كفار ﴾ وقال تعالى : ﴿ وإن المساجد لله فلا تدعوا مع الله أحدا ﴾ وقال تعالى : ﴿ قل أمر ربي بالقسط ، وأقيموا وجوهكم عند كل مسجد ، وادعوه مخلصين له الدين ﴾ وقال تعالى : ﴿ قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلاً - إلى قوله - محذوراً ﴾ قالت طائفة من السلف : كان أقوام يدعون المسيح وعزيراً والملائكة ، فقال الله : هؤلاء الذين تدعونهم عبادي ، كما أنتم عبادي ، يرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ، ويخافون عذابي كما تخافون عذابي ، ويتقربون إليّ كما تتقربون إليّ . فإذا كان هذا حال من يدعو الأنبياء والملائكة ، فكيف بمن دونهم ؟ وقال تعالى : ﴿ أفحسب الذين كفروا أن يتخذوا عبادي من دوني أولياء ﴾ وقال تعالى : ﴿ قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله لا يملكون مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض وما لهم فيهما من شرك وما له منهم من ظهير ، ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له ﴾ فبين سبحانه أن كل من دُعي من دون الله من جميع المخلوقات من الملائكة والبشر وغيرهم لا يملك مثقال ذرة في ملكه ، وأنه سبحانه ليس له شريك في ملكه ، بل هو سبحانه له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير . وأنه ليس له معين يعاونه كما يكون للملك أعوان ولا ظهراء وأن الشفعاء عنده لا يشفعون إلا لمن ارتضى ؛ فنفى بذلك وجوه الشرك . وذلك أن من يدعي من دونه إما أن يكون مالكا ، وإما أن يكون شريكاً ، وإذا لم يكن مالكاً ولا شريكاً ، فإما أن يكون معاوناً وإما أن يكون سائلاً طالباً ، والله سبحانه وتعالى أعلم ، فالأقسام الأول الثلاثة منتفية ، وأما الرابع : فلا يكون إلا من بعد إذنه ، كما قال تعالى : ﴿ من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه ﴾ وكما قال تعالى : ﴿ وكم من ملك في السموات لا تغني شفاعتهم شيئاً إلا من بعد أن يأذن الله لمن يشاء ويرضى ﴾

وكما قال تعالى : ﴿ أم اتخذوا من دون الله شفعاء ، قل أولو كانوا لا يملكون شيئاً ولا يعقلون ؟ قل لله الشفاعة جميعاً له ملك السموات والأرض ﴾ وكما قال تعالى : ﴿ الله الذي خلق السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام ثم استوى على العرش ما لكم من دونه من ولي ولا شفيع أفلا تذكرون ﴾ وقال تعالى : ﴿ ما كان لبشر أن يؤتيه الله الكتاب والحكم والنبوة ثم يقول للناس كونوا عباداً لي من دون الله ولكن كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون . ولا يأمركم أن تتخذوا الملائكة والنبيين أرباباً ، أيا أمركم بالكفر بعد إذ أنتم مسلمون ؟ ﴾ فبين سبحانه أن من اتخذ الملائكة والنبيين أرباباً كان كافراً ، فكيف من اتخذ من دونهم من المشايخ الموتى وغيرهم أرباباً ؟

وتفصيل القول : أن مطلوب العبد إن كان من الأمور التي لا يقدر عليها إلا الله سبحانه ، مثل أن يطلب شفاء مريضه من الأدميين أو البهائم ، أو وفاء دينه من غير جهة معينة ، أو عافية أهله وما به من بلاء الدنيا والآخرة ، وانتصاره على عدوه وهداية قلبه ، وغفران ذنبه أو دخول الجنة ، أو نجاته من النار ، وأن يتعلم القرآن والعلم وأن يصلح قلبه ، ويحسن خلقه وتزكو نفسه وأمثال ذلك . فهذه الأمور لا يجوز أن تطلب إلا من الله تعالى . ولا يجوز أن يقال لملك ولا نبي ولا شيخ ، سواء كان حياً أو ميتاً : اغفر لي ذنبي ولا انصرني على عدوي ، ولا اشف مريضني ، ولا عافني أو عاف أهلي ودواي . وما أشبه ذلك . ومن سأل ذلك مخلوقاً كائناً من كان فهو مشرك بربه من جنس المشركين الذين يعبدون الملائكة والأنبياء ، والتمائيل التي يصورونها على صورهم . ومن جنس دعاء النصارى المسيح وأمه . قال الله تعالى : ﴿ وإذ قال الله يا عيسى ابن مريم اعنت قلت للناس اتخذوني وأمي الهين من دون الله ﴾ وقال تعالى : ﴿ اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله والمسيح بن مريم . وما أمروا إلا ليعبدوا إلهاً واحداً لا إله إلا هو سبحانه وتعالى عما يشركون ﴾ ، وأما ما يقدر عليه العبد ، ويجوز أن يطلب منه في بعض الأحوال دون بعض ، فإن مسألته من المخلوق قد تكون جائزة ، وقد تكون منهياً عنها ، قال تعالى :

﴿ فإذا فرغت فانصب وإلى ربك فارغب ﴾ وأوصى النبي ﷺ طائفة من أصحابه أن لا يسألوا الناس شيئاً ، فكان أحدهم يسقط سوطه من يده ، فلا يقول لأحد ناولني إياه . وثبت في الصحيحين أنه ﷺ قال : « يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً بغير حساب ؛ وهم الذين لا يسترقون . ولا يكتون ، ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون » والاسترقاء طلب الرقية . وهو نوع من الدعاء ، ومع هذا فقد ثبت عنه ﷺ في الصحيحين أنه قال : « ما من رجل يدعو لأخيه بظهر الغيب دعوة إلا وكل الله ملكاً كلما دعا لأخيه بدعوة قال الملك الموكل : « ولك بمثل ذلك » ، ومن أسرع الدعاء إجابة دعوة غائب لغائب . ولهذا أمرنا النبي ﷺ بالصلاة عليه وطلب الوسيلة له ، وأخبرنا بما لنا بذلك من الأجر إذا دعونا بذلك . فقال في الحديث الصحيح : « إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ، ثم صلوا عليّ فإن من صلى عليّ مرة صلى الله عليه عشراً ، ثم سلوا الله لي الوسيلة ، فإنها درجة في الجنة لا ينبغي أن تكون إلا لعبد من عبيد الله ، وأرجو أن أكون أنا ذلك العبد . فمن سأل الله لي الوسيلة حلت له شفاعتي يوم القيامة » ويشرع للمسلم أن يطلب الدعاء ممن هو فوقه وممن هو دونه . فقد روى طلب الدعاء من الأعلى للأدنى ، لأن النبي ﷺ حين ودع عمر رضي الله عنه إلى العمرة قال له : « لا تنسنا من دعائك يا أخي » لكن النبي ﷺ لما أمرنا بالصلاة عليه وطلب الوسيلة ، وأخبرنا أننا إن فعلنا ذلك حلت لنا شفاعته يوم القيامة . وكان طلبه منا لمنفعتنا في ذلك . وفرق بين من يطلب لغيره شيئاً لمنفعة المطلوب منه ، ومن سأل غيره لحاجته إليه فقط . وثبت عنه في الصحيح أنه ذكر أويساً القرني ، وقال لعمر : « إن استطعت أن يستغفر لك فافعل » وفي الصحيحين : « أنه كان بين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما شيء فقال أبو بكر : استغفر لي » لكن في الحديث : « أن أبا بكر حنق على عمر » وثبت أن أقواماً كانوا يسترقون . وكان النبي ﷺ يرقبهم . وثبت في الصحيحين : « أن الناس لما أجذبوا سألوا النبي ﷺ أن يستسقي لهم ، فدعا الله سبحانه حتى سقوا » وفي الصحيح أيضاً : « أن عمر بن الخطاب رضي الله

عنه كان يقول : اللهم إنا كنا إذا أجدبنا نتوسل إليك بنينا ففسقنا ، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا ، فيسقون» وفي السنن أن أعرابياً قال للنبي ﷺ : «جهدت الأنفس وجاع العيال ، وهلك المال ، فادع الله لنا ، فإننا نستشفع بك على الله ، ونستشفع بالله عليك . فسبح النبي ﷺ حتى عرف ذلك في وجوه أصحابه . فقال : ويحك إن الله لا يستشفع به على أحد من خلقه . شأن الله أعظم من ذلك» فأقره على قوله : «إنا نستشفع بك على الله» وأنكر عليه قوله : «نستشفع بالله عليك» لأن الشافع يسأل المشفوع إليه ، والعبد يسأل ربه ويستشفع إليه . والرب تعالى لا يسأل العبد ولا يستشفع عليه . والله سبحانه وتعالى أعلم .

وأما زيارة القبور المشروعة : فهي أن يسلم على الميت ويدعوله ، بمنزلة الصلاة على جنازته كما كان النبي ﷺ يعلم أصحابه ، إذا زاروا القبور أن يقول قائلهم : «سلام عليكم دار قوم مؤمنين ، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون ، ويرحم الله المستقدمين منا ومنكم والمستأخرين . نسأل الله لنا ولكم العافية . اللهم لا تحرمنا أجرهم ولا تفتنا بعدهم» وروي أنه قال : «ما من رجل يمر بقبر كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا رد الله عليه روحه حتى يرد عليه السلام» والله تعالى يثيب الحي إذا دعا للميت المؤمن كما يثيبه إذا صلى على جنازته . ولهذا نهى نبيه أن يفعل ذلك بالمنافقين بقوله تعالى : ﴿ ولا تصل على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره ﴾ فليس في الزيارة الشرعية حاجة الحي إلى الميت ، ولا مسألته له ولا توسله به ، بل فيها منفعة الحي للميت كالصلاة عليه . والله يرحم هذا ويثيبه على عمله ، ويرحم هذا بدعاء هذا وإحسانه إليه . وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث : صدقة جارية ، أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعوله» .

رَفَعُ

عبد الرحمن النخعي

أسكنه الفردوس

فصل

وأما من يأتي إلى قبر نبي أو رجل صالح ، أو من يعتقد فيه أنه قبر نبي أو رجل صالح ، وليس كذلك : يسأله ويستنجد به . فهذا على ثلاث درجات . إحداها : أن يسأل حاجته ، مثل أن يسأله أن يزيل مرضه أو مرض دوابه ، أو يقضي دينه ؛ أو ينتقم له من عدوه ، أو يعافي نفسه وأهله ودوابه ونحو ذلك مما لا يقدر عليه إلا الله تعالى ، فهذا شرك صريح ، يجب أن يستتاب منه صاحبه ، فإن تاب وإلا قتل ، وإن قال : أنا أسأله لأنه أقرب إلى الله مني ، ليشفع لي في هذه الأمور ، لأنني أتوسل به إلى الله كما يتوسل إلى السلطان بخواصه وأعوانه . فهذا من أفعال المشركين والنصارى . فإنهم يزعمون أنهم يتخذون أحبارهم ورهبانهم شفعاء يستشفعون بهم في مطالبهم . ولذلك أخبر الله عن المشركين أنهم قالوا : ﴿ ما نعبدكم إلا ليقربونا إلى الله زلفى ﴾ وقد قال سبحانه : ﴿ أم اتخذوا من دون الله شفعاء ﴾ إلى قوله : ﴿ ترجعون ﴾ وقال تعالى : ﴿ ما لكم من دونه من ولي ولا شفيع أفلا تذكرون ﴾ وقال تعالى : ﴿ من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه ﴾ فبين الفرق بينه وبين خلقه . فإن من عادة الناس أن يستشفعوا إلى الكبير من كبرائهم بمن يكرم عليه ، فيسأله ذلك الشفيع فيقضي حاجته . إما رغبة وإما رهبة وإما حياءً وإما مؤدة وإما غير ذلك ، والله سبحانه لا يشفع عنده أحد حتى يأذن هو للشافع ، فلا يفعل إلا ما يشاء وشفاعة الشافع من إذنه . والأمر كله له ، ولهذا قال النبي ﷺ في الحديث المتفق عليه عن أبي هريرة : لا يقول أحدكم : اللهم اغفر لي إن شئت ،

اللهم ارحمني إن شئت ، ولكن ليعزم المسألة ، فإن الله لا مكروه له» فبين أن الرب لا يفعل إلا ما يشاء ، ولا يكرهه أحد على ما يختاره ، كما قد يكره الشافع المشفوع إليه ، وكما يكره السائل المسؤول إذا ألح عليه بالمسألة وآذاه . فالرغبة يجب أن تكون إليه ، كما قال تعالى : ﴿ فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَب ﴾ والرغبة يجب أن تكون منه قال : ﴿ وَإِيايَ فَارْهَبُونَ ﴾ وقال تعالى : ﴿ وَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوُا اللَّهَ ﴾ وقد أمرنا أن نصلي على النبي ﷺ في الدعاء ؛ وجعل ذلك من أسباب إجابة دعائنا .

وقول كثير من الضلال : هذا أقرب إلى الله تعالى مني وأنا بعيد من الله ، لا يمكن أن أدعوه إلا بهذه الوساطة . ونحو ذلك : هو من قول المشركين ، فإن الله تعالى يقول : ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ ، أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴾ وقد روي أن الصحابة رضي الله تعالى عنهم قالوا : «يا رسول الله ، ربنا قريب فتناجيه ؟ أم بعيد فتناديه ؟ فأنزل الله الآية » وفي الصحيح : «إنهم كانوا في سفر وكانوا يرفعون أصواتهم بالدعاء والتكبير والتلبية فقال النبي ﷺ : يا أيها الناس اربعوا على أنفسكم فإنكم لا تدعون أصم ولا غائباً ، إنما تدعون سميعاً قريباً ، إن الذي تدعونه أقرب لأحدكم من عنق راحلتك» وقد أمر الله العباد كلهم بالصلاة ومناجاته فيها ، وأمر كلهم أن يقول فيها : ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ وقد أخبر عن المشركين أنهم قالوا : ﴿ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى ﴾ .

ثم يقال لهذا المشرك : أنت إذا دعوت هذا ، فإن كنت تظن أنه أعلم بحالك أو أقدر على إجابة سؤالك ، أو أرحم بك من ربك ، فهذا جهل وضلال وكفر ، وإن كنت تعلم أن الله أعلم وأقدر وأرحم فلماذا عدلت عن سؤاله إلى سؤال غيره ؟ ألا تسمع ما أخرجه البخاري وغيره عن جابر رضي الله عنه قال : «كان النبي ﷺ يعلمنا الاستخارة كما يعلمنا السورة من القرآن ، يقول : إذا هم أحدكم بالأمر ؛ فليركع ركعتين من غير الفريضة . ثم ليقل : اللهم إني أستخيرك بعلمك ، وأستقدرك بقدرتك ، وأسألك من فضلك العظيم ، فإنك

تقدر ولا أقدر ، وتعلم ولا أعلم ، وأنت علام الغيوب ، اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري ، فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه . وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري فاصرفه عني ، واصرفني عنه ، واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به» وإن كنت تعلم أنه أقرب إلى الله منك وأعلى منزلة عند الله منك . فهذه كلمة حق أريد بها باطل . فإنه إذا كان أقرب منك وأعلى درجة منك ، فإن معناه أن الله يثيبه ويعطيه ، ليس معناه أنك إذا دعوته كان الله يقضي حاجتك أعظم مما يقضيها إذا دعوته أنت . فإنك إن كنت مستحقاً للعقاب ورد الدعاء مثلاً لما فيه من العدوان ، فالنبي أو الصالح لا يعين على ما يكرهه الله ، ولا يسعى فيما ييغضه الله ، وإن لم يكن كذلك فالله أولى بالرحمة والقبول منه ، وإن قلت : هذا إذا دعا الله أجاب دعاءه أعظم مما يجيب لي إذا دعوته أنا فهذا هو :

القسم الثاني : وهو أن لا يطلب منه الفعل ولا يدعوه ، ولكن يطلب أن يدعو له كما يقول الحي : ادع ، وكما كان الصحابة يطلبون من النبي ﷺ الدعاء ، فهذا مشروع في الحي كما تقدم . وأما الميت من الأنبياء والصالحين وغيرهم فلم يشرع لنا أن نقول : ادع لنا ، ولا اسأل لنا ربك ، ولا نحو ذلك ، ولم يفعل هذا أحد من الصحابة والتابعين ولا أمر به أحد من الأئمة ، ولا ورد في ذلك حديث ، بل الذي ثبت في الصحيح أنهم لما أجذبوا زمن عمر استسقى عمر بالعباس رضي الله عنهما ، فقال : «اللهم إنا كنا إذا أجذبنا نتوسل إليك بنبينا فتسقيننا ، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا فيسقون» ولم يجيئوا إلى قبر النبي ﷺ قائلين : يا رسول الله ادع لنا ، واستسق لنا . ونحن نشكو إليك ما أصابنا ، ونحو هذا لم يقله أحد من الصحابة قط ، بل هو بدعة ما أنزل الله بها من سلطان ، بل كانوا إذا جاءوا عند قبر النبي ﷺ يسلمون عليه ، ثم إذا أرادوا الدعاء له لم يدعوا الله مستقبلي القبر ، بل ينحرفون ويستقبلون القبلة ويدعون الله وحده . لا شريك له . كما يدعونه في سائر البقاع . وذلك أن في الموطأ وغيره عن النبي ﷺ أنه قال : «اللهم لا تجعل

قبري وثناً يعبد، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» وفي السنن أيضاً أنه قال: «لا تتخذوا قبري عيداً، وصلوا عليّ حيثما كنتم، فإن صلاتكم تبلغني» وفي الصحيح أنه قال في مرضه الذي لم يقم منه: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، يحذر ما فعلوا» قالت عائشة رضي الله عنها «ولولا ذلك لأبرز قبره، لكن كره أن يتخذ مسجداً» وفي صحيح مسلم أنه قال قبل أن يموت بخمس: «إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد. فإني أنهاكم عن ذلك» وفي سنن أبي داود عنه أنه قال: «لعن الله زوارات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج» ولهذا قال علماؤنا: لا يجوز بناء المساجد على القبور. وقالوا: إنه لا يجوز أن ينذر لقبر ولا للمجاورين عند القبر شيئاً من الأشياء، لا من دراهم ولا زيت ولا شمع ولا حيوان ولا غير ذلك. كله نذر معصية. وقد ثبت في الصحيح عنه ﷺ أنه قال: «من نذر أن يطيع الله فليطعه. ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه» واختلف العلماء: هل على الناذر كفارة يمين؟ على قولين. ولهذا لم يقل أحد من أئمة المسلمين: إن الصلاة عند القبور وفي مشاهد القبور مستحبة أو فيها فضيلة. ولا أن الصلاة هناك والدعاء أفضل من الصلاة في تلك البقعة، بل اتفقوا كلهم على أن الصلاة في المساجد والبيوت أفضل من الصلاة عند قبر، كان قبر نبي أو صالح، سواء سميت مشاهد أو لم تسم. وقد شرع الله ورسوله في المساجد دون المشاهد أشياء، فقال تعالى: ﴿ومن أظلم ممن منع مساجد الله أن يذكر فيها اسمه وسعى في خرابها﴾ ولم يقل في المشاهد. وقال تعالى: ﴿وأنتم عاكفون في المساجد﴾ ولم يقل: في المشاهد. وقال تعالى: ﴿قل أمر ربي بالقسط وأقيموا وجوهكم عند كل مسجد﴾ وقال تعالى: ﴿إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر وأقام الصلاة وآتى الزكاة ولم يخش إلا الله فعسى أولئك أن يكونوا من المهتدين﴾ وقال تعالى: ﴿وإن المساجد لله فلا تدعوا مع الله أحداً﴾ وقال النبي ﷺ: «صلاة الرجل في المسجد تفضل على صلاته في بيته وسوقه بخمس وعشرين ضعفاً» وقال ﷺ: «من بنى لله مسجداً بنى الله له بيتاً

في الجنة» وأما القبور فقد ورد نهيه (ص) عن اتخاذها مساجد ، ولعن من يفعل ذلك . وقد ذكره غير واحد من الصحابة والتابعين وما ذكره البخاري في صحيحه والطبري وغيره في تفاسيرهم ، وذكره وثيمة وغيره في قصص الأنبياء في قوله تعالى : ﴿ وقالوا لا تذرنا آلهتكم ولا تذرنا وداً ، ولا سواعاً ولا يغوث ويعوق ونسراً ﴾ قالوا : «هذه أسماء قوم صالحين كانوا في قوم نوح ، فلما ماتوا عكفوا على قبورهم ، ثم طال عليهم الأمد فاتخذوا تماثيلهم أصناماً» والعكوف على القبور والتمسح بها وتقبيلها والدعاء عندها وفيها ونحو ذلك هو أصل الشرك ، وعبادة الأوثان . ولهذا قال ﷺ : «اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد» ولهذا اتفق العلماء : على أن من زار قبر النبي ﷺ أو قبر غيره من الأنبياء والصالحين وأهل البيت وغيرهم : على ألا يتمسح به ولا يقبله ، بل ليس في الدين ما شرع تقبيله إلا الحجر الأسود . وقد ثبت في الصحيحين أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : «والله إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ، ولولا أنني رأيت الرسول يقبلك ما قبلتك» .

ولهذا لا يسن باتفاق الأئمة أن يقبل الرجل ويستلم ركني البيت اللذين يليان الحجر ، ولا جدران البيت ، ولا مقام إبراهيم ، ولا صخرة بيت المقدس ، ولا قبر أحد من الأنبياء والصالحين ، حتى تنازع الفقهاء في وضع اليد على منبر النبي ﷺ لما كان موجوداً ، فكرهه مالك رحمه الله وغيره ، لأنه بدعة ، وذكر مالك أنه لما رأى عطاء فعل ذلك لم يأخذ عنه العلم ، ورخص فيه أحمد وغيره ، لأن ابن عمر فعله وأما التمسح بقبر النبي ﷺ وتقبيله فكلهم كره ذلك ونهى عنه ، وذلك أنهم علموا ما قصده النبي ﷺ من حسم مادة الشرك وتحقيق التوحيد ، وإخلاص الدين لله رب العالمين ، وهذا مما يظهر منه الفرق بين سؤال النبي ﷺ والرجل الصالح في حياته وبين سؤاله بعد موته وفي مغيبه ، وذلك أنه في حياته لا يعبد أحد إذا كان في حضوره فإن الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم والصالحين لا يتركون أحداً يترك بهم بحضورهم بل ينهونهم عن ذلك ويعاقبونهم عليه ، ولهذا قال المسيح عليه السلام : ﴿ ما قلت لهم إلا ما

أمرتني به أن اعبدوا الله ربي وربكم وكنتم عليهم شهيدياً ما دمت فيهم ، فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شيء شهيد ﴿ وقال النبي ﷺ لمن قال له : ما شاء الله وشئت ﴾ «أجعلتني لله نداً ؟ بل ما شاء الله وحده» وقال : «لا تقولوا ما شاء الله وشاء محمد ، ولكن قولوا : ما شاء الله ثم شاء محمد» ولما قالت الجويرية : «وفينا رسول الله يعلم ما في غد» قال : «دعي هذا ، وقولي ما كنت تقولين» وقال : «لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم فإنما أنا عبد ، فقولوا عبد الله ورسوله» ولما صلوا خلفه قياماً قال : «لا تعظموني كما تعظم الأعاجم بعضهم بعضاً» قال أنس رضي الله عنه : «لم يكن شخص أحب إليهم من رسول الله ﷺ وكانوا إذا رأوه لم يقوموا له ، لما يعلمون من كراهته لذلك» ولما سجد له معاذ نهاه وقال : «إنه لا يصلح السجود إلا لله تعالى ، ولو كنت أمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها» ولما أتى علي بالزنادقة الذين غلوا فيه ، واعتقدوا فيه الإلهية أمر بتحريقهم بالنار ، فهذا شأن أنبياء الله تعالى وأوليائه ، وإنما يقر على الغلو فيه وتعظيمه بغير حق من يريد علواً في الأرض وفساداً ، كفرعون ونحوه ، ومشائخ الضلالة الذين غرضهم العلو في الأرض والفساد ، والفتنة بالأنبياء والصالحين واتخاذهم أرباباً والإشراك بهم إنما يحصل في مغيبهم ومماتهم ، كما أشرك النصارى واليهود بالمسيح وعزير ، فهذا مما يبين الفرق بين السؤال للنبي والصالح في حياته بحضوره وبين سؤاله في مماته ومغيبه ، ولهذا لم يكن أحد من سلف الأمة في عصر الصحابة ولا التابعين ولا تابعي التابعين يتحرون الصلاة والدعاء عند قبور الأنبياء والصالحين ولا يسألونهم ولا يستغيثون بهم ، لا في مغيبهم ولا عند قبورهم ، وكذلك العكوف .

ومن أعظم الشرك أن يستغيث الرجل برجل ميت أو غائب ، كما ذكره السائل ويستغيث به عند المصائب يا سيدي فلان ، يطلب منه إزالة ضره أو جلب نفعه وهذا حال النصارى في المسيح وأمه وأجبارهم ورهبانهم ، ومعلوم أن خير الخلق وأكرمهم على الله محمد ﷺ وأعلم الناس بقدره وحقه هم

أصحابه ، ولم يكونوا يفعلون شيئاً من ذلك لا في مغيبه ولا بعد مماته ﷺ وهؤلاء المشركون يضمون إلى الشرك الكذب ، فإن الكذب مقرون بالشرك قال تعالى : ﴿ واجتنبوا قول الزور حنفاء لله غير مشركين به ﴾ وقال النبي ﷺ : « عدلت شهادة الزور الإشراف بالله » مرتين أو ثلاثاً . وقال تعالى : ﴿ إن الذين اتخذوا العجل سينالهم غضب من ربهم وذلة في الحياة الدنيا وكذلك نجزي المفترين ﴾ وقال الخليل عليه السلام : ﴿ أنفكاً آلهة دون الله تريدون ؟ فما ظنكم برب العالمين ؟ ﴾ فمن كذبهم أن أحدهم يقول عند شيخه : إن المريد إذا كان بالمغرب وشيخه بالمشرق وإن كشف غطاؤه رده عليه ، وإن أي شيخ لم يكن كذلك لم يكن شيخاً ، وقد تغويهم الشياطين كما تغوي عباد الأصنام كما جرى للعرب في أصنامها ولعباد الكواكب وطلاسمها من أهل الشرك والسحر : كما يجري للترك والهند والسودان وغيرهم من أصناف المشركين من إغواء الشياطين لهم ومخاطبتهم ونحو ذلك ، فكثير من هؤلاء من يجري له نوع من ذلك سيما عند سماع المكاء والتصدي ، فإن الشياطين تنزل عليهم ، فتصيب أحدهم بمثل ما يصيب المصروع من الأرعاد والأزباد والصياح المنكر ، ويكلمه بما لا يعقله هو ولا الحاضرون وأمثال ذلك مما يمكن وقوعه في هؤلاء الضالين .

وأما القسم الثالث : وهو أن يقول : اللهم بجاه فلان عبدك ، أو ببركة فلان عبدك ، أو لحرمة فلان عبدك ، افعل كذا وكذا . فهذا يفعله كثير من الناس لكن لم ينقل عن أحد من الصحابة والتابعين وسلف الأمة أنهم كانوا يدعون بمثل هذا الدعاء ، ولم يبلغني عن أحد من العلماء في ذلك ما أحكيه إلا ما رأيته في فتاوى الفقيه أبي محمد العزبن عبد السلام . فإنه أفتى بأنه لا يجوز لأحد أن يفعل ذلك إلا بالنبي ﷺ إن صح الحديث في النبي ﷺ ومعنى هذا الاستثناء : أنه قد روى النسائي والترمذي وغيرهما أن النبي ﷺ : « علم بعض أصحابه أن يدعو فيقول : اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة ، يا رسول الله إني أتوسل بك إلى ربي في حاجتي ليقضيها لي ،

اللهم فشفعه في» فإن هذا الحديث قد استدل به طائفة على جواز التوسل بالنبي ﷺ في حياته وبعد مماته قالوا : وليس في التوسل به دعاء للمخلوق ، ولا استغاثة بالمخلوق ، وإنما هو دعاء واستغاثة بالله تعالى ، ولكن فيه بجاهه كما في سنن ابن ماجه عن النبي ﷺ أنه ذكر في دعاء الخارج إلى الصلاة أنه يقول : «اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك ، وبحق ممشاي هذا . فإني لم أخرج أشراً ولا بطراً ولا رياء ولا سمعة ، خرجت اتقاء سخطك وابتغاء مرضاتك ، أسألك أن تنقذني من النار ، وأن تغفر لي ذنوبي . فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت» قالوا : ففي هذا الحديث ، أنه سأل به بحق السائلين عليه ، وبحق ممشاه إلى الصلاة . والله تعالى قد جعل على نفسه حقاً . قال تعالى : ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ونحو قوله : ﴿كَانَ عَلَى رَبِّكَ وَعْدًا مُسْتَوْلاً﴾ وفي الصحيحين عن معاذ أن النبي ﷺ قال : «أتدري ما حق الله على العباد ؟ قال : الله ورسوله أعلم . قال أن يعبدوه لا يشركوا به شيئاً . أتدري ما حق العباد على الله إذا فعلوا ذلك ؟ فإن حقهم عليه أن لا يعذبهم» وقد جاء في غير حديث : «كان حقاً على الله» كذا وكذا ، كقوله : «من شرب الخمر لم يقبل له صلاة أربعين يوماً فإن تاب تاب الله عليه . فإن عاد وشربها في الثالثة أو الرابعة كان حقاً على الله أن يسقيه من طينة الخبال . قيل يا رسول الله ، وما طينة الخبال ؟ قال : عصارة أهل النار» وأمثال ذلك كثير .

وقالت طائفة : ليس في هذا الحديث جواز التوسل به في مماته وبعد مغيبه ، بل إنما فيه التوسل في حياته بحضوره ، كما في صحيح البخاري : «أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه استسقى بالعباس ، فقال : اللهم إنا كنا إذا أجدبنا توسلنا إليك بنينا ففسقنا ، وإنا نتوسل إليك بعم نينا فاسقنا فيسقون» فقد بين عمر رضي الله عنه أنهم كانوا يتوسلون به في حياته فيسقون . وذلك التوسل : أنهم كانوا يسألونه أن يدعو الله لهم . فيدعو لهم ويدعون معه ، فيتوسلون بشفاعته ودعائه كما في الصحيحين عن أنس بن مالك : «أن رجلاً دخل المسجد يوم الجمعة من باب كان نحواً من دار القضاء والرسول ﷺ قائم

يخطب ، فاستقبل النبي ﷺ قائماً ، ثم قال : يا رسول الله ، هلكت الأموال وانقطعت السبل ، فادع الله سبحانه أن يغيثنا . قال : فرفع الرسول يديه ثم قال : اللهم أعنا . قال أنس : فلا والله ما نرى في السماء من سحب ولا قزعة ، وما بيننا وبين سُلُح من بيت ولا دار إلا طلعت من ورائه سحابة مثل الترس ، فلما فوسطت السماء انتشرت ، ثم أمطرت ، فلا والله ما رأينا الشمس سبتاً . قال : ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة المقبلة والنبي ﷺ قائم يخطب فاستقبله فقال : يا رسول الله ، هلكت الأموال وانقطعت السبل ، فادع الله أن يمسكها عنا . قال فرفع النبي ﷺ يديه ثم قال : اللهم حوالينا ولا علينا : اللهم على الآكام والظراب وبطون الأودية ومنابت الشجر . قال : فتقلعت ، وخرجنا نمشي في الشمس» ففي هذا الحديث أنه قال : «ادع الله يمسكها عنا» وفي الصحيح : «أن عبد الله بن عمر قال : إني لأذكر قول أبي طالب في النبي ﷺ .

وأبيض يستقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للأرامل فهذا كان توسلهم به في الاستسقاء ونحوه . ولما مات توسلوا بالعباس كما كانوا يتوسلون به ، ولم يتوسلوا به ويستسقوا به بعد موته ، ولا في مغيبه ، ولا عند قبره وكذلك معاوية بن أبي سفيان استسقى بيزيد بن الأسود الجرشي . وقال : «اللهم إنا نستشفع إليك بخيارنا : يا يزيد ارفع يديك إلى الله . فرفع يديه ودعا ودعوا فسقوا» ولذلك قال العلماء : يستحب أن يستسقى بأهل الصلاح والخير . فإذا كان من أهل بيت الرسول ﷺ كان أحسن . ولم يذكر أحد من العلماء أنه يشرع التوسل والاستسقاء بالنبي والصالح بعد موته ولا في مغيبه ، ولا استحبوا ذلك ، لا في الاستسقاء ، ولا في غيره من الأدعية . والدعاء مخ العبادة . والعبادة مبناها على النية والاتباع ، وإنما يعبد الله بما شرع ، لا يعبد بالأهواء والبدع ، قال الله تعالى : ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾ وقال تعالى : ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعاً وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ وقال النبي ﷺ : «سيكون في هذه الأمة أقوام يعتدون في الدعاء والعلهور» .

وأما الرجل إذا أصابته نائبة أو خاف شيئاً فاستغاث بشيخه يطلب تثبيت قلبه من ذلك الواقع . فهذا من الشرك الأكبر . وهو من جنس دين النصارى فإن الله هو الذي يصيب بالرحمة ويكشف الضر . قال تعالى : ﴿ وَإِنْ يَمْسُكِ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ ، وَإِنْ يَرِدْكَ بَخِيرٌ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ ﴾ وقال تعالى : ﴿ مَا يَفْتَحُ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يَمْسُكُ فَلَا مَรْسَلٍ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ ﴾ - الآية وقال تعالى : ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ ﴾ - إلى قوله - ﴿ وَتَسْنُونَ مَا تَشْرَكُونَ ﴾ وقال تعالى ﴿ قُلْ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضَّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴾ فبين أن كل ما يدعى من دون الله من الملائكة والأنبياء وغيرهم لا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلاً .

وإذا قال القائل : ادعو الشيخ ليكون لي شافعاً ، فهو من جنس دعاء النصارى لمريم والأجبار والرهبان ، والمؤمن يرجو ربه ويدعوه مخلصاً له الدين ، وحق شيخه عليه أن يدعوه ويترحم عليه . فإن أعظم الخلق قدراً النبي ﷺ وأصحابه أعلم الناس بأمره ، وقدره ، وأطوع الناس له . ولم يكن يأمر أحداً منهم عند الخوف أو الفزع أن يقول : يا سيدي يا رسول الله . ولم يكونوا يفعلون ذلك لا في محياه ولا في مماته ، بل كان يأمرهم بذكر الله ودعائه والصلاة والسلام عليه . قال تعالى : ﴿ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا ﴾ - إلى قوله - ﴿ عَظِيمٌ ﴾ وفي صحيح البخاري عن ابن عباس « إن هذه الكلمة قالها إبراهيم حين ألقى في النار وقالها محمد ﷺ وأصحابه حين قيل لهم : إن الناس قد جمعوا لكم » وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه كان يقول عند الكرب « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ » وقد روي أنه علم هذا الدعاء بعض أهل بيته . وفي السنن أن النبي ﷺ كان إذا حدث به أمر قال : « يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث » وروى أنه علم ابنته فاطمة عليها السلام أن تقول : « يا حي يا قيوم يا بديع السموات والأرض لا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ برحمتك أستغيث ، أصْلَحْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ ، وَلَا تَكُنْ لِي حَافِظَةً عَيْنٍ ، وَلَا

إلى أحد من خلقك» وفي مسند أحمد وصحيح أبي حاتم بن حبان عن ابن مسعود عن النبي ﷺ أنه قال: « ما أصاب عبداً قط هم أو حزن، فقال: اللهم إني عبدك ابن عبدك بن أمك، ناصيتي بيدك، ماضٍ في حكمك، عدل في قضاؤك أسألك بكل اسم هو لك، سميت به نفسك أو أنزلته في كتابك أو علمته أحداً من خلقك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك: أن تجعل القرآن العظيم ربيع قلبي، ونور بصري وجلاء حزني، وذهب همي وغمي، إلا أذهب الله همه وغمه، وأبدله مكانه فرحاً. قال: يا رسول الله، أفلا نتعلمهن؟ قال: ينبغي لمن سمعن أن يتعلمهن» وقال لأمته: «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله يخوف الله بهما عباده، فإذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى الصلاة وذكر الله والاستغفار» فأمرهم عند الكسوف بالصلاة والدعاء والذكر والعتق والصدقة. ولم يأمرهم أن يدعوا مخلوقاً ولا ملكاً ولا نبياً ولا غيره، ومثل هذا كثير في سنته، ولم يشرع للمسلمين عند الخوف إلا ما أمر الله به من دعاء الله وذكر الله والاستغفار والصلاة والصدقة. ونحو ذلك. فكيف يعدل المؤمن بالله ورسوله عما شرعه الله ورسوله إلى بدعة ما أنزل الله بها من سلطان؛ تضاهي دين المشركين والنصارى.

وإن زعم أحد أن حاجته قضيت بمثل ذلك، فإنه مثل له شيخه ونحو ذلك فعباد الكواكب ونحوهم من أهل الشرك يجري لهم نحو هذا، كما تقدم، وقد تواتر عن مضي من المشركين وعن المشركين في هذا الزمان، ولولا ذلك ما عبدت الأصنام ونحوها قال الخليل عليه السلام: (وأجنبني وبنني أن نعبد الأصنام رب إنهن أضللن كثيراً من الناس) ويقال: إن أول ما ظهر من الشرك في أرض مكة بعد إبراهيم الخليل من جهة عمرو بن لحي الخزاعي الذي رآه النبي ﷺ يجر أمتعاه في النار، وهو أول من سبب السوائب وغير دين إبراهيم، قالوا: إنه ورد الشام، فوجد فيها أصناماً يزعمون إنهم يتتبعون بها في جلب منافعهم، ودفع مضارهم، فنقلها إلى مكة، وسن للعرب الشرك وعبادة الأصنام.

والأمور التي حرمها الله ورسوله، من الشرك والسحر والقتل والزنا وشهادة الزور وشرب الخمر، وغير ذلك من المحرمات، قد يكون للنفس فيها حظ مما تعده منفعة أو دفع مضرة، ولولا ذلك ما أقدمت نفس على المحرمات التي لا خير فيها بحال. وإنما يوقع النفوس في المحرمات الجهل أو الحاجة، فأما العالم بقبح الشيء والنهي عنه فكيف يفعله؟ والذين يفعلون هذه الأمور جميعها قد يكون عندهم جهل بما فيها من الفساد، وقد تكون لهم حاجة إليها، مثل الشهوة إليها، وقد يكون فيها من الضرر أعظم مما فيها من اللذة، ولا يعلمون ذلك، لجهلهم أو لغلبة أهوائهم حتى يفعلوها. والهوى الغالب يجعل صاحبه كأنه لا يعلم من الحق شيئاً، فإن حبك الشيء يعمي ويصم. ولهذا كان العالم من يخشى الله، قال أبو العالية سألت أصحاب محمد ﷺ عن قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ﴾ فقالوا: «كل من عصى الله فهو جاهل، وكل من تاب قبل الموت فقد تاب من قريب» وليس هذا من مواضع البسط لبيان ما في المنهيات من المفسدات الغالبة، وما في المأمورات من المصالح الغالبة، بل على المؤمن أن يعلم أن ما أمر الله به فهو مصلحة محضة أو غالبة وما نهى عنه فهو مفسدة محضة أو غالبة. وأن الله لا يأمر العباد بما أمرهم به لحاجة منه إليهم، ولا نهاهم عما نهاهم بخلافة عليهم، بل أمرهم بما فيه صلاحهم، ونهاهم عما فيه فسادهم، ولهذا وصف نبيه بأنه يأمرهم بالمعروف، وينهاهم عن المنكر، ويحل لهم الطيبات، ويحرم عليهم الخبائث.

وأما التمسح بالقبر بأي قبر كان، وتقبيله وتمريغ الخد عليه فمنهي عنه باتفاق أئمة المسلمين. ولو كان ذلك من قبور الأنبياء، ولم يفعله أحد من السلف والأئمة، بل هذا من الشرك قال الله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سَوَاعًا﴾ - الآية وقد تقدم أنها أسماء قوم صالحين - كانوا في قوم نوح، وأنهم عكفوا على قبورهم مدة، ثم طال عليهم الأمد فصوروا تماثيلهم، لا سيما إذا اقترن بذلك دعاء الميت والاستغاثة به. وقد تقدم ذكره، وما فيه من

الشرك، وبيننا الفرق بين الزيارة البدعية التي يشبه أهلها بالنصارى والمشركين، والزيارة الشرعية.

وأما وضع الرأس عند الكبراء من الشيوخ وغيرهم أو تقبيل الأرض ونحو ذلك. فهذا مما لا نزاع بين الأئمة في النهي عن ذلك، وفي المسند وغيره عن معاذ بن جبل «أنه لما رجع من الشام سجد للنبي ﷺ فقال: ما هذا يا معاذ؟ فقال يا رسول الله، رأيتهم يسجدون لأساقفتهم، ويذكرون ذلك عن أنبيائهم. فقال: كذبوا يا معاذ. ولو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها. يا معاذ، أرايت إذا مررت بقبري أكنت ساجداً؟ قال: لا. قال: فلا تفعل» أو كما قال الرسول ﷺ.

بل قد ثبت في الصحيح من حديث جابر رضي الله عنه «أنه صلى بأصحابه قاعداً لمرض كان به فصلوا قياماً فأمرهم بالجلوس، وقال لا تعظموني كما تعظم الأعاجم بعضها بعضاً» وقال: «من سره أن يتمثل له الرجال قياماً فليتبوأ مقعده من النار» فإذا كان قد نهاهم عن القيام مع قعوده، وإن كانوا قاموا في الصلاة، حتى لا يتشبهوا بمن يقومون لعظمائهم، وبين أن من سره القيام له كان من أهل النار، فكيف بما هو شز من ذلك من السجود له؟ ومن وضع الرأس وتقبيل الأيدي ونحو ذلك؟ وقد كان عمر بن عبد العزيز وهو خليفة على الأرض كلها، قد وكل عمالاً يمنعون الداخلين من تقبيل الأرض، ويؤدبهم إذا قبل أحد منهم الأرض.

وبالجملة: فالقيام والركوع والسجود حق للواحد المعبود، خالق السموات والأرض، وما كان حقاً خالصاً لله لم يكن لغيره فيه نصيب. مثل الحلف بغير الله. قال الرسول ﷺ: «من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت» متفق عليه. وقال أيضاً: «من حلف بغير الله فقد أشرك» فالعبادة كلها لله وحده لا شريك له ﴿وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين﴾ - الآية وفي الصحيحين عن النبي ﷺ إنه قال: «إن الله يرضى لكم ثلاثاً: أن تعبدوه لا

تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا، وَأَنْ تَنَاصَحُوا مِنْ وَلاهِ اللَّهِ أَمْرَكُمْ» وإخلاص الدين لله هو أصل العبادة. ونبينا ﷺ نهى عن الشرك: دقه وجله، وجلية وخفيه، وكبيره وصغيره. حتى إنه قد تواتر عنه النهي عن الصلاة وقت طلوع الشمس ووقت غروبها بألفاظ متنوعة تارة يقول: «لا تحرّوا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها» وتارة ينهى عن الصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس، وبعد العصر حتى تغرب الشمس، وتارة يذكر «إن الشمس إذا طلعت طلعت بين قرني شيطان، فحينئذ يسجد لها الكفار وإذا غربت غربت بين قرني شيطان وحينئذ يسجد لها الكفار» ونهى عن الصلاة حينئذ فإذا كان قد نهى عن الصلاة حينئذ لما فيه من مشابهة المشركين في كونهم يسجدون للشمس في هذا الوقت، وأن الشيطان يقارن الشمس حينئذ، ليكون السجود له، فكيف بما هو أظهر شركاً ومشابهة للمشركين من هذا؟ وقد قال فيما أمره الله أن يخاطب به أهل الكتاب: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ - إلى قوله - ﴿مُسْلِمُونَ﴾ وذلك لما في ذلك من مشابهة أهل الكتاب، من اتخاذ بعضهم بعضاً أرباباً من دون الله. ونحن منهيون عن مثل هذا. ومن عدل عن هدى نبيه ﷺ وهدى أصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى ما هو من جنس هدى النصارى فقد ترك ما أمره الله به ورسوله.

وأما قول القائل: فقضيت حاجتي ببركة الله وبركتك. فمنكر من القول. فإنه لا يقرن بالله في مثل ذلك غيره، حتى إن قائلاً قال للنبي ﷺ «ما شاء الله وشئت فقال: أ جعلتني لله نداً؟ بل ما شاء الله وحده» وقال لأصحابه: «لا تقولوا ما شاء الله وشاء محمد، ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء محمد» وفي الحديث: «أن بعض المسلمين رأى قائلاً يقول: نعم القول أنتم لسوا أنكم تنددون، أي تجعلون لله نداً، يعني تقولون ما شاء الله وشاء محمد» فنهاهم النبي ﷺ عن ذلك. وفي الصحيحين عن زيد بن خالد قال: «صلى بنا الرسول ﷺ صلاة الفجر بالحديبية في إثر سماء من الليل فقال: أتدرون ماذا قال ربكم الليلة؟ قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر. فأما من قال: مطرنا

بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب ومن قال: مطرنا بنوكذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب» والأسباب التي جعلها الله أسباباً لا تجعل مع الله شركاء وأنداداً وأعواناً.

وأما قول القائل: ببركة الشيخ - وإنه قد يعني بها دعاءه، فأسرع الدعاء إجابة دعوة غائب لغائب، وقد يعني بها بركة ما أمره به وعلمه من الخير. وقد يعني بركة اتباعه له على الحق؛ ومحبه له من محبة الله، وطاعته له من طاعة الله. وقد يعني بها بركة معاونته على الحق وموالاته في الدين، ونحو ذلك. وهذه كلها معانٍ صحيحة وقد يعني بها دعاء الميت والغائب، واستقلال الشيخ بذلك التأثير أو فعله لما هو عاجز عنه، أو غير قادر عليه، أو غير قاصد له، فمتابعته ومطاعته على ذلك من البدع والمنكرات. ونحو هذه المعاني الباطلة، والذي لا ريب فيه: أن العمل بطاعة الله ودعاء المؤمنين بعضهم لبعض ونحو ذلك هو نافع في الدنيا والآخرة. وذلك بفضل الله ورحمته.

وأما سؤال السائل عن القطب الغوث الفرد الجامع. فهذا قد يقوله طوائف من الناس ويفسرونه بأمور باطلة في دين الإسلام، مثل تفسير بعضهم: إن الغوث هو الذي يكون مدد الخلائق بواسطته في نصرهم ورزقهم، حتى قد يقولوا إن مدد الملائكة وحيثان البحر بواسطته. فهذا من جنس قول النصارى في المسيح والغالية في علي عليه السلام. وهذا كفر صريح يستتاب صاحبه فإن تاب وإلا قتل. فإنه ليس من المخلوقات لا ملك ولا بشر يكون إمداد الخلائق بواسطته. ولهذا كان ما يقوله الفلاسفة في العشرة الذين قد يزعمون أنها الملائكة، وما يقوله النصارى في المسيح ونحو ذلك كفراً صريحاً باتفاق المسلمين. وكذلك إن عني بالغوث ما يقول بعضهم إن في الأرض ثلاثمائة وبضعة عشر رجلاً وقد يسميهم النجباء، منهم سبعون هم النقباء ومنهم أربعون هم الأبدال. ومنهم سبعة هم الأقطاب. ومنهم أربعة هم الأوتاد. ومنهم واحد هو الغوث، وإنه مقيم بمكة وإن أهل الأرض إذا نابتهم نائبة في رزقهم ونصرهم. فزعدوا إلى الثلاثمائة والبضع عشر رجلاً، وأولئك يفرعون إلى السبعين

والسبعون إلى الأربعين، والأربعون إلى السبعة، والسبعة إلى الأربعة والأربعة إلى الواحد، وبعضهم قد يزيد في هذا وينقص في الأعداد والأسماء والمراتب. فإن لهم فيها مقالات متعددة، حتى يقول بعضهم: إنه ينزل من السماء على الكعبة خضر باسم غوث الوقت. واسم مصره على قول من يقول منهم إن الخضر هو مرتبة وإن لكل زمان خضراً، فإن لهم في ذلك قولين. وهذا كله باطل لا أصل له لا في كتاب الله ولا سنة رسوله. ولا قاله أحد من سلف الأمة، ولا أئمتها، ولا من الشيوخ الكبار المتقدمين الذين يصلحون للاقتداء بهم. ومعلوم أن رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر وعثمان وعلياً كانوا خير الخلق في زمنهم وكانوا بالمدينة، ولم يكونوا بمكة. وقد روى بعضهم حديثاً في هلال غلام المغيرة بن شعبة، وأنه أحد السبعين والحديث كذب باتفاق أهل المعرفة وإن كان قد روى بعض هذه الأحاديث أبو نعيم في حلية الأولياء والشيخ أبو عبد الرحمن السلمي في بعض مصنفاته. فلا تغتر بذلك. فإنهما يرويان الصحيح والحسن والضعيف والموضوع والكذب. ولا خلاف بين العلماء في أنه كذب موضوع، وتارة يروونه على عادة أهل الحديث الذين يروون ما سمعوه ولا يميزون بين صحيحه من باطله. وكان أهل الحديث لا يروون مثل هذه الأحاديث لما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «من حدث عني بحديث وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكذابين».

وبالجملة فقد علم المسلمون كلهم أن ما ينزل بالمسلمين من نوازل الرغبة والرغبة مثل دعائهم عند الكسوف والاستسقاء لنزول الرزق، ودعائهم عند الكسوف والاعتداء لدفع البلاء، وأمثال ذلك إنما يدعون في مثل ذلك الله وحده لا يشركون به شيئاً. لم يكن للمسلمين أن يرجعوا بحوائجهم إلى غير الله، بل كان المشركون به في جاهليتهم إذا اشتد بهم الكرب يدعونه بلا واسطة فيجيبهم الله. أفتراه بعد التوحيد والإسلام لا يجيب دعاءهم إلا بهذه الوسطة التي ما أنزل الله بها من سلطان قال تعالى: ﴿وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ الضُّرُّ دَعَانَا لِجَنبِهِ﴾ - الآية وقال: ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ﴾ - الآية وقال تعالى:

﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَنَا كُنتُمْ عَذَابَ اللَّهِ﴾ - الآية وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَى أُمَمٍ مِنْ قَبْلِكَ﴾ - إلى قوله - ﴿مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ والنبي ﷺ استسقى لأصحابه بصلاة الاستسقاء؛ وبغير صلاة؛ وصلاتهم للاستسقاء كصلاة الكسوف. وكان يقنت في صلاته فيستنصر على المشركين، كذلك خلفاؤه الراشدون من بعده. وكذلك أئمة الدين ومشايخ المسلمين، ما زالوا على هذه الطريقة ولهذا قال العلماء المحققون: ثلاثة أشياء ما لها من أصل: باب النصارى، ومنتظر الرافضة، وغوث الصوفية. فإن النصارى تدعى في الباب^(١) الذي لهم ما هو من هذا الجنس، وأنه الذي يقيم العالم، فذاك شخصه موجود، لكن دعوى النصارى فيه باطلة. وأما محمد بن الحسن العسكري منتظر الرافضة في سرداب سامرا والغوث المقيم بمكة عند الصوفية ونحو هذا فإنه باطل ليس له أصل في الوجود ولا وجود له وكذلك ما يزعمه بعضهم: من أن القطب الغوث الجامع يمد أولياء الله، ويعرفهم كلهم، ونحو هذا، فهذا باطل فأبو بكر وعمر رضي الله عنهما لم يكونا يعرفان جميع أولياء الله، وعددهم. فكيف هؤلاء الضالين المفترين الكذابين. والرسول ﷺ سيد ولد آدم، إنما يعرف في الآخرة الذين لم يكن يراهم في الدنيا بسيماء الوضوء. وهو الغرة والتحجيل. ومن هؤلاء أولياء الله من لا يحصيه إلا الله وأنبياء الله الذي هو إمامهم وخطيبهم، لم يكن يعرف أكثرهم، بل قال الله له: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رِسَالًا مِنْ قَبْلِكَ مِنْهُمْ مَنْ قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ نَقْصِصْ عَلَيْكَ﴾ وموسى لم يكن يعرف الخضر، والخضر لم يكن يعرف موسى، بل لما سلم عليه موسى قال له الخضر: «وَأَنِّي بِأَرْضِكَ السَّلَامُ؟ فَقَالَ لَهُ: أَنَا مُوسَى. قَالَ: مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ قَالَ: نَعَمْ» فكان قد بلغه اسمه وخبره، ولم يكن يعرف عينه. ومن قال إن الخضر نقيب الأولياء، وأنه يعلمهم كلهم فقد قال الباطل. والصواب الذي عليه المحققون إنه ميت وإنه لم يدرك الإسلام؛ ولو كان موجوداً في زمن النبي ﷺ لوجب عليه

(١) ويقول النصارى قال البهائية الذين كفروا بكل دين واستباحوا كل المحرمات بوحى الشيطان بابهم وبهائهم لعنه الله ولعنهم.

أن يؤمن به، ويجاهد معه، كما أوجب الله ذلك عليه وعلى غيره؛ ولكن يكون بمكة والمدينة، وكان يكون حضوره مع الصحابة رضي الله عنهم للجهاد معهم وإعانتهم على الدين أولى له من حضوره عند قوم كفار ليدفع سفيتهم، ولم يكن أحد من خير أمة أخرجت للناس مختفياً، وهو قد كان بين المشركين، ولم يحتجب عنهم ثم ليس للمسلمين به وبأمثاله حاجة؛ لا في دينهم ولا دنياهم فإن دينهم أخذوه عن الرسول ﷺ النبي الأمي الذي علمهم الكتاب والحكمة، وقال لهم نبيهم ﷺ «لو كان موسى حياً ثم اتبعتموه وتركتموني لضللتم» وعيسى ابن مريم إذا نزل من السماء إنما يحكم فيها بكتاب ربهم وسنة نبيهم. فأى حاجة لهم مع هذا إلى الخضر أو غيره؟ والنبي ﷺ قد أخبرهم بنزول عيسى إلى السماء، وحضوره مع المسلمين وقال: «كيف تهلك أمة أنا في أولها وعيسى في آخرها؟» فإذا كان هذان النبيان الكريمان اللذان هما مع إبراهيم، وموسى ونوح أفضل الرسل ومحمد ﷺ سيد ولد آدم لم يحتجبوا عن هذه الأمة لأعوامهم ولا خواصهم، فكيف يحتجب عنهم من ليس مثلهم؟ وإذا كان الخضر حياً دائماً؛ فكيف لم يذكر النبي ﷺ ذلك قط ولا أخبر به أمته، ولا خلفاؤه الراشدون.

وقول القائل: إنه نقيب الأولياء؛ فيقال: من ولاء النقابة؟ وأفضل الأولياء أصحاب محمد ﷺ وليس فيهم الخضر، وعامة ما يحكى في هذا الباب من الحكايات أكثرها كذب، وبعضها مبني على وهم رجال، مثل شخص رأى رجلاً توهم أنه الخضر أو قال إنه الخضر، كما أن الرافضة ترى شخصاً، تتوهم أنه الإمام المنتظر المعصوم أو تدعي ذلك. وروي عن الإمام أحمد أنه قال: وقد ذكر له الخضر «من أحالك على غائب فما أنصفك». وما ألقى هذا على ألسن الناس إلا الشيطان.

وقد بسطنا الكلام على هذا في غير هذا الموضع.

أما إذا قصد القائل بقوله: القطب الغوث الفرد الجامع أنه رجل يكون أفضل أهل زمانه. فهذا ممكن؛ لكن من الممكن أن يكون في الزمان اثنان

متساويان في الفضل بل وثلاثة وأربعة وأكثر، ولا يجزم بأن لا يكون في كل زمان أفضل الناس إلّا واحداً وقد يكون جماعة بعضهم أفضل من بعض بوجه من وجوه، وبعضهم أفضل من بعض وتلك الوجوه إما متقاربة وإما متساوية. ثم إذا كان في الزمان رجل هو أفضل أهل الزمان فتسميته الغوث الفرد الجامع بدعة، ما أنزل الله بها من سلطان. ولا تكلم بها أحد من سلف الأمة وأئمتها. وما زال السلف يظنون في بعضهم أنه أفضل أو من أفضل زمانه، ولا يطلقون عليه هذه الأسماء التي ما أنزل الله بها من سلطان، لا سيما ومن المنتحلين لهذا الاسم - من يدعي أن أول هؤلاء الأقطاب: هو الحسن بن علي بن أبي طالب (رضي) ثم يتسلسل الأمر إلى من دونه إلى بعض المشايخ المتأخرين وهذا لا على مذهب السنة ولا على مذهب الرافضة. فأين أبو بكر وعمر وعثمان وعلي والسابقون من المهاجرين والأنصار؟ والحسن عند وفاة النبي ﷺ كان قد قارب سن الاحتلام. وقد حكى عن بعض الأكابر من الشيوخ المنتحلين لهذا الاسم: إن القطب الفرد الغوث الجامع ينطق علمه على علم الله، وقدرته على قدرة الله فيعلم ما يعلمه الله ويقدر على ما يقدر عليه الله. وزعم أن النبي ﷺ كان كذلك. وإن هذا انتقل منه إلى الحسن فيتسلسل إلى شيخه. فبينت له أن هذا كفر صريح وجهل قبيح، وإن دعوى هذا في الرسول ﷺ كفر، دع من سواه. وقد قال تعالى: ﴿قل لا أقول لكم عندي خزائن الله ولا أعلم الغيب ولا أقول لكم إني ملك﴾ وقال تعالى: ﴿قل لا أملك لنفسي ضراً ولا نفعاً إلّا ما شاء الله﴾ - الآية وقال تعالى: ﴿يقولون لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلنا ههنا﴾ وقال تعالى: ﴿قل إنّ الأمر كله لله﴾ وقال تعالى: ﴿ليقطع طرفاً من الذين كفروا أو يكتبهم فينقلبوا خائبين﴾ والآية بعدها. وقال تعالى: ﴿إنك لا تهدي من أحببت إنّ الله يهدي من يشاء﴾ والله تعالى قد أمرنا أن نطيع رسوله. وقد قال تعالى: ﴿من يطع الرسول فقد أطاع الله﴾ وأمرنا أن نتبعه قال تعالى: ﴿قل إنّ كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله﴾ وأمرنا أن نعزّه ونوقره وننصره. وجعل له من الحقوق ما بينه في كتابه وسنة رسوله، حتى أوجب علينا أن يكون أحب إلينا

من أنفسنا وأهلنا، فقال تعالى: ﴿النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم﴾ وقال تعالى: ﴿قل إن كان آباؤكم وأبناؤكم﴾ - إلى قوله - ﴿الفاسقين﴾ وقال ﷺ «والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين» وقال له عمر رضي الله عنه: «يا رسول الله، والله لأنت أحب إلي من كل شيء إلا من نفسي». فقال: يا عمر، حتى أكون أحب إليك من نفسك. فقال: فأنت أحب إلي من نفسي. قال: الآن يا عمر» وقال: «ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان: من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما. ومن كان يحب المرء لا يحبه إلا الله. ومن كان يكره أن يرجع في الكفر بعد إذا أنقذه الله منه كما يكره أن يقذف في النار» وقد بين في كتابه الحقوق التي لا تصلح إلا له، وحقوق رسوله ﷺ وحقوق المؤمنين بعضهم على بعض، كما قد بسطنا ذلك في غير هذا الموضع، وذلك مثل قوله تعالى: ﴿ومن يطع الله ورسوله ويخشى الله ويتقه فأولئك هم الفائزون﴾ فالطاعة لله وللرسول، والخشية لله. والتقوى لله وحده، وقوله تعالى: ﴿ولو أنهم رضوا ما آتاهم الله ورسوله وقالوا حسبنا الله سيؤتينا الله من فضله ورسوله إنا إلى الله راغبون﴾ فالإتباء لله وللرسول، كقوله: ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾ لأن الحلال ما أحله الله ورسوله، والحرام ما حرّمه الله ورسوله. وأما الحساب فهو لله وحده. كما قالوا ﴿حسبنا الله﴾ ولم يقولوا: حسبنا الله ورسوله. قال تعالى: ﴿يا أيها النبي حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين﴾ أي يكفيك ويكفي من اتبعك من المؤمنين. وهذا هو المقطوع به في معنى هذه الآية. ولهذا كانت كلمة إبراهيم ومحمد صلى الله عليهم أجمعين ﴿حسبنا الله ونعم الوكيل﴾.

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
السنة النبوية في فروعها
فصل

قال العراقي النقل السادس: قال ابن عبد الهادي الحنبلي تلميذ الشيخ ابن تيمية؛ في كتاب الصارم المنكي، في الرد على السبكي؛ ناقلاً عن شيخه ابن تيمية ما نصه، وإنما يعرف هذا في حكاية ذكرها الفقهاء عن أعرابي أتى القبر وتلا هذه الآية ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ - الآية وأنشد:

يا خير من دفنت بالقاع أعظمه فطاب من طيبهن القاع والأكرم
روحي الفداء لقبر أنت ساكنه فيه العفاف وفيه الجود والكرم

وقد استحب طائفة من أصحاب الشافعي وأحمد مثل ذلك، واحتجوا بهذه الحكاية التي لا يثبت بها حكم شرعي، بل لقضاء حاجة هذا الأعرابي وأمثالها أسباب بسطت في غير هذا الموضع. وليس كل من قضيت له حاجة بسبب يقتضي أن يكون السبب مشروعاً. وقد يفعل الرجل العمل الذي يعتقده صالحاً ولا يكون عالماً أنه منهى عنه، فيثاب على حسن قصده، ويعفى عنه لعدم علمه وهذا باب واسع، ثم الفاعل قد يكون متأولاً أو مخطئاً أو مجتهداً أو مقلداً، فيغفر له خطؤه، ويثاب على ما يفعله من الخير المشروع، كالمجتهد المخطيء وقد بسط هذا في غير هذا الموضع.

هذا ما حكاه العراقي عن الصارم المنكي - ثم قال:
والحكاية التي ذكرها الفقهاء من كافة أهل المذاهب: ما رواه العتيبي التابعي الجليل عن الأعرابي: إنه أتى قبر النبي ﷺ وتلا الآية ثم قال: قد جئتكم

مستغفراً من ذنبي، مستشفعاً بك إلى ربي. وأنشد البيتين. وقد استحسن ذلك كفاة أهل العلم، وذكروه في المناسك في بحث الزيارة، واستحبوا ذلك، وكيف لا يثبت الاستحباب بهذه الحكاية، وهي واقعة في خير القرون، ولم تنكر؛ وارتضاها الفقهاء؟ فهي دليل على الاستحباب، ثم إن الشيخ رحمه الله فسّر أن سؤال الحاجة من النبي ﷺ وغيره واقع؛ وأن المجتهد المخطيء والمقلد المتأول، مثابون على حسن قصدهم؛ فلا يكفرون في مثل هذا، ولا يشركون، ولا يؤثمون. انتهى كلام العراقي.

والجواب: إن هذا النقل قد اعتراه ما اعترى أمثاله، وأجرى التحريف عليه قلم إفكه وضلاله. فإن الحافظ محمد بن عبد الهادي لما تكلم على الحكاية التي احتج بها السبكي عزائها إلى مالك في جوابه لأبي جعفر المنصور، وقرر أنها من الموضوعات وأن إسنادها إسناد مظلم منقطع، مشتمل على من يتهم بالكذب، وساق كلام الحفاظ في جرح رواتها، وإطراح حديثهم. ثم قال بعد ذلك:

وقد قال شيخ الإسلام في اقتضاء الصراط المستقيم: ولم يكن أحد من السلف يأتي إلى قبر نبي أو غير نبي لأجل الدعاء عنده، ولا كان الصحابة يقصدون الدعاء عند قبر النبي ﷺ ولا عند قبر غيره من الأنبياء، وإنما كانوا يصلون ويسلمون على النبي ﷺ وعلى صاحبيه، واتفق الأئمة على إنه إذا دعا بمسجد النبي ﷺ لا يستقبل قبره. وتنازعوا عند السلام عليه - وذكر كلامهم في استقباله عند السلام، وقرر رد الحكاية المذكورة عن مالك؛ وذكر نصوصه التي يخالفها، وأطال الكلام - ثم قال بعدها:

وأما الحكاية في تلاوة مالك هذه الآية ﴿ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول﴾ - الآية، فهو - والله أعلم - باطل. فإن هذا لم يذكره أحد من الأئمة فيما أعلم، ولم يذكر أحد منهم أنه استحب أن

يسأل بعد الموت لا استغفاراً ولا غيره، وكلامه المنصوص عنه وعن أمثاله ينافي هذا - ثم قال :

وإنما يعرف مثل هذا في حكاية ذكرها طائفة من متأخري الفقهاء عن أعرابي أنه أتى قبر النبي ﷺ وتلا هذه الآية وأنشد بيتين، وذكرهما الشيخ - ثم قال : ولهذا استحَب طائفة من متأخري الفقهاء من أصحاب الشافعي وأحمد مثل ذلك، واحتجوا بهذه الحكاية التي لا يثبت بها حكم شرعي، لا سيما في مثل هذا الأمر الذي لو كان مشروعاً مندوباً لكان الصحابة والتابعون أعلم به وأعمل من غيرهم، بل قضاء الله حاجة مثل هذا الأعرابي وأمثاله لها أسباب وقد بسطت في غير هذا الموضع، وليس كل من قضيت حاجته بسبب يقتضي أن يكون السبب مشروعاً مأموراً به، فقد كان الرسول ﷺ يسأل في حياته المسألة فيعطيهما، لا يرد سائلاً. وتكون المسألة محرمة في حق السائل، حتى قال : «إني لأعطي أحدهم العطية فيخرج بها يتأبطها ناراً. قالوا: يا رسول الله . فلم تعطيهما؟ قال: يأبون إلا أن يسألوني، وبأبى الله لي البخل» وقد يفعل الرجل العمل الذي يعتقده صالحاً ولا يكون عالمًا أنه منهي عنه، فيثاب على حسن قصده ويعفى عنه، لعدم علمه، وهذا باب واسع، وعامة العبادات المبتدعة المنهي عنها قد يفعلها بعض الناس ويحصل له بها نوع من الفائدة، وذلك لا يدل على أنها مشروعة، ولو لم تكن مفسدتها أغلب من مصلحتها لما نهى عنها، ثم الفاعل قد يكون متأولاً أو مخطئاً أو مقلداً، فيغفر له خطؤه ويثاب على ما يفعله من الخير المشروع المقرون بغير المشروع كالمجتهد المخطئ انتهى .

فانظر إلى هذا التحريف والتبديل الذي لم يسبقه إلى مثله من الأمة سابق، ولا يستحله إلا زنديق منافق . فقد حذف أول الكلام وما سبق لأجله، وحذف قول الشيخ : فإن هذا لم يذكره أحد من الأئمة فيما أعلم ولم يذكر أحد منهم أنه استحَب أن يسأل النبي ﷺ بعد الموت لا استغفاراً ولا غيره، وكلام مالك المنصوص عنه وعن أمثاله ينافي هذا .

وبدل أيضاً كلام الشيخ فإن الشيخ قال: في حكاية ذكرها طائفة من متأخري الفقهاء، والعراقي نسبها عن الشيخ إلى كل الفقهاء. فقال: في حكاية ذكرها الفقهاء فاعرف إلحاده. وحذف وسط العبارة، وهي قوله: لا سيما في مثل هذا الأمر الذي لو كان مشروعاً مندوباً لكان الصحابة والتابعون أعلم وأعمل به من غيرهم. وحذف من وسطها أيضاً قوله: فقد كان رسول الله ﷺ يسأل في حياته المسألة فيعطيه لا يرد سائلاً. وتكون المسألة محرمة في حق السائل حتى قال: «إني لأعطي أحدهم العطية فيخرج بها يتأبطها ناراً. قالوا: يا رسول الله فلم تعطيه قال: يأبون إلا أن يسألوني، ويأبى الله لي البخل» وحذف أيضاً قوله: وعامة العبادات المبتدعة المنهي عنها قد يفعلها بعض الناس ويحصل له بها نوع من الفائدة، وذلك لا يدل على أنها مشروعة، لو لم تكن مفسدتها أغلب من مصلحتها لما نهى عنها - كل هذا حذفه.

فهل ترى يا ذا العقل السليم أكذب من هذا على الله وعلى أولي العلم من خلقه وأشد جراً على تبديل دينه وتغييره؟

وكلام الشيخ من أوله إلى آخره صريح في المعنى من دعاء الله عند قبر النبي ﷺ وحكاه عن الأئمة، وذكر اتفاقهم عليه؛ وأنه لم يذكر أحد منهم استحباب سؤال النبي ﷺ بعد موته لا استغفاراً ولا غيره. ﴿فبدل الذين ظلموا قولاً غير الذي قيل لهم﴾ وحرفوا نصوص أهل العلم وألحدوا فيها، وأحالوها عن صرائح نصوصها وظواهر كلماتها وهل بدلت أديان الأنبياء إلا بمثل هذا؟ والموعود قريب ﴿وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون﴾ ومن كان هذا غاية رده ونهاية ما عنده، فلا يمتنع عليه تبديل ما اطلع عليه ورآه من كتب الشريعة ودواوين الإسلام، ولو سلك هذا المسلك في كتاب الله وفي أحاديث الرسول ﷺ لهدم قواعدها واجتث أصلها؛ وطمس أعلامها وغير حقائقها، وقد قرأ بعض الجهمية قوله تعالى: ﴿وكلم الله موسى تكليماً﴾ بنصب الاسم الشريف على أنه معمول، ولم يتجاسر إلى هذه الغاية التي انتهى إليها العراقي. فالحمد لله الذي كشف عن سواته؛ وأبدى خزيه لعباده المؤمنين.

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي

أسكنه الله الفردوس

فصل

قال العراقي : النقل الثالث عشر : قال رحمه الله في كتاب الفرقان : ونجد كثيراً من هؤلاء عمدتهم في اعتقاد كونه ولياً لله أنه صدر منه مكاشفة أو بعض التصرفات الخارقة للعادة ، أو أن بعضهم استغاث به وهو غائب أو ميت ، فراه قد جاء فقضى حاجته ، أو يخبر الناس بما سرق لهم أو بحال غائب لهم ، أو مريض . وليس شيء من هذه الأمور يدل على أن صاحبها ولي لله . بل اتفق أولياء الله على أن الرجل لو طار في الهواء ومشى على الماء لم يغتر به حتى ينظر متابعتة للرسول ﷺ وموافقة لأمره ونهيه . وكرامات أولياء الله أعظم من هذه الأمور . انتهى نقله .

ثم قال : فانظر إلى كلامه ، ولا سيما قوله : وأن بعضهم استغاث به وهو غائب أو ميت فراه قد جاء فقضى حاجته . فإنه تسليم منه بأن هذا الأمر يقع على وجه الكرامة . ويستدل به على ولاية صاحبه ، لكن بشرط أن يكون المستغاث به متابعاً لأمر الرسول ﷺ وموافقاً له ولنهيهِ .

قال العراقي : فحينئذ تبين أن النبي ﷺ وأصحابه والتابعين ومن بعدهم من الأولياء العاملين ، يجوز أن يعتقد فيهم الولاية . بسبب الاستغاثة بهم ، سواء كانوا غائبين أو ميتين ، وأن هذا يقع على وجه الكرامة ، وأن كرامات الأولياء أعظم من هذه الأمور بل قد تقرر في كتب العقائد باتفاق أهل السنة أن كرامات أولياء الله يجب اعتقادها كما ذكره الشيخ في التحفة العراقية . بل قال : إن

منكرها من الخوارج والرافضة، ومعلوم أن الكرامة لا تنشأ عن فعل محرم. فلو كانت الاستغاثة محرمة لما عدها الشيخ وغيره كرامة، بل حينئذ تكون استدراجاً، على أن الشيخ ذكر أن المجتهد والمقلد والمؤول الذي له حسن قصد لا يكون ذلك بالنسبة إليه محرماً، بل يكون جائزاً أو مستحباً لنسبته لاعتقادهم. وهذا ظاهر لا غبار عليه إلا على من طمس الله بصيرته انتهى.

والجواب أن يقال:

سياق الكلام ومقتضى التقرير في كلام الشيخ الذي نقله العراقي نفي الولاية بهذه المذكورات، ونفي الاستدلال عليها بالمكاشفة وخوارق العادة، ورؤية المستغاث به من الغائبين والأموات، والإخبار بما سرق وبحال الغائب والمريض. وقرر أن هذا ونحوه لا يدل على الولاية أصلاً. وأن أولياء الله متفوقون على أن الرجل لو طار في الهواء ومشى على الماء لم يغتر به، حتى يتقيد بمتابعة الرسول وموافقته لأمره ونهيه. وهذا تصريح من الشيخ بنفي الاستدلال بهذا على الولاية وإبطاله. وليس فيه تسليم مجيء المستغاث به الميت أو الغائب إلى المستغيث وأنه يقضي حاجته وأنه يستدل به على الولاية، كما زعم العراقي. بل هو قد ذكر قوله «فراه» فأسند الرؤية إلى المستغيث، وقرر في هذا الكتاب وفي غيره أن الإنسان قد يرى بواسطة الشياطين أشخاصاً وأشباحاً يتراءون لمن يدعو غير الله، ويستغيث به، ويظهرون لهم في صورة من يعتقدونه من المشايخ والصالحين، وأن المستغاث به لا شعور له ولا دراية له بذلك أصلاً. وقد مرّ هذا فيما نقلناه من كلامه في كتاب اقتضاء الصراط المستقيم. ونزيده إيضاحاً هنا.

فكلام الشيخ في نفي الاستدلال بهذا على الكرامة، وأنه ليس منها. والعراقي صرف العبارة عن مدلولها، وصدف عنها، ونسب إلى الشيخ ما لا يحتمله كلامه بوجه من الوجوه. فبعداً لقوم لا يؤمنون.

قال الشيخ رحمه الله: والطلب من النبي ﷺ بعد موته وفي مغيبه ليس

مشروعاً قط . ولكن كثير من الناس يدعو الموتى والغائبين من الشيوخ وغيرهم . فتمثل لهم الشياطين تقضي بعض مآربهم ، لتضلهم عن سبيل الله . كما تفعل الشياطين بعباد الأصنام وعباد الشمس والقمر : تخاطبهم وتترأى لهم . وهذا كثير يوجد في زماننا وغير زماننا .

وقال رحمه الله : واتفق الأئمة على أنه لا يمس قبر النبي ﷺ ولا يقبل . وهذا كله محافظة على التوحيد . فإن من أصول الشرك بالله : اتخاذ القبور مساجد . قال طائفة من السلف ، في قوله تعالى : ﴿ وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ ﴾ - الآية « هؤلاء كانوا قوماً صالحين في قوم نوح . فلما ماتوا عكفوا على قبورهم ، ثم صوروا تماثيلهم ثم طال عليهم الأمد . فعبدوهم » وقد ذكر بعض هذا البخاري في صحيحه . لما ذكر قول ابن عباس ، وذكره ابن جرير وغيره عن غير واحد من السلف ، وذكره وثيمة وغيره ، في قصص الأنبياء من عدة طرق . انتهى .

وقال ابن القيم في كلامه عن قصة الطفيل بن عمرو الدوسي : ومنها وقوع كرامات الأولياء ، وأنها إنما تكون لحاجة في الدين أو منفعة في الإسلام والمسلمين . فهذه هي الأحوال الرحمانية التي سببها متابعة الرسول ، ونتيجتها إظهار الحق ، وكسر الباطل . والأحوال الشيطانية ضدها سبباً ونتيجة .

وقول العراقي : فحينئذ تبين أن النبي ﷺ وأصحابه والتابعين ومن بعدهم من الأولياء العاملين يجوز أن يعتقد فيهم الولاية بسبب الاستغاثة بهم ، سواء كانوا غائبين أو ميتين .

فهذا كلام باطل لم يدل عليه كلام الشيخ ، ولم يتبين منه ، بل هو كلام جاهل لا يدري شرع الله ، ولا يعرف دينه ، وما جاءت به رسله ، فإن ولاية الرسول ﷺ لله أظهر من أن تحتاج إلى دليل ورتبة النبوة فوق الولاية ، فضلاً عن رتبة الرسالة ، فضلاً عن رتبة أولي العزم . فهذه مراتب عالية لا يدركها آحاد الأولياء والمؤمنين . فكيف يقال : يجوز أن يعتقد في النبي ﷺ وأصحابه الولاية

بسبب الاستغاثة؟ وقد يستجاب للمستغيث بالأصنام، فأثبت ولايتهم بأمر يكون للأصنام والأوثان مشاركة فيه. فتعسأ له، وويل أمه، ما أجهله، وأكثف حجابيه وأفحش خطابه.

واعتقاد الولاية لا يسوغ ولا يجوز بسبب الاستغاثة ودعاء غير الله وصريح الكتاب والسنة وإجماع الأمة، على أن الولاية لا تثبت بسبب من هذه الأسباب التي أنكرها الشيخ وألزمه إياها هذا العراقي جهلاً وظلماً. وإنما تثبت بالإيمان بالله واليوم الآخر والكتب والنبين، والقيام بالواجبات الدينية والأركان الإسلامية، قال تعالى: ﴿ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب﴾ الآية إلى قوله - ﴿المتقون﴾ وقال: ﴿ألا أن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين آمنوا وكانوا يتقون﴾ وقال تعالى: ﴿إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم﴾ - إلى قوله - ﴿أولئك هم المؤمنون حقاً﴾ فهذا ونحوه هو الذي يستدل به على الولاية وتثبت به الولاية للعبد. وهذا معنى كلام الشيخ. وهذا الذي يفيد تقريره الذي مر، ولكن العراقي ألف الكذب والإلحاد. فصار له سجية يتهماً لها بغير فكر ولا رؤية. ولو كانت الاستغاثة بغير الله سبباً للولاية، ودليلاً عليها للزم القول بولاية كل معبود مع الله من الفاسقين والكهان والشياطين، بل والأصنام لأن عابديها قد تقضى حوائجهم؛ ويخاطبون منها، كما ذكره الشيخ وغيره، وقرروا ما ورد في السير من سماع الخطاب من الأصنام والأوثان. فجعل الاستغاثة بهم سبباً للولاية جهل عظيم. ثم الأسباب لا توجب وجود المسبب بنفسها، وفرق بين الدليل والسبب، لو كان هذا ممن يعقل الخطاب، ويفرق بين الخطأ والصواب.

وأما قوله: بل تقرر في كتب العقائد باتفاق أهل السنة أن كرامات الأولياء يجب اعتقادها كما ذكر الشيخ في التحفة العراقية - فكلام الشيخ في التحفة العراقية وفي غيرها وكلام أهل السنة في إثبات الكرامة حق لا ريب فيه. وإنما الذي ينكره المسلم ويرده بفطرته وضروريات دينه اعتقاد أمثال هذا العراقي من أن الكرامة تحصل بدعاء غير الله والاستغاثة به وأن ذلك دليل إثباتها. هذا لا

يقوله مسلم ولا يقوله كتابي ، ولا عاقل ، يعرف ما يخرج من بين شفتيه . وحقيقة
هذا الكلام قرمطة لا تخفى على عقلاء الأنام . وليس في كلام الشيخ أن
الاستغاثة بغير الله كرامة للمستغاث ، فمن أين أخذ العراقي هذا البهت ، ونسبه
إليه ؟

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أُسَلِّمُ إِلَيْهِمُ الْفِرْدَوْسَ
فصل

قال العراقي : النقل الرابع عشر، قال أيضاً في الفرقان : والناس في هذا الباب أصناف، منهم من اعتقد بشخص أنه ولي الله، وافقه في كل ما يظن أنه حدثه به قلبه عن ربه؛ وسلم له جميع ما يفعله، ومنهم إذا رآه فعل ما ليس بموافق للشرع أخرجه عن ولاية الله بالكلية، وإن كان مجتهداً مخطئاً. وخيار الأمور أوساطها. وهو أنه لا يجعل معصوماً، ولا ماثوماً إذا كان مجتهداً مخطئاً، فلا يتبع في كل ما يقول ولا يحكم عليه بالكفر والفسوق مع اجتهاده إذا خالف قول بعض الفقهاء، ووافق قول آخرين، لم يكن لأحد أن يلزمه قول المخالف. ويقول هو مخالف للشرع.

والجواب أن يقال :

ليس في هذا الكلام ما يدل على محل النزاع أصلاً، وقد تقدم أنه لا يعذر المجتهد المخطيء إلا في المسائل الاجتهادية التي يقع فيها النزاع بين الفقهاء أو ما يخفى دليلها، وأما ما علم من الإسلام بالضرورة، فليس من هذا القبيل، ويدل على هذا قول الشيخ هنا : إذا خالف قول بعض الفقهاء، ووافق قول آخرين، وبهذا تعرف مراد الشيخ، وأن هذا العراقي تراكت عليه ظلمات الجهل والطبع والهوى ظلمات بعضها فوق بعض.

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

فصل

قال العراقي : النقل الخامس عشر : قال في كتاب ذكر فيه الانتصار للإمام أحمد : إن الشيخ يحيى الصرصري صاحب الشعر المشهور ذكر عن علي بن إدريس أنه سأل الشيخ عبد القادر الجيلي : هل كان لله ولي على غير اعتقاد أحمد؟ وذكر جواب الشيخ عبد القادر، ثم قلل : والصرصري الذي أشار إلى شعره ما ذكره في قصيدته اللامية المعروفة، حيث قال : * وأخبرني من كان أصل طريقتي * وساق أبياتاً من المنظومة :

ثم قال العراقي : فانظر إلى مدح ابن تيمية رحمه الله للصرصري ، وقوله فيه : الفقيه الصالح صاحب الشعر المشهور، مع أن هذا الشعر الذي يعنيه شيخ الإسلام قد ذكر فيه أشياء تقتضي تكفيره، على قول هؤلاء المبتدعة، فإنه استغاث بالرسول ﷺ بقوله :

لأنت إلى الرحمن أقوى وسيلة إليه بها في الجادئات تنصل
وقوله :

وتسأل رب العالمين بميته على السنة البيضاء غير مبدل

وهذا دعاء على قولهم، وقوله : وأنت على كل الحوادث لي ولي ؛ وقوله : على تربها خديك عفر، وكل هذا يقتضي الإشراك على قواعد مذهبهم الجديد، والشيخ ابن تيمية أثنى عليه بأنه فقيه صالح . ولم يعترض عليه، فانظر

إلى هذه القصيدة وما فيها، وقابلها مع قول البوصيري :
يا أكرم الخلق ما لي من ألؤذ به : البيتين .

وقد صرح في البيت الثاني إن مقصوده الشفاعة يوم القيامة بجاهه ﷺ مع أنه صادق، كما في البخاري وغيره، وفي تفسير قوله تعالى : ﴿عسى أن يبعثك ربك مقاماً محموداً﴾ إنه الشفاعة العظمى .

والجواب أن يقال :

شيخ الإسلام رحمه الله لم يتعرض شعر الصرصري في هذا النقل لا بمدح ولا بدم، وإنما أثنى على نفس الصرصري، وحكى عنه هذه المقالة، ولا يلزم من مدح شخص وحمده من جهة أن يكون ممدوحاً محموداً من كل جهة، بل لا يلزم من الحكم عليه بالإسلام أو الإيمان أن لا يحكم عليه بما يوجب نقص إيمانه، وخلل إسلامه . ويقتضي تأثيمه ببعض السيئات، وعقابه عليها . وقد ذكر الشيخ أن شعر يحيى الصرصري وقع فيه من الغلو والإطراء ما لا ينبغي أن يصدر مثله في حق مخلوق، وأنكر على من استغاث بغير الله أو دعاه .

قال الشيخ رحمه الله في رده على ابن البكري في مسألة الاستغاثة : وأنه حرف الكلم عن مواضعه، وتمسك بمتشابهه وترك المحكم، كما يفعله النصاري، وكما فعل هذا الضال - يعني ابن البكري : أخذ لفظ الاستغاثة، وهي تنقسم إلى الاستغاثة بالحي وإلى الاستغاثة بالميت . والاستغاثة بالحي تكون فيما يقدر عليه، فجعل حكم ذلك كله واحداً ولم يكفه، حتى جعل السؤال بالشخص من مسمى الاستغاثة، ولم يكفه ذلك، حتى جعل الطالب منه إنما طلب من الله لا منه فالمستغيث به مستغيث بالله، ثم جعل الاستغاثة بكل ميت من نبي وصالح جائزة، فدخل عليه الخطأ من وجوه .

منها أنه جعل المتوسل به بعد موته في دعاء الله مستغاثاً به . وهذا لا يعرف في لغة أحد من الأمم، لا حقيقة ولا مجازاً، مع دعواه الإجماع على ذلك؛ فإن المستغاث هو المسؤول المطلوب منه لا المسؤول به .

الثاني : ظنه أن توسل الصحابة في حياته كان توسلاً بذاته ﷺ لا بدعائه وشفاعته، فيكون التوسل به بعد موته كذلك، وهذا غلط.

الثالث : إنه أدرج السؤال أيضاً في الاستغاثة به وهذا صحيح جائز في حياته وهو قد سوى في ذلك بين محياه ومماته وهذا أصاب في لفظ الاستغاثة لكن أخطأ في التسوية بين المحيا والممات وهذا ما علمته ينقل عن أحد من العلماء لكنه موجود في كلام بعض الناس مثل الشيخ يحيى الصرصري، ففي شعره قطعة منه والشيخ محمد بن النعمان له كتاب المستغاث بالنبي ﷺ في اليقظة والمنام، وهؤلاء ليسوا من العلماء العالمين بمدارك الأحكام الذين يؤخذ بقولهم في شرائع الإسلام. ومعرفة الحلال والحرام، وليس لهم دليل شرعي، ولا نقل عن عالم مرضي، بل عادة جروا عليها. وكان بعض الشيوخ الذين أعرفهم ولهم فضل وعلم وزهد إذا نزل به أمر خطأ إلى الشيخ عبد القادر خطوات معدودة، واستغاث به. وهذا يفعله كثير من الناس. ولهذا لما نُبه من نُبه من فضلائهم تنبهوا، وعلموا أن ما كانوا عليه ليس من دين الإسلام، بل هو مشابهة لعباد الأصنام. انتهى.

وقال رحمه الله، في أثناء كلام له: ونحن نعلم أن الرسول ﷺ لم يشرع بالضرورة لأمته أن يدعو أحداً من الأموات، لا الأنبياء ولا الصالحين ولا غيرهم، لا بلفظ الاستغاثة ولا بغيرها. كما أنه لم يشرع لأمته السجود لميت، ولا إلى ميت ونحو ذلك. بل نعلم أنه نهى عن كل هذه الأمور. وأن ذاك من الشرك الذي حرمه الله ورسوله ولكن لغلبة الجهل وقلة العلم بآثار الرسالة في كثير من المتأخرين لم يكن تكفيره بذلك، حتى يبين لهم ما جاء به الرسول. ولهذا ما بينت هذه المسألة. قط لمن يعرف أصل الإسلام إلا تفطن لها، وقال: هذا أصل دين الإسلام، وكان بعض أكابر الشيوخ من أصحابنا يقول: هذه أعظم ما بينت لنا، لعلمه أن هذه أصل دين الإسلام وكان هذا وأمثاله في ناحية أخرى يدعو الأموات، ويسألونهم ويستجيرون بهم ويتضرعون إليهم. وربما كان ما يفعلونه أعظم لأنهم إنما يقصدون الميت في ضرورة نزلت بهم، فيدعونه

دعاء المضطر، راجين قضاء حاجاتهم بدعائه أو الدعاء به أو الدعاء عند قبره بخلاف عباداتهم لله . فإنهم يفعلونها في كثير من الأوقات على وجه العادة والتكلف، حتى إن العدو الخارج عن شريعة الإسلام - التتار - لما قدم دمشق خرجوا يستغيثون بالموتى عند القبور التي يرجون عندها كشف الضر وقال بعض شعرائهم :

يا خائفين من التتار لوذوا بقبر أبي عمر
أو قال :

عوذوا بقبر أبي عمر ينجيكموا من الضر

فقلت لهم : إن هؤلاء الذين تستغيثون بهم لو كانوا معكم في القتال لانهزموا كما انهزم من انهزم من المسلمين يوم أحد . ولهذا كان أهل المعرفة بالدين والمكاشفة لم يقاتلوا في تلك المرة، لعدم القتال الشرعي الذي أمر الله به ورسوله فلما كان بعد ذلك جعلنا نأمر الناس بإخلاص الدين والاستغاثة بالله، وإنهم لا يستغيثون إلا إياه، لا يستغيثون بملك مقرب ولا نبي مرسل، فلما أصلح الناس أمورهم وصدقوا في الاستغاثة بربهم نصرهم على عدوهم نصراً عزيزاً لم يتقدم لهم نظيره، ولم تهزم التتار مثل هذه الهزيمة قبل ذلك، لما صح من تحقيق التوحيد لله، وطاعة رسوله، مما لم يكن قبل ذلك، فإن الله ينصر رسله والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد . انتهى ما نقلته من كلامه رحمه الله .

ولم يقتصر فيه على مجرد الإنكار، بل جعله شركاً وكفراً، بعد قيام الحجة والعلم بكفر فاعله، وجعله من ضرورات الدين، بل يجعله أصل الدين، وجعل وجود هذا الشرك مانعاً من القتال الشرعي، وسبباً للهزيمة وعدم النصر، فأني إنكار أبلغ من هذا؟ وقد أنكر الشيخ ابن تيمية شعر الصرصري؛ ونص على أنه يقع فيه ما لا يسوغ ولا يجوز. وقوله: لأنت إلى الرحمن أقوى وسيلة - ليس فيه استغاثة كما زعم العراقي، بل المقصود إنه ﷺ هو الوسيلة بين العباد

وبين الله في إبلاغ شرعه ودينه، وبيان ما يحب ويرضى . وما يكرهه وعنه ينهى .
فهو وسيلة لمن سار إلى الله على سبيله، وتمسك بهديه وقبله قوله :

سل الله رب العالمين يميني على السنة البيضاء غير مبدل

ليس صريحاً في أن السائل لله هو النبي ﷺ إذ يحتمل أنه أراد: سل أيها
المذنب وأيها العبد . ولكنه التفت عن التكلم إلى الخطاب، وإحسان الظن
بمثله أولى .

وأما قوله: وأنت على كل الحوادث لي ولي - فالمراد أنه يوالي
الرسول ﷺ ويتولاه على كل الحوادث، في اليسر والعسر والرخاء والشدة،
والضيق والسعة . لا يوالي غير أولياء الله . قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ
وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون . ومن يتول الله
ورَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ ﴾ فليس المراد بالولي
المستغاث المعبود . فإن هذا فهم جاهلي شركي، وأهل الإسلام يفهمون من
موالاة الرسول ﷺ محبته وتوقيره وتعزيه وطاعته والتسليم لأمره، والوقوف عند
نهيهِ . وتقديم قوله على قول كل أحد . هذه هي موالاة أهل الإسلام . وما قاله
العراقي موالاة عبادة الأصنام .

إذا عرفت هذا عرفت جهل هذا العراقي بمعاني الخطاب، وموضوع
الكلام وأنه أجنبي عن مدارك الأحكام . والعلم بشرائع الإسلام . وأن قول
البوصيري أشنع وأبشع من قول الصرصري، لما تضمنه من الحصر، ولما فيه
من اللياذ بغير الله في الخطب الجليل، والحادث العمم . وهو قيام الساعة . وقد
قال تعالى: ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمُ السَّاعَةُ أَغَيْرَ اللَّهِ تَدْعُونَ
إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ فدعاء غير الله في الأمور العامة الكلية أبشع من دعاء غيره في
الأمور الجزئية . ولذلك أخبر أن عباد الأصنام لا يدعون غيره عند إتيان العذاب
أو إتيان الساعة التي هي الحادث العمم .

وأما قول العراقي: إن مقصوده الشفاعة والجاه . فهذا لا يفيد شيئاً . لأن

عامّة المشركين إنما يقصدون هذا، ولم يقصد الاستقلال إلاّ معطلة الصانع،
وعامة المشركين إنما قصدوا الجاه والشفاعة. كما حكاه القرآن في غير موضع.

وأما تشبيه العراقيّ بأنه ﷺ أعطي الشفاعة يوم القيامة، وأنزل عليه
﴿عسى أن يبعثك ربك مقاماً محموداً﴾ فهذا تليس منه، وتشبيه على من لا
يدري الحقائق ولم يتفطن لمسألة النزاع. فإن الخصومة والنزاع في طلب
الشفاعة أو غيرها من الشفعاء في حال مماتهم، وقصدهم لذلك. ونحوه من
المطالب المهمة، وأما حصول الشفاعة بسؤاله ﷺ إياها يوم القيامة. فهذا لا
ينكر. وهو من جنس ما كان يطلب منه في حياته ﷺ. وأما بعد موته فلم يعرف
عن أحد من أصحابه ولا عن أحد من أئمة الإسلام بعدهم أنه دعاه وطلب منه
شفاعة أو غيرها، وإنما فعله بعض الخلوفا الذين لا يرجع إليهم في مسائل
الأحكام. والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم.

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
فصل

قال العراقي : النقل السادس عشر: قال في الفتاوى في جواب سؤال ورد من كيلان، في مسألة خلق القرآن: ما نصه، فمسألة تكفير أهل الأهواء والبدع متفرعة على هذا الأصل، وفي الأدلة الشرعية ما يوجب أن الله لا يعذب أحداً من هذه الأمة على خطأ، وإن عذب المخطيء من غيرها - ثم ساق حديث أبي هريرة في الرجل الذي أمر أولاده بتحريقه، وأن يذروه في البحر وأنه شك في قدرة الله، ومع ذلك غفر الله له لما معه من خوف الله والإيمان به، ثم ذكر كلام الشيخ في الخطأ في الفروع العملية، وأنه قد وقع من بعض السلف - وساق قصة داود وسليمان وحكمهما في الغنم - ثم قال: انظر إلى كلامه وتأمله فإنه أنذر وأعذر، وتحاشى عن تكفير أهل البدع العظام القائلين بنفي قدرة الله أو عدم البعث.

هذا كلامه بحروفه. ثم أطال الكلام في قصة داود وسليمان وزعم أنه معنى قوله تعالى: ﴿وَكَلَّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ تصحيح حكم كل منهما. فإن الله أقر حكمهما.

والجواب أن يقال :

قد أكثر هذا العراقي من التشبيه بعدم تكفير المخطيء وعدم تأثيمه، وقد مر من الجواب عن هذه الشبهة ما فيه كفاية. وأكثر كلامه تكرير وإسهاب، يوهم الجهال به أنه قد قرر الصواب، وأوضح الخطاب، ولا يروج هذا إلا على

العوام ومن لا بصيرة له بحقيقة دين الإسلام . وقد قدمنا أن طرد قول العراقي واستدلاله يفيد عدم التأثيم والتكفير في الخطأ في جميع أصول الدين ، كالإيمان بوجود الله وربوبيته وإلهيته وقدره وقضائه ، والإيمان بصفات كماله الذاتية والفعلية ، ومسألة علمه بالحوادث والكائنات قبل كونها ، والمنع من التكفير والتأثيم بالخطأ في هذا كله رد على من كفر معطلة الذات ، ومعطلة الربوبية ، ومعطلة الأسماء والصفات ، ومعطلة إفراده تعالى بالإلهية والقائلين بأنه لا يعلم الكائنات قبل كونها كغلاة القدرية ، ومن قال بإسناد الحوادث إلى الكواكب العلوية ، ومن قال بالأصلين النور والظلمة . فإن التزم العراقي هذا كله فهو أكفر وأضل من اليهود والنصارى ، وإن زعم أن ثم فارقاً بين هذا وبين مسألة النزاع ، التي هي دعاء الأموات والغائبين فيما لا يقدر عليه إلا رب العالمين فليوجدنا هذا الفرق ، وليوجدنا دليلاً على صحته . فإن لم يفعل - ولن يفعل - بطل تقريره وتأصيله ، وعلم أهل العلم والإيمان أنه مدلس مشبه ، ليس من أهل الفقه والدين ، ولا ممن يعرف الإسلام والمسلمين ، ويفرق بين الموحدين والمشركين ، بل هو في ظلمات الطبع والجهل والشرك المبين .

وكلام شيخ الإسلام رحمه الله إنما يعرفه ويدريه من مارس كلامه ، وعرف أصوله . فإنه قد صرح في غير موضع أن الخطأ قد يغفر لمن لم يبلغه الشرع ، ولم تقم عليه الحجة في مسائل مخصوصة ، إذا اتقى الله ما استطاع واجتهد بحسب طاقته ، وأين التقوى وأين الاجتهاد الذي يدعيه عباد القبور والداعون للموتى وللغائبين؟ كيف القرآن يُتلى في المساجد والمدارس والبيوت؟ ونصوص السنة النبوية مجموعة مدونة معلومة الصحة والثبوت؟ والحديث الذي ذكره الشيخ في رجل من أهل الفترات قام به من خشية الله وخوفه والإيمان بثوابه وعقابه ما أوجب له أن أمر أهله بتحريقه . فأين هذا من هؤلاء الضلال الذين ﴿نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم واتبعوا ما تتلوا الشياطين﴾ على دعاء غير الله ، والشرك برب العالمين . فسحقاً لهذا الجاهل المفترى ، وبعداً لكل ضال غوي .

ومن تأمل كلام الشيخ وسياقه عرف مقصوده، وأن الكلام فيمن كفر العصاة وأهل الكبائر. وذكر نزاع الناس في ذلك - ثم قال: وأما السلف والأئمة فاتفقوا على أن الإيمان قول وعمل، فيدخل في القول: قول القلب واللسان، وفي العمل: عمل القلب والأركان، قال، وقال المنتصرون لمذهبهم: إنَّ للإيمان أصولاً وفروعاً. وهو مشتمل على أركان وواجبات ومستحبات، بمنزلة اسم الحج والصلاة، فإن اسم الحج يتناول كل ما يشرع فيه: من فعل وترك، مثل الإحرام، وترك محظوراته، والوقوف بعرفة ومزدلفة ومنى، والطواف والسعي، ثم الحج مع هذا مشتمل على أركان متى تركت لم يصح الحج، كالوقوف بعرفة، وعلى ترك محظور متى فعل فسد حجه. وهو الوطء. ومشتمل على واجبات من فعل وترك. يَأْتُم بتركها عمداً ويجب لتركها العذر أو غيره كالجبران بدم، كالإحرام من المواقيت، والجمع بين الليل والنهار بعرفة، وكرمي الجمار ونحو ذلك. ومشتمل على مستحبات من فعل وترك، يكمل الحج بها ولا يَأْتُم بتركها، ولا توجب دماً مثل رفع الصوت بالإهلال، والإكثار منه، وسوق الهدي، وذكر الله في تلك المواضع، وقلة الكلام إلَّا في أمر ونهي. فمن فعل ذلك الواجب وترك المحظور فقد تَمَّ حجه وعمرته. وهو مقتصد من أصحاب اليمين في هذا العمل. لكن من أتى بالمستحب فهو أكمل وأتم حجاً وعملاً، وهو سابق مقرب. ومن ترك المأمور وفعل المحظور لكنه أتى بأركانه وترك مفسداته فحجه ناقص؛ يثاب على ما فعله من الحج ويعاقب على ما تركه. وقد سقط عنه أصل الفرض - إلى أن قال: فمسألة تكفير أهل الأهواء والبدع متفرعة على هذا الأصل. ثم ذكر مذاهب الأئمة في ذلك وذكر تكفير الإمام أحمد للجهمية، وذكر كلام السلف في تكفيرهم وإخراجهم من الثلاث والسبعين فرقة. وغلظ القول فيهم. وذكر الروايتين في تكفير من لم يكفرهم. وذكر أن أصول هذه الفرق، هم: الخوارج والشيعة، والمرجئة والقدرية - ثم أطال الكلام في عدم تكفير هذه الأصناف. واحتج بحديث أبي هريرة - ثم قال: وإذا كان كذلك فالمخطيء في بعض المسائل إما أن يلحق بالكفار من

المشركين وأهل الكتاب، مع مبايئته لهم في عامة أصول الإيمان. فإن الإيمان بوجوب الواجبات الظاهرة المتواترة، وتحريم المحرمات الظاهرة: هو من أعظم أصول الإيمان، وقواعد الدين. وإذا كان لا بد من إلحاقه - أي المخطيء - بأحد الصنفين، فإلحاقه بالمؤمنين المخطئين أشد شبهاً من إلحاقه بالمشركين وأهل الكتاب، مع العلم بأن كثيراً من أهل البدع منافقون النفاق الأكبر، فما أكثر ما يوجد في الرافضة والجهمية ونحوهم من زنادقة منافقين. وأولئك في الدرك الأسفل من النار. فتبين بهذا مراد الشيخ؛ وأنه في طوائف مخصوصة، وأن الجهمية غير داخلين. وكذلك المشركين. وأهل الكتاب لم يدخلوا في هذه القاعدة. فإنه منع إلحاق المخطيء بهذه الأصناف، مع مبايئته لهم في عامة أصول الإيمان. وهذا هو قولنا بعينه. فإنه إذا بقيت معه أصول الإيمان. ولم يقع منه شرك أكبر. وإنما وقع في نوع من البدع فهذا لا نكفره، ولا نخرجه من الملة.

وهذا البيان ينفعك فيما يأتي من التشبيه بأن الشيخ لا يكفر المخطيء والمجتهد، وأنه في مسائل مخصوصة، وبين أن الإيمان يزول بزوال أركانه وقواعده الكبار، كالحج يفسد بترك ركن من أركانه. وهذا عين قولنا. بل هو أبلغ من مسألة النزاع.

ومن تأمل كلام الشيخ في هذا الباب عرف المراد. ومن أزاغ الله قلبه فلا حيلة فيه. وحديث الرجل الذي أمر أهله بتحريقه كان موحداً ليس من أهل الشرك فقد ثبت من طريق أبي كامل عن حماد عن ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة «لم يعمل خيراً قط إلا التوحيد» فبطل الاحتجاج به عن مسألة النزاع. وأما الخطأ في الفروع والمسائل الاجتهادية إذا اتقى المجتهد ما استطاع فلم نقل بتكفير أحد بذلك ولا بتأثيره. والمسألة ليست في محل النزاع. فإيراد العراقي لها هنا تكثير بما ليس له وتكبير لحجم الكتاب بما لا يغني عنه قليلاً. وهل أوقع الاتحادية والحلولية فيما هم عليه من الكفر البواح والشرك العظيم والتعطيل لحقيقة وجود رب العالمين إلا خطوهم في هذا الباب الذي اجتهدوا

فيه، فضلو وأضلو عن سواء السبيل؟ وهل قتل الحلاج باتفاق أهل الفتوى على قتله إلا ضلال اجتهداه؟ وهل كفر القرامطة وانتحلوا ما انتحلوه من الفضائح الشنيعة، وخلعوا ربة الشريعة إلا باجتهدهم فيما زعموا؟ وهل قالت الرافضة ما قالت، واستباححت ما استباححت من الكفر والشرك وعبادة الأئمة الإثني عشر وغيرهم، ومسبة أصحاب الرسول ﷺ وأم المؤمنين الصديقة بنت الصديق رضي الله عنهما، إلا باجتهدهم فيما زعموا؟ وهؤلاء سلف العراقي في قوله: إن كل خطأ مغفور. وهذا لازم له لا محيص عنه هنا. واستصحب ما ذكر هنا في رد ما يأتي، ويمر عليك من نحو هذه الشبهة، وقد تقدم في أول الجواب ما فيه كفاية، وإنما كررنا الجواب لتكرير الشبهة وإن عادت العقرب فالنعل لها حاضرة.

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
فصل

قال العراقي : النقل السابع عشر، قال في الفتاوى أيضاً، في جوابه له :
وأما هؤلاء القلندرية المحلقين اللحى فمن أهل الضلالة، وأكثرهم كافر بالله
ورسوله، لا يرون وجوب الصلاة ولا الصيام، ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله،
ولا يدينون بدين الحق، بل كثير منهم أكفر من اليهود والنصارى. وليسوا من
أهل الملة، ولا من أهل السنة. وقد يكون فيهم من هو مسلم، ولكنه مبتدع
ضال، أو فاجر فاسق - إلى أن قال : ويجب عقوبتهم جميعهم، ومنعهم من هذا
الشعار الملعون، كما يجب ذلك في كل معلن ببدعة وفجور. وليس ذلك
مختصاً بهم، بل كل من كان من المتفقهة والمتعبدة والمتكلمة والمتفلسفة ومن
وافقهم من أهل الديوان والملوك والأغنياء والكتاب والأطباء والعامة، خارجاً عن
الهدى ودين الحق الذي بعث الله به رسله، ولا يقر بجميع ما أخبر الله به على
لسان رسوله، ولا يوجب ما أوجب الله ورسوله، ولا يحرم ما حرم الله ورسوله،
أو يدين بدين يخالف الدين الذي بعث الله به رسوله ﷺ ظاهراً أو باطناً، مثل أن
يعتقد أن شيخه يرزقه أو ينصره أو يهديه، أو يغيبه، أو كان يعبد شيخه، أو
يدعوه أو يسجد له، أو يفضل على النبي ﷺ تفضيلاً مطلقاً أو مقيداً في شيء
من الفضل الذي يقرب إلى الله تعالى، وكان يرى نفسه هو أو شيخه مستغنياً عن
متابعة الرسول ﷺ، فكل هؤلاء كفار إن أظهروا منافقون إن أبطنوا. وهؤلاء
الأجناس - وإن كانوا قد كثروا في هذه الأزمنة - فلقلة دعاة العلم والإيمان وفور
آثار الرسالة في أكثر البلدان. وأكثر هؤلاء ليس عندهم من آثار الرسالة وميراث

النبوة ما يعرفون به الهدى. وكثير منهم لم يبلغهم ذلك. وفي أوقات الفترات وأمكنة الفترات يثاب الرجل على ما معه من العلم، ويغفر له ما لم تقم الحجة عليه ما لا يغفر لمن قامت عليه الحجة، كما في الحديث المعروف «يأتي على الناس زمان لا يعرفون فيه صلاة ولا صياماً ولا حجاً ولا عمرة، إلا الشيخ الكبير والعجوز الكبيرة، يقولون: أدركنا آباءنا يقولون: لا إله إلا الله. فقليل لحذيفة: ما تغني عنهم لا إله إلا الله؟ قال: تنجيهم من النار، تنجيهم من النار، تنجيهم من النار».

وأصل ذلك أن المقالة التي هي كفر بالكتاب والسنة والإجماع، يقال: هي كفر قولاً مطلقاً، كما دلّ على ذلك الدليل الشرعي. فإن الإيمان والتكفير من الأحكام المتلقاة عن الله ورسوله ليس ذلك مما يحكم فيه الناس بظنونهم وأهوائهم. ولا يجب أن يحكى في كل شخص قال ذلك أنه كافر، حتى يثبت في حقه شروط التكفير، وتتفي موانعه، مثل من قال: شرب الخمر، والربا، حلال: لقرب عهده بالإسلام، والنشأة ببلاد بعيدة أو سمع كلاماً أنكره ولا يعتقد أنه من القرآن. ولا من أحاديث الرسول ﷺ، كما كان بعض السلف ينكر أشياء، حيث لم يثبت عنده أن النبي ﷺ قالها، وكما كان الصحابة يشكون في أشياء مثل رؤية الله وغير ذلك. ومثل الذي قال لأهله: «إذا أنا مت فاسحقوني ثم ذروني في اليم، فلعلي أضل الله» ونحو ذلك، فإن هؤلاء لا يكفرون حتى تقوم عليهم الحجة الرسالية. وقد عفا الله لهذه الأمة عن الخطأ والنسيان. وقد أشبعنا الكلام عليها في أماكنها. والفتوى لا تحتل البسط أكثر من هذا انتهى.

قال العراقي: بعد نقله لهذا: فتأمل كلام شيخ الإسلام في هذه الطائفة القلندرية وأشباههم «مع قوله: إن أكثرهم لا يؤمن بالله ورسوله، وقوله: لا يرون وجوب الصلاة والصيام، ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله. وكثير منهم أكفر من اليهود والنصارى. وأنهم يخالفون الدين الذي بعث الله به رسوله باطنياً وظاهراً، وأنهم يعتقدون أن شيخهم يرزقهم وينصرهم ويهديهم ويغيثهم، ويعبدون شيخهم ويسجدون لهم، ويفضلون شيخهم على النبي ﷺ وكل واحدة من

هذه الخصال مكفرة. إذا اعتقدوا أن الرزق والنصرة والإغاثة من شيوخهم استقلالاً من دون الله من غير تأويل أنها بشفاعتهم، وهذا كله عندهم لفتور آثار الرسالة. وكثير منهم لم يبلغهم ذلك وأنهم مثابون مغفور لهم على ما معهم من الإيمان. وإن كلمة لا إله إلا الله تنجيهم من النار حتى كررها الصحابي الجليل صاحب رسول الله ﷺ مع عدم إيجابهم الصلاة والصيام والزكاة والحج والعمرة وأن حال هؤلاء كحال بعض الصحابة وبعض السلف الشاكرين في ثبوت بعض الآيات، أو بعض الأحاديث، ولم تبلغهم أو بلغتهم أولوها ومثل الذي أمر أهله بإحراقه وذره في الهواء واعتقد أن الله لا يقدر عليه وعلى بعثه وصرح رحمه الله أن الكفر لا يثبت على معين، إن أطلق عليه الكفر بالكتاب والسنة والإجماع، حتى تثبت شروط التكفير، وتتفي موانعه. ومن جملة موانعه كما صرح به غير مرة: الاجتهاد في مسألة، ولو مخطئاً والتقليد لمجتهد في هذه المسألة أو تأويلاً يعذره الله فيه، أو شبهة أو جهلاً وحسن قصد، وانظر إلى قوله: فإن الإيمان والتكفير من الأمور المتلقاة عن الله ورسوله وليس ذلك مما يحكم الناس فيه بظنونهم وأهوائهم، فانصف يا أخي ولا تتجاسر على من يقول لا إله إلا الله محمداً رسول الله ومع ذلك يوجب ما أوجبه الله ورسوله ويصلي ويصوم ويؤتي زكاة ويحج ويحب الله ورسوله، ويؤمن بكتبه وملائكته ورسله، والله يصلنا وإياك.

والجواب أن يقال :

هذا العراقي يتكثر بما ليس له، ويخرج عن محل النزاع، ويوهم الجهال أنه قد أفاد وأجاد، وهو في ظلمات لا تنقشع، ولا تكاد، وهذا الكلام الذي حكاه عن الشيخ صريح في تكفير من خرج عن الهدى ودين الحق الذي بعث الله به رسوله. ولا يقر بجميع ما أخبر الله به على لسان رسوله، أو لا يوجب ما أوجب الله ورسوله أو لا يحرم ما حرم الله ورسوله، أو كان يدين بدين يخالف ما بعث الله به رسوله ﷺ ظاهراً وباطناً، مثل أن يعتقد أن شيخه يرزقه أو ينصره أو يهديه؛ أو يغيثه، أو كان يعبد شيخه أو يسجد له أو يفضل على النبي ﷺ تفضيلاً مطلقاً أو مقيداً، أو كان يرى أنه هو أو شيخه مستغنياً عن متابعة

الرسول ﷺ قال: فكل هؤلاء كفار إن أظهروا ومنافقون إن أبطنوا. فجزم بكفرهم وقرره، وهذا عين كلامنا، ولم نزد على الشيخ حرفاً واحداً، بل كلامه أبلغ، ويدخل تحته من التكفير بالجزئيات ما هو دون مسألة النزاع بكثير.

وأما قوله: وإن كانوا قد كثروا في هذه الأزمنة فلقلة دعاة العلم وفتور آثار الرسالة في أكثر البلدان وأكثر هؤلاء ليس عندهم من آثار الرسالة وميراث النبوة ما يعرفون به الهدى، وكثير منهم لم يبلغهم ذلك، وفي أوقات الفترات وأمكنة الفترات يثاب الرجل على ما معه من العلم، ويغفر له ما لم تقم الحجة عليه، ما لا يغفر لمن قامت عليه الحجة - إلى آخر كلامه.

فهذا هو الذي تمسك به العراقي، أعني على هذا الكلام الأخير، وظن أنه له لا عليه، وهذا غلط ظاهر وجهل مستبين، فإن النزاع فيمن قامت عليه الحجة، وعرف التوحيد، ثم تبين في عداوته ومسبته ورده، كما فعل هذا العراقي؛ أو أعرض عنه فلم يرفع به رأساً، كحال جمهور عباد القبور ولم يعلم، ولكن تمكن من العلم ومعرفة الهدى، فأخلد إلى الأرض واتبع هواه، ولم يلتفت إلى ما جاءت به الرسل ولا اهتم به. وكان شيخنا محمد بن عبد الوهاب يقرر في مجالسه ورسائله أنه لا يكفر إلا من قامت عليه الحجة الرسالية، وإلا من عرف دين الرسول وبعد معرفته تبين في عداوته ومسبته. وتارة يقول: وإذا كنا لا نكفر من يعبد قبة الكواز ونحوه ونقاتلهم حتى نبين لهم وندعوهم فكيف نكفر من لم يهاجر إلينا؟ ويقول في بعضها: وأما من أخلد إلى الأرض واتبع هواه، فلا أدري ما حاله؟ وإذا كان هذا كلام شيخنا، وهذه طريقته فكيف يلزمه العراقي وينسب إليه التكفير بالعموم، ويحتج عليه بقول الشيخ: إن أهل الفترات ومن لم تبلغهم الدعوة يغفر لهم ما لا يغفر لغيرهم؟

والعراقي لبس الحق بالباطل، وافترى على الشيخ، ونسب إليه ما ليس من مذهبه وما لم يقل، وألزمه ما هو بريء منه، ثم أخذ في رد ما افتراه، وبهت الشيخ به، وبهذا تعرف أنه مخلط ملبس.

قال ابن القيم رحمه الله تعالى ، في كتاب طبقات المكلفين ، بعد أن ذكر الطبقة السادسة عشرة : رؤوس الكفر وأئمة ودعائه الذين كفروا وصدوا عباد الله عن الإيمان وعن الدخول في دين الله رغبة ورهبة ، فهؤلاء عذابهم مضاعف ، ولهم عذابان عذاب بالكفر وعذاب بصد الناس عن الدخول في الإيمان ، قال تعالى : ﴿الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله زدناهم عذاباً فوق العذاب﴾ - وأطال الكلام في تغليظ كفر هذه الطبقة ، ومضاعفة عذابهم - ثم ذكر الطبقة السابعة عشرة فقال : الطبقة السابعة عشرة طبقة المقلدين وجهال الكفار وأتباعهم وحميرهم ، الذين هم معهم تبع يقولون : ﴿إنا وجدنا آباءنا على أمة﴾ ولنا أسوة بهم ، ومع هذا فإنهم مسالمون لأهل الإسلام غير محاربين لهم ، كنساء المحاربين وخدمهم وأتباعهم الذين لم ينصبوا أنفسهم لما نصب له أولئك أنفسهم ، من السعي في إطفاء نور الله ، وهدم دينه ، وإخماد كلماته ، بل هم بمنزلة الدواب ، وقد اتفقت الأمة على أن هذه الطبقة كفار وإن كانوا جهالاً مقلدين لرؤسائهم وأئمتهم ، إلا ما يحكى عن بعض أهل البدع أنه لم يحكم لهؤلاء بالنار . وجعلهم بمنزلة من لم تبلغه الدعوة . وهذا مذهب لم يقل به أحد من أئمة المسلمين . لا الصحابة ولا التابعين ولا من بعدهم ، وإنما يعرف عن بعض أهل الكلام المحدث في الإسلام ، وقد صحَّ عن النبي ﷺ أنه قال : « ما من مولود إلا وهو يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه ، أو يمجسانه » فأخبر أن أبويه ينقلانه عن الفطرة إلى اليهودية والنصرانية والمجوسية ، ولم يعتقد في ذلك غير المربي والمنشأ على ما عليه الأبوان ، وصح عنه ﷺ أنه قال : « إن الجنة لا يدخلها إلا نفس مسلمة » وهذا المقلد ليس بمسلم ، وهو عاقل مكلف ، والعاقل لا يخرج عن الإسلام أو الكفر . وأما من لم تبلغه الدعوة فليس بمكلف في تلك الحال ، وهو بمنزلة الأطفال والمجانين ، وقد تقدم الكلام عليهم .

قلت : وهذا الصنف - أعني من لم تبلغهم الدعوة - الذين استثناهم شيخ الإسلام ابن تيمية فيما نقل عنه العراقي ، واستثناهم شيخنا الشيخ محمد رحمه

الله تعالى وصنف شيخ الإسلام رسالة في أن الشرائع لا تلزمه إلا بعد البلاغ وقيام الحجة .

ثم قال ابن القيم رحمه الله : والإسلام هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له والإيمان برسوله ، واتباعه فيما جاء به ، فما لم يأت العبد بهذا فليس بمسلم ، وإن لم يكن كافراً معانداً فهو كافر جاهل ، فغاية هذه الطبقة أنهم كفار وجهال غير معاندين ، وعدم عنادهم لا يخرجهم عن كونهم كفاراً ، فإن الكافر من جحد توحيد الله تعالى ، وكذب رسوله ، إما عناداً وإما جهلاً وتقليداً لأهل العناد . فهذا وإن كان غايته أنه غير معاند فهو متبع لأهل العناد ، وقد أخبر الله تعالى في القرآن في غير موضع بعذاب المقلدين لأسلافهم من الكفار ، وأن الأتباع مع متبوعهم ، وأنهم يحتاجون في النار ، وأن الاتباع يقولون : ﴿ ربنا هؤلاء أضلونا فآتاهم عذاباً ضعفاً من النار . قال لكل ضعف ولكن لا تعلمون ﴾ وقال تعالى : ﴿ وإذ يحتاجون في النار فيقول الضعفاء للذين استكبروا إنا كنا لكم تبعاً ، فهل أنتم مغنون عنا نصيباً من النار؟ قال الذين استكبروا : إنا كل فيها إن الله قد حكم بين العباد ﴾ وقال تعالى : ﴿ ولو ترى إذ الظالمون موقوفون عند ربهم ، يرجع بعضهم إلى بعض القول . يقول الذين استضعفوا للذين استكبروا : لولا أنتم ل كنا مؤمنين ، قال الذين استكبروا للذين استضعفوا : أنحن صددناكم عن الهدى بعد إذ جاءكم؟ بل كنتم مجرمين ، وقال الذين استضعفوا للذين استكبروا بل مكر الليل والنهار إذ تأمرونا أن نكفر بالله ونجعل له أنداداً ﴾ فهذا إخبار من الله وتحذير بأن المتبوعين والتابعين اشتروا في العذاب ولم يغن عنهم تقليدهم شيئاً . وأصرح من هذا قوله تعالى : ﴿ إذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا ورأوا العذاب وتقطعت بهم الأسباب . وقال الذين اتبعوا : لو أن لنا كرة فنتبرأ منهم كما تبرءوا منا ﴾ وصح عن النبي ﷺ أنه قال : « من دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من اتبعه ، لا ينقص من أوزارهم شيئاً » وهذا يدل على أن كفر من اتبعهم إنما هو مجرد اتباعهم وتقليدهم . نعم لا بد في هذا المقام من تفصيل به يزول الإشكال ، وهو الفرق

بين مقلد تمكن من العلم ومعرفة الحق، فأعرض عنه؛ ومقلد لم يتمكن من ذلك بوجه، والقسمان واقعان في الوجود، فالمتمكن المعرض مفرط تارك للواجب عليه لا عذر له عند الله. وأما العاجز عن السؤال والعلم الذي لا يتمكن من العلم بوجه، فهم قسمان: أحدهما: مريد للهدى مؤثر له، محب له غير قادر عليه، ولا على طلبه، لعدم مرشد. فهذا حكمه حكم أرباب الفترات، ومن لم تبلغه الدعوة، الثاني: معرض لا إرادة له ولا يحدث نفسه بغير ما هو عليه، فالأول يقول: يا رب، لو أعلم لك ديناً خيراً مما أنا عليه لدنت به، وتركت ما أنا عليه، ولكن لا أعرف سوى ما أنا عليه، ولا أقدر على غيره، فهو غاية جهدي، ونهاية معرفتي، والثاني: راضٍ بما هو عليه، لا يؤثر غيره، ولا تطلب نفسه سواء، ولا فرق عنده بين حال عجزه وقدرته، وكلاهما عاجز؛ وهذا لا يجب أن يلحق بالأول لما بينهما من الفرق. فالأول كمن طلب الدين في الفترة، فلم يظفر به، فعدل عنه بعد استفراغه الوسع في طلبه عجزاً وجهلاً. والثاني: كمن لم يطلبه بل مات على شركه. وإن كان لو طلبه لعجز عنه. ففرق بين عجز الطالب وعجز المعرض.

فتأمل هذا الموضع. والله يقضي بين عباده يوم القيامة بعدله وحكمته. ولا يعذب إلا من قامت عليه حجته بالرسول. فهذا مقطوع به في جملة الخلق. وأما كون زيد بعينه وعمرو قامت عليه الحجة أم لا؟ فذلك مما لا يمكن الدخول بين الله وعباده فيه، بل الواجب على العبد أن يعتقد أن كل من دان بدين غير دين الإسلام فهو كافر، وأن الله سبحانه وتعالى لا يعذب أحداً إلا بعد قيام الحجة عليه بالرسول. هذا في الجملة. والتعيين موكول إلى علم الله وحكمه. هذا في أحكام الثواب والعقاب وأما في أحكام الدنيا فهي جارية على ظاهر الأمر. فأطفال الكفار ومجانينهم كفار في أحكام الدنيا، لهم حكم أوليائهم. وبهذا التفصيل يزول الإشكال في المسألة. وهو مبني على أربعة أصول:

أحدها: إن الله سبحانه لا يعذب أحداً إلا بعد قيام الحجة عليه. كما قال تعالى: ﴿وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً﴾ وقال: ﴿رسلاً مبشرين ومنذرين

لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ﴿ وقال تعالى : ﴿ كلما ألقى فيها فوج سألهم خزنتها : ألم يأتكم نذير ؟ قالوا : بلى ، قد جاءنا نذير ، فكذبنا وقلنا : ما نزل الله من شيء ﴾ وقال : ﴿ فاعترفوا بذنبهم فسحقاً لأصحاب السعير ﴾ وقال : ﴿ يا معشر الجن والإنس ألم يأتكم رسل منكم يقصون عليكم آيات ربكم وينذرونكم لقاء يومكم هذا ؟ قالوا : شهدنا على أنفسنا ، وغرتهم الحياة الدنيا ، وشهدوا على أنفسهم أنهم كانوا كافرين ﴾ وهذا كثير في القرآن ، يخبر تعالى إنه إنما يعذبهم لأنه قد جاءهم الرسول ، وقامت عليهم الحجة . وهم المذنبون المفترون بذنوبهم . وقال تعالى : ﴿ وما ظلمناهم ولكن كانوا هم الظالمين ﴾ والظالم : من عرف ما جاء به الرسول ، وتمكن من معرفته ، ثم خالفه ، وأعرض عنه . وأما من لم يكن عنده من الرسول خبر أصلاً ، ولا تمكن من معرفته بوجه ، وعجز عن ذلك فكيف يقال : إنه ظالم ؟ .

الأصل الثاني : أن العذاب يستحق بشيئين . أحدهما : الإعراض عن الحجة وعدم إرادته بها وبموجبها .

الثاني : العناد لها بعد قيامها ، وترك إرادة موجبها . فالأول كفر بإعراض . والثاني : كفر عناد . وأما كفر الجهل مع عدم قيام الحجة وعدم التمكن من معرفتها فهذا هو الذي نفى الله التعذيب عليه ، حتى تقوم حجته بالرسول .

الأصل الثالث : أن قيام الحجة يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأشخاص فقد تقوم حجة الله على الكفار في زمان دون زمان ، وفي بقعة وناحية دون أخرى كما أنها تقوم على شخص دون آخر إما لعدم عقله وتمييزه ، كالصغير والمجنون ، وإما لعدم فهمه لكونه لم يفهم الخطاب ولم يحضر ترجمان يترجم له ، فهذا بمنزلة الأصم الذي لا يسمع شيئاً ويتمكن من التفهم وهو أحد الأربعة الذين يدلون على الله بالحجة يوم القيامة كما تقدم في حديث الأسود وأبي هريرة وغيرهما .

الأصل الرابع : أن أفعال الله سبحانه وتعالى تابعة لحكمته التي لا يخل

بها، وأنها مقصودة لذاتها المحمودة وعواقبها الحميدة.

وهذا الأصل هو أساس الكلام في هذه الطبقات الذي عليه ينبغي، مع تلقي أحكامها من نصوص الكتاب والسنة لا من آراء الرجال وعقولهم، ولا يدري قدر الكلام في هذه الطبقة إلا من عرف ما في كتب الناس، ووقف على أقوال الطوائف في هذا الباب. وانتهى إلى غاية مرامهم ونهاية أقدامهم، والله تعالى الموفق للسداد والهادي إلى الرشاد.

وأما من لم يثبت حكمة ولا تعليلاً، ورد الأمر إلى محض المسيئة التي ترجح أحد المثلين على الآخر بلا مرجح، فقد أراح نفسه من هذا المقام الضنك. واقتحام عقبات هذه المسائل العظيمة، وأدخلها كلها تحت قوله تعالى: ﴿لَا يَسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ﴾ لكمال حكمته وعلمه، ووضع الأشياء مواضعها وإنه ليس في أفعاله خلل ولا عيب ولا فساد يسأل عنه كما يسأل المخلوق، وهو الفعال لما يريد. ولكن لا يريد أن يفعل إلا ما هو خير ومصلحة ورحمة وحكمة، فلا يفعل الشر ولا الفساد ولا الجور، ولا خلاف مقتضى حكمته، لكمال أسمائه وصفاته، وهو الغني الحميد العليم الحكيم انتهى.

فقف هنا وتأمل هذا التفصيل البديع، فإنه رحمه الله لم يستثن إلا من عجز عن إدراك الحق، مع شدة طلبه وإرادته له. فهذا الصنف هو المراد في كلام شيخ الإسلام وابن القيم وأمثالهما من المحققين رحمهم الله.

وأما العراقي وإخوانه المبطلون، فشبها بأن الشيخ لا يكفر الجاهل، وأنه يقول: هو معذور، وأجملوا القول ولم يفصلوا، وجعلوا هذه الشبهة ترساً يدفعون به الآيات القرآنية والأحاديث النبوية. وصاحوا على عباد الله الموحدين، كما جرى لأسلافهم من عباد القبور والمشركين. وإلى الله المصير. وهو الحاكم بعلمه وعدله بين عباده فيما كانوا فيه يختلفون.

وأما من أعرض عن الهدى ودين الحق، ولم يرفع به رأساً بعد معرفته أو مع تمكنه من معرفته. فالأدلة القرآنية والأحاديث النبوية دالة على دخول هؤلاء

في الوعيد. قال تعالى: ﴿قَالَ اهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًا، بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ، فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى، فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى، وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا﴾ - الآية.

وقول المعترض: إن الشيخ قال: لا يثبت الكفر على معين - فهذا تحريف ظاهر. وإنما قال الشيخ: لا يحكم على معين. والفرق ظاهر والشيخ شيخ الإسلام يقول، فيما ذكر في الجواب: إنه كفر قولاً مطلقاً. وإنما توقف في الحكم على المعين، لاحتمال عدم قيام الحكم. والعراقي يرى أن دعاء المشائخ والاستغاثة بهم وعبادتهم قرينة مستحبة. فكيف يحتج بكلام الشيخ، وهو صريح في الحكم بأن هذه الأمور من المكفرات؟ فسبحان من طبع على قلبه، وأعمى عين بصيرته.

قال العراقي: النقل الثامن عشر، قال في كتاب الانتصار للإمام أحمد: ثم قد يوجد لأهل المعرفة من أولياء الله من خفيت عليه بعض السنة الاعتقادية أو غيرها، ويوجد منهم من قد أخطأ في بعض ذلك، كما يخطئ العلماء في بعض اجتهادهم فإن منها ما يكون دقيقاً ولم يبلغه فيها أثر. ومنها ما سبقه إليه قوم فتبعهم، إما اجتهداً أو تقليداً يعذر فيه، ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها. وليس كل من أنكر شيئاً لم يبلغه يصير فاسقاً، بل قد يكون مجتهداً مخطئاً، فيثاب على اجتهاده، ويغفر له خطؤه. فقد أنكرت عائشة وطائفة معها رؤية محمد ﷺ ربه. وأثبت ذلك ابن عباس وجمهور أهل السنة، ولم يقل أحدهما في صاحبه إلا خيراً، وكذلك أنكرت عائشة سماع أهل القلب الموتى نداء النبي ﷺ لهم يوم بدر. وثبتت النصوص أن الموتى يسمعون خفق النعال، وأنهم يسمعون كلام الأحياء، وأن عائشة لم تثبت عندها النصوص بذلك. وتأولت ظاهر قوله: ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى﴾ ولو أنكر اليوم من بلغته السنة الصحيحة لم يكن معذوراً كعذر عائشة.

والجواب أن يقال:

قد تقدم في جواب النقل السابع عشر: أن الشيخ لا يكفر إلا من قامت

عليه الحجة، وبلغته النصوص، ويقرر لأصحابه أن الشرائع لا تلازم إلا بعد البلاغ ولو توقف أحد في بلوغ الرسالة وقيام الحجة على بعض الناس في بعض المسائل، كمسألة توحيد الله ووجوب عبادته وحده لا شريك له التي هي مدلول «لا إله إلا الله» وهي من ضروريات الإسلام التي لا تخفى على الأحاد، ثم أمثال هذا العراقي ممن بلغته الآيات والأحاديث. فألحد وحرف وبدل، لا يشك في قيام الحجة عليه، وبلوغ الرسالة في هذه المسائل المخصوصة. وهو ممن بدل نعمة الله من بعد ما جاءته كفرًا. ولا شك في كفره وكفر أمثاله، وإن لم تقم الحجة عليه لم تقم على أحد من عباد القبور.

فكلام الشيخ الذي نقل في هذا الكتاب من أوله إلى آخره. أن من بلغته الحجة في أصول الدين وأصر وعاند يكفر بالإجماع، وإنما يتوقف فيمن لم تقم عليه الحجة، ولم يبلغه الدليل.

فظهر أن كلام الشيخ نص في تكفير هؤلاء المعاندين المحرفين للنصوص الصادين عن سبيل الله.

ثم أين مسألة الرؤية، ومسألة سماع الموتى من مسألة النزاع؟ وقد تقدم لك أن الرجل يتكثر بما ليس له، كالأقرع يفتخر بجمة ابن عمه.

قال العراقي: النقل التاسع عشر: قال الشيخ شمس الدين ابن القيم في كتابه الكبائر، وفي كتاب السنة والبدعة له، في بيان بدعة الرفض من هذين الكتابين: قال الشيخ الحافظ السلفي. نزيل الإسكندرية بسنده إلى يحيى بن عطف المعدل: إنه حكى عن شيخ من دمشق - ثم ساق حكاية منامية من جنس ما يتكثر به من الأوهام التي يتعلق بها أمثاله من الخرافيين.

والجواب أن يقال:

ليس في الحكاية جواز الاستغاثة برسول الله ﷺ وفاعل ذلك لا يحتاج بفعله بإجماع المسلمين. وإنما سبقت العبارة لتقرير نصر الله لأوليائه، وإثابة من نصرهم ووالاهم. لا لأجل الاستغاثة. وأنها تجوز بغير الله وأن ذلك

صواب، والاستدلال بالحكاية خروج عن موضوعها وموضوع الكتاب الذي سبقت فيه، وابن القيم قرر في غير موضع أن دعاء الموتى هو أصل شرك العالم، وأنه من الشرك الأكبر الذي لا يغفره الله إلا بالتوبة منه بالكفر بالطاغوت وإخلاص الدين والعبادة لله وحده وقرر ذلك في كتاب الإغاثة، وشرح المنازل. والدواء الشافي، وكتاب الهدى وغير ذلك من مصنفاته. وسياق الحكاية صريح في أنها كرامة لأبي بكر وعمر، وإن الله هو الفاعل للكرامة. وإسناد الفعل إلى غير الله والتصرف إلى سواه خروج عن حقيقة الإسلام، ودخول في دين عباد الكواكب والأصنام. وإنما يساق كلامهما دليلاً لو قالوا إن الرسول قد فعل ذلك وأنه يستغاث به بعد موته، على أنه لا يسلم لهما، وإن قالاه، وقد حماهما الله عن ذلك وصان قدرهما عنه.

وقد مرَّ في جواب الوجه السابع وما بعده من النقول عن اقتضاء الصراط المستقيم: أن الكائنات لا يحاط بأسبابها، وأنها ليست من الأدلة على الأمر والنهي والوجوب والاستحباب، والجواز والإباحة، وقد يكون السبب رحمة الله ونصره لأوليائه، وحاجة المضطر وفاقة. فالمضطر قد يستجاب له ولو دعا الله في الحانات والأسواق. قال تعالى: ﴿أَمِنْ يَجِيبُ الْمُضْطَرُ إِذَا دَعَاهُ﴾ - الآية فالجزم بأن الرسول هو الذي أجابه، والقول بذلك قول بلا علم، وتحكم بلا دليل ولا فهم، والعراقي ليس له عناية ولا معرفة بصناعة العلم والاستدلال. فهو كحاطب ليل أو حاطم سيل. ما وجده أخذه، وما اشتهاه قاله، من غير أصل يرجع إليه، ولا دليل يعول عليه. والله المستعان.

وقد مرَّ أنه قد يستجاب لعباد الأصنام ونحوهم، وأن ذلك ليس بدليل، وأن طرده كفر متناه - كل هذا تقدم مستوفى. ويأتيك تمام الجواب بعد الحكاية التي تلي هذا.

قال العراقي: الوجه العشرون: وقال ابن القيم قال الشيخ كمال الدين بن العديم، في تاريخ حلب: قال أخبرني أبو العباس أحمد بن عبد الواحد عن

شيخ من الصالحين يعرف بعمر بن الرعيني - وساق حكاية مثل السابقة وقعت لرافضي خبيث انتقم الله منه لتقصه أبا بكر الصديق رضي الله عنه .

والجواب أن يقال :

هذه الحكاية من جنس ما قبلها . لا تدل على ما زعمه العراقي من الاستغاثة بالنبي ﷺ أو غيره . وليس في فعل هذا الرجل المستغيث ما يستأنس به ويستريح إليه المبتلون . ونقل ابن القيم لها وإيراده لمثل هذا يقصد به بيان فضل الصديق ، وشناعة الرفض وقبحه ، وأن الله أكرم صاحب نبيه وصديق الأمة بتعجيل العقوبة لأعدائه الرافضة ، ومسخهم قردة وخنازير ، أو أن من وإلى صديق الأمة وسلك ما عليه أهل السنة والجماعة من موالاة جميع الصحابة . فإن الله ينصره ويؤيده ويستجيب دعاءه . وقد تقدم قول الشيخ في المستغيثين بالنبي ﷺ ومنعه من ذلك ونهيه عنه . والاستغاثة بالأنبياء والصالحين بعد مماتهم وفي مغيبهم مسألة معروفة مشهورة تكلم فيها أهل العلم ، ومنعوا منها أشد المنع . وذكروا إنها من شعب الشرك وأنها أصله الذي نشأ منه وتفرع عليه سائر الشراكيات . وصنف الشيخ رحمه الله مجلداً في منع الاستغاثة بالنبي ﷺ والتحذير منها ، ومن الاستغاثة بغيره من الأنبياء والصالحين وقرر أدلة المنع من الكتاب والسنة والإجماع والاعتبار ، وأكثر الكلام في المنع من هذا .

قال رحمه الله : ومما يبين حكمة الشريعة وأنها كسفينة نوح أن الذين خرجوا عن المشروع خرجوا إلى الشرك . وطائفة منهم يصلون ويدعو أحدهم الميت ، فيقول : اغفر لي وارحمني . ومنهم من يستقبل القبر ويصلي إليه مستدير الكعبة ، ويقول : القبر قبلة الخاصة . والكعبة قبلة العامة . وهذا يقوله من هو أكثر الناس عبادة وزهداً ، وهو شيخ متبوع ، فعله أمثل أصحاب شيخه وهو يقوله عن شيخه . وآخر من أعيان الشيوخ المتبوعين أصحاب الاجتهاد في العبادة والزهد ، كان يأمر المريد أول ما يتوب أن يذهب إلى قبر الشيخ ، فيعكف عليه عكوف أهل التماثيل عليها . وجمهور هؤلاء المشركين بالقبور يجدون عند عبادة القبور من الرقة والخشوع وحضور القلب ما لا يجدونه في المساجد ،

وآخرون يحججون إلى القبور، وطائفة صنفوا كتباً وسموها مناسك حج المشاهد، وآخرون يسافرون إلى قبور المشايخ، وإن لم يسموها منسكاً وحجاً. فالمعنى واحد. وبعض الشيوخ المشهورين بالزهد والتصوف صنف كتاب الاستغاثة بالنبي ﷺ في اليقظة والنام، وذكر من مناقب هذا الشيخ أنه حج مرة وكان قبر النبي ﷺ منتهى قصده، ثم رجع ولم يذهب إلى الكعبة وجعل هذا من مناقبه. وبسبب الخروج عن الشريعة صار بعض الشيوخ ممن كان يقصده من العلماء والقضاة اشتهر عنه أنه كان يقول: البيوت المحجوجة ثلاثة: مكة، وبيت المقدس، والبُدة الذي في الهند الذي للمشركين، لأنه يعتقد أن دين اليهود والنصارى حق. وجاءه بعض إخواننا العارفين قبل أن يعرف حقيقته، فقال: أريد أن أسلك على يديك. فقال له: على دين اليهود أو النصارى أو المسلمين؟ فقال له: واليهود والنصارى ليسوا كفاراً؟ قال: لا تشدد عليهم، ولكن الإسلام أفضل. ومن الناس من يجعل مقبرة الشيخ كعرفات، يسافرون إليها وقت الموسم، فيعرفون بها. كما يفعل بالمغرب والمشرق. وهؤلاء وأمثالهم صلاتهم ونسكهم لغير الله. فليسوا على ملة إبراهيم، والاستغاثة بالنبي ﷺ بعد موته موجودة في كلام بعض الناس، مثل يحيى الصرصري ومحمد بن النعمان. وهؤلاء لهم ظاهر صلاح ولكن ليسوا من أهل العلم، بل جروا على عادة كعادة من يستغيث بشيخه في الشدائد ويدعوه. وكان بعض الشيوخ الذين أعرفهم ولهم ظاهر فضل وعلم وزهد إذا نزل به أمر خطا إلى جهة الشيخ عبد القادر خطوات واستغاث به وهذا يفعله كثير من الناس. وهؤلاء مستندهم مع العادة، قول طائفة: قبر معروف أو غيره ترياق مجرب، ومعهم من الأدلة الباطلة: إن طائفة استغاثوا بحي أو ميت فأروه قد أتى في الهواء وقضى بعض الحوائج، وهذا كثير واقع في المشركين الذين يدعون الملائكة والأنبياء أو الكواكب أو الأوثان. فإن الشياطين تتمثل لهم، ولو ذكرت ما أعلم من الوقائع الموجودة في زماننا من هذا لطال المقام.

ثم قال - حاكياً عن ابن البكري الذي صنف في جواز الاستغاثة

بالنبي ﷺ ورد عليه - وقد طاف هذا بجوابه على علماء مصر ليوافقه واحد منهم، فما وافقوه وطلب، أن يخالفوا الجواب الذي كتبه عليه - أي شيخ الإسلام ابن تيمية - فما خالفوه. مع أن قوماً كان لهم غرض وفيهم جهل بالشرع؛ قاموا في ذلك قياماً عظيماً، واستعانوا بمن له غرض من ذوي السلطان، مع فرض عصبيتهم، وكثرة جمعهم، وقوة سلطانهم، ومكايده شيطانهم. انتهى.

فتأمل هذا الكلام فإنه يستبين لك به ضلال العراقي، وأنه لم يفهم المراد من الحكاية. وقد صرح شيخ الإسلام أن السنة كسفينه نوح، ومعلوم أن دعاء الأنبياء ليس من السنة، بل هو من البدع الشركية، ومنها أن بعضهم أفضى به ذلك إلى أن يصلي للميت، ويقول اغفر لي وارحمني، وهذا جائز عند العراقي وإخوانه من عباد القبور، سائح لا ينكر، ومنها أن بعض المستغيثين يعكف على القبر عكوف أهل التماثيل، وهذا واقع منهم أيضاً، وهذا من لوازم قولهم: بجواز الاستغاثة، ومنها: أن جمهور هؤلاء المشركين بالقبور يجدون عند عبادتها من الرقة والخشوع وحضور القلب ما لا يجدونه في المساجد، ومنها: أن بعضهم يحج إلى القبور، وهذا عند العراقي وشيعته من الفضائل التي لا تنكر، ومنها: إنكار الشيخ على من صنف كتاب الاستغاثة بالنبي ﷺ في اليقظة والمنام، وأن هذا المصنف حج مرة وكان قبر النبي ﷺ منتهى قصده، ثم رجع ولم يذهب إلى الكعبة، وفاعل ذلك عند العراقي وشيعته أفضل من الحاج إلى بيت الله، ومنها: أن ذلك أفضى ببعضهم إلى أن قال: البيوت المحجوجة ثلاثة: مكة، وبيت المقدس، والبلدة الذي بالهند، وبعضهم لا يرى ذلك للبلدة الذي بالهند، ويراه لمن يعتقده وما يؤلهه من المشايخ، ومنها: أن بعضهم يُعرف عند مقابر الشيوخ كما يفعل بعرفة، وأن هذا وقع بالمغرب والمشرق، ومنها: أن الشيخ نفى العلم عمن يستغيث بالنبي ﷺ كالصرصري وابن النعمان، وأنهم جروا على عادة العامة الذين يستغيثون بالمشايخ في الشدائد، ويدعونهم. ومنها: أن من له ظاهر فضل وعلم وزهد قد يقع منه الشرك والاستغاثة بغير الله،

وأن مستندهم مع العادة قول طائفة: قبر معروف أو غيره ترباق مجرب. ومن المعلوم أن هذا القول صدر عن غير معصوم، وجمهور أهل العلم والإيمان قد ردوه وأنكروا على فاعله. وقد مضى فيما مر من عبارات شيخ الإسلام في اقتضاء الصراط المستقيم، أن هذا لا يعرف في عهد القرون المفضلة، وكفى بهذا ذمًا، ومنها قوله: أن طائفة استغاثوا بحي أو ميت فأروه قد أتى في الهواء وقضى بعض الحوائج، وهذا كثير واقع في المشركين الذين يدعون الملائكة أو الأنبياء أو الأوثان، فجزم بأن قضاء الحوائج قد يحصل لعباد الملائكة أو الأنبياء أو الكواكب أو الأوثان، وأنه لو حكى الوقائع الموجودة في زمانه لطلال المقام.

فقف هنا وتأمل كلام الشيخ تعرف أن العراقي ما زال في جاهليته وعوائده الشركية، لم يخرج منها إلى الملة الحنيفية والسنة النبوية.

ومنها: قول الشيخ - وهو ثقة فيما يحكيه - بالإجماع أن علماء مصر لم يوافقوا من صنف في جواز الاستغاثة بالنبي ﷺ فيما لا يقدر عليه إلا الله وأبوا أن يخالفوا ما كتبه شيخ الإسلام من المنع، فالحمد لله الذي لا نحصي ثناء عليه، بل هو كما أثنى على نفسه، وفوق ما يثني به عليه عباده الصالحون.

رَفَعُ
عبد الرحمن النخعي
أسكنه الله الفردوس
فصل

قال العراقي : وأما النذر فللشيخين فيه عبارات النقل الحادي والعشرين ، قال في اقتضاء الصراط المستقيم : ومن قصد بقعة يرجو الخير بقصدها ولم يستحب في الشريعة قصدها فهو من المنكرات وبعضه أشد من بعض ، سواء كانت البقعة شجرة أو عين ماء أو جبلاً أو مغارة ، وأقبح من ذلك أن ينذر لتلك البقعة دهناً لتنويرها ، ويقول : إنها تقبل النذر . فهذا النذر نذر معصية باتفاق العلماء ، بل عليه كفارة عند أكثر أهل العلم ؛ منهم أحمد في المشهور عنه ، وعنه رواية كقول أبي حنيفة والشافعي وغيرهما : يستغفر الله من هذا النذر ولا شيء عليه انتهى .

فانظر إلى كلامه في من نذر لبقعة أو جبل أو مغارة كيف قال : يلزمه كفارة يمين عند أحمد ويستغفر الله . ولا شيء عليه عند أبي حنيفة والشافعي وإحدى الروایتين عن أحمد ، ولم يقل : هذا النذر كفر مخرج عن الملة ، مع أنه لشجرة أو بقعة من أرض ، فكيف يكفر من نذر لأحد الأنبياء والصالحين ، وقصده لوجه الله ، وثوابه لذلك المنذور له . فإنه لا يضر بهذه الصورة بالاتفاق ، كما سيأتي في كلام الشيخين . فإنهما قالوا : إنه يصرف إلى الفقراء ، وكذلك في مذهب الشافعي وأبي حنيفة . قال الشيخ مرعي في الغاية ، وصاحب الإقناع فيه ، ومنصور البهوتي في شرحه وحاشيته ، والتعلبي في شرح الدليل وغيرهم من سائر غالب كتب الحنابلة ، قالوا : قال الشيخ تقي الدين : النذر للقبور أو لأهل القبور ، كالنذر لإبراهيم الخليل أو الشيخ فلان : نذر معصية ، لا يجوز الوفاء

به، وإن تصدق بما نذر من ذلك على من يستحقه من الفقراء والصالحين، كان خيراً له عند الله وأنفع انتهى .

فلو كان الناذر كافراً عنده لم يأمره بالصدقة فإن الصدقة لا تقبل من الكافر، بل كان يأمره بتجديد إسلامه .

النقل الثاني والعشرون: قال ابن القيم في كتاب السنة والبدعة ما نصه :

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي

أسكنه الفردوس

فصل

ومن البدع: ما زينه الشيطان لكثير من الجهلة من الرجال والنساء من تعظيم مكان لم يأذن الشارع بتعظيمه، من زاوية أو طاقة أو حجر أو قبة أو شجرة أو عامود أو حرز حمام، وينذرون لذلك النذور، ويوقدون عنده الضوء، ويخلقونه بالزعفران ويطيّبونه بماء الورد وغيره، ويطلبون من عنده الشفاء لهم ولأولادهم. وكل ذلك بدعة وإشراك بالله عز وجل. وكذلك النذر لقبور المشايخ والصالحين وطلب الشفاء من قبلهم نذر معصية وإشراك بالله تعالى. والنبي ﷺ قد نهى عن النذر لله. وقال: «إنه لا يأتي بخير، وإنما يستخرج به مال البخيل» والنذر للقبور أي قبر كان: نذر معصية، لا يحل الوفاء به، بل صرفه إلى الفقراء والمساكين والأرامل واليتامى أفضل عند الله، وأنجح لقضاء الحاجة.

ولو كان هذا شركاً مخرجاً عن الملة لما جاز صرفه للفقراء. ولم يكن أفضل، بل لا فضيلة، لأعمال الخارج عن ملة الإسلام.

والجواب أن يقال:

ليس في كلام الشيخ ولا كلام ابن القيم ما يدل على أن النذر الواقع من عباد القبور لمن يدعونه ويقصدونه لحوائجهم وإغاثتهم في الشدائد أنه ليس بشرك، بل كلام الشيخ ابن القيم صريح في أنه نذر معصية وإشراك بالله تعالى. فكيف يسوقه وقد عده ابن القيم من أنواع الشرك الأكبر؛ وقرنه بالتوكل على غير الله، والعمل لغيره، والإنابة والخضوع، والذل لغير الله، وابتغاء الرزق من عند

غيره؟ وقد تقدم ذلك. فراجع كلامه في موضعه تعرف كذب العراقي على الله، وعلى رسوله، وعلى أولي العلم من خلقه. فرحم الله امرأً نظراً لنفسه قبل أن تزل به قدم، ويحال بينه وبين العمل. وتعظم الحسرة منه والندم وكذلك الشيخ صرح بأنه معصية، والمعصية تصدق بالشرك وغيره من الكبائر إذا أطلقت.

واستدلال المعترض بأنه لم يقل: هذا النذر كفر مخرج عن الملة - بإطلاق المعصية كان هو المقصود. وأيضاً فالكفر إنما يطلق بعد قيام الحجة، وبلوغ الدليل. وقد تقدم أن الشيخ محمداً رحمه الله لا يكفر إلا بعد قيام الحجة.

وقول العراقي: فكيف يكفر من نذر لأحد الأنبياء وقصده لوجه الله؟
ففي هذه العبارة شيثان:

الأول: استبعاده تكفير من نذر للأنبياء. وجعله ذلك دون النذر للشجرة والبقعة مع أن الفتنة بقبور المعظمين أشد محنة من الشجر والبقاع. وقد قال النبي ﷺ «اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» فالشرك بالأنبياء والصالحين أخوف وأعظم فتنة، كما هو معروف.

والثاني: إضافته النذر لأحد الأنبياء. وقوله بعده: وقصده لوجه الله. فإذا كان النذر نفسه للأنبياء والصالحين بطل قوله: وقصده لوجه الله. وإنما يكون ذلك نذراً لله وحده. وجعل الثواب لمن شاء من عباده. ومسألة إهداء ثواب القرب إلى الأنبياء لا يخفى ما فيها من القول بالمنع، على من له أدنى ممارسة للعلم.

والقصد هنا بيان تناقض العراقي. وأن كلامه يدفع بعضه بعضاً.
وقوله: فإن ذلك لا يضر بالاتفاق - كذب ظاهر. فإن قول الشيخين: إنه يصرف إلى الفقراء دليل على أنه يضر إذا صدر منه لغير الله، وأنه مأمور بالتوبة، وصرف ذلك إلى الجهة المشروعة. وقد صرف النبي ﷺ مال اللات

في الجهاد والمصارف الشرعية التي يستعان بها على عبادة الله وحده لا شريك له . والاستدلال بصرفها في ذلك المصرف الشرعي على أنها شرك وضلال أوجبه الاستدلال بذلك على أن النذر للأصنام ونحوها ليس بشرك .

وأما ما ذكره عن بعض الحنابلة إنهم نقلوا عبارة الشيخ في أن النذر للقبور ولأهلها نذر معصية . فأبي دليل في هذا ، والمعصية إذا أطلقت دخل فيها الشرك كما تقدم ؟ قال الله تعالى : ﴿ ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله ناراً خالداً فيها ﴾ وقال عن فرعون : ﴿ فكذب وعصى ﴾ .

وأما قوله : فلو كان الناذر كافراً عنده لم يأمره بالصدقة . فإن الصدقة لا تقبل من الكافر .

فالجواب من وجوه :

الأول : أنه إذا أُلِّغَ عن الذنب وصرف المال في مصرفه الشرعي ، فهذا رجوع منه عما كان عليه وتوبة منه .

الثاني : أنه لا يقال بالكفر مطلقاً لكل ناذر لغير الله حتى تقوم الحجة الرسالية عليه .

وأما ما نقله عن ابن القيم ، فقد صرح فيه بأنه نذر ومعصية وإشراك . وشبهة هذا العراقي : أنه لو كان شركاً مخرجاً عن الملة لما جاز صرفه للفقراء ، فالعراقي لم يفرق بين النذر والمنذور ، فكون النذر شركاً لا يمنع الانتفاع بالمنذور في الجهة الشرعية ، كما تقدم من فعله ﷺ بمال اللات .

الوجه الثالث : أن الذي يصرفه في المصارف الشرعية هم ولاية الأمر وأهل العلم . وليس المقصود : أن يصرفه الناذر نفسه ، فإن هذا لا يعتبر ، بل يرد إلى المشروع قسراً ، ويعامل بنقيض قصده ، وكلام الشيخ وأمثاله من أهل العلم ليس حجة مستقلة بل الحجة فيما يساق من الأدلة ، وقد تقدم أن القصد هنا بيان جهله بكلام الشيخ ، والكشف عن تحريف هذا العراقي لما نقله عن الشيخين ،

والأ فالمرجع إلى أدلة الكتاب والسنة، قال الله تعالى : ﴿وما أنفقتم من نفقة أو نذرتم من نذر فإن الله يعلمه﴾ وقال تعالى : ﴿يوفون بالنذر ويخافون يوماً كان شره مستطيراً﴾ فوصف خواص عباده بالوفاء بالنذر وأثنى عليهم بذلك ؛ وفي الآية الأخرى الوعد بالإثابة والجزاء . فثبت أنه عبادة يحبها الرب ويرضاها، أي الوفاء به، وما كان كذلك فيجب إخلاصه لله لأن صرف العبادة لغير الله شرك، وفي حديث علي «لعن الله من ذبح لغير الله» وهذا العراقي وأمثاله من القبوريين دفعوا في صدر النصوص وردوها بشبهات وهذيان لا يصدر عمن يعقل ما يقول، وفي آخر العبارة التي نقلها العراقي عن شيخ الإسلام ابن تيمية : وهذا الحكم عام في قبر نفيسة، ومن هو أكبر من نفيسة من الصحابة مثل قبر طلحة والزبير وغيرهما بالبصرة، وفي سلمان وغيره بالعراق .

قلت : وفيها بيان تدليس العراقي وإنه أسقطها ليروج قوله : فكيف يكفر من نذر لأحد الأنبياء والصالحين - إلى أن قال الشيخ : فيعتقدون أنها باب الحوائج إلى الله، وأنها تكشف الضر، وتفتح أبواب الرزق، أو تحفظ مصر، فإن من يعتقد هذا كافر مشرك يجب قتله، وكذلك من اعتقد في غيرها كائناً من كان ﴿قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلاً﴾ ﴿قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله لا يملكون مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض وما لهم فيهما من شرك وما له منهم من ظهير، ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له﴾ والقرآن من أوله إلى آخره، بل وجميع الكتب والرسل إنما بعثوا بأن يعبد الله وحده لا شريك له، وأن لا يجعل مع الله إله آخر، والإله من يألهه القلب عبادة واستعانة، وإجلالاً وإكراماً وخوفاً ورجاءً، كما هو حال المشركين في آلهتهم، وإن اعتقد المشرك منهم أن ما يألهه مخلوق ومصنوع، كما كان المشركون يقولون في تلييتهم «لييك لا شريك لك، إلا شريكاً هو لك تملكه وما ملك» وقال النبي ﷺ لحصين الخزاعي : «يا حصين كم تعبد؟ قال : أعبد سبعة آلهة، ستة في الأرض وواحد في السماء . قال : فمن الذي تعد لرغبتك ورهبتك؟ قال : الذي في السماء . قال : يا حصين، فأسلم

حتى أعلمك كلمات ينفعك الله بهن . فلما أسلم قال قل : اللهم ألهمني رشدي وقني شر نفسي» والله أعلم انتهى .

قلت : فانظر إلى تصريح الشيخ أن من اعتقد في مخلوق أنه باب الحوائج إلى الله ، يعني واسطة في الحوائج ، أو أنه يكشف الضر أو يفتح باب الرزق أو يحفظ المصير : أنه كافر مشرك ، يجب قتله . وهذا بعينه هو معتقد عباد القبور الناذرين ، للموتى ، المستغيثين بهم ، وهو طريقة العراقي ومذهبه الذي نصره وقرره واستظهره وزعم أنه لا يضر إلا إذا اعتقد الاستقلال لغير الله . كما مر عنه في غير موضع . وسيأتيك هذا القيد فيما يأتي من كلامه في مواضع متعددة ، والشيخ قد رد عليه في هذا وأبطل هذا الشرط بقوله : وإن اعتقد المشرك أن ما يؤلهه مخلوق مصنوع - وساق ما يقوله المشركون في تليبتهم ، وساق حديث حصين . وهذا لأن الآيات القرآنية دالة على تكفير هذا النوع ، أعني من اتخذ الشفعاء والوسائط وقصدهم في حاجاته وملماته ، كما كان يفعله المشركون مع آلهتهم ، فكل هذا أعمى الله بصر العراقي عنه ﴿وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون﴾ .

قال الشيخ صنع الله الحلبي نزيل مكة : وأما كونهم جوزوا الذبائح والنذور وأثبتوا لهم فيها الأجور ، فيقال : هذا الذبح والنذر ، إن كان على اسم فلان وفلان ، فهو لغير الله فيكون باطلاً . وفي التنزيل ﴿ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه ، وإنه لفسق﴾ والحديث «لا نذر إلا فيما يتغى به وجه الله» متفق عليه وورد أن «من حلف بغير الله فقد أشرك» رواه الحاكم وأبو داود ، ونحوه النذر لغير الله وفي التنزيل ﴿قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين﴾ - الآية أي إن صلاتي وذبحي لله كما به نظير قوله تعالى : ﴿فصل لربك وانحر﴾ وفي الحديث «لا نذر في معصية الله» رواه أبو داود وغيره ، والنذر لغير الله إشراك مع الله . فلا أكبر منه معصية . وفي التنزيل : ﴿حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به﴾ فالنذر لغير الله كالذبح لغيره ؛ وقال الفقهاء : خمسة لغير الله شرك ، الركوع ، والسجود ، والذبح ،

والنذر؛ واليمين. ومن ذكر غير اسم الله على ذبيحته فهي ميتة يحرم أكلها ولو أشرك مع اسمه تعالى أحداً كقوله: بسم الله ومحمد ﷺ بواو العطف. فكذا تحرم ذبيحته؛ وكذا لو ترك اسم الله عمداً على الذبيحة، لا تؤكل عندنا، فهي ميتة لصريح قوله عز وجل ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ - الآية فترك المؤمن ذكر الله تعالى عمداً كذكر غيره، نعم لو قال: هذا النذر لله يذبح في مكان كذا ويصرف على جماعة فلان أو على رباط فلان؛ فلا بأس به، كما في الوقف على فلان وفلان، فإن قوله «لله» ملك له، وتصرف غلته على من عينه الواقف. وكذا هنا.

والحاصل: أن النذر لغير الله تعالى فجور، فمن أين لهم الأجور؟ وكذا الذبائح من قال: إن هذا النذر لفلان وهذه الذبيحة لفلان، فهو من العصيان، ومن نذر لله ذبيحاً أو غيره قال: يذبح بمكان كذا ويأكله قوم جاز والله الهادي.

قلت: إذا نذر الله وجعل مصرفه على السدنة والمجاورين عند القبور فهو نذر معصية لا يجوز، ويجب صرفه في القرب الشرعية، كالحجاج والمعتكفين في المساجد وقد ذكر هذا غير واحد، والمنع منه لما فيه من الإعانة على العكوف عند القبور. الذي هو من أكبر الوسائل والذرائع إلى عبادتها ودعائها. قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ وفي الحديث «إن رجلاً نذر أن ينحر إبلاً ببوانة، قبل إسلامه، فلما أسلم سأل النبي ﷺ عن نذره، فقال هل كان بها وثن من أوثان الجاهلية؟ قال: لا. قال: هل كان بها عيد من أعياد الجاهلية؟ قال: لا. قال: فأوف بنذرك» ففيه المنع من عبادة الله في أماكن الشرك وعبادة غيره؛ للمشابهة الصورية، وإن لم تقصد، فكيف بالذرائع والوسائل القريبة المفضية إلى عين الشرك، ونفس المحذور الأكبر؟

فقف وتأمل إن كان لك بصيرة تدرك بها أسرار الشريعة.

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
فصل

قال العراقي : النقل الثالث والعشرون قال ابن مفلح في كتاب الفروع عن شيخه تقي الدين : والنذر لغير الله ؛ كنذره لشيخ معين للاستغاثة به ، وقضاء الحاجة منه قال شيخنا : كحلفه بغيره ، وقال غيره : نذر معصية انتهى .

فشبه النذر والاستغاثة بالشيخ ، وطلب قضاء الحاجة بالحلف بغير الله ، فهو على قولين للعلماء ، كما ذكره ابن تيمية ، قول بالحرمة ؛ وقول بکراهة التنزيه . بل رواية عن أحمد أنه مباح . نقله صاحب الانصاف في التنقيح .

ثم قال : النقل الرابع والعشرون : ذكر الشيخ سليمان بن عبد الوهاب في رده على أخيه محمد بن عبد الوهاب ، عن الشيخ ابن تيمية قال : كما يفعل الجاهلون بمكة شرفها الله وغيرها ، من بلاد المسلمين من الذبح للجن . ولهذا نهى النبي ﷺ عن ذبائح الجن . انتهى . وذكر ابن القيم في كتاب الكبائر الذبح لغير الله ، وجعله من المحرم ، وفسره بأن يقول : باسم سيدي الشيخ فلان ، عوضاً عن قوله بسم الله ، حين الذبح ، مع أن هذه اللفظة لا أظن مسلماً يقولها ، والمستفاد من كلامهما أنه محرم ، وليس بشرك مخرج عن الملة . لأنه قال : كما يفعله . وقال في الفنون : يكره إشعال القبور وتبخيرها ، ثم قال : ونص أنه إن نذر ذبح ولده ، أو نفسه ذبح كبشاً . قيل مكانه وهو الأصح . وقيل كهدي . ونقل حنبيل يلزمانه . وعنه إن قال إن فعلته فعلي كذا أو نحوه ، وقصده اليمين فيمين ، وإلا فنذر معصيه ، فيذبح في مكة كبشاً اختاره شيخنا وقال : عليه أكثر

نصوصه . وقال : وهو مبني على الفرق بين النذر واليمين . ولو نذر طاعة حالفاً بها أجزأه كفارة يمين ، بلا خلاف عن أحمد . فكيف لا يجزيه إذا نذر معصية حالفاً بها ، فعلى هذا على رواية حنبل يلزم أن الناذر والحالف يجزيه كفارة فتصير ستة أقوال . وذكر الأزجي البغدادي : نذر شرب الخمر لغو . فلا كفارة . ونذر ذبح ولده يكفر . وقدم ابن رزين نذر معصية لغو . قال : ونذره لغير الله كنذره لشيخ معين حي للاستعانة وقضاء الحاجة منه ، كحلفه بغيره . وقال غيره : هو نذر معصية .

فقف وتأمل تحريف العراقي وسوء فهمه . فإن الكلام في تشبيه النذر بالحلف من جهة الكفارة وعدمها . لا من جهة أخرى . والنزاع ليس في الكفارات . وإنما هو في الحكم على النذر لغير الله أنه من الشراكيات . وهذا من أكبر الأدلة على كثافة فهمه ، وغلظ حجابيه . وأنه محجوب عن فهم كلام أهل العلم ، كما حجب عن فهم كلام الله وكلام رسوله :

فللكشافاة أقوام لها خلقوا وللمحبة أكباد وأجفان

ثم كلام الشيخ فيمن نذر للحي الحاضر للاستعانة وقضاء الحاجة . وهذه النقول كلها مجرد عدد لا حقيقة له ، بل هي إما تحريف وإلحاد في كلام أهل العلم ، وإما سوء فهم وكثافة حجاب ، وإما كذب لا أصل له .

وأما ما نقله عن سليمان فسلیمان والعراقي أخذوا بعض العبارة وتركوا تمامها . وما ارتبط بها .

قال في اقتضاء الصراط المستقيم : وأيضاً فإن قوله تعالى : ﴿ وما أهل لغير الله به ﴾ ظاهره ما ذبح لغير الله سواء لفظ فيه به ، أو لم يلفظ ، وتحريم هذا أظهر من تحريم ما ذبح للحم ، وقال فيه باسم المسيح ونحوه . كما أن ما ذبحناه متقربين به إلى الله أركى مما ذبحناه للحم وقلنا عليه باسم الله ، فإن عبادة الله بالصلاة له والنسك له أعظم من الاستعانة باسمه ، في فواتح الأمور . والعبادة لغير الله أعظم كفراً من الاستعانة بغير الله . فلو ذبح لغير الله متقرباً إليه لحرم ،

ولو قال فيه بسم الله، كما يفعله طائفة من منافقي هذه الأمة، وإن كان هؤلاء مرتدين لا تباح ذبيحتهم بحال، لكن يجتمع في الذبيحة مانعان. ومن هذا ما يفعل بمكة وغيرها من الذبح للجن. انتهى كلام الشيخ.

فأخذ المعترض السطر الأخير من كلامه، أو بعض السطر وأخذ المشبه وترك المشبه به، لأن في الأول التصريح بردة من ذبح لغير الله. وأن في الذبح للجن مانعاً آخر لأنه مما أهل به لغير الله. وقوله في العبارة: فإن عبادة الله بالصلاة له والنسك له أعظم من الاستعانة باسمه بفواتح الأمور. والعبادة لغير الله أعظم كفراً من الاستعانة بغير الله - فترك هذا وسرق بعض العبارة واختلس منها كاختلاس الشيطان من صلاة العبد واختطافه بعضها. وفي العبارة التصريح بكفر من استعان بغير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله، خلافاً للعراقي وشيعته من عباد القبور الصادين عن سبيل الله المحرفين للكلم عن مواضعه، الوارثين لليهود في تحريف كلمات الله وتبديل دينه.

وهذا الرد أملت أكثره من ذهني، فلذلك اختصرت واكتفيت بالإشارة، وقد فتحت الباب لمن أراد الوقوف على النصوص والآثار، وكلام أهل العلم.

وأما ما ذكره ابن القيم في كتاب الكبائر من الذبح لغير الله وجعله من المحرم فنعم هو محرم، قال تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّكُمْ عَلَيْكُمْ: أَلَّا تَشْرَكُوا بِهِ شَيْئاً﴾ - إلى قوله - ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ فجعل هذا كله محرماً، هذا عرف القرآن والسنة والشرع، والعراقي لجعله وسوء قصده يحمل كلام أهل العلم على العرف النبطي الحادث، واصطلاح العامة، فقاتل الله الجهل والهوى، فما أغلظهما من حجاب بين العبد والهدى.

وأما قوله: وفسره بأن يقول: باسم سيدي الشيخ فلان، عوضاً عن قوله باسم الله.

قلت: قد تقدم كلام الشيخ وتقسيمه ما أهل به لغير الله إلى ما قصد به القرية والنسك لغير الله، وإلى ما ذكر عليه غير اسمه عند الذبح، فالقسمان

واقعان، ومنع أحدهما مكابرة، وكلام ابن القيم ليس فيه حصر، بل كلامه في هذه المسألة موافق لكلام شيخه. والقسم الثاني الذي هو أغلط وأفحش نص عليه في مواضع متعددة. وقال صاحب الروض، من كتب الشافعية: إذا ذبح المسلم للنبي ﷺ كفر، نقله شيخنا رحمه الله، وذكره غير واحد من المفسرين في الكلام على قوله: ﴿وما أهل لغير الله به﴾ ونقل بعضهم عن فقهاء بخارى إنهم أفتوا بتحريم ما عقربين يدي الملوك، تعظيماً لهم. لأنه مما أهل لغير الله به. قال العلامة الشوكاني: قال بعض أهل العلم: إن إراقة دماء الأنعام عبادة لأنها إما هدى أو ضحية أو نسك. وكذلك ما يذبح للبيع، لأنه مكسب حلال. فإنه عبادة. ويتحصل من ذلك شكل وضعي، هو إراقة دم الأنعام عبادة. وكل عبادة لا تكون إلا لله. فإراقة دم الأنعام لا تكون إلا لله، ودليل الكبرى قوله تعالى: ﴿اعبدوا الله ما لكم من إله غيره﴾ ﴿وإياي فاعبدون﴾ ﴿إياك نعبد﴾ ﴿وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه﴾ ﴿وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين﴾ انتهى.

ويكفي المؤمن في هذا الباب قوله تعالى: ﴿قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين، لا شريك له، وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين﴾ وقوله تعالى: ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾. فصل لربك وانحر﴾ وقوله تعالى: ﴿لن ينال الله لحومها ولا دماؤها ولكن يناله التقوى منكم﴾. كذلك سخرها لكم لتكبروا الله على ما هداكم وبشر المحسنين﴾ فإن الإحسان أعلى مراتب الإيمان، ودخول هذه العبادة فيه لأن السياق لها ظاهر لا يخفى. وفي المسند عن طارق بن شهاب أن النبي ﷺ قال: «دخل الجنة رجل في ذباب، ودخل النار رجل في ذباب. قالوا: كيف يا رسول الله؟ قال: مر رجلان على قوم لهم صنم لا يجوزه أحد حتى يقرب إليه شيئاً، فقالوا لأحدهما قرب. قال: ما عندي شيء أقرب، قالوا قرب ولو ذباباً، فقرب ذباباً، فخلوا سبيله فدخل النار. فقالوا للآخر: قرب. قال: ما كنت لأقرب لأحد من دون الله عز وجل فضربوا عنقه فدخل الجنة».

فقف عند هذا وتأمل حكمة الشريعة وسرها في إخلاص العبادة والتعظيم الذي لا ينبغي إلا الله، ولو بأحق شيء كالذباب. فكيف بكرائم الأموال؟ والله المستعان.

والنبي ﷺ حسم مادة الشرك، وقطع وسائله حتى نهى عن الصلاة في الأوقات التي يسجد فيها الكفار للشمس، ونهى عن الصلاة عند القبور، خشية الفتنة بها وبأربابها وإن كان المصلي لا يقصد شيئاً من ذلك. ولعن من فعل ذلك، وأبدى وأعاد فيه وقال: «لعن الله اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» وفي رواية لمسلم «وصالحهم» وقال ذلك وهو عند مفارقة الدنيا إلى الرفيق الأعلى، عليه أفضل الصلاة وأتم السلام. ونهى عن الحلف بغير الله، وقال: «من حلف بغير الله فقد أشرك» وقال لرجل قال له: ما شاء الله وشئت «أجعلتني لله نداً؟ بل ما شاء الله وحده».

قال شيخ الإسلام: وأما من قصد التبرك بالصلاة عندها، فهذا عين المحادة لله ولرسوله. انتهى.

وعلى رأي هذا العراقي أنها تدعى ويستغاث بها، وتقصد وترجى، ويذبح لها فهذا عين العبادة وعين الغاية التي قطع الرسول ﷺ وسائلها، وسد ذرائعها، فهذا وأمثاله هم الأمرون بالشرك الواضعون له، الداعون إليه، الرادون لما جاءت به الرسل من توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له. وإنما حدث الشرك برأي جنس هؤلاء. والله المستعان.

وقال شيخ الإسلام رحمه الله: عبادة الله وحده لا شريك له هي أصل الدين، وهي التوحيد الذي بعث الله به الرسل، وأنزل به الكتب، قال تعالى وتقدس: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ وقال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ وكان النبي ﷺ يحقق التوحيد، ويعلمه أمته، حتى قال له رجل: «ما شاء الله وشئت فقال: أ جعلتني لله نداً؟ بل ما شاء الله» ونهى عن الحلف

بغير الله . وقال : « من حلف بغير الله فقد أشرك » وقال في مرض موته : « لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد . يحذر ما فعلوا » وقال : « اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد » وقال : « لا تتخذوا قبري عيداً ، ولا بيوتكم قبوراً ، وصلوا عليّ حيثما كنتم . فإن صلاتكم تبلغني » ولهذا اتفق أئمة الإسلام على أنه لا يشرع بناء المساجد على القبور . ولا الصلاة عندها . وذلك لأن من أكبر أسباب عبادة الأوثان تعظيم القبور . ولهذا اتفق العلماء على أنه من سلم على النبي ﷺ عند قبره أنه لا يتمسح بحجرته ، ولا يقبلها . لأنه إنما يكون التمسح بأركان بيت الله ، فلا يشبه بيت المخلوق ببيت الخالق . كل هذا لتحقيق التوحيد الذي هو أصل الدين ، ورأسه الذي لا يقبل الله عملاً إلا به ، ويغفر لصاحبه ولا يغفر لمن تركه ، كما قال تعالى : ﴿ إِنْ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ - إلى قوله - ﴿ عَظِيمًا ﴾ ولهذا كانت كلمة التوحيد أعظم الكلام وأفضله . فأفضل آية في القرآن آية الكرسي ﴿ الله لا إله إلا هو الحي القيوم ﴾ قال ﷺ : « من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة » والإله هو الذي يأله القلب عبادة له ، واستغاثة به ، ورجاء له ، وخشية وإجلالاً ، انتهى كلامه .

قال العراقي : في النقل الخامس والعشرين ، قال الشيخ تقي الدين بن تيمية في الفتاوى : والكفر يكون من الوعيد ، فإنه إن كان القول تكذيباً بما قاله الرسول ﷺ لكن قد يكون حديث عهد بالإسلام أو نشأ ببادية بعيدة ، وقد يكون الرجل لم يسمع تلك النصوص ، أو سمعها ولم تثبت عنده ، أو عارضها عنده معارض أوجب تأويلها ، وإن كان مجتهداً مخطئاً ، وكنت دائماً أذكر الحديث الذي في الصحيحين في الرجل الذي قال لأهله : « إذا أنا مت فاحرقوني ثم ذروني - الحديث » هذا رجل شك في قدرة الله وفي إعادته إذا ذري ، بل اعتقد أنه لا يعاد وهذا كفر باتفاق المسلمين ، لكن لما كان مؤمناً يخاف الله أن يعاقبه غفر له بذلك ، والمتأول من أهل الاجتهاد الحريص على متابعة الرسول ﷺ أولى بالمغفرة من مثل هذا انتهى .

والجواب أن يقال :

قد تكررت هذه الشبهة وكثر بها العدد، هكذا المفلس إذا رجع إلى ما في عيته فوجدها صفراً، اشتغل بتقليب ما في يديه. وقد تقدم جوابها مراراً، وذكرنا أن عباد القبور قد قامت عليهم الحجة، أو على جمهورهم، بالكتاب والسنة والإجماع. فإن هذا الباب - أعني باب عبادة الله وحده لا شريك له - هو خلاصة الكتب الإلهية، وزبدة الدعوة النبوية، وتقدم في جواب ما نقله عن ابن القيم وعن الشيخ. ففيه كفاية.

قال الشيخ رحمه الله في الرد على المتكلمين، لما ذكر أن بعض أئمتهم توجد منهم الردة عن الإسلام كثيراً، قال: وهذا وإن كان من المقالات الخفية فقد يقال فيها: إنه مخطيء ضال لم تقم عليه الحجة التي يكفر تاركها، لكن هذا يصدر منهم في أمور يعلمها الخاصة والعامة من المسلمين: أن الرسول ﷺ بعث بها وكفر من خالفها، مثل عبادة الله وحده لا شريك له، ونهيه عن عبادة أحد سواه من الملائكة والنبين وغيرهم. فإن هذا أظهر شعار الإسلام. ومثل إيجابه الصلوات الخمس، وتعظيم شأنها؛ ومثل تحريم الفواحش والزنا والخمر والميسر. ثم تجد كثيراً من رؤوسهم وقفوا فيها. فكانوا مرتدين. وأبلغ من ذلك: أن منهم من صنف في دين المشركين كما فعل أبو عبد الله الرازي، قال: وهذه ردة صريحة.

فتأمل ما في هذا من التفصيل تزول الشبهة التي يدلي بها بعض المشركين. وتقدم كلام الشيخ في الرسالة السننية. وقوله: فإذا كان على عهد النبي ﷺ وخلفائه ممن انتسب إلى الإسلام من مرق منه مع عباداته العظيمة حتى أمر ﷺ بقتالهم فليعلم أن المنتسب إلى الإسلام والسنة في هذه الأزمان قد يمرق أيضاً من الإسلام وذلك بأسباب؛ منها الغلو الذي ذمه الله في كتابه - إلى أن قال: فكل من غلا في نبي أو رجل صالح وجعل فيه نوعاً من الإلهية، مثل أن يقول: يا سيدي فلان انصرني أو أغثنى أو أرزقني أو أجبرني، أو أنا في حسبك. ونحو هذه الأقوال. فكل هذا شرك وضلال، يستتاب صاحبه فإن تاب وإلا قتل.

فانظر رحمك الله إلى تصريحه بكفر هذا الصنف الذين هم محل النزاع، وأن من فعل ذلك قتل بعد الاستتابة إن لم يتب، وهذا عين كلامنا.

فالتشبيه في هذه المسألة بخبر الذي أمر أهله أن يذروه، أو بقول الشيخ: إن المخطيء لا يكفر إذا اجتهد واتقى، ونحو هذه العبارات تمويه وتشبيه. والنزاع فيمن قامت عليه الحجة، أو أمكنه الاستدلال، لا فيما يخفى من المسائل، أو كان مما يختص أهل العلم بمعرفته. فهذا ونحوه ليس مما نحن فيه، وإيراده والاحتجاج به على مسألة النزاع تمويه لا يروج على أهل البصائر..

قال العراقي: النقل السادس والعشرون: وقال أيضاً في بعض كتبه ونقله الشيخ سليمان بن عبد الوهاب، في رده على أخيه قال: إني دائماً ومن جالسني يعلم أنني من أعظم الناس نهياً أن ينسب معين إلى تكفير، أو تفسيق أو معصية إلا إذا علم أنه قامت عليه الحجة الرسالية، التي من خالفها كان كافراً تارة وفاسقاً أخرى وعاصياً أخرى، وإني أقرر أن الله قد غفر لهذه الأمة خطأها، وذلك يعم الخطأ في المسائل الخبرية والمسائل العملية، وما زال السلف يتنازعون في كثير من هذه المسائل، ولا يشهد أحد منهم على معين لأجل ذلك لا بكفر ولا بفسق ولا بمعصية كما أنكر شريح قراءة ﴿بل عجب ويسخرون﴾ وقال: إن الله لا يعجب - إلى أن قال: وقد آل النزاع بين السلف إلى الاقتتال، مع اتفاق أهل السنة أن الطائفتين جميعاً مؤمنتان. وأن القتال لا يمنع العدالة الثابتة لهم. لأن المقاتل وإن كان باغياً، فهو متأول. والتأويل يمنع الفسوق. وكنت أبين لهم أن ما نقل عن السلف والأئمة من إطلاق القول بتكفير من يقول كذا وكذا، ونحو هذا حق. لكن يجب التفريق بين الإطلاق والتعيين. وهذا أول مسألة تنازعت فيها الأمة من مسائل الأصول الكبار، وهي مسألة الوعيد. فإن نصوص الوعيد في القرآن مطلقة عامة. كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً وَسَيَصْلُونَ سَعيراً﴾ وكذلك سائر ما ورد: من فعل كذا وكذا فهو كذا فإن هذه النصوص مطلقة عامة وهي بمنزلة من قال من السلف: من قال كذا فهو كذا - إلى أن قال: والتكفير يكون من الوعيد.

فإنه وإن كان القول تكذيباً بما قاله الرسول ﷺ لكن قد يكون الرجل حديث عهد بالإسلام، أو نشأ ببادية بعيدة وقد يكون الرجل لم يسمع تلك النصوص، أو سمعها ولم تثبت عنده، أو عارضها عنده معارض آخر، يوجب تأويلها. وإن كان مخطئاً. وكنت دائماً أذكر الحديث الذي في الصحيحين في الرجل الذي قال لأهله: «إذا أنا مت فاحرقوني - الحديث» فهذا رجل شك في قدرة الله، وفي إعادته إذا ذري، بل اعتقد أن لا يعاد، وهذا كفر باتفاق المسلمين، لكن كان جاهلاً لا يعلم ذلك. وكان مؤمناً يخاف الله أن يعاقبه. فغفر له بذلك. والمتأول من أهل الاجتهاد، الحريص على متابعة الرسول أولى بالمغفرة من مثل هذا. انتهى.

والجواب: إن شيخنا رحمه الله قال في مثل هذه الشبه التي يوردها المبطلون من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية بمثل ما يقول شيخ الإسلام ابن تيمية سواء. وإن من تأمل كلامه رحمه الله وجده يصله بما يفصل النزاع، ويبين المراد. وقد بين في هذا النقل بياناً يقطع النزاع بقوله: إلا إذا علم أنه قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافراً تارة، وفاسقاً أخرى. وهذا البيان كافٍ. فإن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله لا يكفر أحداً قبل قيام الحجة. وهذا يأتي على جميع ما ساقه العراقي بالرد والدفع، فسياق هذه العبارات المتحدة المعاني والتشبيه بها وكثرة عددها: مجرد تخييل وهوس، يكفي في ردها ما تقدم بيانه من اشتراط قيام الحجة. وإن فرض كلام الشيخ في كل ما نقل العراقي في غير ما يعلم من الدين بالضرورة، وفي غير المفرط في طلب العلم والهدى، كما تقدم فيما نقلناه من طبقات المكلفين، وتقدم نص الشيخ أن فرض كلامه في غير المسائل الخفية، وكل جملة من هذه الجمل تكفي المؤمن في رد جميع ما نقله ابن جرجيس عن شيخ الإسلام ابن تيمية، وينبغي أن يعلم الفرق بين قيام الحجة وفهم الحجة، فإن من بلغته دعوة الرسل فقد قامت عليه الحجة؛ إذا كان على وجه يمكن معه العلم، ولا يشترط في قيام الحجة أن يفهم عن الله ورسوله ما يفهمه أهل الإيمان والقبول والانقياد لما جاء

به الرسول، فافهم هذا يكشف عنك شبهات كثيرة في مسألة قيام الحجة، قال تعالى: ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ؟ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ وقال تعالى: ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةً﴾ وتأمل كلام الشيخ وقوله: وما زال السلف يتنازعون في كثير من هذه المسائل، وقوله: ولكن قد يكون الرجل حديث عهد بالإسلام، أو نشأ ببادية بعيدة، وقوله: وقد يكون الرجل لم يسمع تلك النصوص أو سمعها ولم تثبت عنده، أو عارضها عنده معارض آخر يوجب تأويلها.

وكل هذا لا يمكن أن يقال في عباد القبور.

فتأمل كلام الشيخ واعرف ضلال ابن جرجيس في حمله كلام الشيخ على عذر عباد القبور والأنبياء والصالحين، واعرف سوء فهمه وكثافة حجابيه، وقد تقدم هذا مراراً.

ويقال أيضاً: كلام الشيخ في عدم إطلاق الكفر على المعين إذا كان له عذر من جنس ما تقدم، لكن أثبت وقرر أن نفس العمل والفعل يكون كفراً، وإن لم يكن فاعله لمانع، وهذا الملحد لا يقول ذلك فيمن عبد الصالحين وأهل القبور، بل يقول: هم مثابون مأجورون بدعائهم غير الله، ويسمى الدعاء توسلاً، قد مر هذا عنه في غير موضع. ويأتيك أكثر مما مر، فاعرف جهله، وإنه لم يأنس بشيء مما جاءت به الرسل، ولم يتعقل ما يحكيه من كلام أهل العلم. فقف هنا يا من أنعم الله عليه تعرف بعدما جاء به هذا الملحد عما جاءت به جميع الرسل، وأنه أضل من كثير من أعدائهم. والله المستعان.

النقل السابع والعشرون: من نقول ابن جرجيس، وقال أيضاً في الفتاوى حين سئل عن التكفير الواقع في هذه الأمة: أول من أحدثه في الإسلام المعتزلة. وعنهم تلقاه من تلقاه. وكذلك الخوارج هم أول من أظهره. واضطرب الناس في ذلك، فمنهم من يحكي عن مالك فيه قولين، وعن الشافعي كذلك، وعن أحمد روايتين. وأبو الحسن الأشعري وأصحابه لهم فيه

قولان. وحقيقة الأمر: إن القول قد يكون كفرًا فيطلق القول بتكفير قائله. ويقال: من قال كذا فهو كافر، لكن الشخص المعين الذي قاله لا يكفر، حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها - ثم ساق كلام الشيخ في أن المقالات الكفرية لا يكفر قائلها إلا بعد قيام الحجة.

والجواب أن يقال:

قد تكرر هذا عن العراقي، ولكنه أراد أن يعظم حجم الكتاب ويظن العامة أن قد جدد حجة من السنة أو الكتاب، أو كلام ذوي الألباب، وهو لم يزل ولا يزال يتردد في ظلماته، ويكرر ريبه وشبهاته. والجواب تقدم. وفيما ساقه هنا رد لباطله وحجة عليه، من جهة أن الشيخ حكى في تكفير الخوارج ونحوهم عن مالك قولين، وعن الشافعي كذلك، وعن أحمد أيضاً روايتين، وأبو الحسن الأشعري وأصحابه لهم قولان. وحيث كان الحال هكذا في الخوارج فقد اختلف الناس في تكفيرهم والغلاة في علي لم يختلف أحد في تكفيرهم. وكذلك من سجد لغير الله أو ذبح لغير الله أو دعاه مع الله، رغباً أو رهباً. كل هؤلاء اتفق الخلف والسلف على كفرهم، لما ذكره أهل المذاهب الأربعة. ولا يمكن لأحد أن ينقل عنهم قولاً ثانياً. وبهذا تعلم أن النزاع وكلام الشيخ ابن تيمية وأمثاله في غير عباد القبور والمشركين، وإنما فرضه وموضوعه في أهل البدع المخالفين للسنة والجماعة. وهذا يعرف من كلام الشيخ ولكن العراقي من جملة البقر والثيران، وإن كان ضخيم العمامة واسع الأردان وقد تقدم قول الشيخ من جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم ويسألهم ويتوكل عليهم كفر إجماعاً، فحكى الإجماع على كفر هذا الصنف. وحكى الخلاف في تكفير الخوارج ونحوهم، فاعرف الفرق، ولولا عموم الجهل، وبعد العهد بآثار النبوة لما أطلنا الكلام في مثل هذه المباحث، لأنها مما يعلم بالضرورة من دين الإسلام.

قال ابن جرجيس: النقل الثامن والعشرون، قال الشيخ ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم، ما نصه: فكما أن إثبات المخلوقات أسباباً لا يقدح

في توحيد الربوبية؛ ولا يمنع أن يكون الله خالق كل شيء، فلا يجوز أن يدعي المخلوق لا دعاء عبادة ولا دعاء استغاثة. كذلك إثبات بعض الأفعال المحرمة: من شرك أو غيره أسباباً. لا يقدح في توحيد الإلهية. فإن أحسن أحواله أن يكون مجتهداً في هذه المسألة أو مقلداً.

والجواب أن يقال :

قد تقدم لهذا العراقي . ويأتيك عنه في غير موضع - أنه استدل بإجابة الدعاء عند القبور وإجابة من سأل أهل القبور على استحباب ذلك، وأنه دين يحبه الله ويرضاه، وحكى هنا عن الشيخ أن ذلك لا يقدح في توحيد الربوبية، ولا يمنع أن يكون الله خالق كل شيء. فلا يجوز أن يدعي المخلوق لا دعاء عبادة ولا دعاء استغاثة فهذا يهدم قوله، ويدفع في صدره، ولكنه لا شعور له بما في كلام الشيخ من الحق والهدى وكذلك بما في قوله: إثبات بعض الأفعال المحرمة من شرك، أو غيره أسباباً لا يقدح في توحيد الإلهية، والعراقي يجعل السبب دليلاً على جواز دعاء غير الله. والشرك في الإلهية. فاعجب لهذه الحكاية والقضية. وأكثر ما يدعو هؤلاء المشركين إلى دعاء القبور والصالحين ما يحكونه من أن فلاناً دعا فاستجيب له، وفلاناً استغاث فأغيث. وفلاناً رد عليه بصره. وعند السدنة وعباد القبور من هذا شيء كثير. قد أورد منه العراقي شيئاً كثيراً، جعله من قواعد مذهبه، وأدلة شركه. ومن العجب العجيب: أن الهوى يعمي الرجل حتى لا يفهم ما ينقل، ولا ما يخرج من بين شفثيه .

وأما قوله: إن الشيخ قال: فإن أحسن أحواله أن يكون مجتهداً في هذه المسألة، أو مقلداً. فهذه الجملة ليست متصلة ولا مرتبطة بما ساق العراقي، ولا مناسبة بينها وبينه والشيخ قد ساقها في موضع آخر وبحث آخر. ولكن ابن جرجيس كذاب جاهل. وقد مر لك جنس تحريفه. قال تعالى: ﴿مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل أسفاراً﴾ مثل القوم الذين كذبوا بآيات الله والله لا يهدي القوم الظالمين ﴿١٠٠﴾.

رَفَعُ

عبد الرحمن النخعي
أسكنه الله الفردوس

فصل

قال ابن جرجيس: النقل الثلاثون، قال الشيخ في هذا الكتاب في موضع آخر: وإذا اعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله وعلمه في هذه الواقعة، وعدل عنه مع اعترافه بأنه مستحق للعقوبة، فهذا عاص، ويسمى كافراً كفراً مجازياً أو كفراً أصغر، وإن جهل حكم الله فيها مع بذل جهده، واستفراغ وسعه في معرفة الحق، فهذا مخطيء له أجر على اجتهداه، وخطؤه مغفور له. انتهى.

والجواب أن يقال:

كلام الشيخ في الحكم بين الناس والقضاء فيما بينهم من الخصومات، لا فيما يعم أصول الدين، ودعاء الأموات، وسياق كلام الشيخ صريح في هذا، فإن هذه المسألة معروفة مشهورة، كما قال ابن عباس «كفر دون كفر؛ وظلم دون ظلم» عند الكلام على قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾.

وقوله: وإن جهل حكم الله فيها - إلى آخر العبارة: دليل على أن الكلام في المسائل الاجتهادية، فأين هذا من دعاء الأموات، والاستغاثة بغير الله؟ مع أن الشيخ قد قرر على حديث القضاء ثلاثة: أن الجاهل الذي ليس له أهلية اجتهد داخل في الوعيد، كما هو نص الحديث. فالعراقي ملبوس عليه، لا يفهم كلام الشيخ ومع ذلك فالهوى قد أعمى بصيرته؛ وحال بينه وبين الفهم. فسبحان من طبع على قلبه ﴿كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾.

ثم قال العراقي : النقل الحادي والثلاثون - وساق كلام ابن القيم في أن الشخص الواحد يكون فيه ولاية الله وعداوة من وجهين مختلفين . ويكون فيه إيمان ونفاق . وإيمان وكفر ، ويكون أحدهما أقرب منه إلى الآخر ، فيكون من أهله ؛ قال الله تعالى : ﴿ هُمُ لِلْكَفَرِ يَوْمُئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ ﴾ وقال تعالى : ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ ﴾ أثبت لهم الإيمان مع مقارنة الشرك ، فإن كان مع هذا الشرك تكذيب لرسله لم ينفعهم ما معهم من الإيمان بالله ، ولو كان معهم تصديق برسله وهم مرتكبون لأنواع من الشرك لا يخرجهم من الإيمان بالرسول ، فهؤلاء مستحقون للوعيد أعظم من استحقاق أرباب الكبائر ، وشركهم قسمان : جلبي ، وخفي . فالخفي قد يغفر .

والجواب أن يقال :

أي دليل في هذا على مسألة النزاع ؟ فإن مراد الشيخ كما يعلم من تقريره وأول عبارته أن النفاق الأصغر وبعض شعبه ، قد يوجد في شخص مع وجود بعض شعب الإيمان ، وكذلك الكفر العملي الذي لا يخرج عن الإسلام قد يوجد مع بعض شعب الإيمان ؛ ويكون أحدهما أقرب إليه وأولى به ، وقوله تعالى : ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ ﴾ تفيد أن الشرك قد يوجد مع الإيمان بالربوبية ، كما فسرهما بعض السلف ، لكنه لا يكفي في النجاة ، بل لا بد من عبادة الله وحده لا شريك له . ولذلك قال الشيخ : فإن كان مع الشرك تكذيب للرسول لم ينفعهم ما معهم من الإيمان بالله ، ولو كان معهم تصديق للرسول ، وهم مرتكبون لأنواع من الشرك لا يخرجهم من الإيمان . فهم مستحقون للوعيد أعظم من استحقاق أرباب الكبائر . فهذا في الشرك الخفي ، كما يدل عليه قوله : وأما الجلبي فلا يغفر إلا بالتوبة وهذا كله لنا ، مبطل لما ذهب إليه العراقي . ولكنه لا يفرق بين الشرك الأكبر والأصغر ، ولا يتعقل معاني ما يقول :

لا يعرف الشوق إلا من يكابده ولا الصبابة إلا من يعانيها
قال العراقي : النقل الثاني والثلاثون ، قال الشيخ ابن تيمية في اقتضاء

الصراط المستقيم . وفيه أي في حديث أبي ذر وقول النبي ﷺ «إن فيك لخصلة جاهلية» إن الرجل قد يكون مع علمه وفضله ودينه فيه بعض هذه الخصال المسماة بجاهلية . ويهودية ، ونصرانية ، ولا يوجب ذلك كفره ولا فسقه .

وزعم العراقي أن هذا يفيد أن الشيخين لو أطلقا لفظ الكفر والشرك على فعل واحد ، فمرادهما الكفر المجازي ، أو الأصغر . وهذا مع اعتراف الفاعل بالحق وعدوله عنه . وأما مع بذل الوسع والاجتهاد . فهو عندهم مأجور ، ولو كان مخطئاً .

والجواب أن يقال :

تباً لهذا العراقي ، ما أضله عن سواء الطريق . وما أجعله بكلام أهل الفضل والتحقيق . وما أكذبه على الله وعلى رسوله ، وعلى أهل العلم والتصديق .

أما قوله : وقول النبي ﷺ : «إن فيك لخصلة جاهلية» فهذا كذب على الرسول ﷺ فالرسول ما قال هذا . وإنما قال : «إنك امرء فيك جاهلية» وهكذا رواه من خرجه من أهل الدواوين الإسلامية . وشيخ الإسلام لم يقل هذا ، بل أورده كما جاء من غير تحريف ولا تبديل . والعراقي ليس من أهل الصنعة ، بل هو ضال غيبي . لا عناية له بهذا الشأن . والله المستعان .

وفرق بين النسبة إلى الجاهلية واليهودية والنصرانية ، وبين إطلاق الكفر والشرك على الفاعل . فإن شعب الجاهلية ونحوها ليست كلها مكفرات ، ولا يقال : إن تعيير الرجل بأمة كفر . ويقال : هو جاهلية . وكذلك أكل الرشاء هو من اليهودية ولا يلزم أن يكون فاعله كافراً ، والكفر والشرك هما أكبر الذنوب على اختلاف أنواعهما ولا كذلك التعيير بالأم ونحوه ، مما ينسب إلى الجاهلية ، مما دون الشرك والكفر .

وقوله : وأما مع بذل الوسع والاجتهاد والتقليد فهو عنده مأجور . فهذا القول مما يستبين به جهل العراقي ، وسوء فهمه . فإن النبي ﷺ عاب هذا على

أبي ذر، ولم يقل أحد من أهل العلم، ولا قاله عن نفسه: إنه مأجور، ولا أدخل هذه المسألة في مسائل الاجتهاد. وأي اجتهاد في التعبير بالأم؟ وقد قال تعالى: ﴿إِنْ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ وهذا ضرب من الناس هم أعداء النصوص والعقول والفطر. قد استهوتهم الشياطين، وأزعجتهم إلى تبديل دين الله والكذب على أوليائه، ومعاداة حزبه و﴿لكل نبا مستقر وسوف تعلمون﴾.

قال العراقي: النقل الثالث والثلاثون: قال الحافظ ابن رجب في شرح كلمة الإخلاص: والإله هو الذي يطاع فلا يعصى هبة له وإجلالاً، ومحبة وخوفاً ورجاءً، وتوكلاً وسؤالاً ودعاءً. ولا يصلح ذلك كله إلا لله. فمن أشرك مخلوقاً في شيء من هذه الأشياء التي هي من خصائص الإلهية. كان ذلك قدحاً في إخلاصه، وقدحاً في توحيده وهذا كله من فروع الشرك. ولهذا ورد إطلاق الكفر والشرك على كثير من المعاصي التي منشؤها من غير طاعة الله، أو خوفه أو رجائه، أو التوكل عليه أو العمل لأجله. كما ورد إطلاق الشرك على الرياء، وعلى الحلف بغير الله. ولهذا أطلق الشارع على أكثر الذنوب التي منشؤها من هوى النفس إنها كفر وشرك، كقتال المسلم، ومن أتى حائضاً، أو امرأة في دبرها. ومن شرب الخمر في المرة الرابعة، وإن كان ذلك لا يخرج من الملة بالكلية. ولهذا قال السلف كفر دون كفر وشرك دون شرك انتهى.

قال العراقي: والمقصود من هذا النقل قوله: إن هذه الأشياء من خصائص الألوهية، وأنه نقص في توحيده. وهذا كله من فروع الشرك، ويطلق عليه الكفر، ومع ذلك قال آخر العبارة: وإن كان ذلك لا يخرج عن الملة بالكلية، وإنه ليس بكفر وشرك مخرجين عنها، بل دون ذلك. وهذا على مذهبه اتباعاً للشيخين وأنه تلميذهما.

والجواب أن يقال:

هذا النقل ليس فيه ما يتمسك به المبطل. فإن كلامه صريح في أن الإله هو الذي يقصد بهذه الأمور، مع أن النقل اعتراه ما اعتري أمثاله من

التحريف، وإسقاط بعض الكلام المتصل، وترك ما فيه مما يرد على هذا العراقي، ويبطل دعواه .

من ذلك: أنه حذف بعد قول المصنف: كان ذلك قدحاً في إخلاصه في قول لا إله إلا الله - فأسقط قوله: في قول لا إله إلا الله . لأن كلامه صريح في أن ما تقدم من العبادات صرفه لغير الله قدح في إسلام الفاعل ، وقوله لا إله إلا الله . وهذا قولنا بعينه، فأسقطه حذراً من قيام الحجة . وكذلك أسقط بعد قول المصنف - وكان فيه من عبودية المخلوق بحسب ما فيه من ذلك - وكذلك أسقط قوله: وكذلك ما يقدح في التوحيد، وتفرد الله بالنفع والضرر، كالطيرة والرقي المكروهة، وإتيان الكهان وتصديقهم بما يقولون . وكذلك أتباع هوى النفس فيما نهى الله عنه . قادح في تمام التوحيد - كل هذا أسقطه العراقي . وكذلك قوله: وقد أطلق الشارع على أكثر الذنوب . فهذا تحريف . والعبارة: على كثير من الذنوب . وأسقط: وقد ورد إطلاق الإله على الهوى المتبع . قال الله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ﴾ - وأسقط ما ساق الشيخ من الأحاديث وكلام السلف . وأسقط قول الشيخ: فدل على أن كل من أحب شيئاً أو أطاعه، وكان من غاية قصده ومطلوبه، ووالى لأجله وعادى لأجله فهو عبده . وذلك الشيء معبوده وإلهه . ويدل عليه أيضاً أن الله سمى طاعة الشيطان في معصيته عبادة للشيطان . كما قال تعالى: ﴿أَلَمْ أَعْهِدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ﴾ وقال حاكياً عن خليله إبراهيم عليه السلام أنه قال لأبيه: ﴿يَا أَبَتِ لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَنِ عَصِيًّا﴾ إلى غير ذلك مما في الرسالة من الفوائد الرادة عليه، المبطلة لإفكته وضلاله . ولم أر من بلغ هذه الغاية في الكذب والتحريف وتغيير العبارات، بحذف بعضها ونقل بعضها، وتبديل كلام أهل العلم اللهم إلا ما حكى الله عن اليهود . وما جاءت به السنة من أوصافهم، فهم سلف العراقي وأئمة الأولون .

ثم عبارة الشيخ ابن رجب تشهد لكلام شيخنا رحمه الله . فإن قوله:

وإن كان ذلك لا يخرج عن الملة بالكلية - ليس راجعاً إلى كل ما ذكر، بل هو راجع إلى قوله: ولهذا أطلق الشرع على كثير من الذنوب التي منشؤها من اتباع هوى النفس أنها كفر وشرك، كقتال المسلم ومن أتى حائضاً إلى آخر عبارته. وهذا بين بحمد الله. وليس المقصود أن دعاء الموتى ومحبتهم مع الله وخوفهم ورجاءهم. ونحو ذلك يكون شركاً دون شرك. هذا لا يفهمه كلامه. ولا يدل عليه بوجه. فإن ابن رجب أعلم بالله ودينه من أن يتكلم بهذه الفضيحة التي لا يقولها مسلم.

ورأيت على النسخة التي رفعت إليّ عن هذا العراقي على قول ابن رجب: والإله هو الذي يطاع فلا يعصى - إلى آخره؛ ما نصه: لا يلزم أن هذه الأشياء إذا استعملت في غير الله أن يكون غيره إلهاً، كما تتوهمه الخوارج المكفرون للأمة المحمدية، وهذا إذا كانت موجودة في غير أمر الشرع باستعمال هذه الأشياء معه. فإن الرسول ﷺ قد أمر بطاعته كقوله: ﴿أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم﴾ وكذلك التعظيم والإجلال في قوله: ﴿وتعزروه وتوقروه﴾ وكذا غير ذلك، كما في الكتاب والسنة مما بينته في غير هذا الكتاب: فلا يهولنك ما في حنك العبارة، فإنه اصطلاح لابن تيمية وذويه، انتهى.

فالظاهر أن هذا من كلام العراقي. لأن ألفاظه ركيكة، وتركيبه مظلم ينادي بأنه تركيب جاهل، وهكذا كلام العراقي ليس له لسان طالب علم، حتى في التعبير.

وجواب هذا أن يقال:

التعريف للإله من حيث هو. ولذلك أشرك من اتخذ مع الله آلهة أخرى. وسمى الشارع معبودهم إلهاً. قال الله تعالى: ﴿واتخذوا من دونه آلهة لعلهم ينصرون﴾ وقال: ﴿أنتفكاً آلهة دون الله تريدون؟﴾ ونحو ذلك كثير في القرآن وقال في القاموس: أله يألوه إلهة وألوهية: عبد يعبد عبادة

وعبودية. وكل من عبد شيئاً فقد اتخذهُ إلهاً. فإن كان قصد غير الله بالطاعة والهيبة والإجلال والمحبة والخوف والرجاء، والتوكل والسؤال والدعاء لا يصيره إلهاً، فإن هذا وهم للخوارج المكفرين لهذه الأمة فليهن قوم نوح وعاد وثمود، وقوم فرعون، ومشركي أهل الكتاب والعرب هذا الحكم الذي نفى به العراقي عنهم اتخاذ إله مع الله؛ ولو صدر منهم ما صدر من العبادات لغير الله. الله أكبر. ما أغفل هذا العراقي. وما أجهله. فإن عوام المشركين من أهل الكتاب والأُميين يعلمون أن من عبد شيئاً فقد اتخذهُ إلهاً. قال قوم نوح: ﴿ لا تذرنا آلهتكم ﴾ وقالت عاد: ﴿ أجئتنا لتعبد الله وحده ﴾ وقالت قريش: ﴿ أجعل الآلهة إلهاً واحداً ﴾ فكل هؤلاء المشركين وأمثالهم يعلمون أن الإلهية تدور مع هذه العبادات حيث دارت. وهذا الثور الكبير يقول: لا يلزم أن هذه الأشياء إذا استعملت في غير الله أن يكون هذا الغير إلهاً. فعلى عقله التباب والعفاء، وسلام على عباده الذين اصطفى .

وأما قوله: ﴿ وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول ﴾ فطاعة الرسول طاعة للمرسل، فهي طاعة لله من أجل الطاعات. قال تعالى: ﴿ وما آتاكم الرسول فخذوه، وما نهاكم عنه فانتهوا ﴾ وكذلك أولو الأمر من العلماء والأمرءاء، إذا أمروا بالمعروف يطاعون تبعاً لطاعة الله ورسوله.

وأما التعزير والتوقيف فالمقصود منه ما يليق بالمنصب الشريف النبوي. وليس المقصود ما يختص بمقام الربوبية، ويدخل في تعريف العبادة، ولو قيل ذلك للزم جواز عبادته ﷺ والله تعالى يقول: ﴿ ولا يأمركم أن تتخذوا الملائكة والنبيين أرباباً ﴾ والأرباب هنا هم المعبودون.

وقوله: فإنه اصطلاح لابن تيمية وذويه - يطلعك على جهل العراقي وعدم معرفته بنصوص أهل العلم. فإن هذا التعريف مجمع عليه لا ينزع فيه مسلم. فضلاً عن عالم.

ثم قال العراقي: النقل الرابع والثلاثون: قال ابن القيم في المدارج:

قلت أما المستحل فذنبه دائر بين الكفر والتأويل . فإنه إن كان عالماً بالتحريم فكافر، وإن لم يكن عالماً فمتأول أو مقلد .

والجواب : إن هذا قد تقدم . فذكره محض تكرير، وتقدم أن الكلام في الأحكام التي يحكم بها الحكماء بين الناس، فالمستحل للحكم بغير ما أنزل الله كافر، إن كان عالماً بالتحريم، وإلا فمتأول أو مقلد، وهذا القسم فيه تفصيل، كما تقدم فيما نقلناه عن ابن القيم نفسه رحمه الله .

ثم قال العراقي : النقل الخامس والثلاثون، في الكتاب المذكور : وكفر الجحود كفران : كفر مطلق، ومقيد خاص، فالمطلق أن يجحد جملة ما أنزل الله ورسالة الرسول والخاص المقيد : أن يجحد فرضاً من فروض الإسلام، أو محرماً من محرماته، أو صفة وصف الله بها نفسه، أو خبراً أخبر الله به يجحد ذلك عمداً، أو تقديماً لقول متبوعه عليه، لغرض من الأغراض، وإن كان جحد ذلك جهلاً أو تأويلاً يعذر صاحبه فلا يكفر . كحديث الذي جحد قدرة الله عليه، وأمر أهله أن يحرقوه ويذروه في الريح، ومع هذا فقد غفر له الله ورحمه بأهله . إذ كان الذي فعل هو مبلغ علمه . ولم يجحد قدرة الله على إعادته عناداً وتكديباً .

والجواب أن يقال :

هذا من جنس ما قبله . وقد تكرر الجواب عنه . وتقدم أن الجاهل والمتأول لا يعذر إلا مع العجز، ولذلك قيده الشيخ ابن القيم بقوله : تأويلاً يعذر صاحبه، فليس كل تأويل وكل جهل يعذر صاحبه . وليس كل ذنب يجري التأويل فيه ويعذر الجاهل به، وقد تقدم أن عامة الكفار والمشركون من عهد نوح إلى وقتنا هذا جهلوا وتأولوا، وأهل الحلول والاتحاد كابن عربي وابن الفارض والتلمساني وغيرهم من الصوفية تأولوا، وعباد القبور والمشركون الذين هم محل النزاع تأولوا، وقالوا : لا يدخل على الملك العظيم إلا بواسطة . وقالوا إذا تعلق روح الزائر بروح المزور فاض عليها مما ينزل على روح المزور، كما ينعكس شعاع الشمس على المرايا والصور .

والنصارى تأولت فيما أتته من الإفك العظيم والشرك الوخيم، فقاتل الله العراقي ما أعظم جهله، وما أشد عداوته لتوحيد الله وعباده المؤمنين.

وفي العبارة التي نقلها عن ابن القيم وتقسيمه الكفر إلى مطلق وخاص مقيد: ما يرد على هذا العراقي في زعمه أن عباد القبور مسلمون، كما قال إخوانه من الضالين، محتجين بأنهم يؤذنون ويصلون ويصومون، ولم ينظروا إلى ما معهم من الكفر الخاص والضلال البعيد، والعراقي كعنز السوء تبحث عن حثفها بظلفها.

فكان كعنز السوء قامت بظلفها إلى مدينة تحت التراب تثيرها

قال العراقي: في النقل السادس والثلاثين، قال ابن القيم في المدارج: وأما الشرك الأصغر فكيسر الرياء والتصنع للخلق، والحلف بغير الله - إلى أن قال: ومن أنواعه: سجود المريد للشيخ. ومن أنواعه: النذر لغير الله، ومن أنواعه: الخوف من غير الله، والتوكل على غير الله. والعمل لغير الله. والخضوع والذل لغير الله. وابتغاء الرزق من عند غيره. ومن أنواعه، طلب الحوائج من الموتى والاستغاثة بهم والتوجه إليهم بنفسه. فهذا صريح كلامه: أن الاستغاثة بالموتى وطلب الحوائج منهم، والنذر لغير الله، والسجود لغيره، والحلف بغيره، كل هذا من نوع الشرك الأصغر عندهم، لا الأكبر المخرج من الملة، وهم شرطوا أنه إنما يكون محرماً إذا لم يكن فاعله مجتهداً ولا مقلداً ولا مؤولاً، ولا له شبهات يعذره الله فيها، ولا جاهلاً، ولا له حسن قصد. كما تقدم عن الشيخين في عدة نقول.

والجواب أن يقال:

من زعم أن هذا النوع الذي هو السجود للشيخ والنذر والتوكل والخضوع والذل لغير الله وابتغاء الرزق من عند غيره، وطلب الحوائج من الموتى والاستغاثة بهم والتوجه إليهم: من الشرك الأصغر فهو من أجهل الناس بدين الله، وأضلهم عن سبيله. وكلام الشيخ لا يدل على هذا وليس

فيه ما يتمسك به المبطل . فإنه إما عد الشريك الأصغر ورفع من المقصود منه قال : من أنواع الشريك . وهذا رجوع إلى ما ذكر من الشريك الأكبر . ويدل عليه أول الكلام والسياق .

وقال رحمه الله : أما الشريك فهو نوعان أكبر وأصغر ، فالأكبر لا يغفره الله إلا بالتوبة منه . وهو أن يتخذ من دون الله نداً ، يحبه كما يحب الله ، بل أكثرهم يحبون آلهتهم أعظم من محبة الله ، ويغضبون لمنتقص معبودهم من المشايخ أعظم مما يغضبون إذا انتقص أحد رب العالمين . وقد شاهدنا هذا نحن وغيرنا منهم جهرة وتزى أحدهم قد اتخذ ذكر معبوده على لسانه إن قام وإن قعد وإن عثر وإن استوحش لا ينكر ذلك . ويزعم أنه باب حاجته إلى الله وشفيعه عنده . وهكذا كان عباد الأصنام سواء . وهذا القدر هو الذي قام بقلوبهم وتوارثه المشركون بحسب اختلاف آلهتهم . فأولئك كانت آلهتهم من الحجر ، وغيرهم اتخذوها من البشر^(١) قال تعالى حاكياً عن أسلاف هؤلاء : ﴿ والذين اتخذوا من دون الله أولياء ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى . إن الله يحكم بينهم فيما هم فيه يختلفون . إن الله لا يهدي من هو كاذب كفار ﴾ فهذه حال من اتخذ من دون الله أولياء ، يزعم أنهم يقربونه إلى الله زلفى . وما أعز من تخلص من هذا . بل ما أعز من لا يعادي من أنكره . والذي قام بقلوب هؤلاء المشركين وسلفهم : أن آلهتهم تشفع عند الله لهم^(٢) . وهذا عين الشريك وقد أنكر الله ذلك عليهم في كتابه ، وأبطله وأخبر أن الشفاعة كلها له .

(١) الذي لا شك فيه أن الأولين لم يتخذوا آلهتهم من الحجر ، إلا على أنها تمثل أولياءهم ومعتقدهم من البشر . ولذلك سماها الله « أولياء » وقال : ﴿ إن الذين تدعون من دون الله عباد أمثالكم ﴾ فالشريك في كل زمان واحد ، وإن اختلفت الأسماء ، وقد صرح بذلك الإمام ابن القيم في غير موضع من كتبه .

(٢) وما قام هذا في نفوسهم إلا بما أوحى إليهم شياطينهم : أن أولياءهم من نور الله الذي فاض منه سبحانه وتعالى ، وأنهم بهذا صاروا من جنسه ولهم صفاته وخصائصه من الحياة والسمع والبصر والقدرة وغيرها . وأن لهم بذلك دالة عليه ؛ كأبناء الملوك وأقاربهم . وهم لذلك يسمونهم أهل الله : ومن هنا كان دعاؤهم إليهم ولجؤهم وعبادتهم . وهو الشريك القديم =

ثم ذكر الشيخ رحمه الله فصلاً طويلاً في تقرير هذا الشرك الأكبر. ولكن تأمل قوله: وما أعز من تخلص من هذا، بل ما أعز من لا يعادي من أنكره، يتبين لك إن شاء الله بطلان الشبهة التي أدلى بها الملحد، إذ زعم أن كلام الشيخ في هذا الفصل - أعني الفصل الأول - في الشرك الأكبر. وذكر الآية التي في سورة سبأ: ﴿ قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله لا يملكون مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض ﴾ وتكلم عليها. ثم قال: والقرآن مملوء من أمثالها. ولكن أكثر الناس لا يشعرون بدخول الواقع تحته. ويظنون في قوم قد خلوا ولم يعقبوا وارثاً. وهذا هو الذي يحول بين القلب وبين فهم القرآن، كما قال عمر: «إنما تنقض عرى الإسلام عروة عروة إذا نشأ في الإسلام من لا يعرف الجاهلية» وهذا لأنه لم يعرف الشرك وما عابه القرآن وما ذمه، وقع فيه، وأقره. وهو لا يعرف أنه الذي كان عليه أهل الجاهلية، فتقض بذلك عرى الإسلام، ويعود المعروف منكراً والمنكر معروفاً، والبدعة سنة، والسنة بدعة، ويكفر الرجل بمحض الإيمان وتجريد التوحيد، ويبدع بتجريد متابعة الرسول، ومفارقة الأهواء والبدع، ومن له بصيرة يرى ذلك عياناً. والله المستعان.

وهذا بعينه فعل عباد القبور، وهم المقصود بهذا الكلام، بل شركهم انتهى إلى توحيد الربوبية والأفعال، يعرف ذلك من عرف القوم وما هم عليه من الكفرات الشنيعة، إذ يزعمون أن لأوليائهم الرفع والخفض والقبض والبسط. وقال ابن القيم في كلامه على هدم اللات، في كتاب الهدى: وكان يفعل عندها ما يفعل عند هذه المشاهد، من النذر لها والتبرك بها، والتمسح بها، وتقيلها، واستلامها. هذا كان شرك القوم بها. ولم يكونوا يعتقدون أنها خلقت السموات والأرض بل كان شركهم بها كشرك أهل الشرك من أرباب المشاهد بعينه. فقف وتأمل هل يكون هذا في الشرك الأصغر؟

= والوثنية في كل عصورها تتلون بألوان مختلفة. وحقيقتها واحدة لأنها من وحي واحد هو وحي الشيطان. كما أن التوحيد واحد عند كل رسول لأنه من وحي الله سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون علواً كبيراً.

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي

أَسْلَمَ النَّبِيُّ الْفَرْدَوَسِي

فصل

وأما الشرك الأصغر فكيسير الزياء والحلف بغير الله ، وقول : هذا من الله ومنك . وأنا بالله وبك . وما لي إلا الله وأنت . وأنا متوكل على الله وعليك . ولولا أنت لم يكن كذا وكذا . وقد يكون هذا شركاً أكبر بحسب حال قائله ومقصده .

ثم قال الشيخ رحمه الله ، بعدما ذكر الشرك الأكبر والأصغر : ومن أنواع الشرك سجود المريد للشيخ . ومن أنواعه التوبة للشيخ . فإنها شرك عظيم . ومن أنواعه : النذر لغير الله ، والتوكل على غير الله ، والعمل لغير الله ، والإنابة والخضوع ، والذل لغير الله ، وابتغاء الرزق من عند غيره ، وإضافة نعمه إلى غيره . ومن أنواعه : طلب الحوائج من الموتى والاستغاثة بهم ، والتوجه إليهم . وهذا أصل شرك العالم . فإن الميت قد انقطع عمله ، وهو لا يملك لنفسه ضراً ولا نفعاً . فضلاً عما استغاث به ، أو سأله أن يشفع له عند الله ، وهذا من جهله بالشافع والمشفوع عند الله . فإن الله تعالى لا يشفع عنده أحد إلا بإذنه . والله تعالى لم يجعل سؤال غيره سبباً لإذنه . وإنما السبب لإذنه كمال التوحيد . فجاء هذا المشرك بسبب يمنع الإذن . والميت محتاج إلى من يدعو له . كما أوصانا النبي ﷺ «إذا زرنا قبور المسلمين أن نترحم عليهم ، ونسأل الله لهم العافية والمغفرة» فعكس المشركون هذا ، وزاروهم زيارة العبادة وجعلوا قبورهم أوثاناً تعبد ، فجمعوا بين الشرك بالمعبود ، وتغيير دينه ومعاداة أهل التوحيد ، ونسبتهم إلى تنقص الأموات . وهم تنقصوا الخالق

بالشرك، وأوليائه، الموحدين بدمهم ومعاداتهم، وتنقصوا من أشركوا به غاية التنقص إذا ظنوا أنهم راضون منهم بهذا، وأنهم أمروهم به. وهؤلاء هم أعداء الرسل في كل مكان وزمان وما أكثر المستجيبين لهم. والله درخليله إبراهيم حيث يقول: ﴿ واجنبي وبني أن نعبد الأصنام. رب إنهن أضللن كثيراً من الناس ﴾ وما نجا من شرك هذا الشرك الأكبر إلا من جرد توحيده لله، وعادى المشركين في الله، وتقرب بمقتهم إلى الله. انتهى كلامه.

فانظر إلى هذا التقرير الواضح البين الذي لا يحتمل التأويل، وقوله: طلب الحوائج من الموتى، والاستغاثة بهم والتوجه إليهم، وأن هذا أصل شرك العالم، وقوله: فعكس المشركون هذا، وجعلوا قبورهم أوثاناً تعبد. وقوله: وهؤلاء هم أعداء الرسل في كل مكان وزمان، واستدلالة بقول الخليل: ﴿ واجنبي وبني أن نعبد الأصنام ﴾ وقوله: وما نجا من شرك هذا الشرك الأكبر إلا من جرد توحيده لله.

فانظر وتأمل هذه النصوص الجليلة الواضحة في الشرك الأكبر، الذي هو دين العراقي وأمثاله. هل يمكن صرفها إلى الشرك الأصغر؟ وهل يقبل ذلك عقل من له أدنى ممارسة للعلم الديني النبوي؟ وهذا العراقي رأى سلفاً له قد شبه بها في زمن الشيخ فتبعه، ولم يبال بما تقدم من التقرير والتوضيح لغلبة الهوى، ومحبة ما هو عليه من عبادة الصالحين، ودعوة الناس إلى ذلك. قال تعالى: ﴿ واشربوا في قلوبهم العجل بكفرهم ﴾ وبالجمله فمن وقف على كلام الشيخ ابن القيم في هذا الموضع تبين له الهدى، وعرف سبيل من ضل وغوى.

وأيضاً فالعدول إلى الاسم الظاهر في المعطوفات، وهو قوله: ومن أنواع الشرك سجود المريد للشيخ - يفيد أن هذا رجوع إلى الشرك من حيث هو، لا إلى الأصغر. وكذلك سجود المريد للشيخ لا يختلف في أنه من الشرك الأكبر، كما نص عليه فقهاء المذاهب في باب الردة. وقد أجاب

شيخنا رحمه الله عن هذه الشبهة بنحو ما ذكرنا. والحق ظاهر بحمد الله، لا تخفى أنواره. ولكن أهل الزيغ يتبعون المتشابه من كلام الله وكلام رسوله، وكلام أهل العلم. قالت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها «إذا رأيتم الذين يتبعون المتشابه فأولئك الذين سمي الله، فاحذروهم» انتهى.

ثم قال العراقي: النقل السابع والثلاثون: قال ابن المقرئ الشافعي في مختصر الروضة: إن من كان من أهل الشهادة لا يكفر ببدعة على الإطلاق. وما استند إلى تأويل يلتبس الأمر على مثله، وهو الذي رجحه شيخنا أبو العباس ابن تيمية.

والجواب:

إن هذه العبارة يحتج بها على العراقي وأمثاله من القائلين: إن عبادة الأولياء والصالحين شرك أصغر أو مستحبة، كما زعمه هذا الضال. وذلك من وجوه:

الأول: أن الكلام في البدعة، والبدعة في عرف الشرع دون الشرك الأكبر والكفر. فكلامه في أهل البدع. والعراقي تأويله في أهل الشرك. ولذلك فرق الفقهاء بين المبتدع ومن يدعو غير الله. ويستغيث به، ويتوكل عليه. كما ذكره ابن القيم وغيره من المصنفين في الكبائر، كابن حجر الهيتمي.

الوجه الثاني: أن هذا مقيد بمن كان من أهل الشهادة. وهذا القيد يخرج عباد القبور. لأن المقصود بالشهادة التوحيد، كما في حديث وفد عبد القيس «وأمركم بالإيمان بالله وحده، أتدرون ما الإيمان بالله؟ شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، وأن تؤدوا من المغنم الخمس» وأهل الشهادة هم أهل الإيمان باتفاق المسلمين. ومن عداهم ليس من أهل الشهادة. وإن قالها من قالها بلسانه كاليهود والمنافقين.

الثالث: إن قوله: على الإطلاق. لا ينافي أنه يكفر ببعض البدع المقيدة.

الرابع أن قوله: وما استند إلى تأويل، يلتبس الأمر على مثله: مخرج لعباد القبور وأهل الردة. فإنه لا تأويل معهم يلتبس به الأمر. ولهذا لم يعذر أهل الفترة ونحوهم، ممن اتخذ مع الله إلهاً آخر.

وقد سئل شيخ الإسلام عن رجل قال: قال النبي ﷺ «من قال لا إله إلا الله دخل الجنة» قال آخر: إذا سلك الطريق الحميدة واتبع الشرع دخل ضمن هذا الحديث. فقال له ناقل الحديث: أنا لو فعلت كل ما لا يليق. وقلت لا إله إلا الله دخلت الجنة ولم أدخل النار.

فأجاب شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى بقوله: الحمد لله رب العالمين. من اعتقد أنه بمجرد تلفظ الإنسان بهذه الكلمة يدخل الجنة ولا يدخل النار بحال فهو ضال مخالف للكتاب والسنة وإجماع المؤمنين. فإنه قد تلفظ بها المنافقون الذين هم في الدرك الأسفل من النار، وهم كثير، بل المنافقون قد يصومون ويصلون ويتصدقون. ولكن لا يقبل منهم. قال الله تعالى: ﴿إن المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم، وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى يراءون الناس ولا يذكرون الله إلا قليلاً﴾ وقال تعالى: ﴿قل أنفقوا طوعاً أو كرهاً لن يتقبل منكم. إنكم كنتم قوماً فاسقين وما منعهم أن تقبل منهم نفقاتهم إلا أنهم كفروا بالله وبرسوله ولا يأتون الصلاة إلا وهم كسالى ولا يتفقون إلا وهم كارهون﴾ وقال تعالى: ﴿يوم ترى المؤمنين والمؤمنات يسعى نورهم بين أيديهم وبإيمانهم - إلى قوله - فاليوم لا يؤخذ منكم فدية ولا من الذين كفروا﴾ وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا ائتمن خان» ولمسلم «وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم» وفي الصحيحين عنه أنه قال: «أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه

خصلة من النفاق، حتى يدعها: إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر» ولكن إذا قال: لا إله إلا الله خالصاً صادقاً من قلبه، ومات على ذلك. فإنه لا يخلد في النار. إذ لا يخلد في النار من في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان، كما صحت بذلك الأحاديث عن النبي ﷺ لكن من دخلها من فساق أهل القبلة، من أهل السرقة والزنا وشرب الخمر وشهادة الزور، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، وغير هؤلاء. فإنهم إذا عذبهم الله فيها عذبهم على قدر ذنوبهم، كما في الأحاديث الصحيحة «منهم من تأخذه النار إلى كعبيه، ومنهم من تأخذه إلى ركبتيه، ومنهم من تأخذه إلى حقويه، ويمكنون فيها ما شاء الله أن يمكنوا، أخرجوا بعد ذلك كالحمم، فيلقون في نهر يقال له: نهر الحياة فينبتون فيه كما تنبت الحبة في حميل السيل. فيدخلون الجنة مكتوب على رقابهم: هؤلاء الجهنميون، عتقاء الله من النار» وتفصيل هذه الجملة طويل لا يحتمله هذا الموضع. والله أعلم.

قال العراقي: النقل الثامن والثلاثون: قال الشيخ تقي الدين في الفرقان: وليس من شرط ولي الله أن يكون معصوماً ما لا يغلط، ولا يخطيء، بل يجوز أن يخفى عليه بعض علم الشريعة، ويجوز أن يشتبه عليه بعض أمور الدين، حتى يحسب بعض الأمور مما أمر الله به، ويكون مما نهى الله عنه. فيجوز أن يظن في بعض الخوارق أنها من كرامات الله لأوليائه، وتكون من الشيطان، لبسها عليه، لينقص من درجته ولا يعرف أنها من الشيطان، وإن لم يخرج بذلك عن ولاية الله، فإن الله تجاوز لهذه الأمة عن الخطأ، فقال تعالى: ﴿لَا يَكُفُّ اللَّهُ نَفْساً إِلَّا وَسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تَأْخُذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ وثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة وعمر بن العاص «إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر» فلم يؤثم المجتهد المخطيء بل جعل له أجراً على اجتهداده، وخطأه مغفور.

ثم قال العراقي: النقل التاسع والثلاثون: قال الشيخ تقي الدين في

اقتضاء الصراط المستقيم: ثم هذا التحريم والكرهية قد يعلمه الداعي وقد لا يعلمه على وجه يعذر فيه، بأن يكون مجتهداً أو مقلداً، والمجتهد والمقلد اللذين يعذران في سائر الأعمال، وغير المعذور قد يتجاوز عنه في ذلك الدعاء لكثرة حسناته؛ وحسن قصده أو لمحض رحمة الله به. انتهى.

ثم قال: النقل الأربعون، قال الشيخ في هذا الكتاب أيضاً، فمن ندب إلى شيء يتقرب به إلى الله، وأوجبه بقوله أو فعله من غير أن يشرعه الله، فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله، ومن اتبعه في ذلك فقد اتخذ شريكاً لله، نعم قد يكون متأولاً في هذا الشرع، فيغفر له لأجل تأويله، إذا كان مجتهداً الاجتهاد الذي يعنى معه عن المخطيء، ويثاب على اجتهاده. لكن لا يجوز اتباعه في ذلك. وإن كان القائل أو الفاعل مأجوراً أو معذوراً - إلى أن قال - بعد كلام قليل: ثم قد يكون كل منهما معفواً عنه لاجتهاده ومثاباً على الاجتهاد، فيتخلف عنه الذنب لفوات شرطه، ولوجود مانعه.

والجواب عن هذا كله قد تقدم:

ولم يأت العراقي بمزيد حجة، بل هو من جنس ما قبله: تحريف ظاهر ونقل لا حجة فيه.

فأما ما نقله عن الفرقان فحق، لكن ليس من مسألة النزاع في شيء، بل حاصله: أنه لا تشترط العصمة في الولي، ولا العلم بكل ما يحتاجه ويرد عليه، والفرق في جميع الجزئيات الواردة بين أمر الله ونهيه، وأنه ربما ظن في بعض الخوارق أنها كرامة، وهي تلبس من الشيطان، وأن هذا قد يغفر مع الخطأ والنسيان. فأى دليل في هذا على أن الولي يدعو أهل القبور ويستغيث بهم، ويتوكل عليهم ويجعلهم وسائط بينه وبين الله في حاجاته وملماته؟ ولا يقاس الخطأ في أصل الدين وشهادة أن لا إله إلا الله بالخطأ في غيره. فأى حجة في هذا؟ ولا يلزم من المغفرة في هذا أن يغفر الشرك الأكبر. وقد قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ الآية. وهذا

الأحمق من المحن على كلام أهل العلم، يضعه في غير موضعه، فيزيل بهجته ويكدر صفوه.

وأما حديث أبي هريرة «إذا اجتهد الحاكم - إلى آخره» فقد تقدم الجواب عنه.

وقوله في النقل التاسع والثلاثين: ثم هذا التحريم والكراهة قد يعلمه الداعي؛ وقد لا يعلمه على وجه يعذر فيه، بأن يكون مجتهداً أو مقلداً، فقد قيد هذا الكلام بأن المراد ما يعذر فيه. وليس كل الذنوب وكل الخطأ يعذر فيه. قد تقدم تقرير هذا. وقوله: والمعذور قد يتجاوز عنه، فهو مما يدل على أن كلام الشيخ فيما دون الشرك الأكبر. فإن الشرك الأكبر لا يغفر بنص القرآن، وإجماع الأمة. فلا يحمل كلام أهل العلم على ما يخالف الكتاب والسنة.

وأما قوله في النقل الأربعين من قوله: فمن ندب إلى شيء يتقرب به إلى الله وأوجبه بقوله أو فعله من غير أن يشرعه الله فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله. ومن اتبعه في ذلك فقد اتخذ شريكاً لله - فهذا هو عين ما نقمه المسلمون على العراقي وأمثاله من الدين الذي دعا به إلى دعاء الصالحين والاستغاثة بهم. وجعلهم وسائط بينهم وبين الله، فهؤلاء الضلال ممن شرع من الدين ما لم يأذن به الله، ومن أطاعهم في فعل الشرك الذي أجمعت الرسل والكتب السماوية على تحريمه. فقد اتخذهم أرباباً من دون الله فكيف ينقل هذا من افتري على الله الكذب، وكتب خمسين دليلاً على جواز الاستغاثة بالأموات بزعمه، وأنها مستحبة؟ فقأتله الله ما أعمى بصيرته وما أغلظ جهله.

وإن كان تمسكه بقول الشيخ: نعم قد يكون متأولاً في هذا الشرع فيغفر له لأجل تأويله إذا كان مجتهداً الاجتهاد الذي يعنى معه عن المخطيء - فهذا الكلام ليس فيه ما يتمسك به العراقي، لأن التأويل والاجتهاد فيما قد يخفى، وأي خفاء فيما دلت عليه شهادة أن لا إله إلا الله

من توحيد الله وترك الشرك به؟ ولذلك قال الشيخ: إذا كان مجتهداً الاجتهاد الذي يعفى معه عن المخطيء، يعني وأما ما لا يعفى معه عن المخطيء فيعاقب ولا يعذر، بل يذم وتجري عليه الأحكام الشرعية. وقد تقدم تقرير هذا مراراً، والعراقي يتشبع بما لم يعط. ويتكثر بما ليس له.

قال العراقي في النقل الحادي والأربعون: قال ابن القيم في الداء والدواء.

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
السنة النبوية الفصل

وأما الشرك في العبادة فهو أسهل من هذا الشرك، يعني شرك من تجعل مع الله إلهاً آخر. وأخف أمراً فإنه يصدر ممن يعتقد أن لا إله إلا الله، ولا يضر ولا ينفع ولا يعطي ولا يمنع إلا الله، وأنه لا إله غيره، ولا رب سواه، ولكن لا يخلص لله في معاملته وعبوديته. بل يعمل لحظ نفسه تارة، ولطلب الدنيا تارة، ولطلب الرفعة تارة، والمنزلة والجاه عند الخلق تارة، فلله من عمله وسعيه نصيب، ولنفسه وحظه وهواه نصيب، وللشيطان نصيب، وللخلق نصيب. وهذا حال أكثر الناس، وهو الشرك الذي قال فيه النبي ﷺ فيما رواه ابن حبان في صحيحه «الشرك في هذه الأمة أخفى من دبيب النمل». قالوا: وكيف ننجو منه يا رسول الله؟ قال: قل اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم، وأستغفرك لما لا أعلم» فالرياء كله شرك - إلى أن قال.

رَفَعُ

عبد الرحمن النخعي

السنة النبوية الفروسي

فصل

ويتبع هذا الشرك: الشرك به سبحانه في الأفعال والأقوال والإرادات والنيات، فالشرك في الأفعال كالسجود لغيره، والطواف بغير بيته، وحلق الرأس عبودية وخضوعاً لغيره، وتقبيل الأحجار، وتقبيل القبور، واستلامها والسجود لها. وقد لعن النبي ﷺ من اتخذ قبور الأنبياء والصالحين مساجد يصلي الله فيها. فكيف بمن اتخذ القبور أوثاناً يعبدوها من دون الله؟ إلى آخر ما قال انتهى فانظر إلى إقراره أن الشرك في المعاملة والعبادة يصدر ممن يعتقد أن لا إله إلا الله، وأنه لا ينفع ولا يضر، ولا يعطي ولا يمنع إلا الله، وأنه لا إله غيره ولا رب سواه وأنه يعمل لحظ نفسه وللخلق وللشيطان، ولطلب الدنيا. ثم قال: وهذا حال أكثر الخلق، وهذا الشرك يغفر بالاستغفار، كما ذكر النبي ﷺ لأصحابه: أنهم ينجون بقولهم «اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم وأستغفرك لما لا أعلم» حتى قال رحمه الله: ويتبع هذا الشرك - يعني شرك العبادة - السجود لغير الله والطواف بغير بيته، وتقبيل الأحجار والقبور، والسجود لها. فجعل كل هذه من جنس الشرك الأصغر الأول الذي أخبر أنه يصدر ممن يعتقد أن لا إله إلا الله، وأنه حال أكثر الناس، وأنه يغفر بالاستغفار، وبالاجتهد والتقليد والتأويل والجهد، كما مر عنهما في مواضع متعددة.

والجواب أن يقال:

هذا النقل اعتراه تحريف والحاد، وصرف للكلام عن مدلوله. يتبين

بسياق كلام الشيخ ابن القيم، فإنه لما تكلم على الكبائر رحمه الله، وتقسيم الذنوب إلى صغائر وكبائر، وأن الشرك أكبر الكبائر لمنافاته الحكمة المقصودة بإيجاد الخلق وتكلم على ذلك، فقال رحمه الله: ووقعت مسألة؛ وهي أن المشرك إنما قصد تعظيم جناب الرب سبحانه وتعالى، وأنه لعظمته لا ينبغي لمثلي الدخول عليه إلا بالوسائط، والشفعاء كحال الملوك، والمشرك لم يقصد الاستهانة بجناب الرب، وإنما قصد تعظيمه، فلم كان هذا القدر موجباً لسخطه وغضبه تبارك وتعالى، ومخلداً في النار، وموجباً لسفك دماء أصحابه، واستباحة حريمهم وأموالهم؟.

ويترتب على هذا سؤال آخر، وهو أنه هل يجوز أن يشرع الله سبحانه وتعالى لعباده التقرب إليه بالشفعاء والوسائل ليكون تحريم هذا إنما استفيد من الشرع أم ذلك قبيح في الفطر والعقول يمتنع أن تأتي به شريعة؟ بل جاءت الشريعة بتقرير ما في الفطر والعقول من قبحه الذي هو أقبح من كل قبيح. وأما الشرك في كونه لا يغفر من بين الذنوب.

فأجاب عن هذا كله بقوله: فنقول وبالله التوفيق والتأييد، ومنه نستمد العون والتسديد. فإنه من يهدي الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له: ولا مانع لما أعطى، ولا معطي لما منع.

الشرك شرك يتعلق بذات المعبود وأسمائه وصفاته وأفعاله، وشرك في عبادته ومعاملته، وإن كان صاحبه يعتقد أنه سبحانه وتعالى لا شريك له في ذاته ولا في صفاته، ولا في أفعاله. والشرك الأول نوعان أحدهما: شرك التعطيل، وهو أقبح أنواع الشرك، كشرك فرعون، إذ قال: ﴿وما رب العالمين﴾ وقال: ﴿يا هامان ابن لي صرحاً لعلي أبلغ الأسباب: أسباب السموات فاطلع إلى إله موسى وإنني لأظنه كاذباً﴾ والشرك والتعطيل متلازمان: فكل مشرك معطل. وكل معطل مشرك، لكن الشرك لا يستلزم أصل التعطيل، بل قد يكون المشرك مقراً بالحق سبحانه وتعالى وصفاته، ولكنه عطل حق التوحيد.

وأصل الشرك وقاعدته التي يرجع إليها: هو التعطيل، وهو ثلاثة أقسام. تعطيل المصنوع عن صانعه، وخالقه، وتعطيل الصانع سبحانه وتعالى عن كماله، بتعطيل أسمائه وأوصافه وأفعاله، وتعطيل معاملته عما يجب على العبيد من حقيقة التوحيد. ومن هذا شرك طائفة أهل وحدة الوجود الذين يقولون ما ثم خالق ومخلوق. ولا ها هنا شيآن. بل الحق المنزه هو عين الخلق المشبه ومنه شرك الملاحدة القائلين بقدم العالم وأبديته: وإن لم يكن معدوماً أصلاً. بل لم يزل ولا يزال والحوادث بأسرها مستندة عندهم إلى أسباب ووسائط، اقتضت إيجادها، فسموها العقول والنفوس ومن هذا شرك من عطل أسماء الرب تبارك وتعالى، وأوصافه وأفعاله من غلاة الجهمية والقرامطة. فلم يثبتوا له اسماً ولا صفة، بل جعلوا المخلوق أكمل منه، إذ كمال الذات بأسمائها وصفاتها.

رَفَعُ

عبد الرحمن (النجدي)

السليم (النوري)

فصل

النوع الثاني . شرك من جعل معه إلهاً . آخر ، ولم يعطل أسمائه وصفاته وربوبيته ، كشرك النصارى الذين جعلوه ثالث ثلاثة فجعلوا المسيح إلهاً وأمه إلهاً .

ومن هذا شرك المجوس القائلين بإسناد حوادث الخير إلى النور ، وحوادث الشر إلى الظلمة ، ومن هذا : شرك القدرية القائلين بأن الحيوان هو الذي يخلق أفعال نفسه وأنها تحدث بدون مشيئة الله تعالى . ولهذا كانوا أشباه المجوس . ومن هذا : شرك الذي حاج إبراهيم في ربه : ﴿ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ . قَالَ : أَنَا أَحْيِي وَأُمِيتُ ﴾ فهذا جعل نفسه نداً لله عز وجل يحيي ويميت بزعمه ، كما يحيي الله ويميت . فألزمه إبراهيم ﷺ أن طرد قولك : أن تقدر على الإتيان بالشمس من غير الجهة التي يأتي الله بها منها . وليس هذا انتقالاً كما زعم بعض الحذاق . بل إلزام على طرد الدليل إن كان حقاً . ومن هذا شرك كثير ممن يشرك بالكواكب العلويات ويجعلها أرباباً مدبرة لأمر هذا العالم ، كما هو مذهب مشركي الصابئة وغيرهم . ومن هذا : شرك عباد الشمس وعباد النار وغيرهم . ومن هؤلاء من يزعم أن معبوده هو الإله على الحقيقة . ومنهم من يزعم أنه أكبر الآلهة ومنهم من يزعم أنه إله من جملة الآلهة . وأنه إذا خصه بعبادته والتبتل إليه والانقطاع إليه أقبل عليه واعتز به . ومنهم من يزعم أن معبوده الأدنى يقربه إلى المعبود الذي فوقه ، والفوقاني يقربه إلى من هو فوقه حتى يقربه الآلهة إلى الله سبحانه وتعالى ، فتارة تكثر الوسائط وتارة تقل .

رَفَعُ

عبد الرحمن البخاري

أستاذ الدين والفنون

فصل

وأما الشرك في العبادة فهو أسهل من هذا الشرك . وأخف أمراً فإنه يصدر ممن يعتقد أنه لا إله إلا الله . وأن لا يضر وينفع ويعطي ويمنع إلا الله عز وجل . وأنه لا إله غيره، ولا رب سواه . ولكن لا يخلص لله معاملته وعبوديته . بل يعمل لحظ نفسه، ولطلب الدنيا تارة، ولطلب الرفعة والمنزلة والجاه عند الخلق تارة، فلله تعالى من عمله وسعيه نصيب . وهذا حال أكثر الناس . وهو الشرك الذي قال فيه النبي ﷺ فيما رواه ابن حبان في صحيحه «الشرك في هذه الأمة أخفى من دبيب النمل . قالوا: كيف ننجم منه يا رسول الله؟ قال: قل اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم وأستغفرك لما لا أعلم» فالرياء كله شرك، قال تعالى: ﴿ قل إنما أنا بشر مثلكم يوحى إلي أنما إليكم إله واحد فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً ﴾ أي كما أنه إله واحد لا إله سواه، فكذلك ينبغي أن تكون العبادة له وحده، فكما تفرد بالإلهية يجب أن يفرد بالعبودية، فالعمل الصالح هو الخالي من الرياء المقيّد بالسنة . وكان من دعاء أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه «اللهم اجعل عملي كله صالحاً واجعله لوجهك خالصاً، ولا تجعل لأحد فيه شيئاً» وهذا الشرك في العبادة يطل ثواب العمل، وقد يعاقب عليه، إذا كان العمل واجباً، فإنه ينزل منزلة من لم يعمله فيعاقب على ترك الأمر، فإن الله سبحانه وتعالى إنما أمر بعبادته خالصة، قال تعالى: ﴿ وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء، ويقيموا الصلاة

ويؤتوا الزكاة ﴿ فمن لم يخلص لله عبادته لم يفعل ما أمر به، بل يكون الذي أتى به شيء غير المأمور به، فلا يصح ولا يقبل منه. ويقول سبحانه وتعالى: «أنا أغني الشركاء عن الشرك. فمن عمل عملاً أشرك معي فيه غيري فهو للذي أشرك معي، وأنا منه بريء» وهذا الشرك ينقسم إلى مغفور، وأكبر وأصغر. والنوع الأول ينقسم إلى كبير وأكبر. وليس شيء منه مغفور فمنه الشرك بالله في المحبة والتعظيم: أن يحب مخلوقاً كما يحب الله فهذا من الشرك الذي لا يغفره الله، وهو الشرك في الدين. قال سبحانه وتعالى فيه ﴿ ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً يحبونهم كحب الله، والذين آمنوا أشد حباً ﴾ وقال أصحاب هذا الشرك لآلهتهم يوم القيامة وقد جمعهم الجحيم: ﴿ تالله إن كنا لفي ضلال مبين إذ نسويكم برب العالمين ﴾ ومعلوم أنهم ما سووهم به سبحانه وتعالى في الخلق والرزق والإماتة والإحياء، والملك والقدرة، وإنما سووهم به في الحب والتأله لهم، والخضوع والذلة، وهذا غاية الظلم والجهل، فكيف يسوى التراب برب الأرباب؟ وكيف يسوى العبد بمالك الرقاب، وكيف يسوى الفقير بالذات الضعيف العاجز بالذات، المحتاج بالذات الذي ليس له من ذاته إلا العدم، بالغني بالذات. والقادر بالذات، الذي غناه وقدرته وملكه وجوده وإحسانه وعلمه ورحمته وكماله المطلق التام من لوازم ذاته؟ فأى ظلم أقبح من هذا؟ وأي حكم أشد جوراً منه؟ حيث عدل من لا عدل له بخلقه، كما قال تعالى: ﴿ الحمد لله الذي خلق السموات والأرض وجعل الظلمات والنور، ثم الذين كفروا بربهم يعدلون ﴾ فعدل المشرك من خلق السموات والأرض وجعل الظلمات والنور بمن لا يملك لنفسه ولا لغيره مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض، فيأله من عدل تضمن أكبر الظلم وأقبحه.

رَفَعُ

عبد الرحمن النخعي

أُسْلِمَ النَّبِيُّ الْفَرْدُوسِ

فصل

ويتبع هذا الشرك: الشرك به سبحانه وتعالى في الأفعال والأقوال، والإرادات والنيات، والشرك في الأفعال: كالسجود لغيره، والطواف بغير بيته، وحلق الرأس عبودية وخضوعاً لقبره، وتقبيل الأحجار غير الحجر الأسود الذي هو يمينه في الأرض أو تقبيل القبور واستلامها، والسجود لها وقد لعن النبي ﷺ من اتخذ قبور الأنبياء والصالحين مساجد يصلي لله تعالى فيها، فكيف بمن اتخذ أوثاناً يعبدونها من دون الله؟ ففي الصحيح عنه ﷺ أنه قال: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» وفي الصحيح عنه ﷺ: «إن من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء، والذين يتخذون القبور مساجد» وفي الصحيح أيضاً عنه: «إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد. فإني أنهاكم عن ذلك» وفي مسند الإمام أحمد وصحيح ابن حبان عنه ﷺ «لعن الله زوارات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج» وقال ﷺ: «اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» وقال ﷺ: «إن من كان قبلكم كانوا إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً، وصوروا فيه تلك الصور، أولئك شر الخلق عند الله عز وجل يوم القيامة» فهذا حال من سجد لله في المسجد المتخذ على قبر فكيف حال من سجد للقبر نفسه؟ وقد قال ﷺ: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد» وقد حمى النبي ﷺ التوحيد أعظم حماية، حتى نهى عن صلاة التطوع لله سبحانه وتعالى عند طلوع الشمس وعند غروبها؛ لئلا يكون

ذلك ذريعة إلى التشبه بعباد الشمس الذين يسجدون لها في هاتين الحالتين،
وسد الذريعة، فمنع من الصلاة بعد العصر والصبح، لاتصال هذين الوقتين
بالوقتتين اللذين يسجد المشركون فيهما للشمس وأما السجود لغير الله
فقال ﷺ : « لا ينبغي لأحد أن يسجد لأحد إلا لله » ولا ينبغي في كلام الله
عز وجل وكلام رسوله ﷺ للذي هو غاية الامتناع شرعاً، كقوله : ﴿ وما ينبغي
للرحمن أن يتخذ ولداً ﴾ وقوله تعالى : ﴿ وما علمناه الشعر وما ينبغي له ﴾
وقوله : ﴿ وما تنزلت به الشياطين وما ينبغي لهم ﴾ وقوله عن الملائكة ﴿ ما
كان ينبغي لنا أن نتخذ من دونك من أولياء ﴾ .

رَفَعُ

عبد الرحمن النخعي
أسكنه الفردوس

فصل

ومن الشرك به سبحانه وتعالى : الشرك في اللفظ، كالحلف بغيره، كما روى أحمد وأبو داود عنه عليه السلام «من حلف بغير الله فقد أشرك» صححه الحاكم وابن حبان، ومن ذلك قول القائل للمخلوق : ما شاء الله وشئت، كما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال له رجل : «ما شاء الله وشئت. فقال : أ جعلتني لله ندا؟ قل : ما شاء الله وحده» هذا مع أن الله تعالى أثبت للعبد مشيئة لقوله تعالى : ﴿لَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ﴾ فكيف بمن يقول : أنا متوكِّل على الله وعليك، وأنا في حسب الله وحسبك، ومالي إلا الله وأنت، وهذا من الله ومنك. وهذا من بركات الله وبركاتك. والله لي في السماء وأنت لي في الأرض، أو يقول : والله وحياة فلان. أو يقول : نذر الله تعالى ولفلان وأنا تائب لله ولفلان. وأرجو الله ولفلان ونحو ذلك؟ فوازن بين هذه الألفاظ وبين قول القائل «ما شاء الله وشئت» ثم انظر أيها فحش؟ يتبين لك أن قائلها أولى بجواب النبي صلى الله عليه وسلم لقائل تلك الكلمة. وأنه إذا كان قد جعله الله نداً بها، فهذا قد جعل من لا يداني الرسول صلى الله عليه وسلم في شيء من الأشياء - بل لعله أن يكون من أعدائه - نداً للرب تعالى رب العالمين، فالسجود والعبادة والتوكل والإنابة والتقوى والخشية والحسب والتوبة والنذر والحلف والتسبيح والتكبير والتهليل والتحميد والاستغفار وحلق الرأس خضوعاً وتعبدًا والطواف بالبيت والدعاء كل ذلك محض حق الله عز وجل الذي لا يصلح ولا ينبغي لسواه، من ملك مقرب ولا نبي مرسل. وفي مسند الإمام أحمد رضي الله عنه «أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم وقد أذنب ذنباً فلما وقف بين يديه قال : اللهم إني أتوب إليك ولا أتوب إلى محمد، فقال : عرف الحق لأهله».

رَفْعُ
عبد الرحمن النخعي
أُسْلَمَ النَّبِيُّ الْفَرُوقِي
فصل

وأما الشرك في الإرادات والنيات. فذلك البحر الذي لا ساحل له. وقل من ينجو منه. فمن أراد بعمله غير وجه الله تعالى أو نوى شيئاً غير التقرب إليه. وطلب الجزاء منه. فقد أشرك في نيته وارادته. والإخلاص أن يخلص لله في أقواله وأفعاله وإرادته ونيته. وهذه هي الحنيفة ملة إبراهيم ﷺ التي أمر الله بها عباده كلهم. ولا يقبل من أحد غيرها. وهي حقيقة الإسلام ﴿ومن يتبع غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه﴾، وهو في الآخرة من الخاسرين ﴿وهي ملة إبراهيم التي من رغب عنها فهو أسفه السفهاء﴾.

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أُسَلِّمُ إِلَيْهِمُ الْفُرُوسَ
فصل

فإذا عرفت هذه المقدمة. انفتح لك باب الجواب عن السؤال المذكور فنقول، ومن الله تعالى نستمد الصواب: -

حقيقة الشرك: هو تشبيه المخلوق بالخالق عز وجل. وهذا هو التشبيه في الحقيقة لا إثبات صفات الكمال التي وصف الله تعالى بها نفسه. ووصفه بها رسوله ﷺ فعكس من نكس الله قلبه، وأعمى عين بصيرته فأركسه. بنسبة الأمر، وجعل التوحيد تشبيهاً، والتشبيه تعظيماً وطاعة. فالشرك تشبيه المخلوق بالخالق في خصائص الإلهية. فإن من خصائص الإلهية: التفرد بملك الضر والنفع. والعطاء والمنع. وذلك يوجب تعلق الدعاء والخوف، والرجا والتوكل به وحده. فمن علق ذلك بمخلوق فقد شبهه بالخالق تعالى. وجعل من لا يملك لنفسه ضرراً ولا نفعاً ولا موتاً ولا حياة ولا نشوراً، فضلاً عن غيره: شبيهاً لمن الأمر كله له. فأزمة الأمور كلها بيده، ومرجعها إليه. فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، لا مانع لما أعطى، ولا معطي لما منع. بل إذا فتح لعبده باب رحمته لم يمسكها أحد، وإن أمسكها عنه لم يرسلها إليه أحد. فمن أقبح التشبيه تشبيه هذا العاجز الفقير بالذات بالقادر الغني بالذات. ومن خصائص الإلهية الكمال المطلق من جميع الوجوه. الذي لا نقص فيه بوجه من الوجوه، وذلك يوجب أن تكون العبادة كلها له وحده والتعظيم والإجلال والخشية والدعاء والرجاء والإنابة والتوكل والاستعانة،

وغاية الذل مع غاية الحب: كل ذلك، يجب عقلاً وشرعاً وفطرة أن يكون لله وحده. ويمتنع عقلاً وشرعاً وفطرة أن يكون لغيره. فمن جعل شيئاً من ذلك لغيره فقد شبه ذلك الغير بمن لا شبه له. ولا مثل له. وذلك أقبح التشبيه وأبطله. ولشدة قبحه وتضمنه غاية الظلم أخبر سبحانه وتعالى عباده أنه لا يغفره مع أنه كتب على نفسه الرحمة. ومن خصائص الإلهية العبودية التي قامت على ساقين لا قوام لها بدونهما: غاية الحب مع غاية الذل. هذا تمام العبودية. وتفاوت منازل الخلق فيها بحسب تفاوتهم في هذين الأصلين. فمن أعطى حبه وذله وخضوعه لغير الله فقد شبهه به في خالص حقه. وهذا من المحال أن تجيء به شريعة من الشرائع وقبحه مستقر في كل فطرة وعقل. ولكن غيرت الشياطين فطر أكثر الخلق وعقولهم وأفسدتها عليهم واجتالتهم عنها، ومضى على الفطرة الأولى من سبقت لهم من الله الحسنى. فأرسل إليهم رسله، وأنزل عليهم كتبه بما يوافق فطرتهم وعقولهم. فازدادوا بذلك نوراً على نورهم يهدي الله لنوره من يشاء.

إذا عرفت هذا عرفت أن من خصائص الإلهية: السجود. فمن سجد لغيره فقد شبه المخلوق به. ومنها التوبة. فمن تاب لغيره، فقد شبهه به. ومنها الحلف باسمه تعظيماً وإجلالاً له، فمن حلف بغيره فقد شبهه به. هذا في جانب التشبيه به. فمن تعظم وتكبر ودعا الناس إلى إطرائه في المدح والتعظيم والخضوع والرجاء وتعليق القلب به خوفاً ورجاء والتجاء واستعانة. فقد شبه نفسه بالله ونازعه ربوبيته وإلهيته. وهو حقيق بأن يهينه الله عز وجل غاية الهوان، ويذله غاية الذل. ويجعله تحت أقدام خلقه. وفي الصحيحين عنه ﷺ قال: «يقول الله عز وجل: العظمة إزاري والكبرياء ردائي. فمن نازعني واحدة منهما عذبت» وإذا كان المصور الذي يصنع الصورة بيده من أشد الناس عذاباً يوم القيامة لقول النبي ﷺ: «أشد الناس عذاباً يوم القيامة المصورون. ويقال لهم: احيوا ما خلقتكم» وفي الصحيحين عنه ﷺ أنه قال: «قال الله عز وجل: ومن أظلم ممن ذهب يخلق خلقاً كخلقى فليخلقوا ذرة،

فليخلقوا، شعيرة» فنبه بالذرة الصغيرة والشعيرة على ما هو أعظم منها وأكبر. والمقصود أن هذا حال من تشبه به في خواص ربوبيته وإلهيته. ولذلك يغضب الله على من يتشبه به في الاسم الذي لا ينبغي إلا له وحده. كملك إلا ملاك. وحاكم الحكام ونحوه، وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «إن أخنع الأسماء عند الله تعالى شاهان شاه، ملك الملوك. لا ملك إلا الله تعالى» وفي لفظ: «أغبط رجل على الله تعالى رجل تسمى بملك إلا ملاك» فهذا مقت الله تعالى وغضبه على من تشبه به في الاسم الذي لا ينبغي إلا له. وهو سبحانه وتعالى ملك الملوك وحده. وهو حاكم الحكام وحده. وهو الذي يحكم على الحكام كلهم. ويقضي عليهم كلهم لا غيره.

رَفْعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

فصل

إذا تبين هذا فهنا أصل عظيم، يكشف سر المسألة، وهو أن أعظم الذنوب عند الله تعالى هو إساءة الظن به، فإن المسيء به الظن قد ظن به خلاف كماله المقدس فظن به ما يناقض أسمائه وصفاته ولهذا تواعد سبحانه وتعالى الظانين به ظن السوء بما لم يتواعد به غيرهم، كما قال تعالى: ﴿عليهم دائرة السوء وغضب الله عليهم ولعنهم وأعد لهم جهنم وساءت مصيراً﴾ وقد قال تعالى لمن أنكر صفة من صفاته: ﴿وذلكم ظنكم الذي ظننتم بربكم أرداكم فأصبحتم من الخاسرين﴾ وقد قال تعالى عن خليله إبراهيم عليه السلام: ﴿إذ قال لقومه ماذا تعبدون؟ أتفكراً آلهة دون الله تريدون؟ فما ظنكم برب العالمين؟﴾ أي فما ظنكم أن يجازيكم إذا لقيتموه، وقد عبدتم غيره، وما ظنكم بأسمائه وصفاته وربوبيته من النقص، حتى أحوجكم ذلك إلى عبودية غيره فلو ظننتم به ما هو أهله: من أنه بكل شيء عليم، وعلى كل شيء قدير؛ وأنه غني عن كل ما سواه، وكل ما سواه فقير إليه، وأنه قائم بالقسط على خلقه؛ وأنه المنفرد بتدبير خلقه لا يشركه فيه غيره، والعالم بتفاصيل الأمور فلا تخفى عليه خافية من خلقه، والكافي لهم وحده لا يحتاج إلى معين، والرحمن بذاته فلا يحتاج في رحمته إلى من يستعطفه ما اتخذتم من دونه أولياء تدعونهم وتتوسلون بهم إليه بزعمكم. وهذا بخلاف الملوك وغيرهم من الرؤساء فإنهم محتاجون إلى من يعرفهم أحوال الرعية وحوائجهم ويعينهم على قضاء حوائجهم؛ وإلى من يسترحمهم ويستعطفهم بالشفاعة

فاحتاجوا إلى الوسائط ضرورة ، لحاجتهم وعجزهم وضعفهم ، وقصور علمهم ، فأما القادر على كل شيء ، الغني بذاته عن كل شيء ، العالم بكل شيء ، الرحمن الرحيم ، الذي وسعت رحمته كل شيء ، فإدخال الوسائط بينه وبين خلقه تنقص بحق ربوبيته وإلهيته وتوحيده ، وظن به ظن السوء وهذا يستحيل أن يشرعه لعباده ، ويمتنع في العقول والفطر ، وقبحة مستقر في العقول السليمة فوق كل قبح .

يوضح هذا : أن العابد معظم لمعبوده متأله له خاضع ذليل له ، والرب تبارك وتعالى وحده هو الذي يستحق كمال التعظيم والإجلال والتأله . والخضوع والذل ، وهذا خالص حقه فمن أقبح الظلم أن يعطي حقه لغيره ويشرك بينه وبينه فيه ، ولا سيما إذا كان الذي جعل شريكه في حقه هو عبده ومملوكه كما قال تعالى : ﴿ ضرب لكم مثلاً من أنفسكم هل لكم مما ملكت أيمانكم من شركاء فيما رزقناكم فأنتم فيه سواء تخافونهم كخيفتكم أنفسكم ﴾ أي إذا كان أحدكم يأنف أن يكون مملوكه شريكه في رزقه ، فكيف تجعلون لي من عبيدي شركاء فيما أنا منفرد به ، وهو الإلهية التي لا تنبغي لغيري ، ولا تصلح لسواي ؟ فمن زعم ذلك فما قدرني حق قدري ، ولا عظمي حق تعظيمي ، ولا أفردني بما أنا منفرد به وحدي دون خلقي ؛ فما قدر الله حق قدره من عبد معه غيره ، كما قال تعالى : ﴿ وما قدروا الله حق قدره والأرض جميعاً قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى عما يشركون ﴾ فما قدر من هذا شأنه وعظمته حق قدره من أشرك معه في عبادته من ليس له شأن من ذلك البتة ، بل هو أعجز شيء وأضعفه فما قدر القوي العزيز حق قدره من أشرك معه الضعيف الذليل ، وكذلك ما قدره حق قدره من قال : إنه لم يرسل إلى خلقه رسلاً ، ولا أنزل كتاباً ، بل نسبه إلى ما لا يليق به ولا يحسن منه ، من إهمال خلقه وتركهم سدى ، وخلقهم باطلاً وعبثاً وما قدره حق قدره من نفى حقائق أسمائه الحسنى وصفاته العليا ، فنفى سمعه وبصره وإرادته واختياره وعلوه فوق خلقه ، وكلامه وتكليمه لمن شاء من خلقه ، بما يريد ، أو نفى عموم

قدرته وتعلقها بأفعال عباده من طاعتهم ومعاصيهم ، فأخرجها عن قدرته ومشيتته وخلقها ، وجعلهم يخلقون لأنفسهم ما يشاءون ، بدون مشيئة الرب تبارك وتعالى ، فيكون في ملكه ما لا يشاء ، ويشاء ما لا يكون ، تعالى الله عز وجل عن قول أشباه المجوس علواً كبيراً ، وكذلك ما قدره حق قدره من قال : إنه يعاقب عبده على ما لا يفعله العبد ولا له عليه قدرة ولا تأثير له فيه البتة ، بل هو نفس فعل الرب جل جلاله . فيعاقب عبده على فعله هو ، وهو سبحانه وتعالى الذي جبر العبد عليه ، وجبره على الفعل أعظم من إكراه المخلوق المخلوق . فإن من المستقر في الفطر والعقول أن السيد لو أكره عبده على فعل وألجأ إليه ، ثم عاقبه عليه لكان قبيحاً ، فأعدل العادلين وأحكم الحاكمين وأرحم الراحمين كيف يجبر العبد على فعل لا يكون للعبد فيه صنع ولا تأثير ، ولا هو واقع بإرادته ، بل ولا هو فعله البتة ، ثم يعاقبه عليه عقوبة الأبد؟ تعالى الله عز وجل عن ذلك علواً كبيراً . وقول هؤلاء شر من أقوال أشباه المجوس . والطائفتان ما قدروا الله حق قدره . وكذلك ما قدره حق قدره من لم يصنه عن بئر ولا حش ولا مكان يرغب عن ذكره ، بل جعله في كل مكان وصانه عن عرشه أن يكون مستوياً عليه ، يصعد إليه الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه . وتخرج الملائكة والروح إليه ، وتنزل من عنده ، ويدبر الأمر من السماء إلى الأرض ، ثم يعرج إليه ، فصانه عن استوائه على سرير الملك ، ثم جعله في كل مكان يأنف الإنسان ، بل غيره من الحيوان أن يكون فيه . وما قدره حق قدره من نفى حقيقة محبته ورحمته ورأفته ورضاه وغضبه ومقتته ، ولا من نفى حقيقة حكمته التي هي الغايات المحمودة المقصودة بفعله ، ولا من نفى حقيقة فعله ، ولم يجعل له فعلاً اختيارياً يقوم به أفعال منقولات منفصلة عنه . فنفى حقيقة محبته وإتيانه واستوائه على عرشه وتكليمه موسى ﷺ من جانب الطور ، ومجيئه يوم القيامة لفصل القضاء بين عباده بنفسه ، إلى غير ذلك من أفعاله وأوصاف كماله التي نفوها ، وزعموا أنهم بنفيا قدره حق قدره . وكذلك لم يقدره حق قدره من جعل له صاحبة

وولداً وجعله يحل في مخلوقاته أو جعله عين هذا الوجود. وكذلك لم يقدره حق قدره من قال: إنه رفع أعداء رسوله وأهل بيته، وأعلى ذكرهم وجعل فيهم الملك والخلافة والعزة، ووضع أولياء رسوله وأهائهم وأذلهم وضرب عليهم الذلة أينما ثقفوا. وهذا يتضمن غاية القبح في الرب تبارك وتعالى عن قول الرافضة علواً كبيراً. وهذا القول مشتق من قول اليهود والنصارى في رب العالمين: إنه أرسل ملكاً ظالماً. فادعى النبوة لنفسه وكذب على الله تعالى. ومكث زمناً طويلاً يكذب عليه كل وقت ويقول: قال كذا وأمر بكذا. ونهى عن كذا، وينسخ شرائع أنبيائه ورسله ويستبيح دماء أتباعهم وأموالهم وحریمهم. ويقول: الله تعالى أباح لي ذلك. والرب تبارك وتعالى يظهره ويؤيده ويعليه، ويقويه، ويجيب دعواته، ويمكنه ممن يخالفه ويقيم الأدلة على صدقه، ولا يعاديه أحد إلا ظفر به، فيصدقه بقوله وفعله وتقريره. ويحدث أدلة تصديقه شيئاً بعد شيء، ومعلوم أن هذا يتضمن أعظم القبح والطعن في الرب سبحانه وتعالى، وعلمه وحكمته ورحمته وربوبيته. تعالى ربنا عن قول الجاحدين علواً كبيراً.

فوازن بين قول هذا وقول إخوانهم من الرافضة تجد القولين:

رضيحي لبان ثدي أم تقاسما بأسحم داج عوض لا يتفرق

وكذلك لم يقدره حق قدره من قال: إنه يجوز أن يعذب أولياءه ومن لم يعصه طرفة عين، ويدخلهم دار الجحيم، وينعم أعداءه ومن لم يؤمن به طرفة عين ويدخلهم دار النعيم، وأن كلا الأمرين بالنسبة إليه سواء، وإنما الخبر المحض جاء عنه بخلاف ذلك فمعناه للخبر لا لمخالفة حكمته وعدله. وقد أنكر سبحانه وتعالى في كتابه على من يجوز عليه ذلك غاية الإنكار، وجعل الحكم به من أسوأ الأحكام، وكذلك لم يقدره حق قدره من زعم أنه لا يحيي الموتى ولا يبعث من في القبور، ولا يجمع خلقه ليوم يجازي فيه المحسن بإحسانه والمسيء بإساءته، يأخذ للمظلوم فيه حقه من ظالمه،

ويكرم المتحملين المشاق في هذه الدار من أجله وفي مرضاته بأفضل كرامته، ويبين لخلقه الذي كانوا يختلفون فيه، وليعلم الذين كفروا أنهم كانوا كاذبين. وكذلك لم يقدره حق قدره من هان عليه أمره فعصاه، ونهيه فارتكبه، وحقه فضيعه، وذكره فأهمله وغفل قلبه عنه. وكان هواه أثر عنده من طلب رضاه، وطاعة المخلوق أهم عنده من طاعته. فله الفضلة من قلبه وقوله وعمله. وسواه المقدم في ذلك لأنه المهم عنده، يستخف بنظر الله إليه وإطلاعه عليه بكل قلبه وجوارحه، ويستحيي من الناس ولا يستحيي من الله عز وجل، ويخشى الناس ولا يخشى الله، ويعامل الخلق بأفضل ما يقدر عليه وإن عامل الله عز وجل عامله بأهون ما عنده وأحقره، وإن قام في خدمة إلهه من البشر قام بالجد والاجتهاد، وبذل النصيحة. وقد فرغ له قلبه وجوارحه، وقدمه على كثير من مصالحه، حتى إذا قام في خدمة ربه إن ساعده القدر - قام قياماً لا يرضاه مثله لمخلوق من مخلوقاته، وبدا له منه ما يستحيي أن يواجه به مخلوقاً مثله. فهل قدر الله حق قدره من هذا وصفه؟ وهل قدره حق قدره من شارك بينه وبين عدوه في محض حقه من الإجلال والتعظيم والطاعة والذل والخضوع؟ والخوف والرجاء؟ فلو جعل من أقرب الخلق إليه شريكاً في ذلك لكان ذلك جراءة وتوثباً على محض حقه، واستهانة به، وتشريكاً بينه وبين غيره فيما لا ينبغي، ولا يصلح إلا له سبحانه وتعالى، فكيف وإنما أشرك بينه وبين أبغض الخلق وأهونهم عليه، وأمقتهم عنده، وهو عدوه على الحقيقة، فإنه ما عبد من دون الله إلا الشيطان؛ كما قال تعالى: ﴿ أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ . وَأَنْ أَعْبُدُونِي هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ ﴾ ولما عبد المشركون الملائكة بزعمهم وقعت عبادتهم في نفس الأمر للشيطان. وهم يظنون أنهم يعبدون الملائكة، كما قال تعالى: ﴿ وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعاً ثُمَّ نَقُولُ لِلْمَلَأِكَةِ أَهَؤُلَاءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ؟ قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِينَا بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ ﴾ فالشيطان يدعو المشرك إلى عبادته ويوهمه أنه ملك، وكذلك

عباد الشمس والقمر والكواكب يزعمون أنهم يعبدون روحانيات هذه الكواكب. وهي التي تخاطبهم وتقضي لهم الحوائج. ولهذا إذا طلعت الشمس قارنها الشيطان لعنه الله تعالى، فيسجد لها الكفار. فيقع سجودهم له. وكذلك عند غروبها. وكذلك من عبد المسيح وأمه لم يعبدهما وإنما عبد الشيطان فإنه يزعم أنه يعبد من أمره بعبادته وعبادة أمه ورضيها لهم وأمرهم بها، وهذا هو الشيطان الرجيم. لعنه الله تعالى، لا عبد الله ورسوله عيسى عليه السلام. ونزل هذا كله على قوله تعالى: ﴿ألم أعهد إليكم يا بني آدم ألا تعبدوا الشيطان إنه لكم عدو مبين﴾ فما عبد أحد من بني آدم غير الله عز وجل كائناً من كان إلا وقعت عبادته للشيطان. فيستمتع العابد بالمعبود في حصول غرضه، ويستمتع المعبود بالعابد في تعظيمه له وإشراكه مع الله الذي هو غاية رضا الشيطان. ولهذا قال تعالى: ﴿ويوم نحشرهم جميعاً يا معشر الجن قد استكثرتم من الإنس﴾ من إغوائهم وإضلالهم: ﴿وقال أولياؤهم من الإنس ربنا استمتع بعضنا ببعض وبلغنا أجلنا الذي أجلت لنا قال النار مثواكم خالدین فيها إلا ما شاء الله إن ربك حكيم عليم﴾.

فهذه إشارة لطيفة إلى السر الذي لأجله كان الشرك من أكبر الكبائر عند الله، وأنه لا يغفر بغير التوبة منه، وأنه يوجب الخلود في النار، وأنه ليس تحريمه وقبحه بمجرد النهي عنه، بل يستحيل على الله سبحانه وتعالى أن يشرع عبادة إله غيره، كما يستحيل عليه تناقض أوصاف كماله ونعوت جلاله. وكيف يظن بالمنفرد بالربوبية والإلهية والعظمة والجلال أن يأذن في مشاركته في ذلك أو يرضى به؟ تعالى الله عز وجل عن ذلك علواً كبيراً، انتهى ما نقلته.

فقف وتأمل كلام الشيخ رحمه الله، فإنه فصل وبين أن الشرك شركان، شرك تعطيل لذات الرب ولأسمائه وصفاته وأفعاله، وشرك في عبادته ومعاملته. وذكر أن هذا أيضاً تعطيل لمعاملته على العبد من حقيقة التوحيد.

ثم ذكر شرك أهل الوحدة، وشرك الملاحدة القائلين بقدم العالم، وشرك
الجهمية والقرامطة. ثم ذكر النوع الثاني، وهو شرك من أشرك في العبادة
والمعاملة كشرك النصارى، وشرك المجوس، وشرك القدرية وشرك الذي
حاج إبراهيم في ربه، وشرك من يشرك بالكواكب العلويات ويجعلها أرباباً
مدبرة، وشرك عباد الشمس وعباد النار وغيرهم.

قلت: ومنه شرك غلاة عباد القبور الذين يزعمون أن أرواح الموتى تدبر
شيئاً من أمر هذا العالم كما صرح به ابن جرجيس قاتله الله.

ثم قال الشيخ:

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

فصل

وأما الشرك في العبادة فهو أسهل من هذا الشرك وأخف أمراً. فإنه يصدر ممن يعتقد أن لا إله إلا الله، وأنه لا يضر ولا ينفع ولا يعطي ولا يمنع إلا الله عز وجل، وأنه لا إله غيره ولا رب سواه. فذكر الشرك في العبادة والعمل لحظ النفس وقرره واستدل عليه، ثم قال: وهذا الشرك ينقسم إلى مغفور وغير مغفور وأكبر وأصغر. والنوع الأول ينقسم إلى كبير وأكبر، وليس شيء منه مغفوراً. فمنه أي من الشرك الأكبر، الشرك بالله في المحبة والتعظيم، أن يحب مخلوقاً كما يحب الله وهذا من الشرك الذي لا يغفره الله. وهو الشرك في الدين. قال سبحانه وتعالى فيه: ﴿ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً يحبونهم كحب الله﴾ الآية. وقال أصحاب هذا الشرك لألئهم، وقد جمعتهم الجحيم: ﴿تالله إن كنا لفي ضلال مبين إذ نسويكم برب العالمين﴾ ومعلوم أنهم ما سووهم به سبحانه في الخلق والرزق والإماتة والإحياء والملك والقدرة؛ وإنما سووهم به في الحب والتأله لهم، والخضوع والذلة، وهذا غاية الظلم والجهل. فكيف يسوى التراب برب الأرباب؟ وكيف يسوى العبد بمالك الرقاب؟ وكيف يسوى الفقير بالذات الضعيف بالذات، العاجز بالذات المحتاج بالذات الذي ليس له من ذاته إلا العدم: بالغني بالذات، والقادر بالذات، الذي غناه وقدرته وملكه وجوده وإحسانه وعلمه ورحمته وكماله المطلق التام من لوازم ذاته؟ فأَي ظلم أقبح من هذا؟ وأي حكم أشد جوراً منه؟ حيث عدل من لا عدل له.

وترك العراقي هذا كله عناداً وصدأً عن سبيل الله. واقتصر على أول

الفصل ، وهو الشرك في المعاملة والعمل لطلب الدنيا ، والغالب أن فعله هذا وتركه لأنه عين فعل عباد القبور ، وقد أصاب مقتله ، وعدل عنه اختياراً ، مع أنه جاهل بحقيقة الشرك في المعاملة والعمل لطلب الدنيا . فهذا عمل صورته لله وقصده فيه فاسد . وأما القسم الذي ذكر الشيخ أنه لا يغفر ، وهو الشرك في المحبة والتعظيم ونحوه . فهذا صورته وحقيقته وقصد فاعله لغير الله ، وفرق بين الشرك في النيات ، والشرك بالأفعال . ولذلك مثل الثاني بالسجود لغير الله ، والطواف بغير بيته ، وحلق الرأس عبودية وخضوعاً لغيره . ثم قال :

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي

أبو بكر النجدي

فصل

ومن الشرك به سبحانه وتعالى : الشرك في اللفظ كالحلف بغيره إلى آخر الفصل المتقدم - فهذا تركه العراقي عمداً لما فيه من التصريح بأن الحلف بغير الله شرك . والنذر لغيره شرك . والله المستعان .

وذكر الفصل من شرك الإرادات والنيات وترك الفصل الذي بعده مع أنه قرر فيه أن الشرك تشبيه المخلوق بالخالق ، وأن من خصائص الإلهية : التفرد بملك الضر والنفع والعطاء والمنع . وذلك يوجب تعلق الدعاء والخوف والرجاء والتوكل به وحده فمن علق ذلك بمخلوق فقد شبهه بالخالق . وقرر تقريراً حسناً مفيداً من فرائد الدرر وعجائب الغرر، في الرد على عباد القبور الذين هم في محل النزاع . فراجع في أول الجواب بعد خمسة فصول في المقدمة . تعرف به تحريف العراقي وأن الكلام في أول الفصل السادس في عباد القبور، ومن شابههم من أهل الشرك وتشبيه المخلوق بالخالق . فقف عليه إلى آخر ما نقلناه من كلامه ترى العجب العجيب من توحيد رب الأرباب، وكشف زيغ كل جاهل مرتاب . ومن له فطنة ونفس ذكية يعرف هذا بأول نظرة، ويستبين له بأدنى لحظة، ومن لم يجعل الله له نوراً فلا يزداد بكثرة النقل والكشف إلا شكاً وحيرة . والله المستعان .

وقول العراقي : فانظر إلى إقراره بأنه يصدر ممن يعتقد أن لا إله إلا الله، وأنه لا ينفع ولا يضر، ولا يعطي ولا يمنع إلا الله، وأنه يعمل لحظ

نفسه - ثم قال : وهذا حال أكثر الخلق . وهذا الشرك يغفر بالاستغفار إلى آخر عبارته .

فهذا تلبس وخلط . تقدم أن الكلام في الشرك الخفي كما بينه المصنف . وأما الشرك الأكبر فهو المراد بما بعد ذلك . فالعراقي مخلط لا يدري ما الناس فيه من أمر دينهم . ولا عرف المراد من كلام أهل العلم . فهو في ظلمة الجهل وأسر العادة التي نشأ عليها . لم يرتفع عن حضيضها الأسفل . ولا عرف ما كتب ونقل . والشرك في العبادة يطلق ، ويراد به الرياء والعمل لغير الله . وأما الشرك بالله فهو جعل إله آخر يسوي بينه وبين الله في العبادة ، والكل شرك في عبادة الله ، والمصنف أجمل أولاً ، ثم فصل وقسم ، وبين أتم بيان ، والمراتب يتعلق بأدنى شبهة .

قال العراقي : النقل الثاني والأربعون في إغاثة اللفهان : وأما نجاسة الشرك الأكبر الذي لا يغفر . فإن الله لا يغفر أن يشرك به : والمخففة : الشرك الأصغر كيسير الرياء . والتصنع للمخلوق ، والحلف به وخوفه ورجائه . انتهى .

فجعل الحلف بالمخلوق والخوف والرجاء من المخلوق من جنس الشرك الخفيف ولم يجعله من المخرج عن الملة .

والجواب أن يقال :

ليس النزاع معكم معاشر عباد القبور في خصوص الحلف ، وخوف المخلوق ورجائه فيما يقلر عليه ، بل النزاع في الشرك الأكبر الذي لا يغفر . وقد قرره ابن القيم في هذا الكتاب تقريراً حسناً واضحاً . ونذكر نص كلامه ليتبين إلحاد هذا الضال المفترى ، فقد ذكر رحمه الله في الباب التاسع طهارة القلب ، وأطال الكلام ثم قال :

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

فصل

وقد وسم سبحانه الشرك واللواط بالنجاسة والخبث في كتابه، دون سائر الذنوب. وإن كانت مشتملة على ذلك - ثم ساق الآيات في ذلك - ثم قال: فأما نجاسة الشرك فهي نوعان، نجاسة مغلظة ونجاسة مخففة. فالنجاسة المغلظة: الشرك الأكبر الذي لا يغفر، والمخففة الشرك الأصغر، كيسير الرياء والتصنع للمخلوق والحلف به وخوفه ورجائه.

وهذا حق لا نزاع فيه: فأما الحلف فنطلق عليه ما أطلقه رسول الله ﷺ من تسميته شركاً وكفراً. ولا نقول: شركاً كفراً، ولا كفر أكبر بل ننتهي حيث انتهى الشارع، صلوات الله وسلامه عليه.

وقد قال ابن القيم في المدارج في الكلام على الحلف: وقد يكون هذا شرك أكبر بحسب ما قام بقلب فاعله. وقد ذكر القاضي عياض وغيره: ولا شك أنه إذا قام بقلبه تعظيمه بالحلف كتعظيم الله. فهو شرك أكبر. وأكثر عباد القبور يعظمونهم ويحبونهم أشد من تعظيم الله وحبه. ولا ينكر هذا إلا مكابر. وبعضهم يحلف بالله كاذباً مائة مرة ولا يحلف بشيخه ومن يعتقد كاذباً ولا مرة واحدة. ومن قال: إن هذا شرك أصغر فهو من أضل الورى، وأجهلهم بأصول الإيمان والهدى، وما يجب لله على عباده من التعظيم والحب والخوف والرجاء.

واعلم أن الخوف والرجاء فيما يقدر عليه المخلوق لا يكون بمنزلة

الخوف والرجاء فيما لا يقدر عليه إلا الله . والعراقي التبس عليه الأمر . فإنه أجنبي عن مسائل التوحيد والإيمان .

وقال ابن القيم في الإغاثة - لما تكلم على ما في الصلاة عند القبور وأتخاذها أعياداً من المفاسد : فمن مفاسد اتخاذها أعياداً : الصلاة إليها ، والطواف بها ، وتقبيلها واستلامها وتعفير الخدود على ترابها ، وعبادة أصحابها ، والاستعانة بهم ، وسؤالهم النصر والرزق والعافية ، وقضاء الديون ، وتفريج الكربات ، وإغاثة اللهفان وغير ذلك من أنواع الطلبات - إلى أن قال : وقد آل الأمر بهؤلاء الضلال المشركين إلى أن شرعوا للقبور حجاً ، ووضعوا لها مناسك ، حتى صنف بعض غلاتهم في ذلك كتاباً وسماه مناسك حج المشاهد ، مضاهاة منه القبور للبيت الحرام ، ولا يخفى أن هذا مفارقة لدين الإسلام ، ودخول في دين عباد الأصنام .

قلت : ولعمر الله إن هذا بعينه ما عليه العراقي وشيعته ، ولكنه مشبه قد أعمى الله بصيرته . وسيأتي مزيد تقرير لهذا في موضعه .

قال العراقي : النقل الثالث والأربعون : قال ابن القيم في الداء والدواء .

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

فصل

وأما الشرك به سبحانه في اللفظ كالحلف به ، وقول القائل : ما شاء الله وشئت - إلى أن قال : وأما الشرك في الإرادات والنيات فذلك البحر الذي لا ساحل له ، قل من ينجو منه .

قال العراقي : فانظر إلى قوله : إن الشرك في الإرادات والنيات هو البحر الذي لا ساحل له ، ومع ذلك لم يحكم على فاعله وقائله وناويه بالشرك المخرج عن الملة . فلو كان مخرجاً لما كان المسلمون ، إلا قليلين ، بل أقل من كل قليل ، حتى من يدعي التوحيد فإن النيات الفاسدة للمخلوق وابتغاء التقرب منه ، وطلب الجزاء منه بل والتذلل له والسجود له كالتعظيم للحكام ، وأهل الدنيا من أهل الأموال . فإن هذا لا ينجو منه إلا المخلصون ، وقليل ما هم .

والجواب أن يقال :

قد تقدم هذا الفصل فيما نقلناه قريباً فراجعه ، تعرف ما اعتراه من تحريف العراقي . وتقدم جوابه مفصلاً فراجعه إن شئت .

قال العراقي : النقل الرابع والأربعون قال ابن القيم في بدائع الفوائد في قوله تعالى : ﴿ وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به فلعنة الله على الكافرين ﴾ ما نصه : كانوا يحاربون جيرانهم من

العرب في الجاهلية ويستنصرون عليهم بالنبي ﷺ قبل ظهوره ، فيفتح لهم وينصرون ، فلما ظهر النبي ﷺ كفروا وجحدوا نبوته ، فاستفتحهم به مع جحد نبوته مما لا يجتمعان . فإن كان استفتحهم به لأنه نبي كان جحد نبوته محالاً ، وإن كان جحد نبوته كما يزعمون حقاً كان استفتحهم باطلاً ، وهذا مما لا جواب لأعدائه عنه البتة انتهى . وذكر المفسرون أن استفتحهم به - يعني اليهود ، قبل ظهوره للوجود - هو قولهم : اللهم بحرمة هذا النبي الذي يكون آخر الزمان انصرونا وافتح لنا ، فينصرون ويفتح لهم ، ورأيت في بعض حواشي البيضاوي نقلاً عن السعد التفتازاني قال : والأظهر أنهم كانوا يطلبون الفتح من الله عليهم متوسلين بذكره ﷺ ويجعلون اسمه شافعياً انتهى .

والجواب أن يقال :

ليس في كلام ابن القيم ما يدل على مسألة النزاع . وليس في كلام المفسرين ما يدل على ذلك ، هل قال أحد : إنهم يسألونه الفتح والنصر ، على أعدائهم من المشركين وأن الآية دلت على هذا بوجه من الوجوه ؟ هذا لا يقوله عاقل فضلاً عن المسلم فضلاً عن العالم . سبحانه الله وتعالى عما يشركون ، وإنما كان استفتحهم به طلب الفتح بخروج محمد النبي الذي بشرت به الأنبياء وذكرت صفته ونعته في التوراة الذي أظل زمان خروجه ، هذا الذي ذكره المفسرون كابن جرير وابن كثير وأمثالهم من الأئمة الذين إليهم المرجع في علم التأويل ، وما نقله العراقي لم يقله المفسرون ، وإنما نقله بعضهم كالقرطبي ، فكلام العراقي مجازفة قال ابن كثير : يقول تعالى : ﴿ ولما جاءهم ﴾ يعني اليهود ﴿ كتاب من عند الله ﴾ وهو القرآن الذي أنزل على محمد ﷺ : ﴿ مصداقاً لما معهم ﴾ يعني من التوراة . وقوله : ﴿ وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا ﴾ وقد كانوا من قبل مجيء الرسول بهذا الكتاب يستنصرون بمجيئه على أعدائهم من المشركين إذا قاتلوهم ، يقولون : إنه سيعيث نبي في آخر الزمان نقاتلكم معه فنقتلكم قتل عادو إرم ؛ ثم ذكر حديث عاصم بن عمر وذكر قول ابن عباس يستفتحون على الذين كفروا ؛

قال : «يستظهرون ، يقولون نحن نعين محمداً عليهم» ثم قال : وقال العوفي عن ابن عباس : «وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا يقول : يستنصرون بخروج محمد ﷺ على مشركي العرب» قال وقال أبو العالية : «كانت اليهود تستنصر بمحمد ﷺ على مشركي العرب ، يقولون : اللهم ابعث هذا النبي الذي نجده مكتوباً عندنا حتى نعذب المشركين ونقتلهم» وهكذا ذكر غيره من المفسرين كابن جرير وغيره من أهل العلم والأثر ، فهذه الأقوال أظهر مما نقله القرطبي ، ثم لو سلم تسليماً صناعياً فليس النزاع في سؤال الله بحرمة نبيه ، هذه مسألة أخرى ، كما تقدم إنما النزاع في مسألة دعاء غير الله والطلب من سواه ، فيإيراد هذا مغالطة وخروج عن محل النزاع ، دعاء إليه الإفلاس ؛ وسيأتي الكلام على مسألة سؤال الله بحرمة عبد من عباده وقد تقدم بعض ذلك ، والاحتجاج بالآية على اليهود من جهة استفتاحهم قبل مبعثه ﷺ وكفرهم بعد مبعثه ؛ وتقرير أنهم أهل تحكم وعناد وهوى ، ليسوا بأهل إيمان وصدق ومتابعة ، فإن كان صدر منهم ما حكاه القرطبي ، فليس هو تشريع لنا وأمر بأن نفعل ما فعلت اليهود كما زعمه العراقي .

قال العراقي : النقل الخامس والأربعون : قال الشيخ تقي الدين بن تيمية : وقد اتفق العلماء على أنه لا تنعقد اليمين بغير الله تعالى كالملائكة والكعبة وأحد الشيوخ بل ينهي عنه إما نهى تحريم أو تنزيه . ولم يقل أحد إنه ينعقد اليمين بأحد من الخلق إلا في نبينا ﷺ وعن أحمد في ذلك روايتان ، وقد طرد بعض أصحابه . كابن عقيل الخلاف في سائر الأنبياء ، والقول بانعقاد اليمين بالنبي ﷺ شاذ ، لم يقل أحد به فيما نعلم انتهى .

ثم قال العراقي : فقد تبين أن الحلف بغير الله تعالى منهى عنه إما نهى تحريم أو تنزيه ، بل رواية أحمد بن حنبل وغيره أنه مباح ، وأما الحلف بالنبي ﷺ فذهب إلى أنه يتعقد اليمين به ، لأنه جزء الإيمان وعليه الفتوى ، وطرد بعض أصحابه ذلك في جميع الأنبياء ، وقول الشيخ رحمه الله : إن القول بانعقاد اليمين به شاذ لا ينبغي في حق الإمام أحمد ، كيف يكون شاذاً ، وقد

قاله إمام السنة وقامع البدعة الصديق الثاني : فلو كان وحده لكفى به بقوله سنداً ، فكيف وقد قال تعالى : ﴿ لعمرك إنهم لفي سكرتهم يعمهون ﴾ فلو استند بظاهر الآية لكفى بقول الله حجة .

والجواب : أن شيخ الإسلام ابن تيمية أدى ما عليه ، حكى أن اليمين ، لا تنعقد بغير الله ، وأنه منهى عنه ولم يستثن إلا نبينا . قال عن أحمد رواية بانعقادها به ﷺ وبين أن هذا شاذ ، لم يقل به أحد . وهذا ليس فيه ما يتمسك به مبطل . فإنه وإن حكى الخلاف فقد ضعفه . واختار القول الراجح الذي دلت عليه السنة المستفيضة ، وجرى عليه العمل عند أهل العلم والحديث ، وفي القرون المفضلة وقوله ﷺ «من حلف بغير الله فقد أشرك» دليل شرعي على العموم . والرواية عن الإمام أحمد ذكر الشيخ أنها شاذة . لا توافق أصوله وقواعده ، وما تواتر عنه . وهذا معنى الشذوذ .

وكلام العراقي واعتراضه على الشيخ جهل عظيم فإن الراوي الواحد إذا انفرد بقول أو رواية ، تخالف المعروف الثابت ، وصف القول والرواية بالشذوذ . وقد حكموا على ما خالف المصحف العثماني من القراءات بالشذوذ ، كقراءة ابن مسعود مع العلم بأنها ثابتة ، قرأ بها من هو من أجل الصحابة وأعلمهم .

واستدلال العراقي بقوله تعالى : ﴿ لعمرك إنهم لفي سكرتهم يعمهون ﴾ جهل عظيم بمعنى الآية ، وما عليه أهل العلم . فإن الله تعالى يقسم بما شاء من خلقه ، وقسمه به تشریف له ، أو تنبيه على ما فيه من الآية والبرهان ، ولا يقاس به غيره تعالى وتقدس ^(١) . وقد أقسم بالصفات والمرسلات

(١) ليس في الآية قسم بالنبي ﷺ مطلقاً ، ولا بغيره ، فهي أولاً خطاب للوط عليه السلام ، فإن سياقها : ﴿ قال : هؤلاء بناتي إن كنتم فاعلين - لعمرك إنهم لفي سكرتهم يعمهون - فأخذتهم الصيحة مشرقين ﴾ فمن أين تكون لها علاقة بمحمد ﷺ ما هو إلا التقليد الأعمى وانسياق المتأخر وراء المتقدم بدون تفكير ولا تعقل . وليس معناها القسم . وإنما معناها العدة من الله بإطالة عمر لوط عليه السلام بعد إهلاك قومه ، في الوقت الذي يخبر الله أنه سينفذ في قوم لوط العذاب والهلاك عاجلاً . وهذا هو المعنى اللائق بالقرآن وآياته ومقاصده والله أعلم .

والنازعات ، أفيقال : بجواز الحلف بها مع أن الكلام فيما هو أعظم من الحلف والشرك الصراح ؟ كالمحبة والخضوع والاستغاثة ، والتوكل والإنابة ، والركوع والسجود ، وغير ذلك مما يختص بالملك الحق المعبود . وأما الحلف فقد تقدم أن الشيخ محمداً وأتباعه لا يقولون : إنه كفر مخرج عن الملة ، بل هم أهل علم وسنة يطلقون ما أطلق الشارع ، ويتبعون ولا يبتدعون .

ثم قال العراقي : النقل السادس والأربعون ، قال ابن قدامة تلميذ الشيخ ابن تيمية في كتابه مغني ذوي الأفهام : ويكره الحلف بغير الله تعالى . انتهى جعل عليه علامة المذهب الأربع ، على قانون رموزه .

النقل السابع والأربعون قال الشيخ ابن قدامة في كتابه المتقدم : وبإباح التوسل بالصالحين أحياء أمواتاً .

ثم قال : النقل الثامن والأربعون : قال صاحب الإنصاف في التنقيح : ويحرم حلفه بغير الله . وقيل يكره . وعنه يباح انتهى ، أي عن أحمد بن حنبل صاحب المذهب ، ومذهبه : أن الحنث بالنبي ﷺ فيه الكفارة . وطرد ذلك ابن عقيل في جميع الأنبياء .

والجواب أن يقال :

مسألة الحلف بغير الله قد تقدم الكلام فيها . ومما ينبغي أن يعلم أن القائلين بالتحريم من الأئمة وأهل العلم لا يشق غبارهم لا صاحب مغني ذوي الأفهام ولا من هو أجل منه . ونحن لا ننكر أن بعض الناس قال بالكراهة . وإنما النزاع في تصويب أحد القولين ، وأيهما تشهد له الأحاديث النبوية ؟ وقال شيخ الإسلام : يحرم الحلف بغير اسمه تعالى : قال ابن مسعود : «لأن أحلف بالله كاذباً أحب إلى من أن أحلف بغيره صادقاً» قال شيخ الإسلام : ومعنى قول ابن مسعود : أن حسنة التوحيد أعظم من حسنة الصدق ، وسيئة الشرك أعظم من سيئة الكذب .

قلت : والكذب محرم بالإجماع . ولا يعرف عن الشارع ﷺ إطلاق
الشرك والكفر على مكروه من المكروهات . ومن أطلق الكراهة من الأئمة
فالأولى حمل كلامه على كراهة التحريم ، إحساناً للظن بالعلماء ، وليت هؤلاء
القبورين اقتصروا على ما فيه الخلاف ، بل قد تقدم لك أنهم أتوا من
الشركيات ما لم تأت به جاهلية العرب .

وأما ما ذكره في النقل السابع والأربعين فالجواب عنه من وجوه :

الأول : أن الواجب في مسألة النزاع ردها إلى الكتاب والسنة . ولا حجة
في قول آحاد العلماء . ولا يصح نسبة هذا القول إلى المذهب ، كما يعرفه من
عرف قواعد المذهب في لزوم السنة وسد الذرائع .

الثاني : أن التوسل في عرف أهل العلم ليس هو التوسل في عرف
العراقي وشيعته من عباد القبور ، بل التوسل عندهم يطلق على المتابعة
والاقتداء . ويطلق على سؤال الله بحق الأنبياء والصالحين . وليس النزاع في
هذا كله ، وإنما النزاع في اتخاذ الأنداد والآلهة ، والتوسل بدعائهم والاستغاثة
بهم : والطواف بقبورهم .

الثالث : أن عمر بن الخطاب استسقى بالعباس ، وتوسل بدعائه في
الاستسقاء . ولم يأت القبر الشريف ، ولم يتوسل به ، لعلمهم بالسنة وأحكام
الشريعة . وتوسل معاوية بيزيد بن الأسود ، وهكذا أئمة الدين في كل عصر
ومصر ، يتوسلون بدعاء الصالحين الأخيار بالاستسقاء وغيره ، ولم يقل أحد
منهم إنه يستسقى عند القبور ويتوسل بها عند الحوادث ، هذا لا يقوله من شم
رائحة الشريعة ، وسلم من سوء المعتقد وخبث السريرة .

الرابع : أن الاحتجاج بقول صاحب مغني ذوي الأفهام : جهل بقواعد
المذهب واصطلاح أهله . فإن الكتب المعتمدة في الفتوى عندهم معروفة
محصورة . وهي كتب أئمة المذهب ورجاله ، الذين إليهم المرجع ، وصاحب
مغني ذوي الأفهام ليس هو الحافظ محمد بن أحمد بن عبد الهادي تلميذ شيخ

الإسلام ابن تيمية ، كما زعمه هذا الجاهل الغبي (١) .

وأما النقل الثامن والأربعون : فقد تقدم أن العراقي ذكر هذا النقل في الثالث والعشرين ، وكرره هنا لإيهام الجهال أنه كثير النقل .

قال العراقي : النقل التاسع والأربعون : قال ابن عبد الوهاب في مختصر الشرح الكبير في باب الأيمان : ويكره الحلف بغير الله ، ويحتمل أن يكون محرماً . وقيل : يجوز لأن الله أقسم بمخلوقاته . فقال : ﴿ والنجم ﴾ و﴿ الشمس ﴾ و﴿ الضحى ﴾ و﴿ الليل ﴾ وغير ذلك لقوله ﷺ : «أفلح وأبيه إن صدق» وحديث أبي العشراء «وأبيك لو طعنت في فخذها أجزأك» ولنا قوله ﷺ : «من حلف بغير الله فقد أشرك» هذا ملخص ما قاله . أمليته من حفظي ، حيث لم توجد النسخة عندي حال الكتابة فقوله : ويكره الحلف . وتقديمه الكراهة على التحريم دليل على أن المتقدمين كانوا مختارين كراهة التنزيه ، حتى حكى قول التحريم بيحتمل ، الدال على التضعيف . وذكر أن بعض أهل العلم قائل بالجواز . وهي رواية عن الإمام أحمد ، كما تقدم عن صاحب الإنصاف . وقوله : ولنا دليل ، على ما اختاره من الكراهة .

والجواب أن يقال :

قد كتبنا فيما تقدم من الرد المختصر أن العراقي دلس ولبس ، ولم يأت بالعبارة على وجهها . بل حرفها تحريفاً أحالها عن معناها فإن الشيخ ذكر الكراهة . ثم ذكر التحريم في أول كلامه ، نقلاً عن أهل المذهب . وذكر كلام ابن عبد البر ، وحكاية الإجماع على التحريم . ثم قال : «وقيل» حكاه بصيغة التمريض . وأن القائل استدل بأن الله أقسم بمخلوقاته . وبقوله : «أفلح وأبيه إن صدق» وبقوله في حديث أبي العشراء «أما وأبيك لو طعنت في فخذها أجزأك» ثم تعقب الشيخ هذا ، وذكر أن أحمد لم يثبت حديث أبي العشراء . واستدل بحديث عمر . وبحديث عبد الله بن عمر . وقرر أدلة التحريم . وذكر

(١) بياض بالأصل بقدر سطرين وربع سطر .

عن ابن عبد البر أن قوله : «أفلح وأبيه إن صدق» غير محفوظة من وجه صحيح ، والحلف بغير الله تعظيم يشبه تعظيم الرب تبارك وتعالى .

وبهذا تعرف الراجح الذي اختاره الشيخ وغيره ، والشيخ في كتاب التوحيد استدل على هذه المسألة وترجم عليها بقول الله تعالى : ﴿ فلا تجعلوا لله أنداداً وأنتم تعلمون ﴾ وساق حديث ابن عمر ، وقول ابن عباس في معنى الآية . ومنه : والله وحياتك .

قلت : ولأهل العلم عن حديث «أفلح وأبيه» وحديث أبي العشاء أجوبة معروفة في محلها . منها : أن هذا مما لا يقصد به اليمين ، بل هو مما جرى على ألسنتهم من غير قصد ، مثل قوله : «تربت يدك» «ثكلتك أمك» «ويح عمار» ونحو هذا . وقيل : إن ذلك منسوخ . واستدل القائل بما لا يمكن دفعه ، وبعضهم تكلم في السند كما تقدم عن أحمد في حديث أبي العشاء : وقال النووي في الكلام على قوله ﷺ : «أفلح وأبيه إن صدق» هذا مما جرت به عادتهم يسألون عن الجواب عنه مع قوله ﷺ : «من كان حالفاً فليحلف بالله» وقوله ﷺ : «إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم وجوابه : أن قوله ﷺ : «أفلح وأبيه» ليس هو حلفاً ، إنما هو كلمة جرت عادة العرب أن تدخلها في كلامها

غير قاصدة بها الحلف ، والنهي إنما ورد فيمن قصد حقيقة الحلف ، لما فيه من إعظام المخلوق ومضاهاته به سبحانه وتعالى . فهذا هو الجواب المرضي . وقيل : يحتمل أن يكون هذا قبل النهي عن الحلف بغير الله والله أعلم .

قال العراقي : النقل الخمسون : قال ابن عبد الوهاب في مختصره : ولو قال : لعمرى أو لعمرى . فليس يمين في قول الأكثر . وقال الحسن في قوله : «لعمرى» كفارة انتهى .

ومعلوم أن لعمرى أو لعمرى قسم بغير الله بلا نزاع ولكن الأكثر ما أوجب

به الكفارة والحسن أوجبها . فإذا كان : لعمرى ، ولعمرى هكذا ، فما الفرق بينه وبين وحياتي وحياتك ، مع أن بعض أتباعه يكفر الناس بمثل هذه اللفظة ؟

والجواب أن يقال :

قوله : «وإن قال لعمرى ، أو لعمرى ، فليس يميناً» يكفي في جواب هذا العراقي فإن المذهب والأكثر لا يرى هذا يميناً . وانتفاء الكفارة لانتفاء اليمين . وكذلك قوله عن الحسن : فيه كفارة . قول مرجوح . لأن اليمين غير مقصودة . بل هذا يجري على ألسنتهم من غير قصد ، كقوله : «عقرى ، حلقى» وقوله : «تكلتك أمك» وإذا كان الشيخ جزم أنه غير يمين . كيف يقول هذا الجاهل الغبي : ومعلوم أن لعمرى أو لعمرى قسم بلا نزاع ؟ بل هو غير معلوم وغير مفهوم من كلام أهل العلم والإيمان وأئمة هذا الشأن ، بل صريح كلامهم نفي هذا ، وأنه ليس بقسم ، فكيف يتجاسر هذا على مثل هذه الورطات ، والمكابرة في الحسيات . يقول أهل العلم ليس بيمين . ويقول طاغية العراق : يمين بلا نزاع : ﴿ فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله ليشتروا به ثمناً قليلاً . فويل لهم مما كتبت أيديهم وويل لهم مما يكسبون ﴾ وكون الحسن أوجبها ليس فيه دليل . وقد يكون الحسن يوجب الكفارة لمعصية القاتل وفجوره . وأما «وحياتي ، وحياتك» فليست من الألفاظ المعتادة عند العرب فالإتيان بها ظاهره قصد اليمين . وكون بعض أتباع الشيخ يكفر بذلك لا وزر على الشيخ به لبراءته منه . ولا يكفر به إلا عوام الخلق . ويوجد في أهل العراق خاصة وعامة من يكفر بتجريد التوحيد وتحقيق شهادة أن لا إله إلا الله . فما من مطعن يدعيه إلا وفيه وفي أشباعه من القبائح ما لا يصفه بليغ ، ولا يدانيه . فما له وللخوض فيما لا يعرفه ولا يدره ؟

قال العراقي : النقل الحادي والخمسون : قال ابن القيم في الهدي النبوي .

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
السكنى النبى الفروس
فصل

في ألفاظ كان يكره أن يقال . منها أن يقال : ما شاء الله وشئت .
ومنها : أن يحلف بغير الله . صح عنه عليه السلام أنه قال : «من حلف بغير الله فقد
أشرك» ومنها : أن يقول السيد لغلامه وجاريتته . عبدي وأمتي ، وأن يقول
الغلام لسيدة : ربي وربتي : وليقل السيد : فتاي وجاريتي . ويقول الغلام :
سيدي وسيدتي . انتهى .

فانظر إلى تصريحه بالكراهة . ولم يقل حرام ، ولا كفر قائلها كفراً
مخرجاً عن الملة .

والجواب أن يقال :

قد تقدم أن من نسب إلى الشيخ أو إلى أهل العلم من أتباعه أنهم كفروا
بهذه الأشياء كفراً مخرجاً عن الملة . فهو من أكذب الخلق وأجرأهم على
الضربة ، وقول الزور . وتقدم أن الشيخ ابن القيم قال : من عظم مخلوقاً
بالحلف تعظيماً كتعظيم الله فقد أشرك شركاً أكبر . وقال : لما عد من هذه
الألفاظ ونحوها في شرح المدارج : وقد يكون ذلك شركاً أكبر ، بحسب ما قام
بقلب فاعله . وحديث ابن عمر صريح في إطلاق الكفر والشرك بالحلف بغير
الله . فمن منع هذا الإطلاق فهو مشاق لله ولرسوله . ولكن ساق البخاري في
صحيحه قول ابن عباس : «كفر دون كفر ، وشرك دون شرك وظلم دون ظلم»
وأما قول السيد لغلامه وجاريتته : عبدي وأمتي ، وقول الغلام والجارية سيدي

وسيدتي ، فلم يكفر بهذا مسلم ، كيف وقد أمر النبي ﷺ أن يقال : سيدي ومولاي واعتراض العراقي على عبارة كشف الشبهات : مصدره سوء فهمه ، وغلط طبعه ، وكثافة حجابيه ، وسيأتيك الكلام في هذا إن شاء الله مفصلاً قريباً :

وكم من عائب قولاً صحيحاً وآفته من الفهم السقيم

نعم قول النبي ﷺ للوفد الذين قالوا له : أنت سيدنا «السيد الله» حديث ثابت خرجه الأئمة . واحتج به أهل العلم . ولهم في الجمع بينه وبين أمره للغلام أن يقول لسيدة : سيدي وسيدتي - طرق .

منها : ترجيح حديث الرخصة للعبد والأمة . ويحتمل أن الرخصة خاصة بالعبد والأمة ، لما لسيدتهما من السيادة الخاصة . وأما العامة في مقام المدح والثناء فتختص بالمنع . وهذا الجمع فيه إعمال النص في مورد . ولعله أولى الأقوال . وهذا جوابنا عن نقله الثاني والخمسين .

وأما نقله الثالث والخمسون ، فحاصله : أن شيخنا رحمه الله ذكر في كتاب التوحيد حديث : «لا يقل أحدكم عبدي وأمتي ، بل يقل : فتاي وفتاتي . ولا يقل : العبد ربي وربتي ، وليقل سيدي ومولاي» وأنه ذكر في مختصر السيرة ومختصر الهدي النبوي : سيد بني فلان ، وسيد بني فلان مرات متعددة .

ثم قال العراقي : فانظر إلى نقله هذا . وقد قال في كشف الشبهات له . ليس معنى السيد عندنا إلا الإله . فعلى هذا إذا قال أحد منا : يا سيدي أو يا مولاي . فكأنما قال : يا إلهي . فإذا كان لفظ السيد معناه الإله . كيف جاز له نقله في كتبه ولم يعترض على الرسول ﷺ في الحديث الصحيح الذي نقله «وليقل العبد سيدي ومولاي» وكيف ساغ له أن يقول في السيرة : سيد بني فلان ، في أشخاص كفار ، فضلاً عن مسلمين أخيار . فهل هذا إلا تناقض ؟ بل رأيت في كتب متعددة لبعض المعاصرين له أنه أحرق دلائل الخيرات لأن

فيها اللهم صل على سيدنا ومولانا محمد . وأنه قال : من أكفر من صاحب الدلائل لتعبيره بهذه العبارة ؟ والله أعلم بحقيقة الحال .

فتأمل كلام الشيخين وانظر كيف لم يتفوها بالشرك المخرج عن الملة . ولو لم يقيد لكان قولهما واجب التأويل لأن كلام الله وكلام رسوله ﷺ إذا أطلقا يجب تأويلهما كما في آيات الوعيد . كقوله تعالى : ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ﴾ قال ابن القيم : « كفر دون كفر وشرك دون شرك » وليس بالكفر المخرج عن الملة ، كما ذهب إليه ابن عباس وأكابر السلف ، بل ورد إطلاق الشرك في حق سيدنا آدم عليه السلام الذي هو نبي معصوم ، قال تعالى في حقه وحق حواء : ﴿ فلما آتاها صالِحاً جعلاً له شركاء فيما آتاها فتعالى الله عما يشركون ﴾ فإن أكثر المفسرين على أنها مقولة بسبب تسمية آدم ابنه عبد الحارث ، وهو إبليس والقصة معلومة . قال البغوي : كقول الرجل لضيفه : أنا عبدك . وليس الشرك الضار ، بالاتفاق . وكقوله ﷺ : « لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض » وقوله ﷺ : « سباب المسلم فسوق وقتاله كفر » « ومن أتى حائضاً فقد كفر » وما أشبه ذلك كقوله ﷺ : « ثنتان هما في الناس كفر : الطعن في النسب والنياحة على الميت » رواه مسلم . وقد ذكر مسلم في أول صحيحه جملة أحاديث فيها إطلاق الكفر على المحرم وعلى المكروه . أولها العلماء بكفر النعمة . والمراد المستحل لهذه المعصية وهي متفق على تحريمها . فإذا كان كلام المعصوم الذي لا يترك من قوله : اتفق العلماء على تأويل إطلاقه ما يوهم الإخراج عن الملة ، فكيف غير المعصوم ممن هو من وسط طبقات العلماء إذا أطلق القول بذلك كيف لا يؤول كلامه ؟ مع أنه ما قصر ، جزاء الله خيراً بل بين أتم بيان . فقد تحقق عندك من نقل عبارتهما أنهما لا يحكمان على أحد بالشرك أو الكفر إلا ومرادهما الأصغر ممن يعتقد الشهادتين . وهذا الأصغر لا يتحقق عندهما إلا بشروط أن لا يكون الفاعل مجتهداً ، ولا مقلداً ، ولا مؤولاً . ولا له شبهات يعذره الله فيها ولا جاهلاً ، ولا له حسنات تمحو هذه الخطيئة ، ولم يتل بمصائب مكفرة إلى غير

ذلك ، كما قدمناه لك من كلامهما ، ومن اتصف بشيء من هذه الأمور فهو مغفور له . ومثاب على فعله فقاتل الله من ينقل عنهما خلاف مذهبهما .

والجواب أن يقال :

سقنا كلام العراقي ليعلم الواقف عليه حاصل ما عند هذا المفتري ، وأنه في ظلمات الجهل والشرك والهوى . وفي كلامه من الهجنة واختلال النسق والنظام ما يستبين به أنه أجنبي عن هذه الصناعة ، وأنه مزجي التجارة والبضاعة ، فله الحمد لا أحصي ثناء عليه ، خذل هؤلاء الحيارى بعدله وحكمته . وأقام الحجة وواجب الشكر على أهل فضله ونعمته .

أما اعتراضه على شيخنا في قوله : إن السيد يطلق بمعنى الإله ، وإن العرب تقصد من لفظ الإله ما يقصده كثير من أهل هذا الوقت ، بلفظ السيد ، فهذا اعتراض باطل ، نشأ من جهل المعترض باللغات والاصطلاحات ، والأوضاع العرفية ، والعبرة بالمعنى والحقيقة وإن تغيرت اللغة ، ونقلت لاصطلاح أو عرف ، والاسم الواحد قد يختلف معناه لاختلاف مسماه فيكون له معنى في أصل اللغة ثم لا يخصه إلا الاصطلاح بمعنى أخص ، ثم ينقله العرف الحادث ، والحكم يدور مع علته : من عبد شيئاً وتألّه وقال هذا مولى أو ولي أوسيد . لم يغير ذلك الاسم حقيقته . وأنه إله معبود . وكلام الشيخ لا يدل إلا على هذا . وليس فيه أن السيد في كل لسان وكل لغة يقصد بها الإله . هذا كذب وبهت على الشيخ ، لم يقله ولا دل عليه كلامه . وهذا العراقي أفاك أثيم قد خلع جلباب الحياء والدين . وإنما قال الشيخ : إن المشركين الأولين كانوا يقصدون من لفظ الإله ما يقصده أهل زماننا بلفظ السيد ، وهذا صحيح ، فإن السيد عند أكثر المشركين في هذه الأزمان هو الذي يدعى ويستغاث به في الشدائد ويرجى للنوازل ، ويحلف باسمه ، وينحدر له على وجه التعظيم والقربة . وبعضهم يطلق على ذلك اسم الولي . كما هو اصطلاح أهل مصر . وبعضهم يسمي هذا المعنى السر . فيقول : فلان فيه سر ومن أهل السر .

وهذا مشهور معروف . والاصطلاحات تحدث واللغات تختلف . والفقهاء أطلقوا الأحكام المترتبة على المعاني والمقاصد وإن اختلفت الأسماء وتغيرت اللغات ، في باب البيع والنكاح والردة والقذف والشهادة والحكم بالإسلام فيمن قال : صبأت ونحوه . وإن لم يحسن أن يقول : أسلمت ، كما حكم ﷺ في بني جذيمة . والحكم أشهر من أن يذكر وسياق كلام الفقهاء يطول . والشيخ لم يقل ما حكى العراقي عنه . وإنما قال ما حكينا . وإذا استعمل «السيد» في معناه اللغوي . فالشيخ أعقل وأعلم بالله وحدود ما أنزل على رسوله من أن يمنع ما تواتر نقله ، واشتهر وضعه ، وقاله الشارع المخبر عن الله ، فقد ذكر في كتاب التوحيد جواز ذلك للعبد والأمة وإن منع مالك رحمه الله ، كما تقدم . والمقصود بإبطال اعتراضه وبيان جهله وضلاله .

وأما قوله : رأيت في كتب متعددة عن بعض المعاصرين أنه أحرق دلائل الخيرات إلى آخر عبارته . فيقال : لولا الجهل والهوى واختيار الضلال على الهدى لما نقلت كلام خصوم الشيخ المجاهرين له بالعداوة المصريحين له بالمسبة . ولما أقدمت على حكايته لما فيه من الافتراء بغير هدى ولا برهان . وما زال أهل الشرك وأهل البدع وأهل الفجور ، بل وأهل العداوات الدنيوية يرمي بعضهم بعضاً ، ويفتري بعضهم على بعض ومن عرف الناس تبين له حقيقة ذلك . ومن أعماه الهوى ضل عن سبيل الرشاد والهدى . وفي كلامه من الكذب نسبة التحريق للدلائل إلى الشيخ . وقد صرح رحمه الله في رسائله المعروفة أنه لم يحرقها ^(١) وإنما أمر بالاشتغال بما ورد من الصيغ الشرعية

(١) بل الواجب على كل مسلم يدين دين الحق الذي جاء به رسول الله ﷺ من عند ربه أن يحرق هذه الدلائل شر تحريق : فإنها من أعظم الطواغيت التي تدعو الناس للكفر بالله ورسوله بما فيها من الدعوة الصارخة الفاجرة إلى عقيدة الحلولية ووحدة الوجود التي هي أخبت شرك وأشنع وثنية ، بل الواجب تحريق كل كتب الصوفية وأورادهم فإن لحمتها وسداها عقيدة الحلول ووحدة الوجود التي حقيقتها اعتقاد أن الأنبياء والأولياء أجزاء انفصلت عن الله بالفيض والانبثاق . للنور الأول . وهي عقيدة الولدية والبنوة لله . وعليها تدور الصوفية في جميع أدوارها ، وإن تبرعت حيناً فقد أسفرت أحياناً وسبحان الله تعالى عما يقول الصوفية علواً كبيراً .

والألفاظ النبوية في الصلاة والسلام على خير البرية . ونهى عن الغلو والإطراء الذي نهى عنه الشارع عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم .

وفي كلام العراقي من الكذب قوله : إنه أحرق الدلائل لأن فيها اللهم صل على سيدنا ومولانا . وإنما نهى عنها لما فيها من الغلو كما يعرفه من وقف عليها ، وما فيها من الأحاديث التي لا تجوز نسبتها إلى النبي ﷺ ، فتبين أن العراقي مخلط لا يدري ما يقوله :

إذا أنت لم تفتقه ولم تدر ما الهدى فأنت وعير في الفلاة سواء ومن الأكاذيب الظاهرة ، نسبة قوله : ومن أكفر من صاحب الدلائل لتعبيره بهذه العبارة ، فهذا من جنس ما قبله . وإذا اجتمع الضلال والهوى . فقد استحکم البلاء والشقاء .

وأما قوله : فتأمل كلام الشيخين كيف لم يتفوها بالشرك المخرج عن الملة . فقد تقدم البيان والكشف عن شبهة هذا العراقي . وأن كلام الشيخين في كل موضع فيه البيان الشافي أن نفي التكفير بالمكفرات قولها وفعلها فيما يخفى دليله . ولم تقم الحجة على فاعله . وأن النفي يراد به نفي تكفير الفاعل وعقابه ، قبل قيام الحجة ، وأن نفي التكفير مخصوص بمسائل النزاع بين الأمة ، وأما دعاء الصالحين والاستغاثة بهم وقصدهم في الملمات والشدائد . فهذا لا ينازع مسلم في تحريمه ، أو الحكم بأنه من الشرك الأكبر ، وتقدم عن الشيخ أن فاعله يستتاب فإن تاب وإلا قتل ، كما في عبارة الرسالة السنية ، وتقدم قوله : من جعل بينه وبين الله وسائط يدعوههم ويسألهم ويتوكل عليهم ، كفر إجماعاً ، وتقدم قوله في الرد على المتكلمين : وهذا إذا كان في المسائل الخفية ، فقد يقال إنه خفى عليهم . ولكنه يقع منه في مسائل يعلم الخاصة والعامة أن الرسول قد جاء بها إلخ . . وهذا عين كلام شيخنا الشيخ محمد بن عبد الوهاب ضاعف الله لنا وله الثواب ، وأدخلنا وإياه الجنة بغير حساب ، على رغم كل مبير وكذاب .

والعراقي لم يفقه هذا ، لغلظ فهمه وعدم علمه . بل هو يعتقد أن كلام

أهل العلم وتقييدهم بقيام الحجة وبلوغ الدعوة، ينفي اسم الكفر والشرك والفجور ونحو ذلك من الأفعال والأقوال، التي سمّاها الشارع بتلك الأسماء، بل ويعتقد أن من لم تقم عليه الحجة يثاب على خطأه مطلقاً. وهذه من الأعاجيب التي يضحك منها اللبيب لعدم قيام الحجة. لا يغير الأسماء الشرعية، بل يسمي ما سماه الشارع كفراً أو شركاً أو فسقاً باسمه الشرعي. ولا ينفيه عنه وإن لم يعاقب فاعله إذا لم تقم عليه الحجة. ولم تبلغه الدعوة، وفرق بين كون الذنب كفراً وبين تكفير فاعله.

فافهم هذا فإن العراقي خلط فيما مرّ، وخبط خبط عشواء وسيأتيك في كلامه ما فيه عبرة لأولي الألباب.

وأما الثواب والأجر، فنصوص الشارع، وكلام أهل العلم وكلام الشيخين: صريح في أن ذلك غير حاصل لكل مخطيء، بل هو مخصوص بمن اجتهد واتقى الله ما استطاع. وهذا في المسائل الاجتهادية. ومستنده قوله ﷺ «إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران. وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر» وقد دل الحديث على أن هذا للحاكم المجتهد. ونفي المؤاخظة بالخطأ والنسيان لا يلزم منه الإثابة بالاتفاق.

فاستصحب هذا معك فيما مرّ وما يأتي من الأبحاث. فإن القوم زلت أقدامهم. ولم يعقلوا عن الله ولا عن رسوله، ولا عن أهل العلم والإيمان ما يراد من الكلام في هذه المباحث، بل ولا في كل باب وشأن إلا أن يشاء ربي شيئاً.

وأما قوله: بل ورد إطلاق الشرك في حق سيدنا آدم عليه السلام الذي هو نبي معصوم - فهذه العبارة من نوادر هؤلاء الضلال: ومن أعجب ما يحكى ويقال، جزم بإطلاق الشرك على آدم عليه السلام، ثم قال: هو نبي معصوم، ما زال هذا المعترض في مشيمة طبعه وجاهليته، ولم يولد بعد، هذا جمع بين النقيضين، وجهل لا يخفى على ذي سمع وعين، من قال بالعصمة مطلقاً فقد أول هذه الآية، وحملها على غير آدم وحواء كما هو معروف ومقرر عند أهل

العلم والفتوى، ومن قال بوقوع ذلك من آدم وحواء نفى القول بالعصمة مطلقاً
﴿ولقد عهدنا إلى آدم من قبل فنسي ولم نجد له عزماً﴾.

ثم في عبارة العراقي من الهجنة وسوء التعبير ما يقضي بأنه أسوأ الذرية
وأقلهم أدباً مع الأب الأول الأكبر، كيف يقول: ورد إطلاق الشرك في حق آدم،
والله تعالى يقول: ﴿فلما آتاهما صالحاً جعلا له شركاء فيما آتاهما﴾ والعراقي
جاهلي اللسان أغلف الجنان، والله سبحانه لم يذكر آدم باسمه العلم رحمة منه
وتشريعاً له، ولبنيه من صالح الأمم بل أتى بالضمير الدال على الشنية، وفرق
بين ذلك وبين الأفراد في مثل هذا المقام، ولم يطلق الشرك بل قيده بقوله:
﴿فيما آتاهما﴾ والعراقي يقول: أطلق الشرك، فافهم ما في كلامه من الكذب
على الله: وبهت أبيه آدم وعقوقه.

وأما قوله قال البغوي: كقول الرجل لضيفه: أنا عبدك. وليس الشرك
الضار.

أقول في جوابه: قد جنى هذا العراقي على البغوي جنابة لا تقال عثرتها،
ولا جبار لجرحها، أخذ كلامه وحرفه وأخرجه عن نسقه ونظامه. والبغوي أجل
من أن يقول لشيء من الشرك: ليس بضار، بالاتفاق. هذه لا تصدر عن يعقل
ما يقول. فضلاً عن الأكابر والفحول. وعبارة البغوي نصها: أي جعلاً له شريكاً
إذ سمياه عبد الحارث ولم يكن هذا شركاً في العبادة. ولا أن الحارث ربهما.
فإن آدم كان نبياً معصوماً من الشرك. ولكن قصد إلى أن الحارث كان سبب
نجاة الولد وسلامة أمه، وقد يطلق اسم العبد على من لا يراد به أنه مملوك. كما
يطلق اسم الرب على من لا يراد به أنه معبود. كما أن الرجل إذا نزل به ضيف
يسمي نفسه عبد الضعيف على وجه الخضوع، لا على أن الضيف ربه، ويقول
للغير: أنا عبدك. وقول يوسف عليه السلام لعزيز مصر: إنه ربي. لا يراد به أنه
معبود. وكذلك هذا انتهى.

وحاصله أن الحقيقة لم تقصد. وإنما هو على سبيل التواضع. هذا

حاصل كلامه. فالعراقي حرف العبارة وزاد فيها ونقص، كما فعل بنقله عن شيخ الإسلام. فالعراقي لا يؤمن بوائقه، فلا تغتر بنقله، ولا تأخذ عنه. فإنه وضاع كذاب، محرف لا يؤمن على شيء من العلم.

وأما قوله، وكقوله ﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض» وقوله: «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر» و«من أتى حائضاً فقد كفر» وقوله: «ثنتان هما في الناس كفر» فإن كان هذا عند العراقي كفراً ليس بضار لا يعاب على فاعله ولا يعار، فقد أراح خصمه من التعب والجواب. وأعلن بحقيقة ما عنده وما يذهب إليه في تلك المسائل الممتنعة الصعاب. من كان هذا حاصله فهو ممن لم يتميز عن سائمة الأنعام، إلا بمجرد الصورة والهيولى، فإن هذه الألفاظ النبوية، والصيغ الشرعية. يجب الإيمان بها وتلقيها بالقبول والتسليم. وأهل العلم متفقون على أنها من كبائر الذنوب، بل من أفحش الكبائر. فإن إطلاق الكفر على الذنب أو على فاعله يدل على غلظه في نفسه، وعظيم فحشه، ولم يقل أحد من أهل العلم: إنه كفر غير ضار، بل ولا يقوله جاهل، ولا ذمي يؤمن بأحد من الأنبياء. ولم تنته جهالتهم في هذا المبحث إلى ما انتهت إليه جهالة العراقي وضلالته. والذي حكاه الإمام أحمد وارتضاه تلقي هذه الأخبار بالإيمان والتسليم، وترك التعرض لتفسيرها كما ذكره في رسالته إلى مسدد بن مسرهد وغيرها. ونقله شيخ الإسلام وغيره. وبعض الناس تعرض لتأويلها، وإنها من الكفر العملي لا الاعتقادي، مع اعترافه بأنها من أغلظ الذنوب وأكبرها. وأما تأويلها بكفر النعمة فهو ضعيف جداً. إذ ما من معصية وذنب يفعل المكلف المختار إلا وفيه من كفر النعمة بحسبه. والشكر هو استعمال النعمة في طاعة معطيها ومسديها، مع محبته والرضا عنه، والثناء بها عليه، والشكر ضد الكفر فمن أخل بشيء من الشكر ففيه من كفر النعمة بحسب ذلك. فتحصل أن كفر النعمة لا يختص بما أطلق عليه الشارع الكفر من الأفعال. فلا بد للنص من معنى يخصه وحكمة في تخصيص بعض الأفراد. وهذا معلوم بالشرع والفطرة، إذ تخصيص بعض أفراد الجنس بحكم من غير

مخصص يقتضي ذلك: تحكم محض، وترجيح بلا مرجح.

وأما قوله: وذكر مسلم أحاديث فيها إطلاق الكفر على المحرم، وعلى المكروه - فقد كذب على مسلم. وكذب على الرسول ﷺ في زعمه أنه أطلق الكفر على المكروه بالمعنى الاصطلاحي الذي يثاب تاركه ولا يعاقب فاعله. وإنما تطلق الكراهة في عرف القرآن والسنة على الكفر والشرك والكبائر، وسائر المحرمات. كما في آية الإسراء وكما في الحديث «ويكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال، وإضاعة المال».

وأما قوله: وإذا كان كلام المعصوم الذي لا يترك من قوله - اتفق العلماء على تأويل إطلاق ما يوهم الإخراج من الملة، فكيف غير المعصوم؟

فيقال: حكاية الاتفاق على ما ذكر تهور في الكذب على أهل العلم كافة. واقتحام لجرائم الوعيد المنصوص عليه بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكُذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ وقوله: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بِهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ وقد حمى الله أهل العلم عن الاتفاق على تأويل الاطلاقات النبوية من غير نص يجب المصير إليه. وقد تقدم عن الإمام أحمد أنه حكى عن السلف إمرار هذه الأحاديث، كما جاءت من غير تعرض لتأويلها. ومن قال: هي كفر عملي لم يتأول، ولكنه يرى أن إطلاق الكفر على مثل ذلك حقيقة شرعية، كما يعلم بالوقوف على كلامهم رحمهم الله، فطالعها في أماكنها تجد ما قلناه. ويتضح لك ما قررناه.

وأما قوله في الشيخ وتلميذه: إنه من أوسط طبقات العلماء فكأنه يريد أنهما ليسا من الطبقة العليا، بل دون ذلك. وما أحسن ما قال جرير:

ما أنت بالحكم الترضي حكومته ولا الأصيل ولا ذي الرأي والجدل

وأما قوله: فقد تحقق عندك من نقل عبارتهما أنهما لا يحكمان على أحد بالشرك أو الكفر، إلا ومرادهما: الأصغر ممن يعتقد الشهادتين - إلى آخره. فقد

تقدم لك البيان إن هذا جهل وتخبط وضلال، وأنه لم يفهم كلام الشيخ، ولم يعرف موضوعه وما أريد به. وكيف لا يحكم الشيخان على أحد بالكفر أو الشرك، وقد حكم به الله ورسوله. وكافة أهل العلم؟ وهذان الشيخان يحكمان أن من ارتكب ما يوجب الكفر والردة والشرك يحكم عليه بمقتضى ذلك وبموجب ما اقترب كفرأ أو شركأ أو فسقأ، إلا أن يقوم مانع شرعي يمنع من الاطلاق، وهذا له صور مخصوصة، لا يدخل فيها من عبد ضنماً أو قبرأ أو بشرأ أو مدرأ لظهور البرهان، وقيام الحجة بالرسول.

والعراقي أجني عن هذا كله، لا يدري ما الناس فيه، وإن ظن أنه من ورثة العلم وحامله.

جهد المغفل في الزمان مضيع وإن ارتضى أستاذه وزمانه كالثور في الدولاب يسعى وهو لا يدري الطريق فلا يزال مكانه

وقال العراقي: فقاتل الله من ينقل عنهما خلاف مذهبهما.

وهذا استفتاح من العراقي على نفسه، إذ هو الفاعل لذلك المجتهد في تحريف كلامهما وإخراجه عن موضوعه. ونقل ما لم يقولوا ولم يذهب إليه ذاهب. قال تعالى: ﴿واستفتحوا وخاب كل جبار عنيد﴾ اللهم إنا نعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك. ونسألك موجبات رحمتك. وعزائم مغفرتك.

وهذه النقول التي تقدمت عن العراقي أكثرها مكرر لا يحتاج لمزيد جواب. وإنما قصدنا بما أوردنا من الإطناب في محله تنبيه السامع وإيقاظ الغافل، والإطناب يحسن في محله لحاجة السامع، وضرورة الطالب، وفيما يهتم به من الأمور التي تشتد حاجة العبد إليها، كما يستفاد من أسلوب الكتاب العزيز الذي ﴿لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد﴾.

ثم إن العراقي بعد فراغه من نقوله شرع يستدل على جواز دعاء

الصالحين والاستغاثة بهم، وطلب الحوائج منهم، على أنهم واسطة بين العباد وبين الله في الحاجات والملمات والشدائد، وزعم أن هذا ليس بشرك وإنما هو توسل ونداء مستحب شرعاً. وذكر خمسين دليلاً يزعم أنها تدل على دعواه، وتنصر ما قاله وافتراه ﴿سبحان ربك رب العزة عما يصفون﴾ وتعالى الله عما يقول الظالمون. وستكلم عليها بما يسره الله لضرورة اقتضت ذلك. وإن كنت لست من رجال تلك المناهج والمسالك.

ولكن البلاد إذا اقشعرت وصوح نبتها رُعي الهشيم

قال العراقي : الباب الثاني في أدلة المجوزين للاستغاثة والتوسل بالأنبياء والصالحين. والنذر لهم، على أن المراد لوجه الله والثواب لهم، والحلف بغير الله وما أشبه ذلك. وبيان أدلتهم من الكتاب والسنة وأفعال السلف الصالح وأقوالهم، وهذا الباب إنما نذكره ليتضح لك وجه استنادهم، ويتبين لك كون الشيخين يعذران فاعل ذلك لأجل هذه الأدلة، وقد ذكر جملة منها شيخ الإسلام ابن تيمية في عبارته السابقة، وقد تقدم عنه في اعتذاره عمن يفعل ذلك أنه لعله لم تثبت عنده النصوص، أو عارضها معارض عنده، وهذه الأدلة معارضة لأدلة المانعين، فتكون لهم حججاً يعذرهم الله لأجلها.

اعلم أن المجوزين مرادهم جواز الاستغاثة بالأنبياء والصالحين أنهم أسباب ووسائل بدعائهم، وإن الله يفعل لأجلهم، لا أنهم الفاعلون استقلالاً من دون الله فإن هذا كفر بالاتفاق، ولا يخطر ببال مسلم جاهل، فضلاً عن عالم، بل ليس هذا خاصاً بنوع الأموات، فإن الأحياء وغيرهم من الأسباب العادية، كاقطع للسكين والشعب للأكل والري للماء والدفع للبس؛ لو اعتقد أحد أنها فاعلة ذلك بنفسها من غير استنادها إلى الله يكفر إجماعاً.

ثم استدل العراقي بأن السبكي والقسطلاني في المواهب والسمهودي في تاريخ المدينة وابن حجر في الجوهر المنظم، قالوا: والاستغاثة به ﷺ وبغيره في معنى التوسل إلى الله بجاهه ووسيلته، أو بأن يدعو الله كما في حال الحياة

إذ هو غير ممتنع مع علمه بسؤال من سألته، والمستغث يطلب من المستغاث به أن يحصل له الغوث من غيره، ممن هو أعلى منه. وليس لها في قلوب المسلمين غير ذلك. ولا يقصد بها أحد سواه. والمستغاث به في الحقيقة هو الله تعالى مستغاث، والغوث منه تسبياً وكسباً. ولا يعارض ذلك خبر أبي بكر الصديق رضي الله عنه «قوموا بنا نستغث برسول الله ﷺ من هذا المنافق. فقال ﷺ: إنه لا يستغاث بي إنما يستغاث بالله» لأن في سنده ابن لهيعة. والكلام فيه مشهور. وبفرض صحته فهو على حد قوله تعالى: ﴿وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى﴾ وقوله ﷺ: «ما أنا حملتكم ولكن الله حملكم» أي أنا وإن استغثت بي فالحقيقة هو الله تعالى وكثيراً ما تجيء السنة بمحو هذا من بيان حقيقة الأمر، ويجيء القرآن لإضافة الفعل إلى مكتسبه كقوله ﷺ: «لن يدخل الجنة أحد بعمله» مع قوله تعالى: ﴿ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون﴾.

وبالجملة فإطلاق لفظ الاستغاثة لمن يحصل منه غوث ولو تسبياً وكسباً أمر معلوم، لا شك فيه لغة ولا شرعاً، فلا فرق بينه وبين التوسل حينئذ، فتعين تأويل الحديث لا سيما مع ما نقل أن في حديث البخاري في الشفاعة يوم القيامة «فبينما هم كذلك استغاثوا بآدم، ثم بموسى، ثم بمحمد ﷺ» وقد يكون مع التوسل طلب الدعاء منه إذ هو يعلم بسؤال من سألته، ويتسبب هو بشفاعته ودعائه وذكر ابن تيمية فيما تقدم أن المصنفين في أسماء الله قالوا: يجب على المكلف أن يعلم أن لا غياث ولا مغيث على الحقيقة إلا الله، وأن الإغاثة وإن حصلت من غيره تعالى فهو مجاز، وحقيقة له تعالى، وقال أيضاً: والاستغاثة بمعنى أن يطلب منه ما هو اللائق بمنصبه. لا ينافي فيها مسلم، ومن نازع فهو إما كافر أو ضال. وهذا كما ترى محافظة على التوحيد واتباعاً للوارد، فالإنكار ساقط بهذا الاعتبار. وقد ذكر المجوزون: أن جعل النبي والصالح متسبياً لا مانع من ذلك شرعاً وعقلاً، لأن ذلك كله بإذن الله تعالى، ومن أقر بالكرامة من الصالحين كما هو مذهب أهل السنة والجماعة وأنها بإذن الله: لم

يجد بدأ من اعترافه بحواز ذلك ووقوعه، وكيف لا والأخبار النبوية قد عاضدته، والآثار قد ساعدته، ومن جعل الله فيه قدرة كاسبة الفعل مع اعتقاد أن الله هو الخالق، كيف يمتنع عليه طلب ذلك الشيء؟ وما هنا من قبيل ذلك فإن الله قد قرب أنبياءه ورسله والصالحين من عباده، وأوجب على العباد برهم وتعظيمهم وقد خلق الله فيهم قوة كاسبة، أقلها الدعاء لمن تسبب بهم في إنقاذ مسؤولهم وهم في برازخهم ودار كرامتهم. وقد تفضل الله بذلك عليهم. وقد جعل الله الإغاثة في غيره قال تعالى: ﴿فاستغاثه الذي من شيعته على الذي من عدوه﴾ فإن قائل: هذا في الحي. وهو له قدرة. قلنا: لا يجوز نسبة الأفعال إلى أحد حي أو ميت، على أنه الفاعل استقلالاً من دون الله. ولهذا نفى النبي ﷺ الإغاثة، كما تقدم في حديث أبي بكر الصديق حيث قال: «إنه لا يستغاث إلا بالله» مع أن النبي ﷺ كان حياً بل أفضل كل الوجود بعد واجب الوجوب، فالكلام حينئذٍ في إطلاق اللفظ لا في بيان المعنى.

هذه مقدمة كلام العراقي واستدلالة، سقناها برمتها عبرة لعباده الموحدين.

والكلام عليها يأتيك مفصلاً إن شاء الله تعالى.

فأقول: وبالله الاستعانة، ومنه أستمد المدد والهداية.

أما ما في كلام العراقي من فساد التركيب وبشاعة التعبير فلسنا بصده، والكلام عليه يطول. والغرض إبطال الدعوى ومعارضتها ونقضها، والكشف عن حالها وحال أئمة السابقين إليها من الأمم المعارضين للرسول بآرائهم وأهوائهم الضالة الفاسدة.

والجواب عن هذه الشبهة من وجوه:

الأول: إن الله سبحانه إنما خلق لعبادته الجامعة لمعرفته ومحبته، والخضوع له وتعظيمه، وخوفه ورجائه، والتوكل عليه والإنابة إليه، والتضرع بين يديه، وهذه زبدة الرسالة الإلهية، وحاصل الدعوة النبوية، وهو الحق الذي

خلقت له السموات والأرض، وأنزل به الكتاب، وهو الغاية المطلوبة، والحكمة المقصودة من إيجاد المخلوقات وخلق سائر البريات. قال تعالى: ﴿وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون﴾ ودعا سبحانه عباده إلى هذا المقصود وافترض عليهم القيام به حسب ما أمر، والبراءة من الشرك والتدديد المنافي لهذا الأصل، الذي هو المراد من خلق سائر العبيد، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرَ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرَ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ وقال: ﴿إِنَّهُ مَنْ يَشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ وقال: ﴿وَمَنْ يَشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾ فالقول بجواز الاستغاثة بغير الله ودعاء الأنبياء والصالحين، وجعلهم وسائط بين العبد وبين الله، والتقرب إليهم بالنذر والنحر، والتعظيم بالحلف وما أشبه ذلك: مناقضة ومنافاة لهذه الحكمة التي هي المقصود بخلق السموات والأرض وإنزال الكتب وإرسال الرسل، وفتح لباب الشرك في المحبة والخضوع والتعظيم، ومشاقة ظاهرة لله ولرسوله ولكل نبي كريم، والنفوس مجبولة على صرف ذلك المذكور من العبادات إلى من أهله لكشف الشدائد، وسد الفاقات، وقضاء الحاجات من الأمور العامة التي لا يقدر عليها إلا فاطر الأرض والسموات.

الوجه الثاني: إن هذا بعينه قول عباد الأنبياء والصالحين من عهد قوم نوح إلى أن بعث إليهم خاتم النبيين لم يزدوا عما قاله العراقي فيما انتحلوه من الشرك الوخيم والقول الذميم، كما حكى الله عنهم ذلك في كتاب الكريم. قال تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ وقال تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَصْرُهُمُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ قُرْبَانًا آلِهَةً؟ بَلْ ضَلُّوا عَنْهُمْ وَذَلِكَ إِفْكُهُمْ وَمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ فهذه النصوص المحكمة صريحة في أن المشركين لم يقصدوا إلا الجاه والشفاعة والتوسل بمعنى جعلهم وسائط تقربهم إلى الله، وتقضي حوائجهم منه تعالى. وقد أنكر

القرآن هذا أشد الإنكار. وأخبر أن أهله هم أصحاب النار. وأن الله حرم عليهم الجنة دار أوليائه الأبرار. وجمهور هؤلاء المشركين لم يدعوا الاستقلال لأنفسهم ولا الشراكة في توحيد الربوبية. بل قد أقروا واعترفوا بأن ذلك كله لله وحده. كما حكى سبحانه إقرارهم واعترافهم بذلك في غير موضع من كتابه.

فحاصل ما ذكره العراقي من جواز الاستغاثة والدعاء والتعظيم بالندرج والحلف، مع نفي الاستقلال وأن الله يفعل لأجله - هو عين دعوى المشركين، وتعليقهم، وشبهتهم لم يزدوا عليه حرفاً واحداً، إلا أنهم قالوا «قربان» «وشفعاء» والعراقي سمى ذلك توسلاً. فالعلة واحدة والحقيقة متحدة. وما ذكره العراقي من الإسهاب مجرد هوس وهذيان لا يغير الحقائق، ولا يتوقف كشف باطله على معرفة الغوامض والدقائق.

الوجه الثالث: إن الله سبحانه أمر عباده بدعائه ومسألته والاستغاثة به، وإنزال حاجتهم وفاقتهم وضرورتهم به. قال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ وقال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ وقال تعالى: ﴿أَمَّنْ يَجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ﴾ - الآية وقال تعالى: ﴿فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ﴾ وقال تعالى: ﴿يَسْأَلُهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ وقال تعالى: ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَبْ﴾ وفي الحديث «من لم يسأل الله يغضب عليه» وفيه «الدعاء سلاح المؤمن، وعماد الدين» وحديث النزول كل ليلة إلى السماء الدنيا يقول تعالى: «هل من سائل فأعطيه، هل من مستغفر فأغفر له، هل من تائب فأتوب عليه؟» وعلى مذهب العراقي وقوله باستحباب الاستغاثة بغير الله وجعل الوسائط بين العباد وبينه تعالى: يهدم هذا الأصل الذي هو أصل الدين ويسد بابه، ويستغاث بالأنبياء والصالحين ويرغب إليهم في حاجات الطالبين والسائلين وضرورات المضطرين من خلق الله أجمعين.

الوجه الرابع: إن الله دعا عباده بربوبيته العامة الشاملة لكليات

الممكنات، وجزئياتها في الدنيا والآخرة. وانفراده بالإيجاد والتدبير والتأثير
 والتقدير والعطاء والمنع، والخفض والرفع، والإعزاز والإذلال والإحياء
 والإماتة، والسعادة والشقاوة، والهداية والمغفرة والتوبة على عباده إلى غير ذلك
 من أفعال الربوبية، وآثارها المشاهدة المصنوعة: إلى معرفته وعبادته، الجامعة
 لمحبه، والخضوع له، وتعظيمه، ودعائه وترك التعلق على غيره، محبة
 وتعظيماً واستغاثه، قال تعالى: ﴿أَمِنْ خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَنْزَلَ مِنَ
 السَّمَاءِ مَاءً فَأَنْبَتْنَا بِهِ﴾ - إلى قوله - ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ وقال
 تعالى: ﴿قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ - إلى قوله - ﴿فَأَنبِئْ
 تَسْحَرُونَ؟﴾ وقال تعالى: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾
 - إلى قوله - ﴿أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ فتأمل هذه الآيات الكريمة وما تضمنته من تقرير
 أفعال الربوبية التي لا يخرج عنها فرد من أفراد الكائنات. واعرف ما سيقى له
 ودلت عليه من وجوب محبه تعالى وعبادته وحده لا شريك له وترك عبادة ما عبد
 من دونه من الأنداد والآلهة، والبراءة من ذلك، وانظر هل القوم المخاطبون بهذا
 زعموا الاستقلال لغير الكبير المتعال، أم أقروا له سبحانه بالاستقلال والتدبير
 والتأثير، وإنما أتوا من جهة الوساطة والشفاعة والتوسل بدعاء غير الله وقصد
 سواه، فيما يحتاجه العبد وما يهواه، وهذا صريح من تلك الحجج البينات،
 ونص هذه الآيات المحكمات، احتجَّ سبحانه بما أقروا له به من الربوبية
 والاستقلال على إبطال قصد غيره بالعبادة والدعاء والاستغاثه، كما يفعله أهل
 الجهل والضلال. فإذا قيل: تجوز الاستغاثه بالأنبياء والصالحين ودعائهم
 والنذر لهم على أنهم وسائط بين الله وبين عباده وأن الله يفعل
 لأجلهم، انهدمت القاعدة الإيمانية، وانتقضت الأصول التوحيدية، وفتح باب
 الشرك الأعظم، وعادت الرغبات والرهبات والمقاصد والتوجهات إلى سكان
 القبور والأموات، ومن دعى مع الله من سائر المخلوقات، وهذه هي الغاية
 الشركية والعبادة الوثنية، فنعوذ بالله من الضلال والشقاء والانحراف عن أسباب
 الفلاح والهدى .

الوجه الخامس: أنه لا فلاح للعبد ولا صلاح، ولا نعيم ولا نجاح، ولا لذة للعبد إلا بأن يكون الله سبحانه هو إلهه ومحبوبه ومستغاثه، الذي إليه مفزعه عند الشدائد وإليه مرجعه في عامة المطالب والمقاصد. والعبد به فاقة وضرورة وحاجة إلى أن يكون الله هو معبوده، ومستغاثه. إليه إنابته ومفزعه. ولو حصلت له كل الكائنات، وتوجهه إلى جميع المخلوقات، لم تسد فاقته ولم تدفع ضرورته. ولا يحصل نعيمه وفرحه. ويزول همه وكربه وشقاؤه إلا بربه الذي من وجده وجد كل شيء. ومن فاته فاته كل شيء. وهو أحب إليه من كل شيء. وهذه فاقة وضرورة وحاجات لا يشبهها شيء فتقاس به. وإنما تشبه من بعض الوجوه حاجة العبد إلى طعامه وشرابه. وقوته الذي به يقوم بدنه. فإن البدن لا يقوم إلا بذلك. وفي فقداه غاية انعدام البدن وموته. وأما فقد محبة الله وعبادته ودعائه فعذاب وشقاء وجحيم في الآخرة والأولى. لا ينفك عنه بحال من الأحوال. قال تعالى: ﴿اهبطا منها جميعاً بعضكم لبعض عدو، فإذا يأتينكم مني هدى، فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى﴾ - إلى قوله - ﴿وللعذاب الآخرة أشد وأبقى﴾ وقال تعالى: ﴿الذين آمنوا وتطمئن قلوبهم بذكر الله، ألا بذكر الله تطمئن القلوب. الذين آمنوا وعملوا الصالحات طوبى لهم وحسن مآب﴾ وفي الحديث القدسي حديث الأولياء يقول الله تعالى: «من عادى لي ولياً فقد بارزني بالمحاربة. وما تقرب إلى عبدي بمثل أداء ما افترضت عليه. ولا يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه. فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، فبي يسمع وببي يبصر وببي يبطش - الحديث» وعلى القول بجعل الوسائط والشفعاء بين العباد وبين الله تفلح أصول هذا الأصل العظيم الذي هو قطب رحي الإيمان، وينهدم أساسه الذي ركب عليه البنيان فأى فرح وأي نعيم وأي فاقة سدت، وأي ضرورة دفعت وأي سعادة حصلت، وأي أنس واطمئنان إذا كان التوجه والدعاء والاستغاثة، والذبح والنذر لغير الملك الحنان المنان؟ سبحانه الله ما أجراً هذا المعترض على الله وعلى

رسله وعلى دينه، وعلى عباده المؤمنين. اللهم إنا نبرأ إليك مما جاء به هذا المفترى، وما قاله في دينك وكتابك وعلى عبادك وأوليائك، قال تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلَهِةَ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾، فسبحان الله رب العرش عما يصفون ﴿فَصَلِّحْ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بَأْنْ يَكُونَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ هُوَ إِلَهُهَا دُونَ مَا سِوَاهُ، وَمَسْتَغَاثُهَا الَّذِي تَفْزَعُ إِلَيْهِ وَتَلْجَأُ إِلَيْهِ فِي مَطَالِبِهَا وَحَاجَاتِهَا، وَقَرَّرَ الْمُتَكَلِّمُونَ هُنَا تَمَانِعَ وَجُودِ رَبِّينَ مَدْبَرِينَ، وَأَنَّهُ لَا صِلَاحَ لِلْعَالَمِ إِلَّا بِأَنْ يَكُونَ اللَّهُ قَيُّومَهُ وَمُدْبِرَهُ وَقَرَّرَ غَيْرَهُمْ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ امْتِنَاعَ الصِّلَاحِ بِوُجُودِ آلَهِةٍ تَعْبُدُ، وَتَقْصِدُ وَتَرْجَى، فَالْأَوَّلُ يَرْجِعُ إِلَى الرَّبُّوبِيَّةِ. وَالثَّانِي إِلَى الْإِلَهِيَّةِ.

الوجه السادس: إن الشرع الذي جاء به محمد ﷺ والسنة التي سنّها في قبور الأنبياء والصالحين وعامة المؤمنين، تنافي هذا القول الشنيع الذي افتراه هذا الجاهل وتبطله، وتعارضه، فإنه ﷺ سن عند القبور ما صحت به الأحاديث النبوية وجرى عليه عمل علماء الأمة: من السلام عند زيارتها والدعاء لأصحابها، وسؤال الله العافية لهم من جنس ما شرعه في الصلاة على جنائزهم، ونهى عن عبادة الله عند القبور. والصلاة فيها وإليها، وخص قبور الأنبياء والصالحين بلعن من اتخذها مساجد؛ يعبد فيها تعالى ويدعى، وتواترت بذلك الأحاديث، مخرجة في الصحيحين وفي السنن وفي موطأ مالك؛ فمنها قوله ﷺ: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» وحديث ابن مسعود: «إن من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء، والذين يتخذون القبور مساجد» وحديث أبي هريرة «قاتل الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» وحديث جابر بن عبد الله سمعت الرسول ﷺ قبل أن يموت بخمس يقول: «إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل. فإن الله قد اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلًا. ولو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلًا؛ ألا وأن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد فإني أنهاكم عن ذلك» وحديث عائشة لما نزل برسول

برسول الله ﷺ طفق يطرح خميصة له على وجهه، فإذا اغتم بها كشفها فقال، وهو كذلك: لعن اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد. قالت عائشة: يحذر ما صنعوا، ولولا ذلك لأبرز قبره ولكن خشي أن يتخذ مسجداً وفي رواية لمسلم «وصالحهم» وإنما نهى عن الصلاة عندها واتخاذها مساجد لما يفضي إليه من دعائها والاستغاثه بها، وقصدها للحوائج والمهمات والتقرب إليها بالنذر والنحر ونحو ذلك من القربات.

فجاء هذا العراقي فهتك ستر الشريعة، واقتحم الحمى وشاق الله ورسوله وقال: تدعى ويستغاث بها وترجى. ومن شم رائحة العلم وعرف شيئاً مما جاءت به الرسل عرف أن هذا الذي قاله العراقي من جنس عبادة الأصنام والأوثان، مناقض لما دلّت عليه السنة والقرآن، ولا يستريب في ذلك عاقل من نوع الإنسان.

الوجه السابع: إن الله تعالى نهى عن الغلو ومجاوزة الحد فيما شرعه من حقوق أنبيائه وأوليائه. قال تعالى: ﴿يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله إلا الحق﴾ وقال تعالى: ﴿يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم غير الحق ولا تبغوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيراً وضلوا عن سواء السبيل﴾ وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال الرسول ﷺ: «لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم، إنما أنا عبد، فقولوا: عبد الله ورسوله» وعن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وقالوا لا تذرنا آلهتكم ولا تذرنا وداً ولا سواعاً ولا يغوث ويعوق ونسراً﴾ «هذه أسماء رجال صالحين في قوم نوح. فلما مات أوحى الشيطان إلى قومهم: أن انصبوا لهم أنصاباً، وصوروا تماثيلهم. فلما ماتوا أولئك ونسي العلم عبدت» وقال ابن القيم: قال غير واحد من السلف: عكفوا على قبورهم وصوروا تماثيلهم. فلما طال عليهم الأمد عبدت انتهى فانظر إلى ما آل إليه الغلو بالتصاوير، والعكوف من غير دعاء ولا عبادة، فكيف بالدعاء والاستغاثه والتوسل؟

والقول بأن الله يفعل لأجلهم هذا نفس الشرك، والأول وسيلته التي

حدث الشرك بسببها. وقد قطع النبي ﷺ هذا الشرك. وحمى الحمى وسد الذريعة. حتى نهى عن الصلاة عندها واعتياد المجيء إليها، بقوله في أشرف القبور «لا تجعلوا قبري عيداً ولا بيوتكم قبوراً، وصلوا علي حيثما كنتم فإن صلاتكم تبلغني» ونهى عن رفع القبور وبعث علي بن أبي طالب إلى اليمن «أن لا يدع تمثالاً إلا طمسه، ولا قبراً مشرفاً إلا سواه» ونهى عن تعظيمها بإيقاد السرج. كل هذا صيانة للتوحيد وحماية لجانبه فرحم الله امرءاً آمن بالجنة والنار. وجعل رسول الله ﷺ إمامه ومعلمه وقودته. ولم يلتفت عما جاء به ولم يبال بمن خالفه. وسلك غير سبيله. وحن إلى ما كان عليه السلف الصالح. وأئمة الهدى في هذا الباب وفي غيره ﴿أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده﴾ ﴿قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم والله غفور رحيم. قل أطيعوا الله والرسول فإن تولوا فإن الله لا يحب الكافرين﴾.

الوجه الثامن: إن من أعرض عن الله وقصد غيره وأعد ذلك الغير لحاجته وفاقته واستغاث به ونذر له ولاذ به، فقد أساء الظن بربه. وأعظم الذنوب عند الله تعالى إساءة الظن به. فإن المسيء به الظن قد ظن به خلاف كماله المقدس. فظن به ما يناقض أسمائه وصفاته. ولهذا توعده سبحانه وتعالى الظانين به ظن السوء بما لم يتوعد به غيرهم. كما قال تعالى: ﴿عليهم دائرة السوء وغضب الله عليهم ولعنهم وأعد لهم جهنم وساءت مصيراً﴾ وقال تعالى لمن أنكر صفة من صفاته: ﴿ذلكم ظنكم الذي ظننتم بربكم أرداكم فأصبحتم من الخاسرين﴾ وقال تعالى عن خليله إبراهيم ﷺ إذ قال لقومه: ﴿ماذا تعبدون؟ أثفكا آلهة دون الله تريدون؟ فما ظنكم برب العالمين؟﴾ أي فما ظنكم أن يجازيكم إذا لقيتموه وقد عبدتم غيره، وما ظننتم بأسمائه وصفاته وربوبيته من النقص حتى أحوجكم ذلك إلى عبودية غيره؟ فلو ظننتم به ما هو أهله من أنه بكل شيء عليم وعلى كل شيء قدير، وأنه غني عن كل ما سواه، فقير إليه كل من عداه، وأنه قائم بالقسط على

خلقه، وأنه المنفرد بتدبير خلقه، لا يشاركه فيه غيره، وإنه العالم بتفاصيل الأمور. فلا تخفى عليه خافية من خلقه، والكافي لهم وحده، لا يحتاج إلى معين. والرحمن بذاته فلا يحتاج في رحمته إلى من يستعطفه ما اتخذتم الأنداد من دونه والوسطاء بينكم وبينه. وهذا بخلاف الملوك وغيرهم من الرؤساء فإنهم محتاجون إلى من يعرفهم أحوال الرعية وحوائجهم من الوسطاء الذين يعينونهم على قضاء حوائجهم، وإلى من يسترحمهم ويستعطفهم بالشفاعة. فاحتاجوا إلى الوسطاء ضرورة لحاجتهم وعجزهم وضعفهم، وقصور علمهم. فأما القادر على كل شيء، الغني بذاته عن كل شيء، العالم بكل شيء الرحمن الرحيم، الذي وسعت رحمته كل شيء. فإدخال الوسطاء بينه وبين خلقه: تنقص بحق ربوبيته وإلهيته وتوحيده وظن به ظن السوء. وهذا يستحيل أن يشرعه لعباده ويمتنع في العقول والفطر وقبحه مستقر في العقول السليمة فوق كل قبيح.

يوضح هذا أن العابد معظم لمعبوده مثاله له، خاضع ذليل له، والرب تبارك وتعالى وحده هو الذي يستحق كمال التعظيم والإجلال والتأله والخضوع والذل. وهذا خالص حقه. فمن أقبح الظلم أن يعطى حقه لغيره، ويشرك بينه وبينه فيه؟ ولا سيما إذا كان الذي جعل شريكه في حقه، هو عبده ومملوكه، كما قال تعالى: ﴿ضرب لكم مثلاً من أنفسكم﴾، هل لكم مما ملكت أيما نك من شركاء فيما رزقناكم فأنتم فيه سواء تخافونهم كخيفتكم أنفسكم ﴿أي إذا كان أحدكم يأنف أن يكون مملوكه شريكه في رزقه، فكيف تجعلون لي من عبيدي شركاء فيما أنا منفرد به وهو الإلهية التي لا تنبغي ولا تصلح لسواي؟ فمن زعم ذلك فما قدرني حق قدري، ولا عظمي حق تعظيمي، ولا أفردني بما أنا منفرد به وحدي، دون خلقي، فما قدر الله حق قدره من عبد معه غيره، كما قال تعالى: ﴿وما قدر الله حق قدره والأرض جميعاً قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى عما يشركون﴾ فما قدر من هذا شأنه وعظمته حق قدره من أشرك معه في عبادته من ليس له شيء من ذلك

ألبتة ، بل هو أعجز شيء وأضعفه . فما قدروا القوي العزيز حق قدره من أشرك معه الضعيف الذليل . وكذلك ما قدره حق قدره من قال : إنه لم يرسل إلى خلقه رسولاً ، ولا أنزل كتاباً ، بل نسبه إلى ما لا يليق به ولا يحسن منه ، من إهمال خلقه وتركهم سدى ، وخلقهم باطلاً عبثاً . ولا قدره حق قدره من نفى حقائق أسمائه الحسنی وصفاته العليا ، فنفى سمعه وبصره وإرادته واختياره ، وعلوه فوق خلقه وكلامه وتكليمه لمن شاء من خلقه بما يريد ، أو نفى عموم قدرته وتعلقها بأفعال عباده من طاعتهم ومعاصيهم . فأخرجها عن قدرته ومشيتته وخلقها ، وجعلهم يخلقون لأنفسهم ما يشاءون بدون مشيئة الرب تبارك وتعالى ، فيكون في ملكه ما لا يشاء ويشاء ما لا يكون ، تعالى الله عز وجل عن قول أشباه المجوس علواً كبيراً . وكذلك ما قدره حق قدره من قال : إنه يعاقب عبده على ما لا يفعله العبد ولا له عليه قدرة ، ولا تأثير له فيها البتة . بل هو نفس فعل الرب جل جلاله . فيعاقب عبده على فعله هو وهو سبحانه وتعالى الذي جبر العبد عليه ، وجبره على الفعل أعظم من إكراه المخلوق المخلوق . فإذا كان من المستقر في الفطر والعقول أن السيد لو أكره عبده على فعل وألجأ إليه ثم عاقبه عليه لكان قبيحاً ، فأعدل العادلين وأحكم الحاكمين وأرحم الراحمين كيف يجبر العبد على فعل لا يكون للعبد فيه صنع ولا تأثير ، ولا هو واقع بإرادته ، بل ولا هو فعله ألبتة ثم يعاقبه عليه عقوبة الأبد ؟ تعالى الله عز وجل عن ذلك علواً كبيراً . وقول هؤلاء شر من أقوال المجوس والطائفتان ما قدروا الله حق قدره ، وكذلك ما قدره حق قدره من لم يصنه عن بئر ولا حش ولا مكان يرغب عن ذكره ، بل جعله في كل مكان ، وصانه عن عرشه أن يكون مستوياً عليه ، يصعد إليه الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه ، وتخرج الملائكة والروح إليه ، وتنزل من عنده ، ويدبر الأمر من السماء إلى الأرض ثم يعرج إليه ، فصانه عن استوائه على سرير الملك ، ثم جعله في كل مكان يأنف الإنسان بل غيره من الحيوان أن يكون فيه . وما قدره حق قدره من نفى حقيقة محبته ورحمته ورأفته ورضاه وغضبه ومقته ، ولا من نفى حقيقة حكمته التي

هي الغايات المحسودة المقصودة بفعله ، ولا من نفى حقيقة فعله ولم يجعل له فعلاً اختيارياً يقوم به بل أفعاله منقولات منفصلة عنه . فنفى حقيقة محبته وإتيانه واستوائه على عرشه وتكليمه موسى ﷺ من جانب الطور . ومجيئه يوم القيامة لفصل القضاء بين عباده بنفسه - إلى غير ذلك من أفعاله . وأوصاف كماله ، التي نفوها وزعموا أنهم بنفيها قدروا الله حق قدره وكذلك لم يقدره حق قدره من جعل له صاحبة وولداً ، وجعله يحل في مخلوقاته وجعله عين هذا الوجود ، وكذلك لم يقدره حق قدره من قال : إنه رفع أعداء رسله وأهل بيته ، وأعلى ذكرهم وجعل فيهم الملك والخلافة والعزة ، ووضع أولياء رسوله وأهائهم وأذلهم ، وضرب عليهم الذلة أينما ثقفوا . وهذا يتضمن غاية القدح في الرب تبارك وتعالى عن قول الرافضة علواً كبيراً . وهذا القول مشتق من قول اليهود والنصارى في رب العالمين : أنه أرسل ملكاً ظالماً فادعى النبوة لنفسه . وكذب على الله تعالى ومكث زمناً طويلاً يكذب عليه كل وقت ، ويقول : قال كذا وأمر بكذا . ونهى عن كذا ، وينسخ شرائع أنبيائه ورسله ، ويستبيح دماء أتباعهم وأموالهم وحریمهم ويقول : الله تعالى أباح لي ذلك . والرب تبارك وتعالى يظهره ويؤيده ويعليه ويقويه ، ويجب دعواته ، ويمكنه ممن يخالفه وقيم الأدلة على صدقه ، ولا يعاديه أحد إلا ظفر به ، فيصدقه بقوله وفعله وتقريره ويحدث أدلة تصديقه شيئاً بعد شيء ومعلوم أن هذا يتضمن أعظم القدح والطعن في الرب سبحانه وتعالى ، وعلمه وحكمته ورحمته وربوبيته . تعالى الله عن قول الجاحدين علواً كبيراً .

فوازن بين قول هؤلاء وقول إخوانهم من الرافضة تجد القولين :

رضيعا لبان ثدي أم تقاسما باسحم داج عَوْضُ لا يتفرق

وكذلك لم يقدره حق قدره من قال : إنه يجوز أن يعذب أوليائه ومن لم يعصه طرفة عين ويدخلهم دار الجحيم ، وينعم أعداءه ومن لم يؤمن به طرفة

عين ويدخلهم دار النعيم . وأن كلا الأمرين بالنسبة إليه سواء وإنما الخبر المحض جاء عنه بخلاف ذلك . فمعناه الخبر لا مخالفة حكمته وعدله . وقد أنكر سبحانه وتعالى في كتابه على من يجوز عليه ذلك غاية الإنكار ، وجعل الحكم به من أسوأ الأحكام . وكذلك لم يقدره حق قدره من زعم أنه لا يحيي الموتى ولا يبعث من في القبور ، ولا يجمع خلقه ليوم يجازى فيه المحسن بإحسانه والمسيء بإساءته ، ويأخذ للمظلوم فيه حقه من ظالمه ويكرم المتحملين المشاق في هذه الدار من أجله وفي مرضاته بأفضل كرامته ، ويبين لخلق الله الذي كانوا يختلفون فيه . وليعلم الذين كفروا أنهم كانوا كاذبين . وكذلك لم يقدره حق قدره من هان عليه أمره فعصاه ، ونهيه فارتكبه وحقه فضيعه ، وذكره فأهمله . وغفل قلبه عنه . وكان هواه أثر عنده من طلب رضاه ، وطاعة المخلوق أهم عنده من طاعته . فلهذا الفضلة من قلبه وقوله وعمله ، وسواه المقدم في ذلك ، لأنه المهم عنده . يستخف بنظر الله إليه وإطلاعه عليه ، وهو في قبضته وناصيته بيده ، ويعظم نظر المخلوق إليه وإطلاعهم عليه بكل قلبه وجوارحه ، يستحيي من الناس ولا يستحيي من الله عز وجل ، ويخشى الناس ولا يخشى الله عز وجل ، ويعامل الخلق بأفضل ما يقدر عليه ، وإن عامل الله عز وجل عامله بأهون ما عنده وأحقره ، وإن قام في خدمة آلهة من البشر قام بالجد والاجتهاد ، وبذل النصيحة وقد فرغ له قلبه وجوارحه ، وقدمه على كثير من مصالحه ، حتى إذا قام في خدمة ربه - إن ساعده القدر - قام قياماً لا يرضاه مثله بمخلوق من مخلوقاته ، وبدا له ما لم يستحيي أن يواجه به مخلوقاً مثله . فهل قدر الله حق قدره من هذا وصفه ؟ وهل قدره حق قدره من شرك بينه وبين عدوه في محض حقه من الإجلال والتعظيم والطاعة والذل والخضوع والخوف والرجاء ؟ فلو جعل من أقرب الخلق إليه شريكاً في ذلك لكان ذلك جرأة وتوثباً على محض حقه واستهانة به ، وتشريكاً بينه وبين غيره فيما لا ينبغي ، ولا يصلح إلا له سبحانه وتعالى فكيف وإنما أشرك بينه وبين أبغض الخلق إليه وأهونهم عليه ؟ وأمقتهم عنده ؟

وهو عدوه على الحقيقة . فإنه ما عبد من دون الله إلا الشيطان ، كما قال تعالى : ﴿ ألم أعهد إليكم يا بني آدم أن لا تعبدوا الشيطان إنه لكم عدو مبين . وأن اعبدوني هذا صراط مستقيم ﴾ ولما عبد المشركون الملائكة بزعمهم وقعت عبادتهم في نفس الأمر للشيطان . وهم يظنون أنهم يعبدون الملائكة ، كما قال تعالى : ﴿ ويوم نحشرهم جميعاً ثم نقول للملائكة أهؤلاء إياكم كانوا يعبدون ؟ قالوا : سبحانك أنت ولينا من دونهم بل كانوا يعبدون الجن أكثرهم بهم مؤمنون ﴾ فالشيطان يدعو المشرك إلى عبادته ، ويوهمه أنه ملك وكذلك عباد الشمس والقمر والكواكب يزعمون أنهم يعبدون روحانيات هذه الكواكب وأنها التي تخاطبهم وتقضي لهم الحوائج . ولهذا إذا طلعت الشمس قارنها الشيطان لعنه الله تعالى فيسجد لها الكفار ، فيقع سجودهم له . وكذلك عند غروبها . وكذلك من عبد المسيح وأمه لم يعبدهما . وإنما عبد الشيطان . فإنه يزعم أنه يعبد من أمره بعبادته وعبادة أمه ورضيها لهم ، وأمرهم بها . وهذا هو الشيطان الرجيم لعنه الله تعالى ، لا عبد الله ورسوله . ونزل هذا كله على قوله تعالى : ﴿ ألم أعهد إليكم يا بني آدم أن لا تعبدوا الشيطان إنه لكم عدو مبين ﴾ فما عبد أحد من بني آدم غير الله عز وجل كائناً من كان إلا وقعت عبادته للشيطان ، فيستمتع العابد بالمعبود في حصول غرضه ويستمتع المعبود بالعابد في تعظيمه له وإشراكه مع الله الذي هو غاية رضا الشيطان . ولهذا قال تعالى : ﴿ ويوم نحشرهم جميعاً يا معشر الجن قد استكثرتم من الإنس ﴾ من إغوائهم وإضلالهم ﴿ وقال أولياؤهم من الإنس ربنا استمتع بعضنا ببعض وبلغنا أجلنا الذي أجلت لنا . قال النار مثواكم خالدين فيها إلا ما شاء الله إن ربك حكيم عليم ﴾ فهذه إشارة لطيفة إلى السر الذي لأجله كان الشرك أكبر الكبائر عند الله تعالى ، وإنه لا يغفر بغير التوبة منه ، وإنه يوجب الخلود في النار ، وإنه ليس تحريمه وقبحه بمجرد النهي عنه ، بل يستحيل على الله سبحانه وتعالى أن يشرع عبادة إله غيره ، كما يستحيل عليه ما يناقض أوصاف كماله ونعوت جلاله . وكيف يظن بالمنفرد بالربوبية والإلهية والعظمة والجلال أن يأذن

في مشاركته في ذلك أو يرضى به ؟ تعالى الله عز وجل عن ذلك علواً كبيراً ، انتهى .

وإنما سقنا هذا المبحث العظيم الذي تعقد عليه الخناصر وبعض عليه بالنواجذ لما فيه من الفوائد ، التي لا يستغنى عنها من نصح نفسه ، وإنما الغرض بيان ما في التوسل والاستغاثة بالأموات والغائبين من سوء الظن بالله رب العالمين .

الوجه التاسع : إن الله تعالى حرم القول عليه بغير علم ؛ وجعله أعظم من الشرك قال تعالى : ﴿ قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن ، والإثم والبغي بغير الحق ، وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً ، وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون ﴾ فرتب المحرمات منتقلاً من الأدنى إلى الأعلى ، وقال تعالى : ﴿ ومن أظلم ممن افترى على الله كذباً أولئك يعرضون على ربهم ، ويقول الأشهاد : هؤلاء الذين كذبوا على ربهم ، ألا لعنة الله على الظالمين الذين يصدون عن سبيل الله ويبغونها عوجاً ، وهم بالآخرة هم كافرون ﴾ ومن عرف الشرك حق المعرفة علم أن من قال بجواز الاستغاثة والتوسل بالأنبياء والصالحين والنذر لهم والحلف وما أشبه ذلك من التعظيم : له أوفر نصيب من الكذب على الله وعلى رسله ومن الصد عن سبيل الله ، وابتغائها عوجاً . والله المستعان ، وقال تعالى : ﴿ وقالوا اتخذ الرحمن ولداً سبحانه هو الغني ، له ما في السموات وما في الأرض إن عندكم من سلطان بهذا ؟ أتقولون على الله ما لا تعلمون ؟ قل الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون متاع في الدنيا ، ثم إلينا مرجعهم ثم نذيقهم العذاب الشديد بما كانوا يكفرون ﴾ ويتبين كذب هذا العراقي على الله وعلى رسوله وعلى عباده الصالحين بالكلام على ما ساقه هذا العراقي من الأدلة التي يزعم أنها تدل على دعواه ، وتنصر ما قاله وافتراه .

فأما قوله : اعلم أن المجوزين للاستغاثة بالأنبياء والصالحين مرادهم أنها أسباب ووسائل بدعائهم وأن الله يفعل لأجلهم ، لا أنهم الفاعلون استقلالاً من دون الله ، فإن هذا كفر بالاتفاق .

فجواب هذا ما تقدم في الوجه الثاني ، وذكرنا أن المشركين من عهد نوح إلى عهد خاتم النبيين ﷺ لم يقصدوا سوى هذا ، ولم يدعوا لآلهتهم غيره ، وأنهم ما زادوا حرفاً واحداً على هذا العراقي وشيعته ، وهو يظن أن النزاع في دعواه الاستقلال وليس الأمر كذلك ، فإن النزاع بين الرسل وقومهم إنما هو في توحيد العبادة ، فكل رسول أول ما يقرع أسماع قومه بقوله : ﴿ يا قوم اعبدوا الله ما لكم من إله غيره ﴾ وكان المشركون من الجاهلية يقولون في تلبيتهم : « لبيك لا شريك لك إلا شريك هو لك تملكه وما ملك » فأثبتوا الشركة في العبادة ، واعتقدوا أن آلهتهم مملوكة لا مستقلة وهذا الظاهر في القرآن والسنة لا يجهره من عرف ما الناس فيه من أمر دينهم وإنما خفي ذلك على هذا المعارض لفرط جهله ، وكثافة فهمه ولأنه نشأ بين عباد القبور المتوسلين بها وبأهلها ، فظن أن هذا هو الإسلام ، والمسكين لم يعرف ربه وما يجب له من الحقوق على كافة الأنام . ولم يتخرج عن إمام يعتمد في بيان الشرائع والأحكام ، مع أن عباد القبور في هذه الأزمان اعتقدوا التدبير والتصرف لمن يعتقدونه ، فطائفة قالت : يتصرف في الكون سبعة ، وطائفة قالت : يتصرف أربعة ، وطائفة قالت : يتصرف سبعون ، واختلفوا في قطبهم الذي إليه يرجعون ، تعالى الله عما يقول الظالمون ، فأهل مصر يرون أنه البدوي ، وأهل العراق يرجحون عبد القادر والرافضة يرون ذلك للأئمة من أهل البيت ، وهذا مشتهر عنهم لا ينكره إلا مكابر وقد حكم العراقي بأن دعوى الاستقلال كفر بالاتفاق ، وعلى قول غلاة عباد القبور : مصدر التصريف عنهم يستقلون به ، لأن الوكيل يستقل بتدبير ما وكل إليه . وحينئذ فإذا لم يعرف العبادة ومسألة النزاع كيف يجادل عن قوم جزم بكفرهم ، وحكي عليه الاتفاق ؟ فالرجل مخلط لا يدري ما يقول .

وأما قوله : ولا يخطر ببال مسلم جاهل ، فضلاً عن عالم .

فيقال : أين العناء لتطلب ؟ وأين السمندل ليحلب ؟ إذا صح الإسلام لم يرغب أهله إلى دعاء غير الله من العبادة لغيره واتخاذ الأوثان والأصنام .

وأما قوله : بل ليس هذا خاصاً بنوع الأموات ؛ فإن الأحياء وغيرهم من الأسباب العادية ، كالقطع للسكين والشبع للأكل ، والري والدفء لو اعتقد أحد أنها فاعلة ذلك بنفسها من غير استنادها إلى غير الله يكفر إجماعاً .

فيقال : إذا كان إسناد الفعل إليها استقلالاً يكفر به قائله إجماعاً ، وهي من الأسباب العادية التي أودع الله فيها قوة فاعلة . فكيف لا يكفر من أسند ما لا يقدر عليه إلا الله من إغاثة اللهفات ، وتفريج الكربات وإجابة الدعوات - إلى غير الله من الصالحين أو غيرهم ، وزعم أنهم وسائل ، وأن الله وكل إليهم التدبير كرامة لهم ، هذا أولى بالكفر ، وأحق به ممن قبله .

ويقال للعراقي : أنت لا ترضى تكفير أهل القبور لاحتمال العذر والشبهة ، وأنه شرك أصغر ، يثاب من أخطأ فيه . فكيف جزمت بكفر من أسند القطع للسكين من غير استناد إلى الله ؟ وما الفرق بين من عذرت وجزمت بإثابته وبين من كفرته وجزمت بعقابه ؟ ليست إحدى المسألتين بأظهر من الأخرى . وما يقال من الجواب فيما أثبتته من الكفر ، يقال فيما نفيت .

يوماً بحزوى ويوماً بالعقيق وبالعذيب يوماً ويوماً بالخليصاء

أي مذهب وافق هوائك تمذهبت به .

ويقال : جمهور العقلاء على الفرق بين الأسباب العادية وغيرها . فالشبع والري والدفء أسباب عادية فاعلة ؛ وإنما يكفر من أنكر خلق الله لهذه الأسباب ، وقال بفعلها دون مدبر عليم حكيم . وهذا البحث يتعلق بتوحيد الربوبية . وأما جعل الأموات أسباباً يستغاث بها وترجى وتعظم على أنها وسائل . فهذا دين عباد الأصنام يكفر فاعله بمجرد اعتقاده وفعله ، وإن لم يعتقد الاستقلال ، كما نص عليه القرآن في غير موضع . فالعراقي معارض للقرآن ، مصادم لنصوصه .

وأما قوله : إن السبكي والقسطلاني والسمهودي وابن حجر في الجوهر

المنظم قالوا : والاستغاثه به ﷺ وبغيره في معنى التوسل إلى الله بجاهه إلى آخره .

فمسأله الاستغاثه به وبجاهه ليست هي مسأله النزاع . ومراد أهل العلم أن يسأل الله بجاه عبده ورسوله لا أن يسأل الرسول نفسه . فإن هذا لا يطلق عليه توسل ، بل هو دعاء واستغاثه . وتقدم أن لفظ التوسل صار مشتركاً . فعباد القبور يطلقون التوسل على الاستغاثه بغير الله ، ودعائه رغباً ورهباً . والذبح والنذر والتعظيم له بما لم يشرع في حق مخلوق ، وأهل العلم يطلقونه على المتابعه والأخذ بالسنة فيتوسلون إلى الله بما شرعه لهم من العبادات ، وبما جاء به عبده ورسوله ﷺ وهذا هو التوسل في عرف القرآن والسنة كما يأتيك مفصلاً إن شاء الله تعالى ، منهم من يطلقه على سؤال الله ودعائه بجاه نبيه أو بحق عبده الصالح ، أو بعباده الصالحين . وهذا هو الغالب عند الإطلاق في كلام المتأخرين ، كالسبكي والقسطلاني وابن حجر .

وبالجملة فما نقله هنا عن ذكر ليس من مسأله النزاع في شيء . وإن كابر العراقي وزعم أنهم قصدوا دعاء الأنبياء والصالحين والاستغاثه بهم أنفسهم ، وأن هذا يسمى توسلاً . فهذا عين الدعوى والدعوى يجتج لها لا بها ، فبطل كلامه على كل تقدير .

وأما قوله : أو بأن يدعو الله كما في حال الحياة ، إذ هو غير ممتنع .

فيقال : هذا جرأة على الله وعلى رسوله . وتقدم إليه بما لم يشرعه . ولم يأذن فيه وأعلم الخلق به أصحابه وأهل بيته ، وأئمة الدين من أمته ، لم يفعل أحد منهم ذلك ألبته ولا نقله من يعتد به . وهم أعلم الخلق به وبدينه وشرعه وما يجوز وما يمتنع . فلا يخلو إما أن تسلم هذه المقامات ويجزم بأن الخروج عن هديهم من أفطع الجهالات ، وأضل الضلالات ، أو تسلم تلك المقدمات ويدعي أن الخلف الذين يقولون ما لا يفعلون ، ويفعلون ما لا يؤمرون ، أحق بالصواب والعلم والمتابعه في تلك المسائل والمقالات . وهذا

انحلال عن جملة الدين ، وقدح في القرون المفضلة بنص سيد المرسلين ،
وكفى بهذا فضيحة وجهلاً ، لو كانوا يعلمون ؟

وأما قوله : مع علمه ، والمستغيث يطلب من المستغاث به أن يحصل له
الغوث من غيره .

فيقال : أما دعوى عموم العلم بسؤال السائلين لمن يستغيث به من جهلة
القبوريين فالأخذ به وإطلاقه على غير الله كفر صريح ، باتفاق أهل العلم . فإن
من زعم إحاطة العلم وعمومه لغير الله ، وعموم القدرة أو الرزق ، أو الخلق
لغيره سبحانه : يكفر كفراً واضحاً ، كما ذكره شراح الأسماء الحسنى وغيرهم
من أهل العلم . وأما دعوى تخصيص ذلك بالنبي ﷺ فهي وإن كانت من جنس
ما قبلها في الرد والمنع وتبطل مذهب عباد القبور ودعاءهم لغير الله من الغائبين
والأموات . فإن دعاء الغافل الذي لا يعلم بحال الداعي ولا يديرها ضلال
مستبين . قال تعالى : ﴿ ومن أضل ممن يدعو من دونه الله من لا يستجيب له
إلى يوم القيامة ، وهم عن دعائهم غافلون ﴾ .

وأما قوله : والمستغيث يطلب من المستغاث به أن يحصل له الغوث من
غيره ممن هو أعلى منه . وليس لها في قلوب المسلمين غير ذلك - إلى آخره .

فهذا يدل على جهل العراقي باللغة والشرع . فإن الداعي السائل لغيره
لا يسمى مغنياً والمغنيث من يفعل الإغاثة . ويحصل الغوث بفعله . قال شيخ
الإسلام : من زعم أن مسألة الله بجاء عبده تقتضي أن يسمى العبد مغنياً ، أو
يكون ذلك استغاثة بالعبد . فهذا جهل ، ونسبته إلى اللغة أو إلى أمة من الأمم
كذب ظاهر فإن المغنيث هو فاعل الإغاثة ومحدثها ، لا من تطلب بجاءه
وحقه ، ولم يقل أحد : إن التوسل بشيء هو الاستغاثة به ؛ بل العامة الذين
يتوسلون في أدعيتهم بأمور ، كقول أحدهم : نتوسل إليك بحق الشيخ فلان ،
أو بحرمة أو باللوح والقلم أو بالكعبة في أدعيتهم يعلمون أنهم لا يستغيثون
بهذه الأمور ، وأن المستغيث بالشيء طالب منه سائل له ، والمتوسل به لا

يدعى ولا يطلب منه ولا يسأل ، وإنما يطلب به . فكل أحد يفرق بين المدعو به والمدعو . وتقدم ذلك .

فقول العراقي : والنبي ﷺ مستغاث ، والغوث منه تسبياً وكسباً .

فيقال : نعم هذا معتقد من يعبد الأنبياء والصالحين ، ويستغيث بهم ، يقول : هم سببي وواسطتي ، يحصلون لي بكسبهم ، والله هو الخالق ، ولا أدعي غير ذلك ، وما نازع في الخلق والربوبية إلا فرعون . والذي حاج إبراهيم في ربه ، وجمهور المشركين على الأول ؛ كما تقدم تقريره ، فبطل تعليله .

وأما قوله : ولا يعارض ذلك خبر أبي بكر الصديق رضي الله عنه «قوموا بنا نستغيث برسول الله ﷺ» لأن في سنده ابن لهيعة والكلام فيه مشهور .

فيقال : ابن لهيعة خرج له البخاري ومسلم ، فجاوز القنطرة ، ولا يقدح فيما رواه ابن لهيعة إلا جاهل بالصناعة ، والاصطلاح ، وهو قاضي مصر وعالمها ومسندها ، روي عن عطاء بن رباح ، والأعرج وعكرمة ؛ وخلق ، وعنه شعبة بن الحجاج أمير المؤمنين في الحديث ، وعمرو بن الحارث ؛ والليث بن سعد وابن وهب وخلق ، ومن طعن في ابن لهيعة بقول بعض الناس فيه لزمه الطعن في كثير من الأكابر المحدثين كسعيد المقبري وسعيد بن أبي إياس الجريري وسعيد بن أبي عروبة وإسماعيل بن أبان وأزهر بن سعد السمان البصري وأحمد بن صالح المصري ، وأبو اليمان وأمثالهم ممن خرج لهم البخاري وغيره من الأئمة ، ليس عشك فادرجي .

فدع عنك الكتابة لست منها ولو سودت وجهك بالمداد

وأما قوله : ويفرض صحته فهو على حد قوله تعالى : ﴿ وما رميت إذا رميت ولكن الله رمى ﴾ وقوله ﷺ : « ما أنا حملتكم ولكن الله حملكم » .

فهذا من نوادر جهل هؤلاء الضلال ، فإن لفظ الاستغاثة طلب الغوث ممن هو بيده لمن أصابته شدة ، ووقع في كرب ، والأنجح والأولى لمن أصابه

ذلك أن يستغث بمن يجيب المضطر إذا دعاه الموصوف بأنه غياث المستغيثين ، مجيب المضطرين أرحم الراحمين ؛ فلفظ الاستغاثة يستعمل في مع العبادة ، وما لا يقدر عليه إلا الله عالم الغيب والشهادة ، فكره ﷺ إطلاقه عليه فيما يستطيعه ويقدر عليه ، حماية لحمى التوحيد ؛ وسداً لذريعة الشرك ، وإن كان يجوز إطلاقه فيما يقدر عليه المخلوق ، فحماية جانب التوحيد من مقاصد الرسول ؛ ومن قواعد هذه الشريعة المطهرة ، فأين هذا من قوله : ﴿ وما رميت إذا رميت ولكن الله رمى ﴾ فإن الرمي المنفي هو إيصال ما رمى به إلى أعين المشركين جملتهم ، وهزيمتهم بذلك ؛ والرمي المثبت ما فعله النبي ﷺ من رمي ما أخذ بكفه الشريفة من التراب واستيقال وجوه العدو به .

وأما قوله : وكثيراً ما تجيء السنة بنحو هذا من بيان حقيقة العلم ، ويجيء القرآن بإضافة الفعل إلى مكتسبه ، كقوله ﷺ : « لن يدخل أحد الجنة بعمله » مع قوله تعالى : ﴿ ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون ﴾ .

فالأمر ليس كما توهمه العراقي ، فإن الباء في الحديث باء المعاوضة والمبادلة . وفي الآية هي باء السببية لا باء المعاوضة . فالمنفي غير المثبت ، كما نص عليه أهل العلم وأهل التفسير ، وكل فاضل وعارف بصير ، نعوذ بالله من القول على الله وعلى كتابه بغير علم ولا سلطان منير .

وأما قوله : إن إطلاق لفظ الاستغاثة لمن يحصل منه غوث ولو تسبياً أمر معلوم ، لا شك فيه لغة ولا شرعاً . فقد تقدم كلام شيخ الإسلام في نفي الاستغاثة عمن يسأل الله بجأه وحقه وعمن يدعو غيره ، وأن من قال ذلك فقد كذب على سائر اللغات والأمم وأما من يسأل ويدعو وينادي كما يفعله عباد القبور بمن يدعونه . فهذا يسمى استغاثة كما يسمى عبادة لغير الله ، وشركاً بالله ، وهذا النوع ليس النزاع في اسمه ، وإنما النزاع في جوازه وحله ، وأما حديث الشفاعة فهو فيما يقدر عليه البشر من الدعاء ، كما يسأل الحي الحاضر أن يدعو الله ، وأن يستسقي ، وأما كلام الشيخ ابن تيمية الذي نقله

عن المصنفين في أسماء الله فهو حجة لنا على عباد القبور ، فإنهم استغاثوا بغير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله ، وقوله : وإن حصلت من غيره تعالى فهو مجاز .

جوابه : أن الاستغاثة التي هي من جنس الأسباب العادية التي يقدر عليها المخلوق ، وفي وسعه ، فهذه وإن حصلت من العبد فهي حقيقة لا مجاز ، ولا ينازع في هذا من عرف شيئاً من اللغة ، والعبد يفعل حقيقة ، يأكل حقيقة ويشرب حقيقة ، ويهب حقيقة ، وينصر أخاه ظالماً أو مظلوماً حقيقة ، والله سبحانه خلق العبد وما يعمل . وهذا معروف من عقائد أهل السنة والجماعة ، وإنما ينفي الفعل حقيقة عن فاعله عمن قام به : القدرية المجبرة ، الذين يزعمون أن العبد مجبور ، وأنه لا اختيار له ولا مشيئة كما هو مبسوط في موضعه . والعراقي صفر اليدين من هذه المباحث المهمة . وكذلك قوله : الاستغاثة بمعنى أن يطلب منه ما هو اللائق بمنصبه ، لا ينازع فيها مسلم . فاللائق بمنصبه الشريف : أن يطلب منه ما يستطيعه ويقدر عليه ، كالدعاء ، وسائر الأسباب العادية ، ونحو ذلك . وأما ما لا يقدر عليه إلا الله ، كهداية القلوب ومغفرة الذنوب والإنقاذ من النار ، ونحو ذلك من المطالب التي لا يقدر عليها إلا الله الواحد القهار فهذا إنما يليق بمقام الربوبية ، قال تعالى : ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ﴾ وقال : ﴿ وَمَنْ يَغْفِرَ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ ﴾ وقال تعالى : ﴿ أَفَأَنْتَ تَنْقُذُ مِنَ النَّارِ ﴾ وقال تعالى : ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ وقال رجل : «أتوب إلى الله ولا أتوب إلى محمد ، فقال ﷺ : عرف الحق لأهله» .

وأما قول العراقي : وقد ذكر المجوزون أن جعل النبي ﷺ متسبباً ، لا مانع من ذلك شرعاً وعقلاً .

فهذه العبارة ركيكة التركيب ، والمجوزون للاستغاثة بغير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله هم خصومنا ، فلا حجة في كلامهم ، بل الشرع والعقل يرد مذهبهم ويبطله كما مر تقريره عن شمس الدين بن القيم .

وأما الأسباب العادية ، فإنها قد تجب وقد تستحب ، وقد تباح ، وقد تكره ، وليس الكلام فيها ، والمستغيث بغير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله ، لا ينجيه مجرد اعتقاده أن ذلك بإذن الله ، بل لا بد من إخلاص الدعاء والاستغاثة ، ودعاء المستغيث من أجل العبادات فيجب إخلاصه لله .

وقول العراقي : ومن أقر بالكرامة ، وأنها بإذن الله لم يجد بداً من اعترافه بجواز ذلك .

يقال له : بل اليد والسعة واليسر في القول بأنه لا يستغاث بالمخلوق فيما يخص الخالق . ولو كان المخلوق قد ثبت له من الكرامة ما ثبت . فالكرامة من فعل الله لا من فعل غيره ، والمستغاث هو الله لا غيره . ولم يكن الصحابة يستغيثون ويسألون من ظهرت له كرامة ، أو حصلت له خارقة من الخوارق ، فهذا الكلام الذي قاله العراقي جهل مركب يليق بقائله . فإن كل إناء بالذي فيه ينضح .

وأما قوله : والأخبار النبوية قد عاضدته والآثار قد ساعدته .

فبالوقوف على ما مر من كلامنا نعرف أن الأخبار النبوية قد عارضته وما عاضدته ، بل أبطلته ، والآثار السلفية قد ردت وما ساعدته .

وأما قوله : ومن جعل الله فيه قدرة كاسبة للفعل ، مع اعتقاده أن الله هو الخالق كيف يمتنع عليه طلب ذلك الشيء ؟

فجوابه : أن الله لم يجعل للعباد قدرة على ما يختص به من الإغاثة المطلقة . وأما الإغاثة بالأسباب العادية وما هو في طوق البشر وقدرتهم . فهذا ليس الكلام فيه . والأموات لا قدرة لهم على الأسباب العادية وما يطلب من الحي الحاضر . فما هنا ليس من ذلك القبيل : ﴿ وما يستوي الأحياء ولا الأموات ﴾ وقد يجعل الله للعبد قدرة على بعض الأشياء ويمنع من سؤاله

وطلبه . وفي الحديث : « لا تزال المسألة بأحدكم حتى يلقي الله وليس على وجهه مزعة لحم » وفيه : « من سأل الناس وله ما يغنيه جاءت مسألته يوم القيامة خدوشاً أو خموشاً في وجهه » فهذا له قدرة ، وقد منع السائل الغني من سؤاله ، بل والسحرة جعل الله لهم قدرة على أنواع السحر والشعوذة وسؤالهم ذلك من أكبر الكبائر . فبطل قول العراقي : أن من جعل الله له قدرة لا مانع من سؤاله . وكون الله قد قرب أنبياءه ورسله وأوجب على العباد برهم وتعظيمهم لا يقتضي ذلك أن يستغاث بهم أو يطلب منهم ما لا يقدر عليه إلا الله ، والتعظيم اللائق بمناصبهم ليس من هذا الجنس ، بل تعظيمهم : محبتهم وطاعتهم ، وتعزيزهم وتوقيرهم والافتداء بهديهم والأخذ بما جاءوا به . وعباد القبور تركوا هذا التعظيم الواجب وعظموهم بالاستغاثة والعبادة . والسذبح والنذر ، من جنس تعظيم أهل الكتاب لأنبيائهم ورهبانهم وأجبارهم . وهذا العراقي من جهله يدعو الناس إلى طريقة الغلاة من أهل الكتاب ، ويعرض عما جاءت به الرسل ويصد عن السنة والكتاب ، قال تعالى : ﴿ إن شر الدواب عند الله الصم البكم الذين لا يعقلون ﴾ .

وأما قوله : وقد خلق الله فيه قوة كاسبة فإن أراد القوة العادية ، البشرية الإنسانية . فليس النزاع في هذا ، وإن أراد ما يعتقده عباد القبور في معبوداتهم من الصالحين وغيرهم ، وأن لهم قدرة على إجابة المضطر ، وإغاثة الملهوف ، وقضاء حوائج السائلين ، فهذا شرك لم يبلغه شرك المشركين من أهل الجاهلية . بل هو قول غلاة المشركين الذين يرون لآلهتهم تصرفاً وتدبيراً .

وإن أراد أنهم يدعون ويسألون ويستغاث بهم والله يعطي لأجلهم . فهذا هو قول الجاهلية من الأميين والكتابين . وتقدمت الآيات الدالة على ذلك . وتقدم ما حكاه الشيخ من قول النصاري : يا والدة الإله اشفعي لنا إلى الإله . فهم طلبوا منها الشفاعة والجاه ليس إلا . وهذا من كفرهم وشركهم ، مع ما هم عليه من القول الشنيع في عيسى وأمه . قاتلهم الله .

فإن كان العراقي أراد هذا الثاني فهو شرك غليظ . وقد تقدم له التصريح بذلك وعبارته هنا توهم الأول . وهو الغالب على عباد القبور في هذه الأزمان . نسأل الله العفو والعافية .

وأما كون الأنبياء والصالحين في حال مماتهم كحال حياتهم يدعون لمن قصدهم ويتسببون في إنفاذه ، فهذا جهل عظيم ، وقول على الله بلا علم لم يرد به كتاب ولا سنة . ولا قاله ولا فعله أحد يعتد به ويقتدى به من أهل العلم والإيمان . وقد مضت القرون الثلاثة المفضلة ولم يعهد عن أحد منهم أنه قال ذلك أو فعله . وعندهم أشرف القبور على الإطلاق ولم يعرف عن أحد منهم أنه سأل الرسول ﷺ أو دعاه . ولا غيره من الصالحين . وخبر العتبي قد تقدم الكلام فيه . وأن فاعل ذلك إعرابي ليس ممن يقتدى به ويحتج لقوله . وإن كان بعض المتأخرين احتج بحكاية الإعرابي فهو احتجاج مدخول . وقد نازعهم من هو أقدم منهم ، وأجل من الأكابر والفحول .

وقول العراقي في قوله تعالى : ﴿ فاستغاثه الذي من شيعته على الذي من عدوه ﴾ فإن قال قائل : هذا في الحي وله قدرة . قلنا : لا يجوز نسبة الأفعال إلى أحد ، حي أو ميت على أنه الفاعل استقلالاً من دون الله .

فهذا الكلام أورده العراقي بناء على أن النزاع في دعوى الاستقلال وبزعمه أنه إذا لم يعتقد الاستقلال فالأسباب العادية كغيرها ، ودعاء الأموات والغائبين يجوز عنده إذا لم يعتقد الاستقلال فالأسباب العادية كغيرها ، ودعاء الأموات والغائبين يجوز عنده إذا لم يعتقد الاستقلال . هذه دعواه كررها مراراً ، واحتج بها . والدعوى تحتاج لدليل . ولا تصح هي دليلاً ، لا سيما هذه الدعوى الضالة الكاذبة الخاطئة والله سبحانه حكى استغاثه المخلوق الحي الحاضر فيما يقدر عليه من نصره على عدوه وهذا جائز لا نزاع فيه . واعتقاد الاستقلال من دون الله ، وأن العبد يخلق أفعال نفسه ، هذه مسألة أخرى لم يقل بها إلا قدرية النفاة . والناس مختلفون في تكفيرهم بهذا القول .

وبالجملة : فالنزاع في غير هذه المسألة ، وإنما هو في دعاء الأموات والغائبين وإن لم يستقل بذلك المطلوب من دون الله .

وقول العراقي : وقد جعل الله الإغاثة في غيره ، قول ركيك فاسد المعنى ، فإن الله لم يجعل الإغاثة في غيره ، بل هو المغيث على الإطلاق وإنما جعل لعباده عملاً وكسباً في فرد جزئي مما يستطيعه العبد ويكون في قدرته ، وعبرة العراقي في غاية البشاعة .

وقوله : فلهذا نفى النبي ﷺ الإغاثة كما تقدم حيث قال : «إنه لا يستغاث إلا بالله» فليس النفي لما ذكره العراقي . فإن المخاطبين يعلمون أن الله خالق أفعال العباد . وإنما نفى الاستغاثة عنه حماية للتوحيد وصيانة لجانبه . كما قال لمن قال له : أنت سيدنا وابن سيدنا «السيد الله» «إنما أنا عبد فقولوا عبد الله ورسوله» ولو كان كما زعم العراقي لنفى عن الرسول ﷺ كل فعل وكل قول صدر منه . لأنه لا يفعله استقلالاً قال تعالى : ﴿ والله خلقكم وما تعملون ﴾ والعراقي قد خاض فيما لا يدره وما هو أجنبي عنه ، فألحد في الألفاظ النبوية وحرفها . وكابر الحس والمعقول . والمنفي في الحديث . الاستغاثة لا الإغاثة . وأظن المعترض لا يفرق بينهما .

رَفَعُ

عبد الرحمن النخعي

فصل في أسئلة النضر النخعي

قال العراقي : الدليل الأول قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ ﴾ قال البغوي في قوله تعالى : ﴿ يَتَّبِعُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ ﴾ أيهم أقرب ﴿ إن الوسيلة كل ما يتقرب به إلى الله على قول بعضهم . أي ينظرون أيهم أقرب إلى الله فيتوسلون به . فظاهر الآية عام في الأفعال والذوات . ومن ادعى التخصيص بأحدهما فقد تحكم على أن ظاهر سياق الآيات تخصيصه بالذوات ، لأنه سبحانه وتعالى قال : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ ﴾ والتقوى ، عبارة عن فعل المأمور وترك المنهي ، فإذا فسر بابتغاء الوسيلة بالأعمال يكون تأكيداً للأمر بالتقوى . فيكون مكرراً . وإذا أريد به التوسل بالذوات يكون تأسيساً . وهو خير من التأكيد . وقد نقل ابن تيمية في الفتاوى وغيرها ، كما نقلناه سابقاً في حديث الأعمى في قوله : « اللهم إني أتوسل إليك بنبيك » إن للناس فيه قولين ، منهم من قال : هو طلب دعائه في حال حياته ، ومنهم من قال بالعموم في حياته وبعد مماته في حضوره ومغيبه . وقد ورد توسل عمر بالعباس ، كما في صحيح البخاري واللفظ عام ، يساعده رواية الزبير بن بكار أن عمر رضي الله عنه توسل بشيبة العباس ، وهي جماد ، وسيأتيك في الأحاديث الصحيحة توسل الصحابة بذوات أشياء وجمادات من أسباب النبي ﷺ وأسباب غيره .

والجواب أن يقال :

الله أكبر على هؤلاء الضلال الكاذبين على الله وعلى رسوله المبطلين لدينه

المحرفين للكلم عن مواضعه . وهذا الكلام الذي ذكره العراقي جمع فيه من التحريف والإلحاد والكذب ، والقول في كتاب الله برأيه ما سيمر بك بيانه مفصلاً . وفي الحديث : «من قال في القرآن برأيه - وفي رواية بما لا يعلم - فليتبوأ مقعده من النار» وقد تكلم الحافظ ابن كثير على قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ ﴾ بما يرد قول هذا العراقي ويبطله . قال رحمه الله تعالى : يقول الله تعالى آمراً عباده المؤمنين بتقواه . وهي إذا اقترنت بالطاعة كان المراد بها الانكفاف عن المحارم وترك المنهي عنه . وقد قال بعدها : ﴿ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ ﴾ قال سفيان الثوري عن طلحة عن عطاء عن ابن عباس أي «القربة» وكذا قال مجاهد وعطاء وأبو وائل والحسن وقتادة وعبد الله بن كثير والسدي وأبو زيد . قال قتادة : «أي تقربوا إليه بطاعته والعمل بما يرضيه» وقرأ ابن زيد : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ ﴾ وهذا الذي قاله هؤلاء الأئمة لا خلاف بين المفسرين فيه . وأنشد ابن جرير قول الشاعر :

إذا غفل الواشون عدنا لوصلنا وعاد التصافي بيننا والوسائل

والوسيلة : هي ما يتوصل به إلى تحصيل المقصود . انتهى .

وقال البغوي : وابتغوا ، أي اطلبوا إليه الوسيلة أي القربة . فعليه هي من توسل إلى فلان بكذا أي تقرب إليه ، وجمعها وسائل .

وقال البيضاوي على قوله : ﴿ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ ﴾ أي ما يتوسلون به إلى ثوابه والزلزلى منه ، من فعل الطاعات وترك المعاصي ، من وصل إلى كذا إذا تقرب إليه وقال في الكلام على آية الإسراء : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ ﴾ هؤلاء الآلهة يبتغون إلى الله القربة بالطاعة أيهم أقرب ، بدل من واو يبتغون أي يبتغي من هو أقرب منهم إلى الله الوسيلة . فكيف بغير الأقرب . وقال ابن كثير : وقوله : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ ﴾ أقرب روى البخاري من حديث سليمان بن مهران الأعمش عن

إبراهيم عن أبي معمر عن عبد الله في قوله تعالى : ﴿ أولئك الذين يدعون
 يبتغون إلى ربهم الوسيلة ﴾ قال : ناس من الجن كانوا يعبدون . فاسلموا
 وذكر رواية عن ابن مسعود : « كانوا يعبدون صنفاً من الملائكة يقال لهم الجن »
 وذكر عن ابن عباس قال : « عيسى وأمه وعزير » وعنه والشمس والقمر وقال
 مجاهد : « عيسى وعزير والملائكة » واختار ابن جرير قول ابن مسعود لقوله :
 ﴿ يبتغون ﴾ وهذا لا يعرب به عن الماضي . فلا يدخل فيه عيسى والعزير .
 وقال : الوسيلة هي القرية ، كما قال تعالى ولهذا قال : ﴿ أيهم أقرب ﴾
 انتهى .

واختار شيخ الإسلام أن الآية تعم من ذكر وغيرهم ممن عبده المشركون
 من أولياء الله وعباده الصالحين . فتبين بهذا رد ما ذكره البغوي ، فإن المفسرين
 ذكروا ابتغاء الوسيلة . وهو طلب القرية فتقدم قول البيضاوي في قوله : أيهم
 أقرب ، إنه بدل من الواو في يبتغون . وقال أبو حفص العكبري : « أيهم » مبتدأ
 و« أقرب » خبره . وهو استفهام . والجملة في موضع نصب يدعون وعلى كلا
 القولين : لا يصح ما ذكره البغوي من توسل بعضهم ببعض . وفي الجلالين :
 ﴿ أولئك الذين يدعون ﴾ آلهة ﴿ يبتغون ﴾ يطلبون ﴿ إلى ربهم الوسيلة ﴾
 القرية بالطاعة ﴿ أيهم ﴾ بدل من واو يبتغون أي يبتغيها الذي هو أقرب إليه .
 فكيف بغيره ؟

إذا عرف هذا تبين فساد قول البغوي في آية الإسراء ، فإن التوسل في
 العرف الشرعي : فعل ما يتوسل به إلى الله من الإيمان به ، والعمل الصالح
 الذي يشرعه ويرضاه كما في حديث الثلاثة الذين أووا إلى الغار . فانطبقت
 عليهم الصخرة . هذا هو التوسل المعروف ، كما عليه أهل الإسلام من
 المفسرين وغيرهم . وممر قول قتادة : أي تقربوا إليه بطاعته ، والعمل بما
 يرضيه . وتقدم قول ابن كثير بعد حكاية هذا وهذا مما لا خلاف فيه بين
 المفسرين . فذكر الإجماع على أن المراد : القرية بالعمل الصالح وما يرضاه
 الله تعالى . ثم لو سلم صحة ما ذكره البغوي . فليس المراد أن بعضهم يدعو

من هو أقرب منه ، ويسأله الشفاعة والتقرب ، بل التوسل يطلق عنده على سؤال الله بجاه المقربين . وبحق الصالحين ، لا كما يظنه عباد القبور من أن التوسل هو دعاء الصالح نفسه ، وقصده بالمسألة والطلب من دون الله ، والتقرب إليه بالذبح والنذر وغيرهما من العبادات . فإن هذا عين الشرك الذي نزلت الآية بإبطاله ، والرد على أهله فإن الجاهلية من الأميين والكتابين كانوا يدعون الملائكة وعيسى وأمه ، والعزير ويتوجهون إليهم في حاجاتهم وملاماتهم ، ويتقربون إليهم بصرف الأموال ذبحاً ونذراً فرد الله عليهم هذا الفعل من صنيعهم ، وأخبرهم أن هؤلاء المدعوين لا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويله من حال إلى حال . لأن من عبد الأنبياء والصالحين يدعي أنه يكشف الضر بواسطتهم . وعلى أيديهم ، كما يقول عباد القبور . فأخبر تعالى أن هؤلاء المدعوين عبيده كما أن الداعين عبيده . وأنهم يرجون رحمته ويخافون عذابه والخائف الراجي لا يصلح أن يكون مدعواً ومعبوداً .

فانظر هذه الآية الكريمة وما دلت عليه وما سبقت له ، وانظر حقيقة دعوى العراقي وما يفعله الغلاة في الأولياء والصالحين تعرف أنه استدل بالآية الكريمة التي هي نص على إبطال دعاء الصالحين ومسألتهم وتعظيمهم بشيء من العبادات كالذبح والنذر لهم ، على إبطال دعواه أيضاً في التوسل الشركي بالصالحين ، ودعائهم ومسألتهم وبهذا تعرف أنه مشاق لله ورسوله ، ويستدل بالآية الكريمة على نقيض ما دلت عليه ، ويفهم منها عكس ما دعت إليه ، وهكذا حال القلوب المنكوسة تتصور الأشياء على خلاف ما هي عليه . وأهل العلم كافة استدلوا بهذه الآية على إبطال التوسل الشركي الذي هو دعاء الصالحين . والعراقي استدل بها على جوازه واستحبابه . فبعداً للقوم الظالمين .

وأما قول العراقي : فظاهر الآية عام في الأفعال والذوات - فهذا يكذبه ويبطله ما مر من إجماع المفسرين على أن الوسيلة هي التقرب إلى الله بطاعته وبما يرضيه مما شرعه ، وأذن فيه . والتوسل الذي يريده العراقي بذوات

الصالحين هو دعائهم ومسألتهم وتعظيمهم بالعبادة . وتقدم كلام ابن القيم في أنه يستحيل أن تأتي شريعة من الشرائع بإباحة ذلك .

وقوله : ومن ادعى التخصيص بأحدهما فقد تحكم .

ففي هذا القول من سوء الأدب مع الشارع والجرأة على الله وعلى رسوله ما يعلمه أهل العلم بدينه الذين عقلوا عنه مراده ، وعرفوا أنه خصص القرب التي يحبها ويرضاها ونهى عن مجاوزتها إلى البدع والضلالات . فالمخصص للقرب والوسائل هو الله ورسوله قال تعالى : ﴿ أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله ﴾ .

ثم اقتحم العراقي وأتى بقوله يضحك منها صبيان المكاتب . فقال : على أن ظاهر سياق الآيات تخصيصه بالذوات . فأتى على ما قاله المفسرون قاطبة فهدمه . واجتث أصله ورده رد من لا يؤمن بالكتاب ، ولا يخاف سوء الحساب ، واستدلالة على تلك الدعوى الضالة بأن التقوى فعل المأمور وترك المنهي . وإذا فسر ابتغاء الوسيلة بالأعمال يكون تأكيداً فيكون مكرراً . وإذا أريد به التوسل بالذوات يكون تأسيساً وهو خير من التأكيد - هذا كلامه بحروفه .

وكفي بهذا خزيًا وفضيحة ، وتسجيلًا على جهالته ، وأنه ما عرف شرعاً ولا لغة ولا ديناً وهذا مردود بوجه .

الأول : أن ابن كثير قرر أن التقوى إذا قرنت بالطاعة أو الوسيلة كان المراد بها الانكفاف عن المحارم وترك المنهي كما في هذه الآية . والوسيلة هي التقرب إلى الله بأنواع الطاعات وأصناف العبادات . ومراده أنها إذا أطلقت ولم تقترن بغيرها دخل فيها فعل المأمور وترك المحذور . وهكذا اسم العبادة والطاعة تعم عند الإطلاق وتخص مع الاقتران والتقيد . فالعراقي لم يعرف مسمى التقوى في هذا المحل وخطب خطب عشواء .

الوجه الثاني : أن الوسيلة ما يقرب إلى الله تعالى . والتقوى تطلق على

ما يتقى به عذابه ، ويرجى به ثوابه ، فلو قيل بهذا الإطلاق هنا ، فالقرب إلى الله وطلبه أخص مما قبله .

الوجه الثالث : أن التأكيد يكون خيراً من التأسيس ، إذا اقتضاه الحال ، وقصد رفع المجاز ، وإبطال توهمه ، أو قصد بيان خصوصية الفرد المعطوف والاهتمام به ، كما في قوله تعالى : ﴿ والذين يمسكون بالكتاب وأقاموا الصلاة ﴾ .

الوجه الرابع : أن التأسيس لا يجري هنا ولا يصح قصده ، لأن شرطه ^(١) وأما ما ذكره عن الشيخ ابن تيمية فهذا غير التوسل الشركي ، بل هو سؤال الله وحده ودعاؤه وحده بحق عبده ورسوله ﷺ هذا أحد القولين ، والقول الثاني : طلب دعائه في حال حياته ، والعراقي ملبس مخلط ، مفسد لأديان المسلمين . وتوسل عمر بالعباس من هذا القبيل توسل بدعائه في حال حياته . ولذلك قال : « قم يا عباس فادع الله » وليس المراد التوسل الشركي كما فهمه العراقي . وأما رواية ابن بكار . فإن صحت فليس فيها أن التوسل بمجرد الشيعة ، بل المراد أن دعاء من شاب في الإسلام ترجى إجابته . وقول العراقي : في شية العباس وهي جماد : تضحك منه العواتق وربات الخدور فالحمد لله على خذلان هذا الضال ، وكلامه أظهر شيء في الدلالات على بطلان دعواه وكذلك قوله : وسيأتيك في الأحاديث الصحيحة توسل الصحابة بذوات أشياء جمادات من أسباب النبي ﷺ وأسباب غيره .

فهذا التركيب أشبه بكلام البربر والديلم . وأما فساد معناه فسيأتيك عليه الكلام عليه في محله ، والحمد لله على تأييده ونصره وتأييده للسنة والكتاب . ولشيخنا محمد بن عبد الوهاب أدخله الله الجنة بغير حساب .

وقد قال شيخ الإسلام لما سئل عن رجلين تناظرا ، فقال أحدهما : لا بد لنا من واسطة بيننا وبين الله تعالى ، فإننا لا نقدر أن نصل إليه بغير ذلك ، فما

(١) هنا بياض بالأصل .

ممسكات رحمته ؟ قل حسبي عليه يتوكل المتوكلون ﴿١﴾ ومثل هذا كثير في القرآن . واتخذ وسائط من سوى الأنبياء ومن مشايخ العلم والدين فأثبتهم وسائط بين الرسول وأمتهم يبلغونهم دينه ، ويعلمونهم ويؤدبونهم ويقتدون بهم . فقد أصاب في ذلك هؤلاء إذا اجتمعوا فاجتمعهم حجة قاطعة . لا يجتمعون على ضلالة - إلى أن قال - وإن أثبتهم وسائط بين الله وبين خلقه كالحجاب الذين بين الملوك وبين رعيتهم ، بحيث يكونون هم يرفعون إلى الله حوائج خلقه ، وإن الله إنما يهدي عباده ويرزقهم وينصرهم بتوسطهم ، بمعنى إن الخلق يسألونهم وهم يسألون الله ، كما أن الوسائط عند الملوك يسألون الملوك حوائج الناس ، لقربهم منهم ، والناس يسألونهم أدباً منهم أن يباشروا سؤال الملك ، أولاً لأن طلبهم من الوسائط أنفع لهم من طلبهم من الملك ، لكونهم أقرب إلى الملك من الطالب ، فمن أثبتهم وسائط على هذا الوجه فهو كافر مشرك يجب أن يستتاب فإن تاب وإلا قتل .

قلت : وهذا عين كلام العراقي ، فإنه زعم أنهم وسائل يعني وسائط ، يناديهم العبد ، ويسألهم . والله يفعل لأجلهم - والشيخ هنا وفي جميع كلامه جزم بأن فاعل ذلك كافر مشرك يستتاب ، كما يستتاب المرتد . فإن تاب وإلا قتل . وهذا يأتي على ما زعمه العراقي . ونسبه إلى الشيخ من أنه يجعل هذا شركاً أصغر ، وأنه لا يكفر المجتهد فيه . ومن كانت له شبهة أو له حسنات ونحو ذلك ، مما تقدم من هذيان العراقي . فإن كفر فاعل ذلك وامتخذ الوسائط في حاجته وملماته بينه وبين الله من ضروريات البدين التي تعلم من الإسلام بالضرورة .

ثم قال الشيخ : وهؤلاء المشبهون شبهوا الخالق بالمخلوق ، وجعلوا الله أنداداً . وفي القرآن من الرد على هؤلاء ما لا تتسع له هذه الفتوى . فإن الوسائط التي بين الملوك وبين الناس تكون على أحد وجوه ثلاثة . إما لإخبارهم الله من أحوال الناس بما لا يعلمه . ومن قال : إن الله لا يعلم أحوال العباد حتى يخبره بذلك بعض الملائكة أو الأنبياء أو غيرهم . فهو كافر ، بل هو

سبحانه يعلم السر وأخفى ، لا يخفى عليه خافية في الأرض ولا في السماء .
وهو السميع البصير . يسمع ضجيج الأصوات باختلاف اللغات ، على تفنن
الحاجات ، لا يشغله سمع عن سمع ، ولا تغلظه كثرة المسائل ، ولا يتبرم
بإلحاح الملحين .

الوجه الثاني : أن يكون الملك عاجزاً عن تدبير رعيته ودفع أعاديهم إلا
بأعوان يعينونه . فلا بد له من أعوان وأنصار لئلا يعجزه . والله سبحانه ليس له
ظهير ولا ولي من الدن . قال تعالى : ﴿ قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله لا
يملكون مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض وما لهم فيهما من شرك وما له
منهم من ظهير ﴾ وقال تعالى : ﴿ الحمد لله الذي لم يتخذ ولداً ولم يكن له شريك
في الملك ولم يكن ولي من الدن ﴾ وكل ما في الوجود من الأسباب فهو
سبحانه خالقه وربّه ومليكه ، فهو الغني عن كل ما سواه وكل ما سواه فقير إليه
بخلاف الملوك المحتاجين إلى ظهرائهم . وهم في الحقيقة شركاؤهم ، والله
سبحانه ليس له شريك في الملك ، لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك
وله الحمد وهو على كل شيء قدير . ولهذا لا يشفع عنده أحد إلا بإذنه ، لا
ملك مقرب ولا نبي مرسل ولا غيرهما . فإن من يشفع عند غيره بغير إذنه فهو
شريك في حصول المطلوب ، لأنه أثر فيه بشفاعته حتى جعله يفعل ما يطلب
منه ، والله سبحانه وتعالى لا شريك له بوجه من الوجوه . وسمى الشفيع شافعاً
لأنه يشفع غيره أي يصير له شفعاً . قال تعالى : ﴿ من يشفع شفاعة حسنة يكن
له نصيب منها ومن يشفع شفاعة سيئة يكن له كفل منها ﴾ وكل من أعان غيره
على أمر فقد شفعه فيه والله تعالى لا يشفعه أحد بوجه من الوجوه .

الوجه الثالث : أن لا يكون الملك ليس مريداً لنفع رعيته والإحسان
إليهم ، ورحمتهم إلا بمحرك يحركه من خارج ، فإذا خاطب الملك من ينصحه
ويعظه ، أو من يُدلى عليه بحيث إن الملك يرجوه ويخافه ، تحركت إرادة الملك
وهمته في قضاء حوائج رعيته ، أما لما يحصل في قلبه من كلام الناصح الواعظ

معنى الوساطة ؟ وهل التوسط عام في كل شيء يوجبه الله تعالى ، أم في ذلك بيان وتفصيل ؟

فأجاب رحمه الله ورَضِي عنه بقوله : الحمد لله . إن أراد بذلك أنه لا بد من واسطة تبلغ أمر الله تعالى ودينه : فهذا حق . فإن الخلق لا يعلمون ما يحبه الله ويرضاه وما أمر الله به ونهى عنه ، وما أعد لأوليائه من كرامته ، وما أوعده أعداءه من عذابه . ولا يعرفون ما يستحقه الله من أسمائه الحسنى وصفاته العليا ، التي تعجز العقول عن الإحاطة بها إلى أمثال ذلك - إلا بالرسل الذين أرسلهم الله إلى عباده . والمؤمنون بالرسل المتبعون لهم المهتدون الذين يقربهم الله لديه زلفى ، ويرفع درجاتهم ، ويكرمهم في الدنيا والآخرة ، وأما المخالفون للرسل فإنهم ملعونون وهم ضالون ، وعن ربهم محجوبون . قال تعالى : ﴿ يا بني آدم إما يأتينكم رسل منكم يقصون عليكم آياتي فمن اتقى وأصلح فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون ، والذين كذبوا بآياتنا واستكبروا عنها أولئك أصحاب النار هم خالدون ﴾ وذكر آيات في المعنى - ثم قال رحمه الله :

وإن أرادوا بالوساطة : أنه لا بد من واسطة يتخذها العباد بينهم وبين الله في جلب المنافع ودفع المضار ، مثل أن يكون واسطة في رزق العباد ونصرهم وهداهم يسألونهم ذلك ويرجونهم فيه ، فهذا من أعظم الشرك الذي كفر الله به المشركين حيث اتخذوا من دون الله أولياء شفعاء يجلبون بهم المنافع ويدفعون بهم المضار لكن الشفاعة لمن يأذن الله تعالى له فيها . قال تعالى : ﴿ الله الذين خلق السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام ثم استوى على العرش ما لكم من دونه من ولي ولا شفيع أفلا تتذكرون ﴾ وقال تعالى : ﴿ وأنذر به الذين يخافون أن يحشروا إلى ربهم ليس لهم من دونه من ولي ولا شفيع ﴾ وقال تعالى : ﴿ قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله لا يملكون مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض وما لهم فيهما من شرك وما له منهم من ظهير ، ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له ﴾ وساق - آيات في المعنى - إلى أن قال :

- وقال تعالى : ﴿ ما كان لبشر أن يؤتيه الله الكتاب والحكم والنبوة ثم يقول للناس كونوا عباداً لي من دون الله ، ولكن كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون ولا يأمركم أن تتخذوا الملائكة والنبيين أرباباً أياً أمركم بالكفر بعد إذ أنتم مسلمون ﴾ فبين سبحانه وتعالى أن اتخاذ الملائكة والنبيين أرباباً كفر . فمن جعل الملائكة والأنبياء وسائط يدعوهم ويتوكل عليهم ويسألهم جلب المنافع ودفع المضار . مثل أن يسألهم غفران الذنوب وهداية القلوب وتفريج الكروب وسد الفاقات . فهو كافر بإجماع المسلمين . وقد قال تعالى : ﴿ وقالوا اتخذ الرحمن ولداً ، سبحانه بل عباد مكرمون ، لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون ، يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم ، ولا يشفعون إلا لمن ارتضى ، وهم من خشيته مشفقون . ومن يقل منهم إني إليه من دونه فذلك نجزيه جهنم ، كذلك نجزي الظالمين ﴾ وقال تعالى : ﴿ لن يستكف المسيح أن يكون عبداً لله ولا الملائكة المقربون . ومن يستكف عن عبادته ويستكبر فسيحشرهم إليه جميعاً ﴾ وقال تعالى : ﴿ وقالوا اتخذ الرحمن ولداً . لقد جئتم شيئاً إذا تكاد السموات يتفطرن منه وتنشق الأرض وتخر الجبال هداً . أن دعوا للرحمن ولداً . وما ينبغي للرحمن أن يتخذ ولداً . إن كل من في السموات والأرض إلا آتى الرحمن عبداً . لقد أحصاهم وعدهم عدداً . وكلهم آتية يوم القيامة فرداً ﴾ وقال تعالى : ﴿ ويعبدون من دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله . قل أتنبؤن الله بما لا يعلم في السموات ولا في الأرض سبحانه وتعالى عما يشركون ﴾ وقال تعالى : ﴿ وكم من ملك في السموات لا تغني شفاعتهم شيئاً إلا من بعد أن يأذن الله لمن يشاء ويرضى ﴾ وقال تعالى : ﴿ من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه ﴾ وقال تعالى : ﴿ ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها وما يمسك فلا مرسل له من بعده ﴾ وقال تعالى : ﴿ وإن يمسسك الله بضر فلا كاشف له إلا هو ، وإن يردك بخير فلا راد لفضله ﴾ وقال تعالى : ﴿ قل أرأيتم ما تدعون من دون الله ، إن أرادني الله بضر ، هل هن كاشفات ضره ؟ أو أرادني برحمة هل هن

المشير ، وأما لما يحصل له من الرغبة والرغبة من كلام المدلّ عليه . والله تعالى هو رب كل شيء ومليكه وهو أرحم بعباده من الوالدة بولدها . وكل الأسباب إنما تكون بمشيئته ، فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن ، وهو إذا أجرى نفع العباد بعضهم على يد بعضهم ، فجعل هذا يحسن إلى هذا ويدعوه ، ويشفع فيه . ونحو ذلك ، فهو الذي خلق ذلك كله . وهو الذي خلق في قلب هذا المحسن والداعي والشافع إرادة الإحسان والدعاء والشفاعة ، ولا يجوز أن يكون في الوجود من يكرهه على خلاف مراده ، أو يعلمه ما لم يكن يعلمه ، أو من يرجوه الرب ويخافه . ولهذا قال النبي ﷺ : « لا تقولن أحدكم : اللهم اغفر لي إن شئت ، اللهم إرحمني إن شئت . ولكن ليعزم المسألة . فإن الله لا مكركه له » والشفعاء الذين يشفعون عنده لا يشفعون إلا بإذنه . قال تعالى : ﴿ ولا يشفعون إلا لمن ارتضى ﴾ وقال تعالى : ﴿ ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له ﴾ بخلاف الملوك . فإن الشافع عندهم قد يكون شريكاً لهم في الملك . وقد يكون مظاهراً لهم معاوناً على ملكهم . وهؤلاء يشفعون عند الملوك بغير إذن الملوك . والملك يقبل شفاعتهم تارة على إنعامهم عليه ، حتى إنه يقبل شفاعة ولده وزوجته . لذلك ، فإنه يحتاج إلى الزوجة وإلى الولد ، حتى لو أعرض عنه ولده وزوجته لتضرر بذلك . ويقبل شفاعة مملوكه . فإنه إن لم يقبل شفاعته يخاف أنه لا يطيعه ، أو أن يسعى في ضرره وشفاعة العباد بعضهم عند بعض كلها من هذا الجنس ، فلا يقبل أحد شفاعة أحد إلا لرغبة أو رهبة . والله تعالى لا يرجو أحداً ولا يخافه ، ولا يحتاج إلى أحد بل هو الغني الحميد . قال تعالى : ﴿ ألا إن لله من في السموات ومن في الأرض وما يتبع الذين يدعون من دون الله شركاء إن يتبعون إلا الظن وإن هم إلا يخرصون ﴾ إلى قوله : ﴿ قالوا اتخذ الله ولداً سبحانه هو الغني له ما في السموات وما في الأرض ﴾ الآية . وقوله : ﴿ وما يتبع الذين يدعون من دون الله شركاء ﴾ استفهام إنكار . أي ليس متبع الذين يدعون من دون الله شركاء حجة ، ولا برهاناً ، ما يتبعون إلا الظن . وما هم إلا يخرصون ، بين تعالى أن من دعا من دون الله شركاء فليس معه علم ، ليس معه إلا الظن . والخرص ، والظن

المقرون بالخرص هو ظن باطل ، غير مطابق للحق . فإن الخرص هنا بمعنى الكذب . كقوله تعالى : ﴿ قتل الخراصون ﴾ ومن ظن أن «ما» هنا نافية ، فقد فسر الآية بما هو خطأ ، كما قد بسط في غير هذا الموضع . قال تعالى : ﴿ ويعبدون من دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم ، ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله . قل أتنبؤون الله بما لا يعلم في السموات ولا في الأرض سبحانه وتعالى عما يشركون ﴾ وقال عن صاحب يس : ﴿ وما لي لا أعبد الذي فطرني وإليه ترجعون أتأخذ من دونه آلهة إن يردن الرحمن بضر لا تغني عني شفاعتهم شيئاً ولا ينقذون إني إذاً لفي ضلال مبين إني آمنت بربكم فاسمعون ﴾ وقال تعالى : ﴿ فلولا نصرهم الذين اتخذوا من دون الله قرباناً آلهة ، بل ضلوا عنهم وذلك إفكهم وما كانوا يفترون ﴾ وأخبر عن المشركين أنهم قالوا : ﴿ ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى ﴾ وقال تعالى : ﴿ قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلاً ، أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب ويرجون رحمته ويخافون عذابه . إن عذاب ربك كان محذوراً ﴾ فأخبر أن من تدعونهم من دونه لا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلاً . وأنهم يرجون رحمته ويخافون عذابه ، ويتقربون إليه ، فقد نفى سبحانه ما أثبتوه من فوسط الملائكة والأنبياء - إلى أن قال - :

والمقصود هنا أن من أثبت وسائط بين الله تعالى وبين خلقه كالوسائط التي تكون بين الملوك والرعية فهو مشرك ، بل هذا دين المشركين عباد الأوثان . كانوا يقولون : إنها تماثيل الأنبياء والصالحين ، وإنها وسائط يتقربون بها إلى الله تعالى ، وهو من الشرك الذي أنكره الله تعالى على النصارى ، حيث قال : ﴿ اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله والمسيح ابن مريم ، وما أمروا إلا ليعبدوا إلهاً واحداً سبحانه عما يشركون ﴾ وقد قال تعالى : ﴿ وإذا سألك عبادي عني فإني قريب أجيب دعوة الداعي إذا دعان فليستجيبوا لي وليؤمنوا بي لعلهم يرشدون ﴾ ثم ذكر آيات في المعنى .

وهذا الذي قاله الشيخ لا خلاف فيه بين المسلمين . وإنما اشتبه الأمر
على هؤلاء الضلال ، لما قدم العهد ، ونسي العلم ، واعتادوا سؤال غير الله
فيما يختص به تعالى ونشأوا على ذلك .

رَفَعُ

عبد الرحمن بن أبي حازم
أبو حازم (أبو حازم بن أبي حازم)
فصل

قال العراقي : الدليل الثاني قوله تعالى : ﴿ أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب ﴾ قال البغوي : الذين يدعوهم المشركون آلهة . قال ابن عباس : « هم عيسى وأمه وعزير والملائكة ، يبتغون إلى ربهم ، أي يطلبون إلى ربهم الوسيلة ، كل ما يتقرب به إلى الله أيهم أقرب ، أي ينظرون أيهم أقرب إلى الله تعالى وأعلى جاهاً ، يتوسلون به ، ويستشفعون به إلى ربهم » ومعنى الآية : أن الكفار يعبدون الأنبياء والملائكة على أنهم أربابهم . كما قال تعالى : ﴿ ولا يأمركم أن تتخذوا الملائكة والنبيين أرباباً أيأمركم بالكفر بعد إذ أنتم مسلمون ﴾ فيقول الله تعالى لهم : أولئك الذين تعبدونهم هم يتوسلون إلى الله بمن هو أقرب ، يعني فهم محتاجون إلى أحد يشفع لهم بطلبهم منه وابتغائهم . فكيف تجعلونهم أرباباً ، وهم عبيده ، مفتقرون إلى ربهم ، ومتوسلون إلى من هو أعلى مقاماً منهم إليه .

والجواب أن يقال :

لولا ما يقصده المؤمن من رد هذه الأقوال الضالة الكاذبة التي تتضمن الكذب على الله . وتحريف كتابه وتغيير دينه ، والقول عليه بغير علم . لما جازت حكاية هذا الإفك ونقله . والله سبحانه ذكر أقوال أعدائه وأعداء رسله في معرض الرد لها وإبطالها ، والتسجيل على ضلالة أهلها . فأما ما نقله عن البغوي فقد حرفه وكذب فيه . وهذه عبارة البغوي نسوقها بحروفها .

قال في قوله تعالى : ﴿ أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة ﴾
يعني الذين يدعونهم المشركون آلهة ويعبدونهم . قال ابن عباس ومجاهد :
«هم عيسى وأمه وعزير والملائكة والشمس والقمر والنجوم ، يبتغون أي يطلبون
إلى ربهم الوسيلة ، أي القربة . وقيل الوسيلة الدرجة العليا ، أي يتضرعون
إلى الله في طلب الدرجة العليا . وقيل الوسيلة كل ما يتقرب به إلى الله عز
وجل ، وقوله : ﴿ أيهم أقرب ﴾ معناه ينظرون أيهم أقرب إلى الله ، فيتوسلون
به . وقال الزجاج : أيهم أقرب يبتغي الوسيلة إلى الله ، ويتقرب إليه بالعمل
الصالح .

هذه هي عبارة البغوي بحروفها وقد تصرف فيها هذا الضال . فحذف
منها قول ابن عباس : «والشمس والقمر والنجوم» وحرف قوله : «يطلبون إلى
ربهم الوسيلة أي القربة» فقال العراقي : كل ما يتقرب به إلى الله . وعبارة
البغوي : «القربة» وحذف قول البغوي : «وقيل الوسيلة الدرجة العليا ، أي
يتضرعون إلى الله في طلب الدرجة العليا» وزاد في قوله : «ينظرون أيهم أقرب
إلى الله» فقال العراقي وأعلى جاهاً ، وزاد : «يتشفعون به إلى ربهم - هذا
تحريفه لكلام البغوي ، والرجل يشتهي أن يأخذ ما يهوى ، ويدع ما هو الأولى
والأقوى . فأول عبارة البغوي ترد قوله : ينظرون أيهم أقرب إلى الله ،
فيتوسلون به ، لأن الشمس والقمر والنجوم لا يتأتى منهم ذلك ، والملائكة
وعزير وعيسى لم يرد نقل ولا حجة ولا برهان ، على أن بعضهم يسأل الله
ببعض ، ويتوسل به ويقصده في حاجاته وملماته ، فما قاله البغوي هنا غير
مسلم . وقد تقدم كلام المفسرين ، وأنهم لم يرتضوا هذا ، ولم يقله أحد منهم
وتقدم قول ابن كثير في تفسير قتادة : أنه لا خلاف بين المفسرين في ذلك ، وتقدم
قول ابن جرير والبيضاوي والجلالين - فعذر العراقي عن هذا كله وتمسك
بالمتشابه كما قال ابن القيم : وأعرض النصارى عن الأصول المحكمة
وتمسكوا بالمتشابه . على أن عبارة البغوي ليس فيها ولا شاهد ، دليل لعباد
القبور ، بل هي تدل على خلافه . فإن التوسل الذي يشير إليه وينصرف الاسم

إليه عند الإطلاق هو التوسل الشرعي ، ومنه دعاء المؤمنين بعضهم لبعض كالأسباب العادية . وقد يراد بالتوسل في عرف بعض الناس سؤال الله تعالى بحق أوليائه ، وعلى كل فليس فيه دليل لدعاء الموتى والغائبين ، كما يفعله عباد القبور من الضالين والمشركين . ويحتمل أنه أراد بقوله : أن ينظروا أيهم أقرب فيتوسلون به : معنى صحيحاً شرعياً ، وهو الاقتداء بهم وسلوك سبيلهم واقتفاء آثارهم . قال تعالى : ﴿ أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده ﴾ وقد يتعين هذا الاحتمال لوجوب إحسان الظن بالعلماء .

وقول العراقي : ومعنى الآية أن الكفار يعبدون الأنبياء والملائكة على أنهم أرباب - يريد به أن المشركين يعتقدون أن آلهتهم تخلق وترزق وتدبر . وهذا قد رده القرآن وأبطله في غير موضع ، كما تقدم تقريره . والعراقي يلجأ إلى هذا لثلا يدخل ما فعله عباد القبور فيما نهى عنه القرآن من اتخاذ الآلهة من دون الله . وعبادتها معه . وهذا لازم لعباد القبور لا محيص عنه ، والحكم يدور مع علته . والقرآن قد كفر المشركين ، وأنكر عليهم دعاءهم غير الله ومحبه كمحبة الله ، وتعظيم ما يدعى معه سبحانه بالذبح والنذر وسائر العبادات . قال تعالى : ﴿ ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً يحبونهم كحب الله ﴾ وقال : ﴿ قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلاً ﴾ وقال : ﴿ ومن يدع مع الله إلهاً آخر لا برهان له به ﴾ الآية . وقال تعالى : ﴿ ولا تدع من دون الله ما لا ينفعك ولا يضرك . فإن فعلت فإنك إذاً من الظالمين ﴾ وقال تعالى : ﴿ وإن المساجد لله فلا تدعوا مع الله أحداً ﴾ والآيات في المعنى كثيرة ، يبين الله تعالى أنه كفرهم ، وأنكر عليهم ، وتوعدهم بالنار على عبادة غيره ودعاء سواه . والعبادة فعل العبد ، الذي هو الحب مع الله والخضوع والتعظيم والدعاء رغباً ورهباً . وإطلاق الأرباب على الآلهة كقوله تعالى : ﴿ أأرباب متفرقون خير أم الله الواحد القهار ؟ ﴾ وقوله : ﴿ ولا يأمركم أن تتخذوا الملائكة والنبيين أرباباً ﴾ ونحو ذلك إنما يراد به ما ذكرنا لأن المعبود قد يسمى رباً . وهذا مما لا خلاف فيه بين المفسرين ، بل

السيد يسمى رباً . فتنبه لهذا . فقد زل بهذه الشبهة كثير من المتسبين إلى العلم والدين .

قال شيخ الإسلام رحمه الله : التوحيد الذي جاءت به الرسل إنما يتضمن إثبات الإلهية لله وحده ، بأن يشهد أن لا إله إلا الله ، ولا يتوكل إلا عليه ، ولا يوالي إلا هو ، ولا يعادي إلا فيه ، ولا يعمل إلا لأجله . وذلك يتضمن ما أثبتته الله لنفسه من الأسماء والصفات . قال تعالى : ﴿ وإلهكم إله واحد لا إله إلا هو الرحمن الرحيم ﴾ وقال تعالى : ﴿ وقال الله لا تتخذوا إلهين إثنين إنما هو إله واحد فيأبى فارهبون ﴾ وقال تعالى : ﴿ ومن يدع مع الله إله آخر لا برهان له به فإنما حسابه عند ربه إنه لا يفلح الكافرون ﴾ وأخبر عن كل نبي من الأنبياء . أنهم دعوا الناس إلى عبادة الله وحده لا شريك له . وقال : ﴿ قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه إذ قالوا لقومهم إنا برآء منكم وما تعبدون من دون الله ، كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبداً حتى تؤمنوا بالله وحده ﴾ وقال عن المشركين : ﴿ إنهم كانوا إذا قيل لهم لا إله إلا الله يستكبرون ويقولون أئنا لتاركوا آلِهتنا لشاعر مجنون ﴾ وهذا في القرآن كثير . وليس المراد بالتوحيد مجرد توحيد الربوبية ، وهو اعتقاد أن الله وحده خالق العالم ، كما يظن ذلك من يظنه من أهل الكلام والتصوف ، ويظن هؤلاء أنهم إذا أثبتوا ذلك بالدليل فقد أثبتوا غاية التوحيد ، وانهم إذا شهدوا هذا وفنوا فيه . فقد فنوا في غاية التوحيد ، فإن الرجل لو أقر بما يستحقه الرب من الصفات ، ونزعه عن كل ما يتنزه عنه ، وأقر بأنه وحده خالق كل شيء . لم يكن موحداً حتى يشهد أن لا إله إلا الله ، فيقر بأن الله وحده هو الإله المستحق للعبادة ، ويلتزم بعبادة الله وحده لا شريك له . والإله : هو المألوه المعبود الذي يستحق جميع العبادة . ليس هو بمعنى القادر على الخلق . فإذا فسر المفسر «الإله» بمعنى القادر على الاختراع . واعتقد أن هذا أخص وصف للإله . فجعل إثبات هذا هو الغاية في التوحيد ، كما يفعل ذلك من يفعله من متكلمة الصفاتية . وهو الذي يقولونه عن أبي الحسن وأتباعه ، لم يعرفوا حقيقة

التوحيد الذي بعث الله به رسله فإن مشركي العرب كانوا مقرين بأن الله وحده خالق كل شيء ، وكانوا مع هذا مشركين قال تعالى : ﴿ وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون ﴾ قال طائفة من السلف : تسألهم : من خلق السموات والأرض ؟ فيقولون : الله . ومع هذا يعبدون غيره . قال تعالى : ﴿ قل لمن الأرض ومن فيها إن كنتم تعلمون ﴾ إلى قوله : ﴿ فأنى تسخرون ﴾ فليس كل من أقر بأن الله رب كل شيء وخالقه يكون عابداً لله دون ما سواه ، داعياً له دون ما سواه . راجياً له خائفاً منه دون ما سواه ، يوالي فيه ويعادي فيه ، ويطيع رسله ، ويأمر بما أمر به وينهى عما نهى عنه . وعامة المشركين أقرؤا بأن الله خالق كل شيء وأثبتوا الشفعاء الذين يشركونهم به . ويجعلونهم له أنداداً . قال تعالى : ﴿ أم اتخذوا من دون الله شفعاء ؟ قل أولو كانوا لا يملكون شيئاً ولا يعقلون ، قل لله الشفاعة جميعاً ﴾ وقال تعالى : ﴿ ويعبدون من دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم ، ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله ﴾ إلى قوله سبحانه وتعالى : ﴿ عما يشركون ﴾ وقال تعالى : ﴿ ولقد جئتمونا فرادى كما خلقناكم أول مرة ، وتركتم ما خولناكم وراء ظهوركم ، وما نرى معكم شفعاءكم الذين زعمتم أنهم فيكم شركاء . لقد تقطع بينكم وضل عنكم ما كنتم تزعمون ﴾ وقال : ﴿ ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً يحبونهم كحب الله ﴾ ولهذا كان من أتباع هؤلاء من يسجد للشمس والقمر والكواكب ، ويدعوها ، وينسك لها ويتقرب إليها . ثم يقول : إن هذا ليس بشرك . وإنما الشرك إذا اعتقدت أنها المدبرة لي ، فإذا جعلتها سبباً وواسطة لم أكن مشركاً . ومن المعلوم بالاضطرار من دين المسلمين أن هذا شرك . انتهى .

فتأمله فإن فيه حكاية قول سلف هذا العراقي . وفيه : أن ما قاله العراقي شرك يعلم بالاضطرار من دين الإسلام . والله المستعان .

وأما قول العراقي : فيقول الله تعالى : أولئك الذين تعبدونهم يتوسلون إلي بمن هو أقرب ، يعني فهم محتاجون .

فقد كذب على الله . ما عني الله سبحانه وتعالى هذا المعنى ولا أرادته ،
تبارك وتقدس عما يقول الظالمون علواً كبيراً . ما أجرأ هذا المتكلم على الله
وعلى كتابه وعلى دينه : ﴿ فذرهم يخوضوا ويلعبوا حتى يلاقوا يومهم الذي
يوعدون ﴾ وقد تقدم قول المفسرين ، وقول شيخ الإسلام : إن هؤلاء
المدعويين عبيده ؛ كما أن الداعين عبيده ، وأنهم يرجون رحمته ويخافون
عذابه ، فنعوذ بالله من اقتحام تلك المهالك ، والتوثب على تلك الدركات التي
تهوي بصاحبها إلى أسفل سافلين . قال تعالى : ﴿ قل إنما حرم ربي الفواحش
ما ظهر منها وما بطن والإثم والبغي بغير الحق ، وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به
سلطاناً وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون ﴾ وقال تعالى : ﴿ إن الذين يلحدون
في آياتنا لا يخفون علينا أفمن يلقى في النار خير أمن يأتي آمناً يوم القيامة ؟
اعملوا ما شئتم إنه بما تعملون بصير ﴾ .

رَفَعُ

عبد الرحمن النخعي
أسكنه الله الفردوس

فصل

قال العراقي الدليل الثالث : قوله تعالى في سيدنا عيسى : ﴿ وجيهاً في الدنيا والآخرة ﴾ أي ذا جاه ، لا يسأل شيئاً إلا أعطي . وكذلك قوله تعالى في سيدنا موسى : ﴿ فبرأه الله مما قالوا وكان عند الله وجيهاً ﴾ .

والجواب أن يقال :

ما دلت عليه الآيات الكريمات هو الحق الذي لا ريب فيه . ودعوى العراقي أجنبية عن هذا الدليل ، فإن الدعوى كون الوجيه من الرسل والملائكة والصالحين يدعى ويسأل ، على أنه واسطة بين الله وبين عباده ، ويعظم بالنحر والنذر وهذه دعوى المشركين القائلين : ﴿ ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى ﴾ فالمقصود : هو الجاه لكل مشرك ، والقرآن رد هذه الدعوى ، وأبطلها ، وأخبر أن ذا الجاه لا يملك كشف الضر ولا تحويله ، وأن الصالحين من الأنبياء والمقربين يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب ، ويرجون رحمته ويخافون عذابه . وكل ما عظم الجاه اشتد الخوف والخشية . وليس الأمر كما ظن العراقي من أن أصحاب الجاه يكونون واسطة وشفعاء يقصدهم العباد للمهمات والحاجات . فإن هذا عين الشرك وحجة هؤلاء المشركين هي كون الأنبياء والصالحين لهم جاه . والقرآن كله يرد على هؤلاء الضلال . ويكشف شبهتهم . ويخبر أنه لا يلزم من وجود الجاه كونهم آلهة ، يقصدهم العباد ، ويصرفون لهم شيئاً من خالص حقه تبارك وتعالى . قال تعالى : ﴿ وأنزلنا إليك

الكتاب تبياناً لكل شيء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين ﴿ وقال تعالى عن صاحب يس : ﴿ وما لي لا أعبد الذي فطرني وإليه ترجعون ؟ أأخذ من دون آلهة ، إن يردن الرحمن بضر . لا تغني عني شفاعتهم شيئاً ولا ينقذون ﴾ وآلهة نكة في سياق النفي . فتعم كل من عبده مشرك وصرف له شيئاً من حق الله ، فإنه لا يشفع له ولا تغني شفاعته عنه شيئاً ، وإن قل ، كما يفيد التنكير ، فبطل قول العراقي في بعض رسائله : هذه في الأصنام .

رَفْعُ

عبد الرحمن النجدي

السنة الفروسي

فصل

قال العراقي : الدليل الرابع : قوله تعالى : ﴿ ويستجيب الذين آمنوا وعملوا الصالحات ويزيدهم من فضله ﴾ قال المفسرون - والعبارة للبغوي - أي يجيب الذين آمنوا إذا دعوه . قال أبو صالح : يشفعهم في إخوانهم ، ويزيدهم من فضله ، يشفعهم في إخوان إخوانهم .

والجواب أن يقال :

إن قول أبي صالح في الآية لا يدل على أن الذين آمنوا وعملوا الصالحات يسألهم الناس ويستغيثون بهم ، ويطلبون منهم الشفاعة . وأن الله يفعل لأجلهم إذا استغاث بهم العباد ودعاهم مع الله : هذا لا يقوله مسلم . وتقدم أن هذا هو بعينه ما حكاه تعالى عن المشركين ، بقوله : ﴿ ويعبدون من دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله ﴾ ويقولون : ﴿ والذين اتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى ﴾ وقال تعالى : ﴿ وأنذر به الذين يخافون أن يحشروا إلى ربهم ليس لهم من دونه ولي ولا شفيع ﴾ خص هذا الصنف الذين لم يتعلقوا على الشفعاء ولم يتخذوهم أولياء من دون الله بالندارة بالقرآن ، لأنهم هم المتفعون بها ، القابلون لها ، قال تعالى : ﴿ ونزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ، ولا يزيد الظالمين إلا خساراً ﴾ والشفاعة كلها لله ، لا يملكها أحد سواه فلا تطلب إلا منه ، ولا يلزم من إثباتها على الوجه الذي صحت به الأخبار عن

الرسول ﷺ أن تطلب من غير الله ويدعى بها سواء . فإن هذا نفس دعوى
المشركين . والعراقي ظن أن إثبات الشفاعة دليل على طلبها من العباد وعلى
الاستغاثة بهم . والتوجه إليهم والنذر لهم . وهذا مفهوم الجاهلية الأولى ،
والشفاعة يوم القيامة يؤذن فيها لمن شاء الله من النبيين والملائكة والمؤمنين .
وعلى زعم هذا العراقي يستغاث بهم ويدعون مع الله في هذه الحياة الدنيا ،
وهذا عين مذهب أبي جهل وشيعته الذين قالوا : ﴿ أجعل الآلهة إلهاً واحداً ؟
إن هذا لشيء عجاب ﴾ .

رَفَعُ

عبد الرحمن النخعي
أسكنه الله الفردوس

فصل

قال العراقي : الدليل الخامس قوله تعالى : ﴿ فاستغاثه الذي من شيعته على الذي من عدوه ﴾ ووجه الاستدلال : أن الله تعالى نسب الاستغاثة إلى غيره، ولو كان ذلك ممنوعاً لما جازت النسبة وأما ما قيل إن هذا حي، وله قدرة : فإن نسب القدرة إليه استقلالاً فهو كفر وإن كان بقدرة الله وهو سبب ووسيلة . فلا فرق بين الحي والميت . فإن الميت له تسبب بدعاء أو كافراً . وأن الله يقدره، والجميع راجع إلى قدرة الله . وإذا لم تنسب الإغاثة إلى الله على الحقيقة . ولغيره على التسبب، والمجاز، تكون ممنوعة . ولهذا نفى النبي ﷺ الاستغاثة عن نفسه لما قال أبو بكر : « قوموا بنا نستغيث برسول الله من هذا المنافق » فقال ﷺ : « إنه لا يستغاث بي وإنما يستغاث بالله » مع أنه ﷺ حي، وله قدرة . ولكن أراد تعليم أمته أن يعتقدوا أن الاستغاثة على الحقيقة لا تكون إلا لله . وأما نسبتها للمخلوق مجازاً فجائز، كما في هذه الآية، وكما في الحديث الصحيح في دعاء الاستسقاء « اللهم اسقنا غيثاً مغيثاً » فجعل الغيث هو فاعل الإغاثة، مع أنه عرض . وكان من دعائه ﷺ : « لا إله إلا أنت برحمتك أستغيث » ورحمة الله غيره، مع أن الله جعل بعض مخلوقاته رحمة قال : ﴿ وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين ﴾ .

والجواب أن يقال :

وقوف أهل البصائر على هذا الكلام يكفي في رده وإبطاله، وبيان ما

فيه من الجهل الغليظ؛ وهذا الصنف من الناس إنما أتوا من بعدهم عما جاءت به الرسل وكونهم أجنب عنه، ليسوا من أهل الوراثة النبوية. فهم في ظلمات بعضها فوق بعض. وهذه الآية الكريمة فيها الخبر عن الإسرائيلي. لأنه استغاث موسى على القبطي الذي من عدوه، والأفعال العادية القائمة بفاعلها تنسب إليه وتضاف إليه حقيقة، من إضافة الفعل إلى فاعله. فيقال: أكل وشرب وقام وقعد وقال وحكى، ودعا واستغاث، حقيقة لا مجازاً بإجماع العقلاء، ولم يخالف في إضافة الأفعال إلى فاعلها حقيقة إلا من هو من أجهل الناس. وأضلهم عن سواء السبيل. وهذا لم نقل بمنعه حتى يستدل علينا بالنسبة التي في الآية. مع أن الاستدلال بها يترجم عن جهل المعارض وعدم فهمه عن الله. وقد نسب الرب تبارك وتعالى إلى أعدائه ما نسبوه إليه من اتخاذ صاحبة الولد، وجعل الشركاء معه، والنسبة لا يستدل بها من يعقل ما يقول، بل الدليل في حكايته على وجه التقرير، وعدم الإنكار. قال تعالى: ﴿وقالوا اتخذ الرحمن ولداً سبحانه، بل له ما في السموات والأرض كل له قانتون﴾ وقال تعالى: ﴿وقالت اليهود عزيز بن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله﴾ وقال تعالى: ﴿لقد كفر الذين قالوا إن الله هو المسيح ابن مريم﴾ وقال: ﴿لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة﴾ وقال تعالى: ﴿واتخذوا من دون الله آلهة لعلهم ينصرون﴾ فهذا كله منسوب إلى فاعله حقيقة، أفيقال بجوازه، وأنه لو كان ممنوعاً لما جازت النسبة. ويقال هذا مجاز يصح نفيه عنهم؟ تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً. والعراقي جاهلي الدين والمذهب واللسان، بل الجاهلية لا تقول: إن النسبة إلى الفاعل مجاز، ولا تقول: إنها تدل على عدم المنع، مما نسب إلى فاعله. والغرض بيان ما في كلام هذا البليد من الفساد المتناهي، والآية ليست مما نحن فيه، فإن الإغاثة المثبتة، ليس الدليل على إثباتها النسبة، وإنما هو ما جاءت به الشريعة الكاملة من جواز معاطاة الأسباب العادية، واستعانة الخلق بعضهم بعضاً في الجملة. والدليل من الآية ترك إنكاره وسياقه على

وجه التقرير. ومسألة المخلوق محرمة في الأصل وإنما أبيحت في الأسباب العادية للضرورة والحاجة. ولهذا بايع النبي ﷺ بعض أصحابه على أن لا يسألوا الناس شيئاً. فكان أحدهم يسقط السوط من يده فلا يقول لأحد: ناولنيه.

وقول العراقي: وأما ما قيل: إن هذا حي وله قدرة، فإن كان نسبة القدرة إليه استقلالاً فهو كفر. وإن كان بقدرة الله وهو سبب ووسيلة، فلا فرق بين الحي والميت.

فيقال هذا تخييط وهذيان. فإن المسلمين متفقون على قول: «ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن» يؤمنون بقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ خلق في الحي اختياراً ومشئته، بها يثاب وبها يعاقب. وبها يكلف، والميت ليس له قدرة الحي، ولا يكلف. بل ينقطع عمله بموته، وتطوى صحيفته، فلا يسأل ولا يستفتي ولا يرجع إليه في شيء مما للعباد عليه قدرة، وسائر الحيوان يفرقون بين الحي والميت، والعراقي يقول: لا فرق بين الحي والميت. قال تعالى: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ. إِنَّ اللَّهَ يُسْمِعُ مَن يَشَاءُ، وَمَا أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَن فِي الْقُبُورِ﴾ واستغاثة الحي بالميت ليست سبباً كاستغاثته بالمخلوق فيما يقدر عليه. ولم يجعل هذا سبباً إلا عباد الأصنام، الذين هم أضل خلق الله، يجعلون الأموات سبباً ووسيلة، والميت ليس في الفطر والعقول السليمة ولا في شرع الله، وما جاءت به رسله: أن يدعوا لمن دعاه والكرامة ليست من فعله، بل هي فعل الله، والمكرم لا يدعى ولا يستغاث به ولا يرجى لشيء من الشدائد، بل هذا فعل المشركين كما تقدم. والقول بأن الله يقدره: ظن وخرص لا يرجع إليه في دينه إلا ضال، يتمسك بالأوهام الوثنية.

وقوله: الجميع راجع إلى قدرة الله - لا ينقذه من المحذور، فإن المشركين يعترفون بربوبية الله لألهتهم، ويعلمون أنها لا تستقل بشيء دونه.

ولا تجوز نسبة الإغاثة إلى الموتى والغائبين. ولو مجازاً، لاختصاصه تعالى بالعلم والقدرة والغوث الباطني والنبى ﷺ نفى الاستغاثة عن نفسه حماية للتوحيد، وصيانة لجانبه، وأدباً مع ربه لا لأن الإغاثة لا تنسب إلى المغيث بالسبب العادي حقيقة، وأنها تنسب مجازاً، كما توهمه هذا الغبي الأكبر. ولم يرد تعليم أن الاستغاثة إنما تنسب للمخلوق مجازاً، فإن ما جاء به من الكتاب والسنة دال على إضافة الفعل لمكتسبه ومن قام به. ولذلك رتب الثواب والعقاب والجزاء والحساب، ولم يقل قول العراقي إلا القدرية المجبرة، ومن هنا نحوهم من الجهمية، ورد عليهم أهل السنة بما يطول ذكره نقلاً وعقلاً، وقالوا: لو كان مجازاً لصح نفي أفعال المكلفين عنهم، وكانوا بمنزلة الجمادات التي يحركها الغير، ويفعل بها من غير قصد لها ولا اختيار، ويكون التعذيب والثواب يرجع إلى مجرد المشيئة والإرادة من غير فعل للعبد يستحق به الثواب والعقاب.

وأما إضافة الإغاثة والإنبات إلى الغيث والربيع كما في الحديث، وكما في قولهم: أنبت الربيع البقل، فلم يجعل الغيث فاعلاً والربيع فاعلاً، كما زعمه هذا الأعجمي الذي لا يعقل شيئاً من اللغة، غاية ما قالوا: إنه مجاز عقلي، كما يعلم من رسالة السكاكي. والإضافة تقع ولو لأدنى ملابسة.

وقول العراقي: فجعل الغيث هو فاعل الإغاثة مع أنه عرض - هذا مما يدل على أنه لا يفرق بين العرض والجوهر. ومن بلغ جهله إلى هذا الحد سقط الكلام والقصد إعلام الطالب أن أعداء شيخنا من أجهل الورى وأضلهم.

وأما قول العراقي: وكان من دعائه ﷺ: «لا إله إلا أنت برحمتك أستغيث» ورحمة الله غيره مع أن الله جعل بعض مخلوقاته رحمة إلى آخر ما قال -

فهذا القول قول المعطلة غلاة الجهمية، الذين عطلوا صفات الله، ولم

يثبتوا إلا ذاتاً مجردة عن صفات الكمال، ونعوت الجلال، وتأولوا ما ورد من الصفات في الكتاب والسنة على مفعولاته ومخلوقاته، وهذا الصنف من أكفر خلق الله وأجهلهم، وأعظمهم شركاً والشرك والتعطيل قرينان، وكلام علماء الأمة في تكفير هذا الصنف كثير، لا نطيل بذكره، يعرفه صغار الطلبة.

إذا عرفت هذا وعرفت قول العراقي: مع أن الله جعل بعض مخلوقاته رحمة فهذا صريح في أنه يرى ويعتقد أن الرسول استغاث بمخلوق، لأنه يذهب إلى أن رحمة الله غيره، وما أظن أمة من الأمم تنسب نبيها ورسولها إلى أنه يستغيث بغير الله في شدائده ومهماته، وهذا التخليط وهذا الكفر الشنيع ما سمعته قط قبل الوقوف على كلام العراقي. فسحقاً له سحقاً وبعداً له بعداً، والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله. لقد جاءت رسلنا ربنا بالحق.

رَفْعُ

عبد الرحمن النخعي أسكنه الله الفردوس فصل

قال العراقي : الدليل السادس : قوله تعالى : ﴿ قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله لا يملكون مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض ﴾ قال البغوي وذلك أن المشركين أصابهم قحط شديد، حتى أكلوا الجيف فاستغاثوا بالنبي ﷺ وكشف الله عنهم ببركته ودعوته، ولو كانت الاستغاثة بالأنبياء وغيرهم من المسلمين دعاءً وشركاً لم يقل لهم، قل ادعوا الذين زعمتم. لأن استغاثتهم كانت بالنبي ﷺ وهو غير الله فكيف لا يعيرهم لما دعوا النبي ﷺ واستغاثوا به، وهم قد دعوا غير الله على قول هؤلاء المانعين. وظاهر تفسير الآية يدل على أن الله رضي لهم استغاثتهم بالنبي ﷺ وتهدهم على دعاء غيره من الأصنام. ولا يقال: إنهم استغاثوا به في حياته، وله قدرة، لأننا نقول: لا قدرة لمخلوق إلا بالله في الحياة والممات. فهو ﷺ بعد وفاته ثبت أنه يدعو، فما جاز طلبه في حياته لا مانع من طلبه بعد موته، مع أنه قد ورد عن الصحابة الطلب منه بعد وفاته، كما في حديث عام الرمادة وغيره، ولم يرد نهى.

والجواب أن يقال :

في هذا الكلام من الجهل والظلم ما لا يحيط به إلا الله تعالى فأول ذلك كذبه على البغوي رحمه الله، فإنه ذكر ذلك عند الكلام على أية سورة الأسرى لا على أية سبأ. ومن ذلك. قوله: فلو كانت الاستغاثة بالأنبياء

وغيرهم من المسلمين دعاء وشركاء لم يقل لهم: ﴿ قل ادعوا الذين زعمتم من دونه ﴾ لأن استغاثتهم كانت بالنبي ﷺ وهو غير الله . فهذا الكلام جهل متناهٍ وضلال بعيد، وأوضح دليل على انطماس بصيرته . فإنهم سألوا النبي ﷺ أن يدعو الله لهم كما كان أصحابه يأتونه ليستغفر لهم . قال تعالى: ﴿ وصل عليهم إن صلاتك سكن لهم ﴾ وذنم من أعرض عن المجيء إلى رسوله ليستغفر لهم . قال تعالى: ﴿ وإذا قيل لهم تعالوا يستغفر لكم رسول الله لووا رؤوسهم ورأيتهم يصدون وهم مستكبرون ﴾ وقال تعالى: ﴿ ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً ﴾ وهذا لا ينكره مسلم، وليس مما نحن فيه، ولا يرد على الآية الكريمة . والممنوع: ما هو من جنس دعاء المشركين لآلهتهم . وأما دعاء الحي الحاضر لأخيه المسلم فهذا من المستحبات، لا من الشكرات، وهذا الجنس لا يسمى استغاثة، والمسلمون يتوسلون بدعاء الشيوخ وأهل الصلاح في الاستسقاء، ولا يقول مسلم: إنهم هم الذين أغاثوا العباد والبلاد كما يزعمه هذا الضال، والنبي ﷺ قال لعمر: « لا تسنا يا أخي من صالح دعائك » ولا يقول مسلم: إن الرسول ﷺ استغاث بعمر . والمغيث هو فاعل الإغاثة لا طالب الإغاثة والرسول ﷺ طالب من ربه سائل، لا فاعل للإغاثة . وقد مر كلام شيخ الإسلام في أن المغيث هو الفاعل للإغاثة، ومن زعم غير ذلك، فقد أخطأ فيما نسبته إلى لغة العرب وغيرها من الأمم .

إذا تبين هذا عرفت أنهم لم يفعلوا مع رسول الله ﷺ ما يفعلونه عند آلهتهم من الدعاء والخضوع، ونحو ذلك من أنواع العبادات ، حتى يقال: لم ينكره تعالى عليهم ولم يعيرهم به، بل أجازهم ورضيه . ومقتضى تقرير العراقي أن الاستغاثة التي تقع عند الأصنام تجوز بالأنبياء والصالحين، ولم يفرق بين ذلك وبين الطلب من المخلوق ما يقدر عليه من الدعاء ونحوه . فجعل المسألتين مسألة واحدة، والباب باباً واحداً، وفساد هذا يعلم بالعقل والفطر قبل البحث عن الدليل السمعي والنظري . فإن الله جبل الخلق على التمييز

والفرق بين السبب العادي، وما يستطيعه الحي الحاضر؛ وبين غيره من الأمور الكلية الباطنة، التي ليست من جنس الأسباب العادية، والعراقي وأمثاله اجتالتهم الشياطين عن فطرة الله التي فطر عليها سائر الحيوانات، فضلاً عن آدميين والمكلفين. والآية الكريمة فيها رد على هذا القول من وجوه:

الأول: أن سياق الآية للرد على من استغاث بغير الله، ودعاهم بما لا يقدر عليه إلا الله لكشف الضر؛ بإظهار عجز آلهتهم وأندادهم التي يدعونها مع الله. وإذا ظهر عجزهم وعدم ملكهم بطل دعاؤهم وعبادتهم. ومنهم من كان يعبد الملائكة والصالحين ومن ادعى أن شركهم جنس آخر كذبه القرآن. ورد عليه. فكيف ينكره على المشركين الذين عبدوا الملائكة والصالحين، ويقره ويرضاه إذا فعل مع عبده ورسوله؟ قال تعالى: ﴿ما كان لبشر أن يؤتيه الله الكتاب والحكم والنبوة، ثم يقول للناس كونوا عباداً لي من دون الله. ولكن كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون. ولا يأمركم أن تتخذوا الملائكة والنبيين أرباباً. أيا أمركم بالكفر بعد إذ أنتم مسلمون﴾.

الوجه الثاني: أن البغوي ذكر هذا في تفسير آية الإسراء، وهي قوله تعالى: ﴿قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلاً﴾ ولم يذكر هذا الكلام في آية سبأ، والعراقي حرف ولم يميز. وقد تقدم قول المفسرين في آية الإسراء: أن سبب نزولها أن أناساً من الإنس كانوا يدعون رجالاً من الجن. فأسلم الجن وبقيت الإنس على شركهم، فأنزل الله هذه الآية، رداً عليهم، وخبراً عن الجن الذين أسلموا. وهذا ثابت عن ابن مسعود من رواية الثقات. وعنه رواية أنهم كانوا يعبدون صنفاً من الملائكة، يقال لهم الجن. وعن ابن عباس: «هم عيسى وأمه وعزير والشمس والقمر» وعن مجاهد: والملائكة. وقال شيخ الإسلام: إن الآية تعم من ذكر ممن عبده المشركون من الأنبياء والملائكة والصالحين، ففي هذا أن

سبب النزول إسلام من أسلم من الجن الذين كانوا يعبدونهم الإنس. والمفسرون على هذا، فلا يعدل عنه إلى قول البغوي، لا سيما والبغوي لم يعز هذا القول إلى من احتج به.

الوجه الثالث: أنه لو سلم أن المشركين استغاثوا بالرسول ﷺ فلا يسلم أن دعاءهم لهم يسمى إغاثة، وقد تقدم هذا.

الوجه الرابع: أنه لو سلم أن دعاء العباد يسمى استغاثة، لكان داخلاً فيما ورد من النهي عن الاستغاثة بغير الله. والمسلمون متفقون على استحباب طلب دعائه ﷺ في حال حياته، والتبرك بدعواته الشريفة. فظن أن الدعاء والطلب لا يدخل في مسمى الإغاثة. وإلا وقع التعارض بين الأدلة. والنهي عن الاستغاثة به ﷺ بعد موته ثابت كما اعترف به هذا العراقي.

الوجه الخامس: أن الموصول وصلته يصدق على كل مدعو ممن جعله المشركون نداً وإلهاً مع الله، وفي الموصول إبهام تكشفه الصلة. ولا شك أن منهم من عبد الملائكة والصالحين واللات - قبر رجل كان يلت السوق للحجاج - فدخل كل من ذكر في الموصول وصلته، فدلّت الآية على إبطال دعاء الأنبياء والملائكة والصالحين والأصنام بدلالة الصلة، فكيف يقال: إن الله رضي استغاثتهم بغيره؟ والقصة إنما تفيد أنهم طلبوا الدعاء منه ﷺ والمغيث هو الله. وقد تقدم أن الإغاثة لا تنسب إلا إلى الفاعل لا إلى الداعي والطلب.

وأما قوله: وهو ﷺ بعد وفاته ثبت أنه يدعو - فيقال: الثابت يقتصر عليه. ولا يتعدى عنه إلى غير ما ورد. ولم يرد أنه يدعو لمن سأل يدعو لمن سأل وطلب منه عند قبره؛ ومع بعده، ولم يرد أنه يدعو لكل أحد، وحال الوفاة ليست كحال الحياة، يجري فيها القياس، ويعرف المناط والعلة. وقد ثبت في الحديث أنه ﷺ تبلغه الملائكة صلاة أمته عليه ﷺ ولا يعلم ذلك إلا بمبلغ، وأين الدليل على أنه يبلغ طلب الطالبين وسؤال السائلين،

وامستغاثه المستغيثين؟. فهذه الدعوى تفتقر إلى دليل يجب المصير إليه، والتسليم له، ودون ذلك خطر القتاد. وكذلك حال القريب من قبره ﷺ لا يمكن القول بأنه يدعو لهم إلا بدليل. كيف وقد أرشدهم ﷺ إلى الرغبة إلى الله وسؤاله وحده، كما في حديث ابن عباس أنه ﷺ قال له: «يا غلام، ألا أعلمك كلمات ينفعك الله بهن؟ إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله - الحديث» وأما حديث عرض أعمال أمته فلا يفيد العموم. وقد ثبت أنه ﷺ قال: «يؤخذ بأناس من أصحابي ذات الشمال، ويذادون عن الحوض فأقول: أصحابي أصحابي، فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك. فأقول ما قال العبد الصالح: وكنت عليهم شهيداً ما دمت فيهم. فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شيء شهيد».

ثم لو فرض العموم فهو لا يتناول المشرك الذي يدعو غير الله في مهماته وملماته. لأن لفظ الأمة قد يخص. وقول العراقي: فما جاز طلبه في حياته لا مانع من طلبه بعدها - غير مسلم، بل هو مردود من وجوه لا تخفى على آحاد المسلمين. فإنه ﷺ يطلب منه في حياته إبلاغ رسالته إلى أمته والحكم بينهم، واقتاؤهم وتعليمهم، وأن لا يدعهم للجهال واليونان يتلاعبون بدينه وشرعه، ويطلب منه من حقوق الأهل والعيال والأقارب والوفود ونصرة المظلوم، وكف يد الظالم، والجهاد في سبيله والاستغفار لأصحابه. وكل ذلك لا يقول عاقل: إنه يطلب منه بعد وفاته. ومن جاء إلى القبر يستفتي ويتحاكم ويستنصر. فهو من أضل الخلق وأجهلهم بالفطر والعقل والسمع. وقد ذكر شيخ الإسلام في رده على ابن الأحنائي المالكي: أن المنع من دعائه ﷺ وطلب استغفاره: مسألة إجماعية وفاقية المنع.

وقوله: مع أنه قد ورد عن الصحابة الطلب منه بعد وفاته، كما في حديث الرمادة وغيره - جوابه أن هذه الدعوى كاذبة مفتراة على أصحاب الرسول ﷺ ورضي الله عن صحابته. لم يعرف عن أحد منهم أنه أتى إلى القبر الشريف داعياً أو مستغيثاً أو شاكياً أو مستنصراً أو مستفتياً. وما أشار إليه

العراقي عام الرمادة: المنقول عنه ذلك رجل مبهم، لم يقل أحد إنه صحابي. فنسبة ذلك إلى الصحابة كذب عليهم. وفي الحديث المذكور: أنه أمرهم أن يذهبوا إلى عمر فيستسقي لهم، فأرشدتهم يقظة ومناماً إلى سؤال الله والرغبة إليه، والاستغاثة به وحده، وكفى بهذا دليلاً على إبطال هذه الدعوى الضالة.

وأما قوله: ولم يرد نهى - فتقدم أن القرآن كله ينهي عن هذا، ويأمر بالرغبة إلى الله وحده وإسلام الوجه له. والعراقي أجنبى عما جاء به الرسل، فلا جرم أنه لا يعرف شيئاً من ذلك، ولا يدري ما جاء به القرآن من العلم والهدى. والله المستعان.

رَفْعُ

عبد الرحمن النخعي

أسكنه الله الفردوس

فصل

قال العراقي : الدليل السامع قوله تعالى : ﴿ وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون ﴾ ذكر المفسرون : ﴿ ما كان الله ليعذبهم ﴾ وفي أصلابهم ومن يستغفر، فإذا كانت النطف المؤمنة يدفع الله بها العذاب عن الكفار، فكيف بالذوات الفاضلة؟

والجواب أن يقال :

من كانت له أدنى ممارسة لكلام المفسرين وأهل العلم، يعلم أن جمهور المفسرين وساداتهم على خلاف هذا. قال ابن كثير: وقوله تعالى : ﴿ وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون ﴾ قال ابن أبي حاتم - وساق سنده إلى ابن عباس قال : « كان المشركون يطوفون بالبيت، ويقولون : لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك » فيقول النبي ﷺ « قد، قد » ويقولون : لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك إلا شريكاً هو لك تملكه وما ملك ويقولون : غفرانك غفرانك » فأنزل الله : ﴿ وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون ﴾ قال ابن عباس : « كان فيهم أمانان النبي ﷺ والاستغفار، فذهب النبي ﷺ وبقي الاستغفار » ثم قال : وقال ابن جرير - وساق بسنده عن يزيد بن رومان ومحمد بن قيس : قالوا : قالت قريش بعضها لبعض : محمد، أكرمه الله من بيننا؟ اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك - الآية. فلما أمسوا ندموا على ما قالوا، فقالوا :

غفرانك اللهم، فأنزل الله عز وجل: ﴿وما كان الله معذبهم﴾ إلى قوله ﴿ولكن أكثرهم لا يعلمون﴾ وقال علي بن طلحة عن ابن عباس: ﴿وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم﴾ يقول: «ما كان الله ليعذب قوماً وأنبياءهم بين أظهرهم، حتى يخرجهم. ثم قال: ﴿وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون﴾ يقول: وفيهم من قد سبق له من الله الدخول في الإيمان، وهو الاستغفار، يستغفرون يعني يصلون. ويعني بهذا: أهل مكة» وروي عن مجاهد وعكرمة وعطية العوفي وسعيد بن جبير والسدي نحو ذلك، وقال الضحاك وأبو مالك: ما كان الله معذبهم وهم يستغفرون: يعني المؤمنون الذين كانوا بمكة. قال وقال ابن أبي حاتم - ثم ساق السند إلى ابن عباس - قال: «إن الله جعل في هذه الأمة أمانين لا يزالون معصومين مجارين من قوارع العذاب ما داموا بين أظهرهم. فأمان قبضه الله إليه، وأمان بقي فيكم قوله: ﴿وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم﴾، وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون» وروي ابن مردويه وابن جرير عن أبي موسى الأشعري نحوه من هذا. وكذا روي عن قتادة وأبي العلاء النحوي المقرئ. قال: وروي الترمذي بسنده إلى أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «أنزل الله علي أمانين لأمتي: ﴿وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم﴾ وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون» فإذا مضيت تركت فيهم الاستغفار» وقال جماعة من المفسرين: فلولاً ما كان بين أظهرهم من المستضعفين من المؤمنين المستغفرين لأوقع الله بهم البأس الذي لا يرد، ولكن دفع الله عنهم بسبب أولئك، وكذا قال ابن أبي حاتم ابن عباس: ﴿وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون﴾ ثم استثنى أهل الشرك فقال: ﴿وما لهم ألا يعذبهم الله وهم يصدون عن المسجد الحرام﴾. انتهى وقال البغوي: اختلفوا في معنى هذه الآية، فقال محمد بن إسحق: هذا حكاية عن المشركين أنهم قالوها وهي متصلة بالآية الأولى، وذلك أنهم كانوا يقولون: إن الله لا يعذبنا ونحن نستغفر ولا يعذب أمة ونبيا معها، فقال الله لنبيه يذكر جهالتهم وغرتهم واستفتاحهم على أنفسهم - إلى أن قال رداً

عليهم: ﴿وما لهم ألا يعذبهم الله﴾ وإن كنت بين أظهرهم وإن كانوا يستغفرون. وهم يصدون عن المسجد الحرام ثم قال: وقال آخرون: هذا كلام مستأنف. يقول الله إخباراً عن نفسه: ﴿وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم﴾ واختلفوا في تأويلها، قال الضحاك وجماعة. تأويلها: وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم مقيم بمكة، بين أظهرهم، قالوا: نزلت هذه الآية على رسول الله وهو مقيم بمكة ثم خرج من بين أظهرهم وبقيت بها بقية من المسلمين يستغفرون، فأنزل الله تعالى: ﴿وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون﴾ ثم قال - رداً عليهم - : ﴿وما لهم ألا يعذبهم الله﴾ وأنت بين أظهرهم وإن كانوا يستغفرون وهم يصدون عن المسجد الحرام. ثم خرج أولئك من بينهم فعذبوا، فأذن الله في فتح مكة. فهو العذاب. وذكر البغوي أيضاً القول الأول. وذكر قول يزيد بن رومان. وذكر عن السدي في قوله: ﴿وهم يستغفرون﴾ أي لو أنهم استغفروا، ولكنهم لم يكونوا يستغفرون. ثم قال: وقيل هو دعاء لهم إلى الإسلام، ووعد أن لا يعذبهم إن فعلوا. وقيل يستغفرون أي يسلمون. وذكر قول من قال: إن المراد من سبق له من الله تعالى أنه يؤمن ويستغفر. ثم قال: وروى عبد الوهاب عن مجاهد: وهم يستغفرون، أي وفي أصلاهم من يستغفر. فأخر هذا القول وقدم ما عليه جماهير السلف والمفسرين. فنسبة هذا القول إلى المفسرين خطأ وجهل بأقوال السلف، ولهذا ترك ابن كثير هذا القول، والبغوي قدم سواه وأخره. ولم يذكر له سنداً يجب المصير إليه. وأيضاً فقوله: ﴿وهم يستغفرون﴾ يأبى هذا التأويل فإن الضمير راجع إلى من تقدم ذكرهم في قوله: ﴿وإذ قالوا اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم﴾ فالضمير في الأفعال مرجعه واحد، والنطفة ليس لها ذكر ولم يصدر منها قول، فما الذي أقحمها هنا؟ والضمير لا بد له من مرجع. وقوله: ﴿وهم يستغفرون﴾ فعله موضوع للحال والاستقبال. وقد ثبت أنهم كانوا يستغفرون، لعلمهم بصدقه ﷺ.

ثم لو سلم ما زعمه العراقي ، فأبي دليل فيه علي أن الذات الفاضلة تدعى وتسأل وينذر لها ، ويستغاث بها؟ ونحو ذلك مما يفعله عباد القبور . وقد ذكر ابن إسحق في مغازيه : « أن أصحاب الرسول ﷺ لما فتحوا تستر ، وجدوا فيها سريراً عليه رجل مسجى ، عنده مصحف . فكتبوا إلى عمر بذلك ، وأن أهل تستر كانوا إذا قحطوا كشفوه وأبرزوه إلى السماء فيغاثون ، وينزل المطر . فكتب إليهم عمر : أن احفروا أحد عشر قبراً وادفنوه ليلاً في أحدها ، وعموا قبره عن الناس ، لئلا يفتن به ، وذكر لهم عمر : أنه دانيال النبي عليه السلام » فخاف عمر فتنة الشرك به ودعاه مع الله . ولم يقل ما قال المشركون : إن الذات الفاضلة يستغاث بها وتدعى . وقد صح عنه أنه قال : « إنما تنقض عرى الإسلام عروة عروة إذا نشأ في الإسلام من لا يعرف الجاهلية » .

فهذا العراقي وإخوانه من عباد القبور لم يعرفوا الجاهلية . وما كانت عليه العرب قبل الإسلام ، بل ولا عرفوا ما كان عليه أصحاب الرسول ﷺ من التوحيد ، وإسلام الوجوه لفاطرها وإلهها الحق . فلذلك اعتقدوا أن كل من فيه فضل يتوسل به ويدعى ، وأصل عبادة الصالحين هذه العلة . بل وأصل عبادة الأحجار : أن الرجل من الجاهلية كان إذا خرج من الحرم يستصحب معه حجراً من أحجاره ، تبركاً بأحجار الحرم ، وتعظيماً لها . كما ذكره الأزرقي في تاريخ مكة .

رَفْعُ

عبد الرحمن النجدي أسكنه الله الفردوس فصل

قال العراقي : الدليل الثامن : قوله تعالى : ﴿ ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ﴾ ذكر المفسرون : لولا أن يدفع الله بالمؤمن عن الكافر وبالطائع عن العاصي . ولا شك أن المؤمن لا يدعو للكافر ، بل لأجل ذات المؤمن بين ظهرائي الكفار يرحمهم الله بسببه .

والجواب أن يقال :

هذا الاستدلال من نمط ما قبله . نسب إلى المفسرين ما لم يقولوه ، ولم يعز ما ذكره إلى أحد ، حتى يعرف وينتقد ، وسياق الآية يدل على خلاف ما ذكره هذا المعترض . قال تعالى : ﴿ أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير . الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله . ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض ﴾ ذكرها بعد إذنه لعباده المؤمنين بقتال من قاتلهم . إخباراً منه أنه يدفع الناس بعضهم ببعض ، فيدفع بالمؤمنين المستجيبين لله ورسوله المجاهدين في سبيله إفساد من يعاديه . ويعادي رسله ممن كفر به ، وقتل أوليائه . ولولا هذا الدفع بالمؤمنين لوقع ما ذكر من هدم الصوامع والبيع والصلوات والمساجد . وهذا الذي عليه المفسرون ، وذوات الأنبياء والصالحين إنما يدفع الله بها عمن آمن بهم واستجاب لهم ، وأما من كذب وتولى ، ولم يمثل ما جاءوا به من الهدى ودين الحق فلا ضمان له . ولذلك وقع العذاب على أممهم المكذبة ، وخص من

آمن بالله ورسوله، والنبي ﷺ أرسل رحمة للعالمين ودفع الله به عذاب الاستئصال، وأما عذاب بعض المكذبين فقد وقع منهم ما لا يحصىه إلا الله، قال تعالى: ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَىٰ إِنَّا مُتَّقِمُونَ﴾ وقال تعالى: ﴿فَإِمَّا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ الَّذِي نَعْدُهُمْ أَوْ نَتُوفِيَنَّكَ فِإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ﴾ وقال تعالى: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأةَ نُوحٍ وَامْرَأةَ لُوطَ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يَغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّاخِلِينَ﴾ والآية بعدها. فالنجاة والفلاح في الإيمان والمتابعة، والشر والهلاك في الكفر والإعراض والمخالفة، قال تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا لِلَّهِ وَحْدَهُ﴾ الآية . وتأخير العذاب ما دامت الرسل بين أظهرهم. ليس فيه إلا كرامة الرسل ورحمتهم ليس فيه رحمة لمن كذب وعصى، بل هو معرض للوعيد والهوان.

رَفْعُ
عبد الرحمن النخعي
السنة النبوية الفروسي
فصل

قال العراقي: الدليل التاسع: قوله تعالى: ﴿وَلَوْ لَا رَجَالٌ مُؤْمِنُونَ
وَنِسَاءٌ مُؤْمِنَاتٌ لَّمْ تَعْلَمُوهُمْ أَنَّ تَطَوُّوهُمْ فَتَصِييُكُمْ مِنْهُمْ مَعْرَةٌ بَغِيرَ عِلْمٍ .
لِيَدْخُلَ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ لَوْ تَزَيَّلُوا لَعَذَبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ . ذكر
المفسرون: أن الله تعالى نهى عن قتال الكفار لأجل من معهم من
المستضعفين، ولولا هم لعذب الله الكفار. فوجود ذواتهم بركة وحفظ
للكفار.

والجواب أن يقال:

اعتري هذه الآية الكريمة من تحريف العراقي وإلحاده ما اعتري
نظائرها. فإن الآية ما سقت للنهي، كما قال الأحمق. والسياق لبيان حكم
قدري في منع المؤمنين من دخول مكة عنوة، عام الحديبية، وإن الله لطف
للمؤمنين والمؤمنات ممن كان بمكة، والذين مع الرسول ﷺ فلم يمكنهم من
دخول بيته الحرام في ذلك العام، لئلا يطؤوا من بمكة من المستضعفين من
المؤمنين والمؤمنات، فتصيب أصحاب الرسول ﷺ منهم معرة بذلك الوطء
والصنيع. فهو لطف للمؤمنين والمؤمنات من الفريقين. فالدفع لهذا المعنى،
ولذلك قال: ﴿لَوْ تَزَيَّلُوا لَعَذَبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَاباً أَلِيماً﴾ فلطف الله
للمؤمنين لا للكفار بواسطة المؤمنين. قال البغوي: ﴿وَلَوْ لَا رَجَالٌ مُؤْمِنُونَ
وَنِسَاءٌ مُؤْمِنَاتٌ﴾ يعني المستضعفين بمكة: ﴿لَمْ تَعْلَمُوهُمْ﴾ أي لم

تعرفوهم: ﴿ أَنْ تَطْوَؤَهُمْ ﴾ بالقتل وتوقعوا بهم ﴿ فَتَصِيصِكُمْ مِنْهُمْ مَعْرَةً ﴾ قال ابن زيد، ثم ابن إسحاق: غرم الدية. وقيل: الكفارة لأن الله عز وجل أوجب على قاتل المؤمن في دار الحرب إذا لم يعلم إيمانه: الكفارة دون الدية، فقال: ﴿ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ ﴾ وقيل هؤلاء: يعيونكم ويقولون: قتلتم أهل دينكم والمعرة: المشقة، يقول: لولا أن تطؤوا رجالاً مؤمنين، ونساء مؤمنات لا تعلمونهم فتلزمكم بهم كفارة، أو تلحقكم مسبة. وجواب «لولا» محذوف، تقديره: لأذن لكم. ولكنه حال بينكم وبين ذلك بغير علم منكم، ﴿ لِيَدْخُلَ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ ﴾، فاللام في «ليدخل» تتعلق بمحذوف دل عليه معنى الكلام، يعني حال بينكم وبين دخول مكة. ﴿ لِيَدْخُلَ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ ﴾ في دين الإسلام ﴿ مَنْ يَشَاءُ ﴾. من أهل مكة بعد الصلح. قبل أن تدخلوها ﴿ لَوْ تَزِيلُوا ﴾ أي لو تميزوا، أي المؤمنين من الكافرين: ﴿ لَعَذَّبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَاباً أَلِيماً ﴾ بالسبي والقتل، بأيديكم. وقال بعض أهل العلم. ﴿ لَعَذَّبْنَا ﴾ جواب لكل من الآيتين أحدهما ﴿ لَوْلَا رِجَالٌ ﴾ والثاني ﴿ لَوْ تَزِيلُوا ﴾ ثم ﴿ لِيَدْخُلَ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ ﴾ يعني المؤمنين والمؤمنات في رحمته، أي في جنته. ثم ذكر قول قتادة أن الله يدفع بالمؤمنين عن الكافرين. كما دفع بالمستضعفين من المؤمنين عن مشركي مكة، ومراد قتادة: ما تقدم، من أن المقصود دفع المعرة والإثم عن المؤمنين ولم يرد: إن الله دفع عن الكافرين لأجل المؤمنين، كما يظنه هذا المفترى، وعبارة ابن كثير وغيره من المفسرين متقاربة مثل ما هنا، ليس فيها: إن الله دفع عن الكفار، بل فيها أن الله دفع عن المؤمنين أسباب المعرة والإثم، ودفع عن المستضعفين من المؤمنين بمكة أن يطأهم المؤمنون بالسيف. وهم لا يعلمون.

وعلى كل تقدير: فالخطأ لازم للعراقي. ثم لو سلم له أن الله دفع عن الكافرين، وأنهم المقصودون بالدفع على فهمه الفاسد. فليس فيه ما يتمسك به من أن المؤمنين يدعون مع الله ويستغاث بهم فيما لا يقدر عليه إلا الله،

ويتوجه إليهم بالتعظيم والحب والخضوع والذبح، والنذر والخشية، والرجاء والاعتكاف عند قبورهم، والطواف بها والحلف بهم تعظيماً لهم، كما عليه المشركون وعباد الصليب. فإن كانت البركة أو دفع العذاب الدنيوي بوجود النبي والصالح يبيح ما عليه عباد الأصنام والصلبان؛ كما فهمه هذا الحيوان. فليهن كل مشرك وزنديق ما أبداه هذا الفضل من البيان والتحقيق. وما أحسن قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ وَلَوْ جَاءَتْهُمْ كُلْ آيَةٍ حَتَّى يَرَوُا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾ ما أوحش ما تلاعب الشيطان بابن آدم، حتى يوهمه أنه من العلم والفهم بمكان رفيع، وأنه يصلح للإبلاغ عن الله والتوقيع، وهو في الحقيقة من الجهاة والسفاهة بمكان وضعيع، وعمله وكسبه عند الله شر عمل وصنيع.

رَفَعُ

عبد الرحمن النخعي
أسكنه الله الفردوس

فصل

قال العراقي: الدليل العاشر: قوله تعالى: ﴿فَتَلَقَى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ﴾ ذكر المفسرون أن آدم لما اقترف الخطيئة قال: اللهم بحق النبي الذي قرنت اسمه مع اسمك إلا ما غفرت لي. فغفر له.

والجواب أن يقال:

هذا من نمط ما قبله في الاحتجاج بما ليس بثابت عند العلماء، وليس فيه دليل على المطلوب، بل هو على نقيض مراد المعارض أدل منه على مطلوبه. والمعارض لم يذكر من خرجه ولا من رواه. ولم يذكر إسناداً ينظر فيه. والأقوال التي لم تثبت عند أئمة الحديث أهل النقد والتصحيح لا ينبغي لطالب علم أن يحتج بها. والمشهور عند أهل العلم والمفسرين أن هذه الكلمات هي المفسرة بقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ وهذا مروى عن سعيد بن جبير ومجاهد وأبي العالية والربيع بن أنس والحسن وقتادة ومحمد بن كعب القرظي وخالد بن معدان وعطاء الخرساني، وعبد الرحمن بن زيد، وعن ابن عباس قال «علم شأن الحج» وعن عبيد بن عمير أنه قال: قال آدم «يا رب خطيئتي التي أخطأت شيء كتبت عليه قبل أن تخلقني، أو شيء ابتدئته من قبل نفسي؟ قال: بل كتبت عليك، قبل أن أخلقك: قال فكما كتبت عليه فاغفره لي. قال فذلك: ﴿قوله فتلقى آدم من ربه كلمات﴾ وعن ابن عباس قال آدم عليه السلام «ألم تخلقني بيدك؟ قيل له بلى. ونفخت في من روحي؟ قيل له بلى. وعطست فقلت: يرحمك الله، وسبقت رحمتك غضبك؟ قيل له بلى.

وكتبت علي أن أعمل هذا؟ قيل له بلى . قال أفرأيت إن تبت هل أنت راجعي إلى الجنة؟ قال نعم» وكذا رواه العوفي وسعيد بن جبير وسعيد بن معبد . ورواه الحاكم في مستدركه إلى ابن عباس، وروى ابن أبي حاتم حديثاً مرفوعاً شبيهاً بهذا . وعن مجاهد قال: «الكلمات: اللهم لا إله إلا أنت سبحانك وبحمدك، رب إني ظلمت نفسي، فاغفر لي إنك خير الغافرين . اللهم لا إله إلا أنت سبحانك وبحمدك رب إني ظلمت نفسي فاغفر لي إنك خير الراحمين . اللهم لا إله إلا أنت سبحانك وبحمدك . رب إني ظلمت نفسي، فتب على أنك أنت التواب الرحيم» هذا ما عليه المفسرون، لا ما قاله هذا الأحمق فإن كان بعض من لا بصيرة له قد ذكره فالحجة فيما ثبت عن الصحابة وعن سلف الأمة وأئمتها . ولا يجوز تفسير القرآن بأقوال شاذة أو موضوعة . لا تثبت عند أهل العلم والحديث وأئمة التصحيح والترجيح .

ولما روى ابن حميد الرازي الحكاية المنسوبة إلى مالك رحمه الله مع أبي جعفر المنصور، وفيها: أنه سأل مالكا فقال: «يا عبد الله أستقبل القبله وأدعو أم استقبل الرسول ﷺ؟ فقال: ولم تصرف وجهك عنه، وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم عليه السلام إلى الله يوم القيامة؟ بل استقبله واستشفع به» فرد الحفاظ على ابن حميد هذه الحكاية وذكروا أن إسنادها مظلم منقطع، مشتمل على من يتهم بالكذب . وقالوا: ابن حميد كثير المناكير ولم يسمع من مالك شيئا، بل روايته عنه منقطعة . ومحمد بن حميد الرازي هذا تكلم فيه غير واحد من الأئمة . ونسبه بعضهم إلى الكذب، فقال يعقوب بن شيبة السدوسي: محمد بن حميد الرازي كثير المناكير . وقال البخاري: حديثه فيه نظر . وقال النسائي ليس بثقة . وقال الجوزجاني: رديء المذهب غير ثقة . وقال فضلك الرازي: عندي عنه خمسون ألف حديث لا أحدث عنه بحرف وقال ابن الأزره: سمعت إسحاق بن منصور يقول: أشهد على محمد بن حميد وعبيد بن إسحاق العطار بين يدي الله أنهما كذابان . وتكلم فيه غير هؤلاء من الحفاظ .

رَفَعُ

عبد الرحمن النخعي

أسكن الله الفردوس

فصل

قال العراقي : الدليل الحادي عشر : قوله تعالى : ﴿ وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا ﴾ ذكر المفسرون أن اليهود كانوا يحاربون جيرانهم من مشركي العرب فيقولون « اللهم بحرمة هذا النبي الذي يبعث في آخر الزمان إلا ما نصرتنا عليهم » فينصرون . وقد تقدم هذا عن ابن القيم .

والجواب أن يقال :

إن هذا العراقي حثيث السير إلى كل مكذوب أو ضعيف . والآية قد تكلم عليها أهل العلم سلفاً وخلفاً . ولم يذكر هذا القول أحد يعتد به ويرجع إليه في هذا العلم ، أو في غيره من العلوم . وعبارة ابن كثير يقول : ﴿ ولما جاءهم كتاب من عند الله مصدق لما معهم وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به فلعنة الله على الكافرين ﴾ يقول تعالى : ﴿ ولما جاءهم ﴾ يعني اليهود : ﴿ كتاب من عند الله ﴾ وهو القرآن الذي أنزل على محمد ﷺ : ﴿ مصدق لما معهم ﴾ يعني من التوراة وقوله : ﴿ وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا ﴾ أي وقد كانوا من قبل مجيء هذا الرسول بهذا الكتاب يستنصرون بمجيئه على أعدائهم من المشركين إذا قاتلوهم ، يقولون : إنه سيبعث نبي في آخر الزمان نقتلكم معه قتل عاد وإرم ، كما قال محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمرو بن قتادة الأنصاري عن أشياخ منهم . قال : فينا والله وفيهم - يعني في الأنصار وفي اليهود ، الذين كانوا

جيرانهم - نزلت هذه القصة: ﴿ ولما جاءهم كتاب من عند الله مصدق لما معهم وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به ﴾ قال: «كنا قد علوناهم دهرًا في الجاهلية. ونحن أهل شرك، وهم أهل كتاب. فكانوا يقولون: إن نبيًا يبعث الآن نتبعه. قد أظل زمانه. فنقتلكم معه قتل عاد وإرم، فلما بعث الله رسوله من قريش واتبعناه، كفروا به» يقول الله تعالى: ﴿ فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به فلعنة الله على الكافرين ﴾ وقال الضحاك عن ابن عباس في قوله: ﴿ وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا ﴾ يستظهرون، يقولون: نحن نعين محمدًا عليهم، وليسوا كذلك، يكذبون. وقال محمد بن إسحق: أخبرني محمد بن أبي محمد أخبرني عكرمة أو سعيد بن جبير عن ابن عباس «أن يهودًا كانوا يستفتحون على الأوس والخزرج بالرسول ﷺ قبل مبعثه؛ فلما بعثه الله من العرب كفروا به، وجحدوا ما كانوا يقولون فيه، فقال لهم معاذ بن جبل، وبشر بن البراء بن معرور، ودأود بن سلمة: يا معشر يهود، اتقوا الله وأسلموا. فقد كنتم تستفتحون علينا بمحمد ﷺ ونحن أهل شرك وتخبرونا بأنه مبعوث، وتصفونه بصفته. فقال سلام بن مشكم، أخو بني النضير: ما جاءنا بشيء نعرفه، وما هو بالذي كنا نذكر لكم. فأنزل الله في ذلك من قولهم: ﴿ ولما جاءهم كتاب من عند الله مصدق لما معهم وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به فلعنة الله على الكافرين ﴾ وقال العوفي عن ابن عباس: ﴿ وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا ﴾ يقول: يستنصرون بخروج محمد ﷺ على مشركي العرب. يعني بذلك أهل الكتاب. فلما بعث الله محمدًا ﷺ ورأوه من غيرهم كفروا به وحسدوه. وقال أبو العالية: كانت اليهود تستنصر بمحمد ﷺ على مشركي العرب يقولون: «اللهم ابعث هذا النبي الذي نجد مكتوباً عندنا حتى نعذب المشركين ونقتلهم، فلما بعث الله محمدًا ﷺ ورأوا أنه من غيرهم كفروا به حسداً للعرب، وهم يعلمون أنه رسول الله. فقال الله: فلما جاءهم ما عرفوا كفروا

به. فلعنة الله على الكافرين» وقال قتادة وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا. وكانوا يقولون: «إنه سيأتي، نبي فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به» وقال مجاهد: «فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به فلعنة الله على الكافرين» هم اليهود. وقال في الجلالين: «ولما جاءهم كتاب من عند الله مصدق لما معهم» من التوراة هو القرآن: «وكانوا من قبل» مجيئه «يستفتحون» يستنصرون «على الذين كفروا» يقولون: اللهم انصرنا عليهم بالنبي المبعوث في آخر الزمان. وقال البيضاوي «ولما جاءهم كتاب من عند الله» يعني القرآن «مصدق» لما معهم من كتابهم، وقرئ بالنصب على الحال من كتاب لتخصيصه بالوصفية وجواب «لما» محذوف دال عليه جواب «لما» الثانية «وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا» أي يستنصرون على المشركين ويقولون: اللهم انصرنا بنبي آخر الزمان المنعوت في التوراة، أو يفتحون عليهم ويعرفون أن نبياً يبعث منهم قد قرب زمانه، والسين للمبالغة والاشعار بأن الفاعل يسأل ذلك عن نفسه.

إلى هنا وقف قلم الإمام العلامة المحقق الشيخ عبد اللطيف بن الشيخ عبد الرحمن بن الشيخ حسن بن شيخ الإسلام الشيخ محمد بن عبد الوهاب. رحمهم الله ورضي عنهم - وقد أوقفه قضاء الله النافذ في كل نفس، وأمره الذي لا مرد له: ﴿وهو القاهر فوق عباده، ويرسل عليكم حفظة، حتى إذا جاء أحدكم الموت توفته رسلنا وهم لا يفرطون﴾ ولقد كان بؤدنا أن يطيل الله في حياته حتى يتم هذا الرد القيم، الذي نقض ما أقام الشيطان لعباده من أوهام ظنوها صروحاً تحمي شركهم وتؤوي حزبهم الخاسرين، وترد عنهم سهام وسيوف المؤمنين الموحدين من حزب الله المفلحين. فخاب ظن هؤلاء الدجالين حين انقلبت أنقاض ما أقام لهم شيطانهم على رؤوسهم. بما قذف الشيخ عبد اللطيف وآبؤه وإخوانهم المؤمنين من حجج قواطع وآيات بينات. من الحق الذي أنار به قلوبهم، وسدد قذائفهم إلى قلوب الوثنيين من حزب الشيطان وأعداء الله ورسله،

الذين يحاولون ببيغهم إطفاء نور الله . والله متم نوره . ولو كره المشركون :
﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَحَادُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ فِي الْأَذَلِّينَ . كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا
وَرَسُولِي إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾ .

رَفَعُ

عبد الرحمن البخاري
أسكنه الله الفردوس

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
السنة النبوية المروية

الفهرس

الموضوع	الصفحة
مقدمة الناشر	٥
خطبة الكتاب	٧
حركة التجديد بعد الخمسين والمائة وألف	٩
فصل : من تصور حقيقة الشيء عرف ماهيته وعرف ما يناقضه	١٢
فصل افتقار العبد إلى معرفة فطره وبارئه	١٣
فصل قال : العراقي في أول رسالته في تركيته لنفسه ولوالده	١٤
فصل قال العراقي : اشتهر بأن ابن تيمية وابن القيم يحكما بالکفر	
على أهل السنة والجماعة عند التوسل بالأنبياء والصالحين	١٥
فصل : قال العراقي على أن ما أطلقاه وشدوا فيه سد للذريعة وجوابه	٢٢
قال العراقي وهذه المسائل المطلقة كم استحلت بسببها دماء وأموال	
وجوابه	٢٦
قال العراقي إنما قصدت بهذا الإصلاح بين المسلمين واتفاق الفريقين	
وجوابه	٣٢
فصل : قوله أن أول من أظهر كفر أهل السنة هم الخوارج وجوابه	٣٤
فصل : ذكر نصوص وردت في الخوارج	٣٦
ذكر خوارج البصرة ومقتل عبد الله بن حباب رضي الله عنه	٤٣

- فصل ذكر طرف من معتقد عباد القبور والصالحين ٥٠
- فصل: قصص شيء من سيرة الشيخ محمد بن عبد الوهاب ٥٦
- فصل: قال العراقي فتبين أن علامة الخوارج تنزيلهم آيات القرآن النازلة في الكفار على المؤمنين من أهل القبلة وجوابه ٦٩
- فصل: واستدل العراقي على دعواه بقوله تعالى ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتيّنوا﴾ على أن عباد القبور لا يكفرون وجوابه .. ٧٤
- جواب على قوله ويستدلون بأقوال ابن تيمية وابن القيم وهما: لا يلزمان بقولهما إلى آخره ٧٩
- فصل: قال العراقي لو أفتى مائة عالم إلا واحد بكلمة كفر صريحة مجمع عليها وجوابه ٨٤
- فصل: قول العراقي على حديث إن الإيمان ليأرز في آخر الزمان إلى الحجاز وجوابه ٨٧
- فصل: ذكر خمسين موضعاً يزعم أنها تشهد له على استحباب دعاء الصالحين وجوابه ٩٥
- وأما مسألة عبادة القبور ودعاءهم مع الله فهي مسألة وفاقية التحريم وإجماعية المنع والتأثيم ١٠٤
- الجواب على ما ذكر المفسرون وقرروه ١٠٦
- فصل: قال العراقي النقل الثالث قال الشيخ بعد أن سئل عن قال يجوز الاستغاثة بالنبي ﷺ ١١٨
- قال العراقي في النقل الرابع قال في الفتاوي أيضاً في جواب من سئل فيمن قال لا يستغاث بالنبي ﷺ هل يحرم عليه هذا القول ١٢٧
- وأما قوله بعد حكاية كلام الشيخ في أن كل غوث فمن عنده تعالى ... ١٣٣
- فصل: في النقل الخامس من اقتضاء الصراط المستقيم قال صارت النذر المحرمة مأكلاً للسدنة والمجاورين وجوابه ١٣٧

فصل: النوع الثاني من الأمكنة ما له خصيصة ولكن لا تقتضي اتخاذه	
عيداً	١٤٦
ومن هذا الباب ما يحكى من أثار لبعض الشيوخ حصلت في السماع	
المبتدع	١٥٥
وشرك الألوهية بأن يدعي غيره دعاء عبادة أو دعاء مسألة	١٥٩
وقد صنف الناس في الدعاء وأوقاته وأمكنته وذكروا فيه أثار	١٦٦
فصل: وأما من يأتي إلى قبر نبي أو رجل صالح إلخ	١٧٨
وأما القسم الثالث وهو أن يقول بجاه فلان عبد الله وببركة فلان عبدك	
فهذا يفعله كثير من الناس	١٨٤
وأما سؤال السائل عن القطب الغوث الفرد الجامع فهذا قد يقوله	
طوائف من الناس	١٩٢
فصل: قال العراقي النقل الثالث عشر قال رحمه الله في كتاب الفرقان	
إلى آخره وجوابه	٢٠٢
فصل: قال العراقي: النقل الرابع عشر في الفرقان والناس في هذا الباب	
أصناف	٢٠٧
فصل: قال العراقي النقل الخامس عشر قال في كتاب ذكر فيه الانتصار	
للإمام أحمد إلخ	٢٠٨
فصل: النقل السادس عشر قال في الفتاوى في جواب سؤال ورد من	
كيلان في مسألة خلق القرآن	٢١٤
فصل: قال العراقي الفصل السابع عشر وأما هؤلاء الفلندرية المحلقين	
اللقى فمن أهل الضلال	٢١٩
النقل الثامن عشر قال في الانتصار للإمام أحمد إلخ	٢٢٨
قال العراقي الوجه العشرون قال ابن القيم قال الشيخ كمال الدين في	
تاريخ حلب وجوابه	٢٣٠

- قال العراقي وأما النذر فللشيخين فيه عبارات والجواب على ذلك . . . ٢٣٥
- فصل ومن البدع ما زينه الشيطان لكثير من الجهلة إلخ ٢٣٧
- فصل : قال العراقي النقل الثالث والعشرون قال ابن مفلح في كتاب
الفروع عن شيخه تقي الدين والنذر لغير الله كذره لشيخ معين إلخ ٢٤٣
- قال العراقي في النقل الخامس والعشرون من كلام الشيخ تقي الدين بن
تيمية والكفر يكون من الوعيد إلخ ٢٤٨
- النقل السابع والعشرون من نقول ابن جرجيس من الفتاوى عن التكفير . ٢٥٢
- فصل قال ابن جرجيس النقل الثلاثون قال الشيخ في هذا الكتاب في
موضع آخر ٢٥٥
- قال العراقي : النقل الثالث والثلاثون عن الحافظ بن رجب في شرح كلمة
الإخلاص ٢٥٨
- فصل وأما الشرك الأصغر فكيسير الرياء والحلف بغير الله ٢٦٦
- جواب على ما احتج به العراقي وأمثاله من القائلين بأن عبادة الأولياء
والصالحين شرك أصغر أو مستحبة ٢٦٨
- الجواب على أن العراقي لم يأت بمزيد حجة بل هو من جنس من قبله
تحريف ظاهر ونقل لا حجة فيه ٢٧١
- فصل : ويتبع هذا الشرك شرك الأفعال في السجود وغيره ٢٧٥
- فصل النوع الثاني شرك من جعل معه إلهاً ٢٧٨
- وأما الشرك بالعبادة فهو أسهل من هذا الشرك وأخف أمراً ٢٧٩
- ويتبع هذا الشرك الشرك به سبحانه في الأقوال والأفعال والإرادات
والنيات ٢٨١
- ومن الشرك به سبحانه وتعالى الشرك باللفظ كالحلف بغيره ٢٨٣
- فصل وأما الشرك في الإرادات والنيات ٢٨٤
- فصل إذا عرفت هذه المقدمة انفتح لك باب الجواب عن السؤال المذكور

٢٨٥	
٢٨٨	فصل إذا تبين هذا فهنا أصل عظيم يكشف عن سر المسألة
٢٩٥	وأما الشرك في العبادة فهو أسهل من هذا الشرك وأخف أمراً
٢٩٧	فصل: من الشرك به سبحانه الشرك في اللفظ كالحلف بغيره
٢٩٩	فصل: وقد وسم سبحانه الشرك واللواط بالنجاسة والخبث في كتابه ..
	فصل: وأما الشرك به سبحانه في اللفظ كالحلف به وقول القائل «ما شاء
٣٠١	الله وشئت»
٣١٠	فصل: في ألفاظ كان يكره أن تقال
٣٢٣	الجواب عن هذه الشبهة من وجوه
	وأما قول العراقي وقد ذكر المجوزون أن جعل النبي ﷺ متسبباً لا مانع من
٣٤٣	ذلك شرعاً وعقلاً
	فصل: قال العراقي: الدليل الأول قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا
٣٤٨	الله وابتغوا إليه الوسيلة﴾ والجواب
	فصل: الدليل الثاني قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ
٣٦١	الوسيلة﴾ والجواب
	فصل: قال العراقي: الدليل الثالث عن سيدنا عيسى وجيهاً في الدنيا
٣٦٧	والآخرة ومن المقربين» والجواب أن يقال:
	فصل: قال العراقي الدليل الرابع قوله تعالى: ﴿وَيَسْتَجِيبُ الَّذِينَ آمَنُوا
٣٦٩	وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِ﴾ والجواب أن يقال:
	فصل: قال العراقي: الدليل الخامس قوله تعالى: ﴿فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِن
٣٧١	شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ﴾ والجواب أن يقال
	فصل: قال العراقي: الدليل السادس قال تعالى: ﴿قُل ادْعُوا الَّذِينَ
٣٧٦	زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ والجواب أن يقال:
	فصل: قال العراقي الدليل السابع قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُم

- وأنت فيهم وما كان معذبهم وهم يستغفرون ﴿ والجواب أن يقال: ... ٣٨٢
 فصل: قال العراقي الدليل الثامن من قوله تعالى: ﴿ولولا دفع الله الناس
 بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ﴿ والجواب أن يقال: .. ٣٨٦
 فصل: قال العراقي الدليل التاسع قوله تعالى: ﴿ولولا رجال مؤمنون
 ونساء مؤمنات ﴿ والجواب أن يقال: ٣٨٨
 فصل قال العراقي الدليل العاشر قوله تعالى: ﴿فتلقى آدم من ربه
 كلمات ﴿ والجواب أن يقال: ٣٩١
 فصل: قال العراقي الدليل الحادي عشر قوله تعالى ﴿وكانوا من قبل
 يستفتحون على الذين كفروا ﴿ والجواب أن يقال ٣٩٣
 الفهرس ٣٩٧

رَفَعُ

عبد الرحمن البخاري
 أسكنه الله الفردوس